

# مسند الأصل الأدلة حنبلي

(١٦٤ - ٢٤١)

أشَرَفَ عَلَىِ الْحَقِيقَةِ  
الشَّيْخُ شَعِيبُ الْأَرْنُوْطُ

حَقَّقَهَا الْجَزْرُ وَفَرَّجَ أَهَادِيهِ وَعَلَقَ عَلَيْهِ  
شَعِيبُ الْأَرْنُوْطُ عَادِلُ مُرْسِلُ

الْجُزْءُ الثَّالِثُ

مَوْلَانَةُ الرِّسَالَةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

- اعتمد في تحقيق هذا الجزء على النسخ الخطية التالية:
- ١ — نسخة المكتبة الظاهرية، ورمزها [ظ ١١].
  - ٢ — نسخة مكتبة شستريتي ، ورمزها [ب].
  - ٣ — نسخة مكتبة الرياض بالسعودية ، ورمزها [ج].
  - ٤ — نسختي دار الكتب المصرية ، ورمزهما [س] و [ش].
  - ٥ — نسخة المكتبة القادرية ببغداد ورمزها [ق].
  - ٦ — نسخة مكتبة الأوقاف العامة بالموصى ورمزها [ص].
  - ٧ — قطعة من نسخة محمد بن عبدالله المغربي ، ورمزه [غ].
  - ٨ — وضعنا رقم الجزء والصفحة من المطبعة الميمنية المصورة بدار صادر وغيرها بحاشية هذه الطبعة، وأشارنا بالحواشي لأهم فروعها، وما وقع فيها من سقط أو تحريف، ورمزنا إليها بحرف [م].

الرموز المستعملة في زيادات عبد الله . ووجاداته ، وما رواه عن أبيه وعن شيخ أبيه أو غيره :

● دائرة صغيرة سوداء لزيادات عبد الله .

○ دائرة صغيرة بيضاء لوجاداته .

\* نجمة مدورة لما رواه عن أبيه وعن شيخ أبيه أو غيره .

عدد الأحاديث الصحيحة والحسنة، للذاتها أو لغيرها في هذا الجزء: ٥٩٨ حديثاً.

عدد الأحاديث الضعيفة في هذا الجزء: ١٠٢ حديثاً.



# سند أبي محمد طلحة بن عبد الله<sup>(١)</sup>

رضي الله عنه

١٦١/١

(١) هو طلحة بن عبد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مُرّة بن كعب بن لؤي ، القرشي أبو محمد التيمي .  
أحد العشرة المشهود لهم بالجنة .  
وأحد الشمائلة الذين سبقوا إلى الإسلام .  
وأحد الستة أصحاب الشورى الذين نصّ عليهم عمر ، وقال : توفي رسول الله ﷺ  
وهو عنهم راضٍ .

وأحد الخمسة الذين أسلموا من سادات الصحابة على يدي أبي بكر رضي الله عنه ،  
وهم : عثمان ، عبد الرحمن بن عوف ، والزبير بن العوام ، وسعد بن أبي وقاص .  
كان يُقال له ولأبي بكر : القرینان ، لأن نوفل بن خوبيل بن العدوية أخذهما ، فقرنهما  
في حبل واحد حين بلغه إسلامهما ، ولم يتمّنْهما بنتيئم .  
وكان يُقال له : طلحة الخير ، وطلحة الجود ، وطلحة الفياض .  
شهد المشاهد كُلُّها مع رسول الله ﷺ إلا بدرًا ، فإنه كان بالشام ، فضرب له رسول  
الله ﷺ بسيمه وأجره .

وابي يوم أحد بلاءً حسناً ، وأصيّت يده يومئذ ، ورقاها رسول الله ﷺ ، وكان جماعة  
من الصحابة يقولون عن يوم أحد : ذاك يوم كله لطلحه ، ولما طأطأ لرسول الله ﷺ ليتهض  
على تلك الصخرة يوم أحد قال : «أوجب طلحه» .

قتل رضي الله عنه يوم وقعة الجمل في العاشر من جُمادى الآخرة سنة ست وثلاثين  
وقد استكمل من العمر يومئذ أربعًا وستين سنة .

١٣٨١ - حدثنا وكيع، حدثنا نافع بن عمر وعبد الجبار بن ورد، عن ابن أبي مليكة، قال:

قال طلحة بن عبد الله: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «نعم أهل البيت: عبد الله، وأبو عبد الله، وأم عبد الله»<sup>(١)</sup>.

١٣٨٢ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا نافع بن عمر وعبد الجبار بن الورد، عن ابن أبي مليكة، قال:

قال طلحة بن عبد الله: لا أحدث عن رسول الله ﷺ شيئاً، إلا أنني سمعته يقول: «إن عمرو بن العاص من صالح قريش». قال: وزاد عبد الجبار بن ورد، عن ابن أبي مليكة، عن طلحة قال: «نعم أهل البيت عبد الله، وأبو عبد الله، وأم عبد الله»<sup>(٢)</sup>.

---

«جامع المسانيد» ٢ / ورقة ٢٦١، وانظر «سير أعلام النبلاء» ١ / ٤٠ - ٢٣.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، ابن أبي مليكة - وهو عبد الله بن عبد الله بن أبي مليكة - لم يدرك طلحة بن عبد الله، ورجال الإسناد ثقات رجال الشیخین غير عبد الجبار بن ورد، فمن رجال أبي داود والنسائي، وهو صدوق. وأخرجه الجورقاني في «الأبطال والمناقير» (١٧٣) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد، وقال: حديث صحيح! ذاهلاً عن علة الانقطاع. وانظر ما بعده.

وفي الباب عن المطلب بن عبد الله بن حنطسب مرسلاً عند أحمد في «فضائل الصحابة» (١٧٤٦)، وفيه ابن لهيعة وهو سيء الحفظ.

وعبد الله وأبواه وأمه: هو عبد الله بن عمرو بن العاص، وأمه ربيطة بنت منه بن الحاجاج بن عامر السهمية، أسلمت وبايعت.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه. عبد الرحمن: هو ابن مهدي. وأخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث المثنى» (٧٩٨)، وأبو يعلى (٦٤٦) و(٦٤٧) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، وأبو يعلى (٦٤٥)، والهيثم بن كلبي الشاشي في =

١٣٨٣ - حديثنا محمد بن بكر، حديثنا ابن جرير، حديثي محمد بن المنكدر، عن معاذ بن عبد الرحمن بن عثمان التميمي، عن أبيه عبد الرحمن بن عثمان، قال:

كُنَّا مع طلحة بن عبيد الله ونحن حُرُم، فَاهْدِي لَنَا<sup>(١)</sup> طَيْرٌ، وطلحة راقدٌ، فِمَنْ أَكَلَ مِنْ أَكَلَ، وَمَنَا مَنْ تَوَرَّ فَلَمْ يَأْكُلْ، فَلِمَا اسْتَيقَظَ طلحة، وَفَقَ مَنْ أَكَلَهُ، وَقَالَ: أَكَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ<sup>(٢)</sup>.

= «مسند» (١٩) من طريق عبد الأعلى بن حماد، و(١٨) من طريق داود بن عمرو الضبي، ثلاثةٌ عن عبد الجبار بن الورد وحده، بهذا الإسناد.

وأخرج القسم الأول منه فقط الترمذى (٣٨٤٥) من طريق أبي أسامة، وابن أبي عاصم (٧٩٩) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، وبشر بن السري، وأبو نعيم في «الحلية» ٥٥/٩ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، ثلاثةٌ عن نافع بن عمر الجمحي، به. قال الترمذى: وليس إسناده بمتصل، وابن أبي مليكة لم يدرك طلحة.

قوله: «صالح قريش»، قال السندي: هكذا في نسخ الكتاب بلفظ «صالح قريش» مفرداً، ولفظ الترمذى «من صالح قريش» بالجمع كما هو الظاهر، ولعل الإفراد على أن المراد من قوم أو فوق هو: صالح قريش، والمراد بقريش: مسلمي الفتح، والله تعالى أعلم.

(١) في (م) و(ج) و(ق) و(ص): له.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير عبد الرحمن بن عثمان، فمن رجال مسلم، وهو صحابي أسلم يوم الحديبية، وقيل: يوم الفتح، وهو ابن أخي طلحة بن عبيد الله.

وأخرجه الدارمي (١٨٢٩)، والبيهقي ١٨٨/٥ من طريق أبي عاصم الصحاك بن مخلد، والطحاوى ١٧٢-١٧١ من طريق حاج بن محمد، كلاهما عن ابن جرير، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٦٥٨)، والشاشي (١٢) و(١٣) من طريق فليح بن سليمان، عن =

١٣٨٤ - حدثنا أسباط، حدثنا مطرف، عن عامرٍ، عن يحيى بن طلحة، عن أبيه، قال:

رأى عمرُ طلحةَ بنَ عبِيدِ اللهِ ثقِيلاً، فقال: مَا لَكَ يَا أبا فلانِ، لعلك ساءَتْكَ إِمْرَةُ ابنِ عمِّكَ يَا أبا فلان؟ قال: لا، إِلَّا أَنِّي سمعْتُ مِنْ رسولَ اللهِ ﷺ حديثاً مَا مَعْنِيَ أَنَّ أَسَالَهُ عَنِ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ حَتَّىٰ ماتَ، سمعْتُهُ يَقُولُ: إِنِّي لَا عُلِمْتُ كَلْمَةً، لَا يَقُولُهَا عَبْدٌ عَنْدَ مَوْتِهِ إِلَّا أَشْرَقَ لَهَا لَوْنُهُ، وَنَفْسُ اللهِ عَنْهُ كُرِيَّتَهُ». قال: فقال عمرٌ: إِنِّي لَا عُلِمْتُ مَا هِيَ . قال: وما هِيَ؟ قال: تَعْلَمُ كَلْمَةً أَعْظَمَ مِنْ كَلْمَةٍ أَمْرَ بِهَا عَمَّهُ عَنْدَ الْمَوْتِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ؟ قال طلحةُ: صَدَقْتَ، هِيَ - وَاللهِ - هِيَ<sup>(١)</sup>.

= محمد بن المنكدر، عن عبد الرحمن بن عثمان، عن طلحة. ولم يذكر معاذًا، وانقلب عبد الرحمن بن عثمان في الموضع الثاني من «مسند الشاشي» إلى: عثمان بن عبد الرحمن.

قال الدارقطني في «العلل» ٤/٢٦: والصوابُ حديثُ ابنِ جريج وهو حَفِظ إسناده. وسيأتي برقم (١٣٩٢).

وقوله: «وَفَقَ منْ أَكْلَهُ»، أي: دعا له بال توفيق، واستصواب فعله.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيفين غير يحيى بن طلحة - وهو ابن عبد الله التيمي - فمن رجال أصحاب السنن غير أبي داود، وهو ثقة. أسباط: هو ابن محمد بن عبد الرحمن بن خالد القرشي مولاهم، ومطرف: هو ابن طريف الكوفي، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه أبو يعلى (٦٥٥) من طريق عَبْرِي بن القاسم، عن مطرف، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٩٩)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٩٨ من طريق جرير بن عبد الحميد، عن مطرف، عن الشعبي، عن ابن طلحة بن عبد الله، به.

وأخرجه ابن ماجه (٣٧٩٦)، والنسائي (١١٠١)، وابن حبان (٢٠٥) من طريق =

١٣٨٥ - حدثنا وكيع، عن إسماعيل، قال: قال قيس:

رأيت طلحة يَدُه شَلَاء، وَقَيْ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ يَوْمَ أُحْدٍ<sup>(١)</sup>.

١٣٨٦ - حدثنا إبراهيم بن مهدي، حدثنا صالح بن عمر، عن مطرف، عن الشعبي، عن يحيى بن طلحة بن عبد الله

عن أبيه: أن عمر رأه كثيراً، فقال: ما لك يا أبو محمد كثيراً، لعله ساءتك إمرأة ابن عمك؟ يعني أبي بكر، قال: لا، وأثنى على أبي بكر، ولكنني سمعت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «كلمة لا يقولها عبد عند موته إلا فرج الله عنه كرتة، وأشرق لونه» فما معنى أن أسأله عنها إلا القدرة عليها حتى مات. فقال له عمر: إني لا أعلمها. فقال له طلحة: وما هي؟ فقال له عمر: هل تعلم كلمة هي أعظم من كلمة أمر بها عممه: لا إله إلا الله؟

= إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن يحيى بن طلحة، عن أمه سعدى المرية زوج طلحة بن عبد الله، قالت: مر عمر بن الخطاب بطلحة... فذكرته. وسيأتي الحديث برقم (١٣٨٦)، وانظر ما تقدم برقم (١٨٧) و(٢٥٢).

قوله: «إلا القدرة عليه»، قال السندي: أي: اغتررت بأني قادر على إدراكه حين أردت.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن أبي خالد، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩٠ / ١٢، والبخاري (٤٠٦٣)، وابن ماجه (١٢٨)، وابن حبان (٦٩٨١)، والطبراني (١٩٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٩١٧) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٨٥٠)، والبخاري (٣٧٢٤) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

وأخرجه ابن سعد ٢١٧ / ٣ عن أبيأسامة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس

فقال طلحة: هي ، - والله - هي<sup>(١)</sup>.

١٣٨٧ - حديث علي بن عبد الله، حديثي محمد بن معن الغفاري، أخبرني داود بن خالد بن دينار:

أنه مرّ هو ورجل يُقال له: أبو يوسف من بنى تم ، على ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، قال: قال له أبو يوسف: إنا لنجد عند غيرك من الحديث ما لا نجده عندك . فقال: أما إنّ عندي حديثاً كثيراً، ولكن ربيعة بن الهدير قال - وكان يلزم طلحة بن عبيد الله - : إنه لم يسمع طلحة يُحدّث عن رسول الله ﷺ حديثاً قطّ غير حديث واحد . قال ربيعة بن أبي عبد الرحمن: قلت له: وما هو؟ قال: قال لي طلحة: خرجنا مع رسول الله ﷺ ، حتى إذا أشرفنا على حرّة واقم ، قال: فدّنونا منها، فإذا قبور بمحنية ، فقلنا: يا رسول الله، قبور إخواننا هذه؟ قال: «قبور أصحابنا» ثم خرجنا حتى إذا جئنا قبور الشهداء ، قال: قال رسول الله ﷺ : «هذه قبور إخواننا»<sup>(٢)</sup> .

= قال: رأيت إصبعي طلحة قد شلتا، اللتين وقى بهما النبي ﷺ يوم أحد.

(١) إسناده صحيح، إبراهيم بن مهدي: هو المصيصي، بغدادي الأصل، سكن المصيسية، روى عنه جمّع ووثقه أبو حاتم وابن قانع، وذكره ابن حبان في «الثقة» وأخرج له أبو داود، ومن فوقه ثقات.

وأخرجه النسائي في «اليوم والليلة» (١١٠٠)، والحاكم ١ / ٣٥٠-٣٥١، وعن البيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٩٨ من طريق علي بن مسهر، عن مطرف، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي! وهذا وهم منها رحمة الله تعالى ، فإن يحيى بن طلحة لم يخرج له سوى الترمذى وابن ماجه والنمسائي . وانظر ما تقدم برقم (١٣٨٤).

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير داود بن خالد بن دينار، فمن =

١٣٨٨ - حدثنا عمر بن عبيد<sup>(١)</sup>، حدثنا سماك بن حرب، عن موسى بن طلحة

عن أبيه، قال: كنا نصلّي والدّوافع تمرُّ بين أيدينا، فذكرنا ذلك للنبي ﷺ، فقال: «مِثْلُ مُؤْخَرَةِ الرَّحْلِ تكونُ بَيْنَ يَدَيْ أَحَدِكُمْ، ثُمَّ لَا يَضُرُّهُ مَا مَرَّ عَلَيْهِ». وقال عمرٌ مرتاً: «بَيْنَ يَدَيْهِ»<sup>(٢)</sup>.

= رجال أبي داود، روى عنه ثلاثة، وذكره ابن حبان في «الثقافات»، وقد تفرد داود بهذا الحديث، قال علي بن عبد الله المديني - شيخ أحمد فيه - في «العلل» ص ٩٦ بعد ما ذكر حديث طلحة هذا: وإن سأله كُلُّهُ جيد، إلا أن داود بن خالد هذا لا يُحفظ عنه إلا هذا الحديث.

ربيعة بن الهذير: هو ربيعة بن عبد الله بن الهذير تابعي كبير، كان من خيار الناس، ولد على عهد النبي ﷺ، وهو عم محمد بن المنكدر.

وأخرجته أبو داود (٤٣٢٠)، وابن عدي في «الكامل» ٣/٩٦١ من طريق حامد بن يحيى، والبزار (٥٥٩) من طريق يعقوب بن محمد، كلّاهما عن محمد بن معن الغفاري، بهذا الإسناد. قال البزار: هذا الكلام لا نعلمه يروى إلا عن طلحة بن عبيدة بهذا الإسناد.

حرّة واقِمٌ: هي إحدى حرّتي المدينة، وهي الشرقية، وأما الحرّة الثانية، فهي حرّة وَبَرَّة، وهي الغربية.

وقوله: «بِمَحْنِيَّة»، هو حيث ينبعُ الوادي، وهو منحناه أيضاً، ومَحَنِي الوادي: معاطفه.

(١) وقع في (ظ ١١) (واح) (وس) (واق) (وص) وكذا في النسخ المطبوعة: «حدثنا عمرُ بنُ عَبِيد، حدثنا زائدة، حدثنا سماكُ بنُ حرب»، والصواب حذف «حدثنا زائدة» كما في (ب) و«أطراف المسند» ١/ورقة ٩٤، و«جامع المسانيد» ٢/ورقة ٢٦٥ ومصادر التخريج.

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيختين غير سماك بن حرب، فمن رجال مسلم، وهو صدوق حسن الحديث. عمر بن عبيد: هو الطنافسي.

١٣٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

١٦٢/١ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ سَلَمَةَ، قَالَ:

نَزَّلَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ عَلَى طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، فُقْتَلَ أَحَدُهُمَا  
مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ مَكَثَ الْآخَرُ بَعْدَهُ سَنَةً، ثُمَّ ماتَ عَلَى فِرَاشِهِ،  
فَارِي طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ أَنَّ الَّذِي ماتَ عَلَى فِرَاشِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ قَبْلَ الْآخَرِ  
بَحِينَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ طَلْحَةُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَمْ  
مَكَثَ<sup>(١)</sup> بَعْدَهُ؟» قَالَ: حَوْلًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَلَّى الْفَأْ وَثَمَانَ مِئَةَ  
صَلَّاءٍ، وَصَامَ رَمَضَانَ»<sup>(٢)</sup>.

= وأخرجه مسلم (٤٩٩) (٢٤٢)، وابن ماجه (٩٤٠)، والبزار (٩٣٩)، وأبو يعلى (٦٣٠)،  
وابن خزيمة (٨٠٥) (٨٤٢)، والهيثم بن كلبي الشاشي في «مسنده» (٥)،  
وابن حبان (٢٣٨٠)، والبيهقي ٢٦٩ من طريق عمر بن عبيد الطنافسي، بهذا  
الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٣١)، وابن أبي شيبة ١/٢٧٦، وعبد بن حميد (١٠١)،  
ومسلم (٤٩٩) (٢٤١)، والترمذى (٣٣٥)، وأبو يعلى (٦٤)، وابن حبان (٢٣٧٩)،  
والبيهقي ٢/٢٦٩ من طرق عن سماعك بن حرب، به. وسيأتي برقم (١٣٩٣) (١٣٩٤)  
و(١٣٩٨).

مؤخرة الرحل: هي الخشبة التي في آخر الرحل، يستند إليها راكب البعير، ومؤخرة:  
لغة قليلة في «آخرة».

(١) في (م) و(ق) وحاشية (س): كم مكث في الأرض بعده.

(٢) حسن لغيرة، وهذا إسناد ضعيف، محمد بن إسحاق - وإن عنون - متابع، وعلة  
الحديث الانقطاع بين أبي سلمة وبين طلحة بن عبيد الله، فإن أبو سلمة - وهو ابن  
عبد الرحمن - لم يدرك القصة قطعاً، ولم يسمع من طلحة بن عبيد الله فيما قاله علي بن  
المديني ويحيى بن معين والبزار، وذكر الذهبي في «السير» ٤/٢٨٧ أن روايته عن طلحة  
مرسلة. محمد بن إبراهيم: هو ابن العارث التيمي.

١٣٩ - حديث عبد الرحمن بن مهدي، حديث مالك، عن عمّه، عن أبيه

أنه سمع طلحة بن عبيد الله يقول: جاء أعرابي إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، ما الإسلام؟ قال: «خمس صلوات في يوم وليلة» قال: هل على غيرهن؟ قال: لا. وسأله عن الصوم، فقال: «صيام رمضان» قال: هل على غيره؟ قال: لا. قال: وذكر الزكاة، قال: هل على غيرها؟ قال: لا. قال: والله لا أزيد عليهن، ولا انقص منها. فقال رسول الله ﷺ: «قد افلح إن صدقا»<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه بنحو الشاشي (٢٨) من طريق مسلم بن أبي مريم، عن محمد بن إبراهيم التيمي: أن رجلين أضافا طلحة... ولم يذكر فيه أبو سلمة، وليس فيه عدد ما صلى. وأخرجه أبو يعلى (٦٤٨)، والشاشي (٢٧) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن طلحة بن عبيد الله، وفيه: «أليس قد صام بعده رمضان، وصلّى بعده ستة آلاف ركعة وكذا ركعة». ثم نقل الشاشي عن ابن أبي خيثمة: سئل يحيى بن معين عن هذا الحديث، فقال: مرسلا لم يسمع من طلحة. وسيأتي الحديث برقم (١٤٠٣)، وانظر (١٤٠١).

وله شاهد من حديث أبي هريرة سيأتي في «المسنن» ٢/ ٣٣٣.  
وآخر بإسناد صحيح من حديث سعد بن أبي وقاص، ويأتي في «المسنن» برقم (١٥٣٤).

وفي الباب عن عبد الله بن بسر بلفظ: «خيركم من طال عمره وحسن عمله» ويأتي في «المسنن» ٤/ ١٨٨ و ١٩٠ بإسناد صحيح.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. عم مالك بن أنس: هو أبو سهيل نافع بن مالك بن أبي عامر الأصبهني. وهو في «الموطأ» ١/ ١٧٥.

وأخرجه البزار (٩٣٣) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في «الرسالة» (٣٤٤)، و«المسنن» ١/ ١٢، والبخاري (٤٦) و(٢٦٧٨)، ومسلم (١١) (٨)، وأبو داود (٣٩١)، والنسائي =

١٣٩١ - حدثنا سفيان، عن عمرو، عن الزهري، عن مالك بن أوس

سمعت عمر يقول لعبد الرحمن وطلحة والزبير وسعد: نشدتكم بالله الذي تقوم به السماء والأرض - وقال سفيان مرةً: الذي بإذنه تقوم - أعلمتم أن رسول الله ﷺ قال: «إنا لا نورث، ما تركنا صدقة؟» قالوا: اللهم نعم<sup>(١)</sup>.

١٣٩٢ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن جرير، حدثني محمد بن المنكدر، عن معاذ بن عبد الرحمن بن عثمان التميمي، عن أبيه<sup>(٢)</sup>، قال:

= ٢٢٨-٢٢٦ و ١١٨-١١٩، وابن الجارود (١٤٤)، والشashi (١٥) و (١٦)، وابن حبان (١٧٢٤) و (٣٢٦٢)، والبيهقي ١/٣٦١ و ٢/٤٦٦ و ٤٦٧، والبغوي (٧). وأخرجه الدارمي (١٥٧٨)، والبخاري (١٨٩١) و (٦٩٥٦)، ومسلم (١١) (٩)، وأبو داود (٣٩٢) و (٣٢٥٢)، والنمساني ٤/١٢١-١٢٠، وابن خزيمة (٣٠٦)، والشashi (١٧)، والبيهقي ٢/٤٦٦ من طريق إسماعيل بن جعفر، عن أبي سهيل نافع بن مالك، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وفي بعض روايات الحديث من طريق إسماعيل بن جعفر أن النبي ﷺ قال للأعرابي: «أفلح وأبيه إن صدق»، قال الحافظ في «الفتح» ١/١٠٧: فإن قيل: ما الجامع بين هذا وبين النبي عن الحلف بالأباء؟ أجيب بأن ذلك كان قبل النهي، أو بأنها كلمة جارية على اللسان لا يقصد بها الحلف، كما جرى على لسانهم: عقرى، حلقى، وما أشبه ذلك.. وهذا أقوى الأدلة.

قوله: «قد أفلح إن صدق»، قال السندي: يدل على أن مدار الفلاح على الفرائض والسنن، وغيرها تكميلات لا يفوت أصل الفلاح بفوتها.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين. سفيان: هو ابن عيينة، وعمرو: هو ابن دينار المكي. وهو مكرر الحديث رقم (١٧٢).

(٢) قوله: «عن أبيه»، سقط من النسخ المطبوعة، وهو ثابت في عامه أصولنا الخطية.

كنا مع طلحة بن عبید الله ونحن حرم، فأهلی له طیر، وطلحة راقد، فمَنْ أَكَلَ وَمَنْ تَوَرَّعَ، فلما استيقظ طلحة وَفَقَ من أكله، وقال: أَكَلْنَا مَعَ رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>.

١٣٩٣ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن سمّاك بن حرب، عن موسى بن طلحة عن أبيه، قال: سُئِلَ رسول الله ﷺ: ما يَسْتُرُ المصلّي؟ قال: «مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ»<sup>(٢)</sup>.

١٣٩٤ - حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن سمّاك بن حرب، عن موسى بن طلحة، عن أبيه، عن النبي ﷺ، مثله<sup>(٣)</sup>.

١٣٩٥ - حدثنا بهز وعفان، قالا: حدثنا أبو عوانة، عن سمّاك، عن موسى بن طلحة

عن أبيه، قال: مَرَّ رسول الله ﷺ على قومٍ في رؤوس النخلِ،

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (١١٩٧)، والبزار (٩٣١)، والنسائي ١٨٢/٥، وأبو يعلى (٦٣٠)، وابن خزيمة (٢٦٣٨)، والدارقطني في «العلل» ٤/٢١٦-٢١٧ من طريق بحى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد. وانظر (١٣٨٣).

(٢) إسناده حسن من أجل سمّاك بن حرب. سفيان: هو الثوري. وقد تقدم برقم (١٣٨٨).

وأخرجه عبد الرزاق (٢٢٩٢) عن سفيان الثوري، عن سمّاك، عن موسى بن طلحة مرسلاً، لم يذكر فيه أباه.

(٣) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه أبو داود (٦٨٥)، وابن خزيمة (٨٤٣)، والشاشي (٤) من طرق عن إسرائيل، بهذا الإسناد. وانظر ما قبله.

فقال: «ما يصنع هؤلاء؟» قالوا: يُلْقِحونه؛ يجعلون الذَّكَر في الأثنى. قال: «ما أَظَنُ ذلك يُغْنِي شيئاً». فأخبروا بذلك فترَكوه، فأخبر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰتَهُ السَّلَامَ وَسَلَّمَ، فقال: «إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ فَلَيَصْنَعُوهُ، فَإِنِّي إِنَّمَا ظَنَّنَتُ ذَنَّاً، فَلَا تُؤَاخِذُونِي بِالظَّنِّ، وَلَكُنْ إِذَا أَخْبَرْتُكُمْ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِشَيْءٍ، فَخُلُّدُوهُ، فَإِنِّي لَنْ أَكُوْدِبَ عَلَى اللَّهِ شَيْئاً»<sup>(١)</sup>.

١٣٩٦ - حديثنا محمد بن يثرب، حديثنا مجمع بن يحيى الأنصاري، حدثنا عثمان بن موهب، عن موسى بن طلحة

عن أبيه، قال: قلت: يا رسول الله، كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكَ؟ قال: «قُلْ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَبِارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا

---

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشِّيخين غير سماك بن حرب، فمن رجال مسلم؛ وهو صدوق حسن الحديث. بهز: هو ابن أسد العمّي، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليسكري.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٢) عن عفان وحده، بهذا الإسناد.  
وأخرجه الطيالسي (٢٣٠)، ومسلم (٢٣٦١)، والبزار (٩٣٧)، وأبو يعلى (٦٣٩)، والشاشي (٧) و(٩) من طريق عن أبي عوانة، به.  
وأخرجه البزار (٩٣٨) من طريق حفص بن جمِيع، عن سماك بن حرب، به.  
وسيأتي برقم (١٣٩٩) و(١٤٠٠).

وفي الباب عن رافع بن خديج، وعن عائشة وأنس عند مسلم (٢٣٦٢) و(٢٣٦٣).  
 قوله: «يلقحونه»، قال السندي: من التلقيح، وهو التأثير، وهو أن يُشَقَّ طَلْعُ الإناث، ويُؤْخَذ من طلع الذكر، فيوضع فيها ليكون التمر بإذن الله أجود مما لم يُؤَبَّر.  
وقوله: «لن أكذب»، كان المراد: لن أخطيء، وبه وافق هذا الكلام السابق، واندفع أنه يوهم أنه يكذب إذا لم يكن مخبراً عن الله، فليتأمل.

بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ<sup>(١)</sup>.

١٣٩٧ - حدثنا أبو عامر، حدثنا سليمان بن سفيان المديني، حدثني بلال بن يحيى بن طلحة بن عُبيدة الله، عن أبيه

عن جده: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى الْهَلَالَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ أَهِلْهُ عَلَيْنَا بِالْإِيمَانِ، وَالسَّلَامَةِ وَالإِسْلَامِ، رَبِّي وَرَبِّكَ اللَّهُ»<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشعرايين غير مجمع بن يحيى، فمن رجال مسلم، وهو صدوق، وحسن الحافظ إسناده في «التلخيص الكبير» ٢٦٨/١. عثمان بن موهب: هو عثمان بن عبد الله بن موهب التيمي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٠٧/٢، والنسائي في «المجتبى» ٤٨/٣، وفي «اليوم والليلة» (٥٢)، وأبو يعلى (٦٥٤) و(٦٥٣)، والشاشي (٣) من طريق محمد بن بشر، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٩٤١) من طريق إسرائيل، والبزار أيضاً (٩٤٢)، والنسائي ٤٨/٣ من طريق شريك النخعي، كلاهما عن عثمان بن موهب، به. وانظر ما سيأتي برقم (١٧١٤).

(٢) حسن لشهادته، وهذا إسناد ضعيف، سليمان بن سفيان ضعفه ابن معين وابن المديني وأبو حاتم وأبو زرعة والنسائي والدارقطني، وبلال بن يحيى بن طلحة لَيْنَ. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العقدي.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٩٠٣) عن عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٣)، والدارمي (١٦٨٨)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١٠٩/٢، والترمذى (٣٤٥١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٧٦)، وأبو يعلى (٦٦١) و(٦٦٢)، والطبراني في «الدعاء» (٩٠٣)، وابن السنى في «اليوم والليلة» (٦٤١)، والحاكم ٢٨٥/٤، والبغوي (١٣٣٥) من طرق عن أبي عامر العقدي، به. قال الترمذى: حديث حسن غريب، وحسن الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» ونقله عنه =

١٣٩٨ - حدثنا عبد الرحمن، عن زائدة، عن سماك بن حرب، عن موسى بن

طلحة

عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: «يَجْعَلُ أَحْدُكُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلًا مُؤْخَرَةً  
الرَّحْلِ، ثُمَّ يُصْلِي»<sup>(١)</sup>.

١٣٩٩ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا إسرائيل، عن سماك، أنه سمع موسى بن

طلحة يحدّث

عن أبيه، قال: مررتُ مع النبي ﷺ في نخل المدينة، فرأى أقواماً  
في رؤوس النخل يلقّحون النخل، فقال: «ما يَصْنَعُ هُؤُلَاءِ؟» قال:  
يأخذون من الذكر، فيجعلونه في الأنثى، يلقّحون به. فقال: «ما أَظُنُّ

= ابن علان في «الفتوحات الربانية» ٤/٣٢٩، وقال: إنما حسن الترمذى لشهادته، وقول  
الترمذى: غريب، أي: بهذا السنن.

وله شاهد عن ابن عمر عند الدارمى (١٦٨٧)، وابن حبان (٨٨٨)، والطبرانى في  
«الكبير» (١٣٣٠)، وفي إسناده ضعف.

وعن عبد الله بن هشام قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ يتعلمون هذا الدعاء إذا  
دخلت السنة أو الشهور: اللهم أدخله علينا... فذكر نحوه. قال الهيثمي في «المجمع»  
١٣٩/١٠: رواه الطبراني في «الأوسط» وإسناده حسن، وتعقبه الحافظ ابن حجر في  
حاشية النسخة، فقال: فيه رشدين بن سعد وهو ضعيف.

(١) إسناده حسن من أجل سماك بن حرب. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وزائدة:  
هو ابن قدامة.

وأخرجه أبو يعلى (٦٢٩)، وأبو عوانة ٤٥-٤٦ من طريق عبد الرحمن بن مهدي،  
بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٠)، وأبو عوانة ٤٥-٤٦، والشاشي (٦) من طرق عن  
زائدة، به. وانظر (١٣٨٨).

ذلك يُغْنِي شيئاً». فبلغهم، فتركوه، ونزلوا عنها، فلم تَحْمِلْ تلك السنة شيئاً، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فقال: «إِنَّمَا هُوَ ظُنْنٌ ظَنَتْهُ، إِنْ كَانَ يُغْنِي ١٦٣/١ شيئاً، فاصنعوا، فإنما أنا بَشَرٌ مِثْكُمْ، والظُّنْنُ يُخْطِئُ وَيُصِيبُ، ولكن ما قُلْتُ لَكُمْ: قال الله عز وجل، فلن أَكْذِبَ على الله عز وجل»<sup>(١)</sup>.

١٤٠٠ - حدثنا أبو النصر، حدثنا إسرائيل، حدثنا سماك بن حرب، عن موسى بن طلحة، فذكره<sup>(٢)</sup>.

١٤٠١ - حدثنا وكيع، حدثني طلحة بن يحيى بن طلحة، عن إبراهيم بن محمد بن طلحة، عن عبد الله بن شداد: أن نَفَرًا من بني عُذْرَةَ ثلَاثَةَ أَتَوْ النَّبِيَّ ﷺ فَأَسْلَمُوا، قال: فقال النبي ﷺ: «مَنْ يَكْفِينِيهِمْ؟» قال طلحة: أنا. قال: فكانوا عند طلحة، فبعث النبي ﷺ بعثاً، فخرج فيه أحدهم فاستشهد، قال: ثم بعث بعثاً، فخرج فيه آخر فاستشهد، قال: ثم مات الثالث على فراشه.

قال طلحة: فرأيت هؤلاء الثلاثة الذين كانوا عندي في الجنة، فرأيت الميت على فراشه أمامهم، ورأيت الذي استشهد أخيراً يليه، ورأيت الذي استشهد أولهم آخرهم، قال: فدخلني من ذلك، قال: فأتيت النبي ﷺ فذكرت ذلك له، قال: فقال رسول الله ﷺ: «وما أنكرت

(١) إسناده حسن. وأخرجه ابن ماجه (٢٤٧٠)، والشاشي (٨) من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، بهذا الإسناد. وانظر (١٣٩٥).

(٢) إسناده حسن، وانظر ما قبله. أبو النصر: هو هاشم بن القاسم. وهذا الإسناد لم يرد في (ظ١١) و(ب١١) و(ج١١) و«جامع المسانيد» ٢/٢٦٥ و«أطراف المستند» ١/٩٤، وهو ثابت في (م١١) و(ق١١) و(ص١١) وعلى حاشية (س١١).

مِنْ ذَلِكَ؟ لِيْسَ أَحَدٌ أَفْضَلَ عِنْهُ اللَّهُ مِنْ مُؤْمِنٍ يُعَمِّرُ فِي الْإِسْلَامِ لِتَسْبِيحِهِ  
وَتَكْبِيرِهِ وَتَهْلِيلِهِ»<sup>(١)</sup>.

١٤٢ - حَدَثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، حَدَثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عَبِيْدَةَ، حَدَثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُجَبَّرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ:

أَنَّ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَشَرَّفَ عَلَى الَّذِينَ حَصَرُوهُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ،  
فَلَمْ يَرُدُّوا عَلَيْهِ، فَقَالَ عُثْمَانُ: أَفَيِ الْقَوْمُ طَلْحَةُ؟ قَالَ طَلْحَةُ: نَعَمْ.  
قَالَ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، أَسْلَمَ عَلَيْهِ قَوْمٌ أَنْتَ فِيهِمْ فَلَا يَرُدُّونَ؟  
قَالَ: قَدْ رَدَتْ. قَالَ: مَا هَكُذا الرَّدُّ، أَسْمَعْتَكَ وَلَا تُسْمِعِنِي، يَا طَلْحَةُ،  
أَنْشُدُكَ اللَّهُ أَسْمَعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يُحِلُّ دَمُ الْمُسْلِمِ إِلَّا وَاحِدَةٌ مِنْ  
ثَلَاثٍ: أَنْ يَكُفُّرَ بَعْدَ إِيمَانِهِ، أَوْ يَزْنِي بَعْدَ إِحْصَانِهِ، أَوْ يُقْتَلَ نَفْسًا فَيُقْتَلُ

---

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، طلحة بن يحيى بن طلحة - وإن أخرج له  
مسلم - قد اضطرب في إسناده، فمرة قال: عن إبراهيم بن محمد بن طلحة، ومرة قال:  
عن إبراهيم مولى لنا، وهذا الأخير مجهول لم نقف له على ترجمة، ورواية أحمد هذه  
فيها إرسال فإن عبدالله بن شداد لم يسمع من النبي ﷺ.

وأخرجته عبد بن حميد (٤٠٤)، والنمسائي في «اليوم والليلة» (٨٣٨) من طريق وكيع،  
عن طلحة بن يحيى، حديثي إبراهيم بن محمد بن طلحة، عن عبدالله بن شداد، قال  
عبد بن حميد: جاء ثلاثة نفر... وقال النمسائي: قال طلحة بن عبد الله...، ورواية  
النسائي مختصرة.

وأخرجه البزار (٩٥٤)، وأبو يعلى (٦٣٤) من طريق عبد الله بن داود الخريبي، عن  
طلحة بن يحيى، قال: حديثي إبراهيم مولى لنا، عن عبدالله بن شداد، عن طلحة، به.  
وانظر ما تقدم برقم (١٣٨٩).

وقوله: «مَنْ يَكْفِيْنِيهِمْ» في الأصول «يَكْفِيْنِيهِمْ» بحذف الياء، والجادلة ما أثبتنا لأن  
«من» استفهامية، والفعل يأتي بعدها مرفوعاً.

بها؟ قال: اللهم نعم. فكَبَرَ عثمان فقال: والله ما أَنْكَرْتُ الله مِنْ عَرْفَتْهُ،  
ولَا زَيَّتُ فِي جَاهْلِيَّةٍ وَلَا فِي إِسْلَامٍ، وَقَدْ تَرَكْتُهُ فِي الْجَاهْلِيَّةِ تَكْرُهًا، وَفِي  
الْإِسْلَامِ تَعْفُفًا، وَمَا قَتَلْتُ نَفْسًا يَحْلُّ بِهَا قَتْلِيٌّ<sup>(١)</sup>.

١٤٠٣ - حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا بكير بن مضر، عن ابن الهاد، عن  
محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن

عن طلحة بن عبيد الله: أَنَّ رَجُلَيْنِ قَدِمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانُ  
إِسْلَامُهُمَا جَمِيعًا، وَكَانُ أَحَدُهُمَا أَشَدَّ اجْتِهادًا مِنْ صَاحِبِهِ، فَغَزَا الْمَجْتَهَدُ  
مِنْهُمَا، فَاسْتَشْهَدَ، ثُمَّ مَكَثَ الْآخَرُ بَعْدَهُ سَنَةً، ثُمَّ تُوفِيَ.

قال طلحة: فَرَأَيْتُ فِيمَا يَرِي النَّاثُمُ كَأَنِّي عَنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ، إِذَا أَنَا  
بِهِمَا وَقَدْ خَرَجَ خَارِجٌ مِنَ الْجَنَّةِ، فَأَذْنَنَ لِلَّذِي تُوْفَى الْآخِرُ مِنْهُمَا، ثُمَّ خَرَجَ  
فَأَذْنَنَ لِلَّذِي اسْتَشْهَدَ، ثُمَّ رَجَعَا إِلَيَّ، فَقَالَا لِي: ارْجِعْ، فَإِنَّهُ لَمْ يَأْنِ لِكَ  
بَعْدُ. فَأَصَبَّ طَلْحَةُ يُحَدِّثُ بِهِ النَّاسَ، فَعَجَبُوا لِذَلِكَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ  
الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «مِنْ أَيِّ ذَلِكَ تَعْجَبُونَ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، هَذَا كَانَ  
أَشَدَّ اجْتِهادًا، ثُمَّ اسْتَشْهَدَ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَدَخَلَ هَذِهِ الْجَنَّةَ قَبْلَهُ! فَقَالَ:  
«أَلَيْسَ قَدْ مَكَثَ هَذَا بَعْدَهُ سَنَةً؟» قَالُوا: بَلَى. قَالَ: «وَأَدْرِكَ رَمَضَانَ  
فَصَامَهُ؟» قَالُوا: بَلَى. قَالَ: «وَصَلَّى كَذَا وَكَذَا سَجَدَهُ فِي السَّنَةِ؟» قَالُوا:

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، الحارث بن عبيدة الحمصي الكلاعي قاضي  
حمص قال أبو حاتم: ليس بقوي ، وقال الدارقطني : ضعيف ، وتناقض ابن حبان فذكره  
في «الثقات» ٦/١٧٦ ، وفي «الضعفاء» ١/٢٤٤ ، ومحمد بن عبد الرحمن بن مُجَبَّر قال  
في «تعجيز المتفق» ص ٣٦٩: قال ابن معين: ليس بشيء ، وقال أبو زرعة: واهي  
الحديث ، وقال ابن عدي: مع ضعفه يكتب حديثه ، وقال النسائي وجماعة: متروك .  
وانظر ما تقدم في مسند عثمان برقم (٤٣٧).

بَلِيٌ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «فَلَمَّا بَيْنَهُمَا أَبْعَدْ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»<sup>(١)</sup> .

٤٤٠ - حَدَثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَثَنَا سَالِمُ بْنُ أَبِي أُمِيَّةَ أَبْوَ النَّضْرِ، قَالَ:

جَلَسَ إِلَيَّ شَيْخٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فِي مَسْجِدِ الْبَصْرَةِ، وَمَعَهُ صَحِيفَةٌ لَهُ فِي يَدِهِ، قَالَ: وَفِي زَمَانِ الْحَجَاجِ<sup>(٢)</sup>، فَقَالَ لِي: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَتَرَى هَذَا الْكِتَابُ مُغَنِيًّا عَنِّي شَيْئًا عِنْدَ هَذَا السُّلْطَانِ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: وَمَا هَذَا الْكِتَابُ؟ قَالَ: هَذَا كِتَابٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَتَبَهُ لَنَا: أَنْ لَا يَتَعَدَّ دِينُنَا فِي صَدَقَاتِنَا. قَالَ: فَقُلْتُ: لَا وَاللَّهِ مَا أَظُنُّ أَنْ يُغْنِي عَنِّكَ شَيْئًا، وَكَيْفَ كَانَ شَأْنُ هَذَا الْكِتَابِ؟

قال: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ مَعَ أَبِي، وَأَنَا غَلامٌ شَابٌ، بِإِبْلٍ لَنَا نَبِيعُهَا، وَكَانَ أَبِي صَدِيقًا لَطَلْحَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيميِّ، فَنَزَّلْنَا عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: اخْرُجْ معي، فَبَيْعَ لِي إِبْلِي هَذِهِ . قَالَ: فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَى أَنْ يَبْيَعَ حَاضِرٌ لِبَادِ، وَلَكِنْ سَأَخْرُجُ مَعَكَ فَأَجْلِسُ، وَتَعْرِضُ إِبْلَكَ، فَإِذَا رَضِيَتْ مِنْ رَجُلٍ وَفَاءً وَصِدْقًا مِمْنَ سَاوِمَكَ، أَمْرُتُكَ بِبَيْعِهِ .

---

(١) حَسْنٌ لِغَيْرِهِ، وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ، وَتَقْدِيمُ الْكَلَامِ عَلَيْهِ عِنْدَ الْحَدِيثِ رَقْمُ (١٣٨٩). ابْنُ الْهَادِ: هُوَ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسْمَاءَ بْنِ الْهَادِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: هُوَ ابْنُ الْحَارِثِ التَّمِيميِّ .

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ (٣٩٢٥)، وَابْنُ حَبَّانَ (٢٩٨٢)، وَالْبَيْهَقِيُّ ٣٧٢-٣٧١ / ٣ مِنْ طَرِقِ ابْنِ الْهَادِ، بِهَذَا الإِسْنَادِ . وَعِنْهُمْ «أَبْعَدُ مَا»، وَتُخْرَجُ رِوَايَةُ «الْمَسْنَدِ» عَلَى أَنْ «مَا» الْمَوْصُولَةُ مَنْصُوبَةٌ بِنَزْعِ الْخَافِضِ .

(٢) قَالَ السَّنْدِيُّ: أَيْ: قَالَ وَذَلِكَ كَانَ فِي زَمَانِ الْحَجَاجِ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَجْعَلْ عَطْفًا عَلَى قَوْلِهِ فِي مَسْجِدِ الْبَصْرَةِ، لَكِنَّ الظَّاهِرَ حِينَئِذٍ تَرَكَ الْعَطْفَ، إِذَا لَمْ يَعْهُدْ عَطْفَ الزَّمَانِ عَلَى الْمَكَانِ، بَلْ كُلَّاهُمَا يَتَعَلَّقُ بِالْفَعْلِ بِلا وَاسْطَةٍ عَاطِفَ .

قال: فخرجننا إلى السوق، فوقفنا ظهراً، وجلس طلحةُ قريباً، فساومنا الرجالُ، حتى إذا أعطانا رجلٌ ما نرضاً قال له أبي: أباعُه؟ قال: نعم، قد رضيْتُ لكم وفأهه فباعوه. فباعناه، فلما قبضنا مالنا، وفرغنا من حاجتنا، قال أبي لطلحة: خذْ لنا من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كتاباً: أن لا يتعذر علينا في صدقاتنا. قال: فقال: هذا لكم، ولكل مسلمٍ. قال: على ذلك، إني أحب أن يكون عندي من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كتابٌ. قال: فخرج حتى جاء بنا إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: يا رسول الله، إن هذا الرجل من أهل الbadية صديق لنا، وقد أحب أن تكتب له كتاباً أن لا يتعذر عليه في صدقته، فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هذا له ولكل مسلمٍ» قال: يا رسول الله، إنه قد أحب أن يكون عنده منك كتابٌ على ذلك. قال: فكتب لنا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذا الكتاب<sup>(١)</sup>.

### آخر حديث طلحة بن عبيد الله رضي الله تعالى عنه

(١) إسناده حسن، ابن إسحاق - وهو محمد - صدوق حسن الحديث، وقد صرح بالتحديث، وبباقي رجاله ثقات رجال الشيوخين غير الشيخ منبني تميم، ولا تضر جهاته فإن له صحة. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف. وأخرجه أبو يعلى (٦٤٤)، والشاشي (٢١) من طريق يزيد بن زريع، عن محمد بن إسحاق، بهذا الإسناد، ورواية الشاشي مختصرة.

وأخرج منه قصة النهي عن بيع الحاضر للبادي فقط أبو داود (٣٤٤١) عن موسى بن إسماعيل، والبزار (٩٥٦) من طريق مؤمل بن إسماعيل، و(٩٥٧) عن عبد الله بن معاوية، وأبو يعلى (٦٤٣) عن عبد الأعلى بن حماد، أربعتهم عن حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن سالم المكي، أن أعرابياً... فذكره. كذا قال حماد في حديثه: سالم المكي عن أعرابي، وقال مؤمل عنه: سالم المكي عن أبيه عن طلحة، وهو خطأ، ومؤمل سمي الحفظ وغيره أوثيق منه وأحفظ. وسالم المكي هذا يحتمل أن يكون سالم بن شوال المكي الثقة فيما قاله المزي في حاشية «تهذيب الكمال» ١٧٨/١٠، أو يكون سالماً أبو النصر القرشي المدني، لكن أخطأ حماد بن سلمة في نسبته، والله أعلم.

## مَنْدُ الزَّبِيرِ بْنِ الْعَوَامِ<sup>(١)</sup> رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

١٤٠٥ - حدثنا سُفيانُ، عن محمد بن عمِّرو، عن يحيى بن عبد الرحمن بن

(١) هو أبو عبد الله الزبيرُ بن العوام بن خوبيلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي ، فهو ابنُ أخي خديجة ، وأمه صفيه بنت عبد المطلب عمّة رسول الله ﷺ . كان من أسلم قدیماً بعد الصدیق باربعه ، وقيل : بخمسة ، وكان عمره إذ ذاك خمس عشرة سنة على المشهور ، ولا خلاف أنه لم يبلغ العشرين . وهاجر إلى الحبشة ثم إلى المدينة . وهو أحد العشرة المشهود لهم بالجنة . وأحد الستة أصحاب الشورى . وقال عروة : إنه أول من سأله سيفاً في سبيل الله . وشهد بدرأ وما بعدها . ولما ندب رسول الله ﷺ المسلمين يوم الأحزاب انتدب الزبير ، ثم ندبهم ، فانتدب الزبير ثلاثاً ، فقال : « إن لكلّنبي حوارياً ، وحواري الزبير ». ومناقبه كثيرة جداً . وقد شهد فتح الشام ومصر ، وحضر اليرموك ، وحمل يومئذ على صفوف الروم فآخرقها مرتين .

وكان يوم الجمل مع طلحة بن عبيد الله في صحبة عائشة أم المؤمنين ، فقتل طلحة في المعركة ، وقتل الزبير بوادي السَّبَاع ، قتله عمرو بن جرموز قبّه الله ، وذلك في سنة ست وثلاثين ، وله أربع وستون سنة ، وقيل : أربع أو سبع وخمسون سنة . « جامع المسانيد والسنن » ٢ / ورقة ١٣ ، وانظر « سير أعلام النبلاء » ١ / ٤١-٦٧ .

حاطب، عن ابن الزبير

عن الزبير رضي الله عنه، قال: لما نزلت: **﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَنْدَ رَبِّكُمْ تَعْتَصِمُون﴾** [الزمر: ٣١]، قال الزبير: أَيْ رسول الله، مع خصومتنا في الدنيا؟ قال: «نعم».

ولما نزلت: **﴿ثُمَّ لَتَسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾** [التكاثر: ٨]، قال الزبير: أَيْ رسول الله، أَيْ نعيمٌ نُسَأَلُ عنه، وإنما - يعني: هما - الأسودان: التمر والماء؟ قال: «أَمَا إِنَّ ذَلِكَ سَيِّكُونُ»<sup>(١)</sup>.

١٤٠٦ - حدثنا سفيان، عن عمرو، عن الزهري، عن مالك بن أوس سمعت عمر يقول لعبد الرحمن وطلحة والزبير وسعد: نشد لكم بالله الذي تقوم به السماء والأرض - وقال سفيان مرتاً: الذي بإذنه تقوم - أعلمتم أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّا لَا نُورُثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً»؟ قال: قالوا: اللهم نعم<sup>(٢)</sup>.

١٤٠٧ - حدثنا حفص بن غياث، عن هشام، عن أبيه

(١) إسناده حسن، محمد بن عمرو - وهو ابن علقة بن وقاصل الليثي - صدوق حسن الحديث، روى له البخاري ومسلم مقوينا، وحديثه عند أصحاب السنن، وباقى رجاله ثقات رجال الشيفيين غير يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، فمن رجال مسلم. سفيان: هو ابن عبيدة، وابن الزبير: هو عبد الله.

وآخرجه مقطعاً الحميدي (٦٠) و(٦١)، وابن ماجه (٤٥٨)، والترمذى (٣٢٣٦) و(٣٣٥٦)، والبزار (٩٦٣) و(٩٦٥)، وأبو يعلى (٦٧٦) و(٦٨٧) من طريق سفيان، بهذا الإسناد. قال الترمذى في الموضع الأول: حسن صحيح، وفي الثاني: حسن. وسيأتي بنحوه برقم (١٤٣٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. وهو مكرر (١٧٢).

عن الزبير بن العوام ، قال : قال رسول الله ﷺ : «لَأْنَ يَحْمِلَ الرَّجُلُ حَبْلًا فَيَحْتَطِبَ، ثُمَّ يَجِيءُ فَيَضْعُهُ فِي السُّوقِ فَيَبْيَعُهُ، ثُمَّ يَسْتَغْنِيَ بِهِ، فَيُفِيقُهُ عَلَى نَفْسِهِ، خَيْرٌ لِهِ مَنْ أَنْ يَسْأَلُ النَّاسَ؛ أَعْطُوهُ أَوْ مَنْعُوهُ»<sup>(١)</sup>.

١٤٠٨ - حدثنا أبو معاوية ، حدثنا هشام ، عن أبيه ، عن عبد الله بن الزبير

عن الزبير ، قال : جَمَعَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَبُوبِيهِ يَوْمَ أَحَدٍ<sup>(٢)</sup>.

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين . هشام : هو ابن عروة بن الزبير . وأخرجه البخاري (١٤٧١) و(٢٣٧٣) من طريق وهيب بن خالد ، والبزار (٩٨٢) من طريق أبيأسامة حماد بن أسامة ، كلامهما عن هشام بن عروة ، بهذا الإسناد . وسيأتي ببرقم (١٤٢٩) .

قال الحافظ في «الفتح» ٣٣٦/٣ : في الحديث الحضُّ على التعفف عن المسألة والتنزه عنها ، ولو امتهن المرأة نفسه في طلب الرزق وارتكب المشقة في ذلك ، ولو لا قيُّبُ المسألة في نظر الشرع لم يُفضل ذلك عليها ، وذلك لما يدخل على السائل من ذلِّ السؤال ومن ذل الرد إذا لم يُعط ، ولما يدخل على المسؤول من الضيق في ماله إن أعطى كُلَّ سائل .

وأما قوله : «خَيْرٌ لَهُ» ، فليست بمعنى أَفْعَل التفضيل ، إذ لا خير في السؤال مع القدرة على الاكتساب ، والأصح عند الشافعية أن سؤالَ مَنْ هذا حاله حرام . ويحمل أن يكون المراد بالخير فيه بحسب اعتقاد السائل وتسميته الذي يُعطيه خيراً ، وهو في الحقيقة شرعاً والله أعلم .

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفين . قوله في الحديث : «يَوْمَ أَحَدٍ» خطأ ، ولعله من أبي معاوية محمد بن خازم ، فقد رواه غير واحد . كما سيأتي في الحديث الآتي - عن هشام بن عروة ذكروا فيه أن ذلك كان يوم الخندق . وأخرجه ابن ماجه (١٢٣) ، والنسائي في «اليوم والليلة» (٢٠٠) ، وأبو يعلى (٦٧٢) من طريق أبي معاوية ، بهذا الإسناد . وانظر ما بعده .

١٤٠٩ - حدثنا أبوأسامة، أخبرنا هشام، عن أبيه

عن عبد الله بن الزبير، قال: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْخَنْدَقِ كَنْتُ أَنَا وَعَمْرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ فِي الْأَطْمَمِ الَّذِي فِيهِ نِسَاءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَطْمَمْ حَسَانًا، فَكَانَ يَرْفَعُنِي وَأَرْفَعُهُ، فَإِذَا رَفَعَنِي عَرَفْتُ أَبِي حِينَ يَمْرُ إِلَيْيَّ بْنَيْ قُرَيْظَةَ، وَكَانَ يُقَاتِلُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، فَقَالَ: «مَنْ يَأْتِي بْنَيْ قُرَيْظَةَ فِيْقَاتِلِهِمْ؟» فَقَلَّتْ لَهُ حِينَ رَجَعَ: يَا أَبَةَ، إِنْ كُنْتُ لَأُعْرِفُكَ حِينَ تَمُرُّ ذَاهِبًا إِلَى بْنَيْ قُرَيْظَةَ. فَقَالَ: يَا بُنْيَ، أَمَا وَاللَّهِ إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَجْمِعَ لِي أَبْوَيْهِ جَمِيعًا يَتَفَدَّانِي<sup>(١)</sup> بِهِمَا يَقُولُ: «فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي»<sup>(٢)</sup>.

= قوله: «جمع لي رسول الله ﷺ أبويه»، قال السندي: أي قال لي: فذاك أبي وأمي، والمقصود به: التشريف والتعظيم، وفيه جواز المدح في حضور الممدوح، إذا كان أهلاً ولا يُخافُ عليه به، وجواز مدح الإنسان نفسه للتتحدث بنعم الله ونحوه، والله تعالى أعلم.

(١) في (م) و(ص) وحاشية (س): يفلذيني.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. أبوأسامة: هو حماد بن أسامة.

وأخرجه مسلم (٢٤١٦) عن أبي كريب، عن أبيأسامة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ١٠٦/٣ عن عفان بن مسلم، ومسلم (٢٤١٦) من طريق علي بن مسهر، والترمذى (٣٧٤٣) من طريق عبدة بن سليمان، والبزار (٩٦٦) من طريق أبي معاوية، والنثائى في «الليوم والليلة» (٢٠١) من طريق حماد بن زيد، وأبو يعلى (٦٧٣) من طريق حماد بن سلمة، ستهم عن هشام بن عروة، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩١/١٢ و٤٢٥/١٤، والنثائى في «الكبرى» (٨٢١٤)، وفي «الليوم والليلة» (١٩٩)، وابن حبان (٦٩٨٤) من طريق عبدة بن سليمان، ومسلم (٢٤١٦) من طريق علي بن مسهر، وابن أبي عاصم (١٣٩٠) من طريق أبي معاوية، =

١٤١٠ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا سليمان - يعني التيمي -، عن أبي عثمان، عن عبد الله بن عامر

عن الزبير بن العوام: أن رجلاً حمل على فرسٍ يقال لها: غمرة، أو غمراء، قال: فوجد فرساً أو مهراً يماع، فنسبت إلى تلك الفرس، فنهي عنها<sup>(١)</sup>.

١٤١١ - حدثنا يزيد، أخبرنا ابن أبي ذئب، عن مسلم بن جندب  
عن الزبير بن العوام، قال: كنا نصلّي مع النبي ﷺ الجمعة، ثم

= ثلاثة عن هشام بن عروة، عن أخيه عبد الله بن عروة، عن عميه عبد الله بن الزبير، به.  
وس يأتي برقم (١٤٢٣).

والاطم - بضمتين -: الحصن، وجمعه: آطم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشعixin. سليمان التيمي: هو سليمان بن طران أبو المعتمر البصري، نزل في التيم فنسب إليهم، وأبو عثمان: هو عبد الرحمن بن مل بن عمرو النهدي، وعبد الله بن عامر: هو ابن ربيعة العنزي حليف بني عدي المدنهي، ولد على عهد النبي ﷺ ولأبيه صحبة مشهورة، روى له الشیخان، وزعم يعقوب بن شيبة - فيما ذكره المزى في «التحفة» ١٨٢/٣ - أنه عبد الله بن عامر بن كريز.

وأنخرجه أحمد بن منيع في «مسند» كما في «مصابح الزجاجة» ورقة ١٥٢، وابن ماجه (٢٣٩٣) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وفيه: عن الزبير بن العوام أنه حمل على فرس، فنسب الحادثة إلى نفسه. قوله: «حمل على فرس»، قال السندي: أي: أعطاها ووهبها لله. قوله: «فنهي عنها» بالبناء على المفعول كما ضبطه السندي في حاشيته، وضفت بالبناء على الفاعل في (ظ ١١) و(ب) وفي حاشية (س).

وفي الباب عن عمر عند البخاري (٢٦٢٣)، ومسلم (١٦٢٠)، قال: حملت على فرسٍ في سبيل الله، فأضاعه الذي كان عنده، فاردت أنأشترى منه، وظننت أنه باعه برضي، فسألت عن ذلك النبي ﷺ، فقال: «لا تشره...» الحديث.

نَصَرِفُ فَنَبْدِرُ فِي الْأَجَامِ ، فَلَا نَجِدُ إِلَّا قَدْرَ مَوْضِعِ أَقْدَامِنَا<sup>(١)</sup> .  
قال يزيد : الأَجَامُ : هِي الْأَطَامُ .

١٤١٢ - حَدَثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَخْبَرْنَا هَشَامٌ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ يَعْيَشَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ هَشَامٍ . وَأَبُو مَعاوِيَةَ شِيبَانَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ يَعْيَشَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ هَشَامٍ

عَنِ الزَّبِيرِ بْنِ الْعَوَامِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأَمَمِ قَبْلَكُمْ : الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ ، وَالْبَغْضَاءُ هِيَ الْحَالَقَةُ ، حَالَقَةُ الدِّينِ ، لَا حَالَقَةُ الشِّعْرِ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيدهِ ، لَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا ، أَفَلَا أَنْبَئُكُمْ بِشَيْءٍ ، إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَيْتُمْ ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ »<sup>(٢)</sup> .

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير مسلم بن جندب، فمن رجال الترمذى، وهو ثقة، لكنه لم يدرك الزبير، وسيأتي برقم (١٤٣٦) وفيه: حدثني من سمع الزبير. يزيد: هو ابن هارون، وابن أبي ذتب: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة.  
وآخرجه أبو يعلى (٦٨٠)، والشاشي (٥٢) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وآخرجه الدارمي (١٥٤٥)، وابن خزيمة (١٨٤٠)، والحاكم ٢٩١/١، والبيهقي ١٩١ من طرق عن ابن أبي ذتب، به، وصحح الحاكم لإسناده ووافقه الذهبي !  
وفي الباب عن سلمة بن الأكوع قال: كنا نصلى مع رسول الله ﷺ الجمعة، ثم نرجع فلا نجد للحيطان فَيَنْسَبْتُلُ فِيهِ . وسيأتي في «المستند» ٤/٤ وإسناده صحيح.  
والأطام: هي الأبنية المرتفعة.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير يعيش بن الوليد بن هشام، فقد روى له أبو داود والترمذى والنمسائى، وهو ثقة إلا أنه لم يدرك الزبير، وسيأتي برقم (١٤٣٠) و(١٤٣١) وفيها: عن يعيش، عن مولى لآل الزبير، عن الزبير، =

١٤١٣ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن جامع بن شداد، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، قال:

قلت للزبير: ما لي لا أسمعك تحدث عن رسول الله ﷺ كما أسمع ابن مسعود وفلاناً وفلاناً؟ قال: أما إني لم أفارقه منذ أسلمت، ولكنني سمعت منه كلاماً: «من كذب على متعلمًا<sup>(١)</sup>، فليتبواً مقعدة من النار»<sup>(٢)</sup>.

= وهذا المولى في حيز الجهة . والسائل: «أبو معاوية شيبان»، هو يزيد بن هارون، يعني أنه روى الحديث عن هشام - وهو ابن أبي عبد الله الدستوائي - وعن شيبان بن عبد الرحمن النحوي .

وأخرجه البيهقي ٢٣٢ / ١٠، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٢٠ / ٦ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد . قال ابن عبد البر في حديثه: زاد شيبان: عن مولى الزبير عن الزبير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦٢٥ / ٨، وعبد بن حميد (٩٧) من طريق شيبان بن عبد الرحمن، عن يحيى بن أبي كثیر، عن يعيش بن الوليد، قال عبد بن حميد في حديثه: حدثت عن الزبير بن العوام، وقال ابن أبي شيبة: عن مولى للزبير عن الزبير، وروايته مختصرة جداً بقصة إفشاء السلام فقط .

ولقصة إفشاء السلام شاهد من حديث أبي هريرة عند مسلم (٥٤)، وسيأتي في «المسندي» ٣٩١ / ٢.

وقوله: «لا تؤمنوا» كذا بحذف النون، والوجه إثباتها، لأن «لا» تُفْي لا نهي، وبخُرج ما هنا على إعمال النافية تشبيهاً بالناهية لاجتماعهما في ارتفاع الحكم معهما.

(١) لفظة «متعلمًا» ليست في (ظ ١١) و(ب) و(س) و(ص).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفيين، وهو حديث متواتر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧٦٠ / ٨، وابن ماجه (٣٦)، والبزار (٩٧٠)، والشاشي (٤٠) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد .

وأخرجه الطيالسي (١٩١)، والبخاري (١٠٧)، والنمساني في «الكبرى» (٥٩١٢)، =

١٤١٤ - حدثنا أبو سعيد مولى بنى هاشم، حدثنا شداد - يعني ابن سعيد -، حدثنا غيلان بن جرير، عن مطراف، قال:

قلنا للزبير: يا أبا عبد الله، ما جاءكم؟ ضيّعتم الخليفة حتى قُتل، ثم جئتم تطلبون بدمه؟ فقال الزبير: إنّا قرأنها على عهد رسول الله ﷺ، وأبى بكر، وعمر، وعثمان: «واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة» [الأفال: ٢٥]، لم نكن نحسب أنّا أهلها حتى وقعت من حيث وقعت<sup>(١)</sup>.

١٤١٥ - حدثنا محمد بن كناسة، حدثنا هشام بن عروة، عن عثمان بن عروة، عن أبيه

---

= والشاشي (٣٤) و(٣٦) و(٣٧) و(٤٢) من طرق عن شعبة، به.  
وأخرجه أبو داود (٣٦٥١)، والبزار (٩٧١)، وأبي يعلى (٦٧٤)، والشاشي (٣٨) من طريق وبرة بن عبد الرحمن، عن عامر بن عبد الله، به.  
وأخرجه الدارمي (٢٣٣)، والشاشي (٣٣) و(٤١) و(٣٥) من طريق عبد الله بن عروة، عن عبد الله بن الزبير، به. وسقط عبد الله بن الزبير من إسناد الشاشي في الموضوع الأول.

وأخرجه مطولاً ابن حبان (٦٩٨٢) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه قال: قال عبد الله بن الزبير لأبيه: يا أبت... فذكره. وسيأتي الحديث برقم (١٤٢٨).

(١) إسناده جيد، شداد بن سعيد أبو طلحة الراسبي صدوق، وروى له مسلم في الشواهد، وباقى رجال ثقات رجال الشیخین غير أبي سعيد مولى بنی هاشم - واسمہ عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري - فعن رجال البخاري. مطراف: هو ابن عبد الله بن الشیخیر.

وأخرجه البزار (٩٧٦) من طريق الحجاج بن نصیر، عن شداد بن سعيد، بهذا الإسناد.

وسيأتي بنحوه برقم (١٤٣٨) من طريق الحسن عن الزبير بن العوام.

عن الزبير، قال: قال رسول الله ﷺ: «غَيْرُوا الشَّيْبَ، وَلَا تَشَبُّهُوا  
بِالْيَهُود»<sup>(١)</sup>.

١٤١٦ - حديث عبد الله بن الحارث، من أهل مكة مخزومي، حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الله بن إنسان - قال: وأثنى عليه خيراً -، عن أبيه، عن عروة بن الزبير

عن الزبير، قال: أقبلنا مع رسول الله ﷺ من ليلة<sup>(٢)</sup>، حتى إذا كنا عند السُّدْرَةِ، وقفَ رسول الله ﷺ في طرفِ الْقَرْنِ الأَسْوَدِ حَذْوَهَا، فاستقبلَ نَجِبًا بِبَصَرِهِ - يعني وادياً - ووقفَ حتى اتفقَ النَّاسُ كُلُّهمْ، ثم قال: «إِنَّ صَيْدَ وَجْهِ عِضَاهَةِ حَرَمٍ مُحَرَّمٌ لِلَّهِ» وذلك قبل نزوله الطائف وحصاره ثقيف<sup>(٣)</sup>.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير محمد بن كنافة - وهو محمد بن عبد الله بن عبد الأعلى الكوفي المعروف بابن كنافة - فقد روى له النسائي، ووثقه علي بن المديني ويعقوب بن شيبة، وذكره ابن حبان في «الثقة»، وقال أبو حاتم: كان صاحب أخبار يكتب حديثه ولا يحتاج به، وقد أعمل حديثه هذا بالإرسال، قال ابن معين: إنما هو عن عروة مرسلاً، وقال الدارقطني في «العلل» ٤/٢٣٤: لم يتابع عليه، ورواه الحفاظُ من أصحاب هشام عن عروة مرسلاً، وهو الصحيح.

وأخرجه النسائي ٨/١٣٧-١٣٨، وأبو يعلى (٦٨١)، والشاشي (٤٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/١٨٠ من طريق محمد بن كنافة، بهذا الإسناد. ولم يذكر أبو نعيم في إسناده عثمان بن عروة.

وفي الباب عن أبي هريرة سيأتي عند أحمد ٢/٢٦١، وإسناده حسن، وصححه ابن حبان برقم (٥٤٧٣).

وعن نافع بن جبير عند ابن سعد ٣/١٩١ مرسلاً.

(٢) تحرف في (م) إلى: ليلة. ولية: أرض من الطائف على أميال منها.

(٣) إسناده ضعيف، محمد بن عبد الله بن إنسان سُئلَ عنه أبو حاتم الرازي فقال:

١٤١٧ - حَدَثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَثَنَا أَبِي، عَنْ أَبْنِ إِسْحَاقَ، حَدَثَنِي يَحْمَى بْنُ عَبَادَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ<sup>(١)</sup>

عَنِ الزَّبِيرِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ يَوْمَئِذٍ: «أَوْجَبَ طَلْحَةً» حِينَ صَنَعَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا صَنَعَ، يَعْنِي حِينَ بَرَكَ لَهُ طَلْحَةُ، فَصَبَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ظَهْرِهِ<sup>(٢)</sup>.

= ليس بالقوى، وفي حديثه نظر، وذكره البخاري في «تاریخه» ١٤٠ وذكر له هذا الحديث وقال: لم يتابع عليه، وذكر أباه ٤٥/٥ وأشار إلى هذا الحديث وقال: لم يصح حديثه.

وأخرج الحمیدی (٦٣)، وأبو داود (٢٠٣٢)، والعقيلي ٩٣/٤، والشاشی (٤٨)، والبیهقی ٢٠٠ من طريق عبد الله بن العارث، بهذا الإسناد. والسلدة: شجرة النبق، وأكثر ما تنمو في مصر وغيرها من بلاد إفريقيا الشمالية. ونَخْبَ وَوَجَ: واديان بالطائف. والِعِضَاه: كل شجر له شوك.

وقوله: «حتى اتفق»، قال ابن الأثير ٥/٢١٦: أي: حتى وقفوا، يقال: وَقَفَتْهُ فَرَقَفَ وَأَنْقَفَ، وأصله: اُنْقَفَ، على وزن افْتَعَلَ، من الوقف، فقلبت الواو ياء للكسرة قبلها، ثم قُلْبَتِ الْيَاءُ تَاءً وَأَدْغَمَتِ فِي التَّاءِ بَعْدَهَا، مثل: وصفته فاتَّصف، ووعده فاتَّعد. وقد تصحَّفَ في (م) و(س) و(ق) و(ض) إلى: اتفق.

(١) قوله: «عن أبيه عن عبد الله بن الزبیر» سقط من (م).

(٢) إسناده حسن، فقد صرَحَ ابن إسحاق بالتحديث وهو صدوق حسن الحديث وباقى رجاله ثقات. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهرى.

وأخرجه ابن المبارك في «الجهاد» (٩٣)، وابن أبي شيبة ٩١/١٢، وابن سعد ٢١٨/٣، والترمذى في «سته» (١٦٩٢) و(٣٧٣٨)، وفي «الشمائل» (١٠٣)، وابن أبي عاصم (١٣٩٧) و(١٣٩٨)، والبزار (٩٧٢)، وأبويعلى (٦٧٠)، والشاشى (٣١)، وابن حبان (٦٩٧٩)، والحاكم ٣٧٣-٣٧٤ و٤٦/٩٠، والبیهقی ٦/٣٧٠، والبغوي (٣٩١٥) من طرق عن محمد بن إسحاق، بهذا الإسناد. قال الترمذى: حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن إسحاق، وصححه الحاكم على شرط مسلم وافقه الذهبي!

١٤١٨ - حدثنا سليمان بن داود الهاشمي، أخبرنا عبد الرحمن - يعني ابن أبي الزناد -، عن هشامٍ، عن عروة، قال:

أَخْبَرَنِي أَبِي الزَّبِيرُ: أَنَّهُ لَمَا كَانَ يَوْمٌ أَحْدِ أَقْبَلَتِ امْرَأَةٌ تَسْعَى، حَتَّى إِذَا كَادَتْ أَنْ تُشْرَفَ عَلَى الْقَتْلِيِّ، قَالَ: فَكَرِهَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَرَاهُمْ، فَقَالَ: «الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةُ». قَالَ الزَّبِيرُ: فَتَوَسَّمْتُ أَنَّهَا أُمٌّ صَفِيفَةٌ، قَالَ: فَخَرَجْتُ أَسْعِي إِلَيْهَا، فَأَدْرَكْتُهَا قَبْلَ أَنْ تَنْتَهِي إِلَى الْقَتْلِيِّ، قَالَ: فَلَدَمْتُ فِي صَدْرِيِّ، وَكَانَتْ امْرَأَةً جَلْدَةً، قَالَتْ: إِلَيْكَ، لَا أَرْضَنَ لَكَ. قَالَ: فَقَلَّتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَزَّمَ عَلَيْكَ. قَالَ: فَوَقَفْتُ، وَأَخْرَجْتُ ثَوَبِينَ مَعَهَا، فَقَالَتْ: هَذَا ثَوَبَيْنِ جَئْتُ بِهِمَا لِأَخِي حَمْزَةَ، فَقَدْ بَلَغَنِي مَقْتُلُهُ، فَكَفَّنُوهُ فِيهِمَا. قَالَ: فَجَئْنَا بِالثَّوَبَيْنِ لِنُكَفِّنَ فِيهِمَا حَمْزَةَ، فَإِذَا إِلَى جَنْبِهِ رَجُلٌ مِّنَ الْأَنْصَارِ قَتِيلٌ، قَدْ فَعَلَ بِهِ كَمَا فَعَلَ بِحَمْزَةَ، قَالَ: فَوَجَدْنَا غَصَاضَةً وَحِيَاءً أَنْ نُكَفِّنَ حَمْزَةَ فِي ثَوَبَيْنِ، وَالْأَنْصَارِيُّ لَا كَفَنَ لَهُ، فَقَلَّنَا: لِحَمْزَةَ ثَوَبٌ، وَلِلْأَنْصَارِيِّ ثَوَبٌ، فَقَدَرْنَا هُمَا فَكَانَ أَحَدُهُمَا أَكْبَرَ مِنَ الْآخَرِ، فَأَقْرَعْنَا بَيْنِهِمَا، فَكَفَنَاهُمَا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا فِي الثَّوَبِ الَّذِي طَارَ لَهُ<sup>(١)</sup>.

= وقوله: «أوجب طلحة»، أي: عمل عملاً أوجب له الجنة.

(١) إسناده حسن، عبد الرحمن بن أبي الزناد صدوق حسن الحديث، وباقى رجاله ثقات رجال الشيوخين غير سليمان بن داود الهاشمي، فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة.

وأخرج البزار (٩٨٠)، وأبو يعلى (٦٨٦)، والشاشي (٤٤)، والبيهقي في «السنن» ٣/٤٠٢-٤٠١ من طريق سليمان بن داود الهاشمي، بهذا الإسناد. ووقع في «مستند الشاشي» تحرير قبيح، فقال: أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّبِيرُ، وَالصَّوَابُ: أَخْبَرَنِي أَبِي الزَّبِيرِ. وأخرج بنحوه البيهقي في «دلائل النبوة» ٣/٢٨٩-٢٩٠ من طريق أحمد بن عبد الجبار، عن يونس، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: جاءت صفية... فذكره مرسلًا.

١٤١٩ - حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهرى، قال: أخبرنى عروة بن الزبير:

أنَّ الزبیرَ کانَ يُحَدِّثُ: أَنَّهُ خاصِّمَ رجُلًا مِّنَ الْأَنْصَارِ قَدْ شَهَدَ بِدْرًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي شَرَاجِ الْحَرَّةِ، كَانَا يَسْقِيَانِ بَهَا كَلَاهُمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلزَّبِيرِ: «اْسْقِ، ثُمَّ أَرْسِلْ إِلَى جَارِكَ» فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَّ کَانَ ابْنَ عَمِّتِكَ! فَتَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ لِلزَّبِيرِ: «اْسْقِ، ثُمَّ احْبِسِ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْنِ». فَاسْتَوْعَى النَّبِيُّ ﷺ حِينَئِذٍ لِلزَّبِيرِ حَقَّهُ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْلَ ذَلِكَ أَشَارَ عَلَى الزَّبِيرِ بِرَأْيِ أَرَادَ فِيهِ سَعَةً لَهُ وَلِلْأَنْصَارِيِّ، فَلَمَّا أَحْفَظَ الْأَنْصَارِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، اسْتَوْعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلزَّبِيرِ حَقَّهُ فِي صَرِيعِ الْحُكْمِ.

قال عروة: فقال الزبیر: والله ما أحسب هذه الآية أنزلت إلا في ذلك: ﴿فَلَا وَرَبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَسَلَّمُوا تَسْلِيماً﴾ [النساء: ٦٥].<sup>(١)</sup>

---

= لَدَمْتَ: أي ضربت ودفعت في صدرى. وجَلْدَة: قوية.  
وقولها: «لا أرض لك»، قال في «اللسان»: هي كما يقال: لا أم لك. قلنا: وهي عند البزار وأبي يعلى كذلك، وهذا اللفظ ونحوه لا يراد منه ظاهره، وإنما يوتى به لتدعم الكلام، فهو إما للتعجب أو للنذر أو للتهويل أو للإعجاب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين، وعروة بن الزبیر كان عند مقتل أبيه مراهقاً أو بالغاً، كانت سنه ثلاثة عشر عاماً، وقد جزم البخاري في «تاریخه» ٣١/٧ بسماعه من أبيه، وقال مسلم في «التمییز» - فيما نقله عنه ابن حجر في «التهذیب» في ترجمة عروة:- حجّ عروة مع عثمان وحفظ عن أبيه فمن دونهما من الصحابة. وقد صرخ بالإسناد السالف بسماعه من أبيه. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع، وشعيب: هو ابن أبي حمزة.

= وأخرجه البخاري (٢٧٠٨)، والشashi (٤٧)، والبغوي (٢١٩٤) من طريق أبي اليمان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٣٦١) و(٤٥٨٥)، والبيهقي (١٥٣/٦-١٥٤)، والطبراني (٢٣٦٢) من طريق معمر، والبخاري (٢٣٦٢)، والبيهقي (١٥٤/٦ من طريق ابن جرير، ويحى بن آدم في «الخراج» (٣٣٧)، والطبراني (١٥٩/٥ من طريق عبد الرحمن بن إسحاق، ثلاثة عن الزهري، عن عروة بن الزبير قال: خاصم الزبير...).

وأخرجه النسائي (٢٣٨-٢٣٩)، وابن الجارود (١٠٢١)، والطبراني (١٥٨/٥) والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١/٢٦١ من طريق عبد الله بن وهب، عن يونس بن يزيد واللبيث بن سعد، والحاكم (٣٦٤ من طريق محمد بن عبد الله بن مسلم ابن أخي الزهري، ثلاثة عن الزهري، عن عروة، عن عبد الله بن الزبير، عن الزبير. وسيأتي الحديث في مستند عبد الله بن الزبير (٤/٤-٥) من رواية عروة بن الزبير أخيه عنه، ويخرج هناك إن شاء الله.

قال البغوي في «شرح السنة» (٧٨٥/٨): الشراج: مسائل الماء من العوار إلى السهل، واحدتها: شرج وشرج، والحرّة: حجارة سود بين جبلين، وجمعها: حرّون وحرّات وحرّار.

وقوله: «أن كان ابن عمتك»، معناه: لأن كان، أو لأجل أن كان ابن عمتك، كقوله سبحانه وتعالى: «أَنْ كَانَ ذَا مَالٍ وَبِنْيَنَ»، أي: لأن كان ذا مال.

وقوله: «حتى يبلغ الجدر»، والجدر: الجدار، يريد جذم الجدار الذي هو العائل بين المشارب، وبعضهم يرويه بالذال المعجمة، يريد مبلغ تمام الشرب من جذر الحساب، والأول أصح.

وقوله: «فاستوعي للزبير حقّه»، أي: استوفاه، مأخذ من الوعاء الذي يجمع فيه الأشياء، كأنه جمعه في وعاءه.

وقوله: «احفظ»، أي: أغضب، قال السندي: قول الانصاري رلة من الشيطان بالغضب، وإنما فهو أنصاري بذرى كما يدل عليه الحديث، والقول بأنه منافق بعيد، والله أعلم.

١٤٢٠ - حديث يزيد بن عبد ربه، حديث بقية بن الوليد، حديث جبير بن عمرو القرشي، حديث أبو سعيد الأنصاري، عن أبي يحيى مولى آل الزبير بن العوام

عن الزبير بن العوام، قال: قال رسول الله ﷺ: «البلاد بلاد الله، والعباد عباد الله، فحيثما أصبْتَ خيراً فاقِم»<sup>(١)</sup>.

١٤٢١ - حديث يزيد، حديث بقية بن الوليد، حديث جبير بن عمرو، عن أبي سعيد الأنصاري، عن أبي يحيى مولى آل الزبير بن العوام

عن الزبير بن العوام، قال: سمعت رسول الله ﷺ وهو بعرفة يقرأ هذه الآية: «شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمُ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ» [آل عمران: ١٨]: «وَإِنَّا عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ يَا رَبَّ»<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده ضعيف، فيه ثلاثة مجاهيل: جبير بن عمرو القرشي، وأبو سعيد الأنصاري، وأبي يحيى مولى آل الزبير.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٥٠) من طريق عمر بن حفص بن ثابت الأنصاري، عن عبد الملك بن يحيى بن عبد الله بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن جده، عن عبدالله بن الزبير، عن الزبير... .

قال الحافظ العراقي في تحرير أحاديث «الإحياء» ٢٢٤/٢، والسخاوي في «المقادير» ص ١٤٧: سنده ضعيف، وقال الهيثمي في «المجمع» ٤/٧٢: رواه أحمد وفيه جماعة لم أعرفهم، وقال أيضاً ٥/٢٥٥: رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه. ولشطره الأول شاهد عند أبي داود برقم (٣٠٧٦)، من حديث عروة رضي الله عنه، ورجاله ثقات، ما عدا أحمد بن عبدة الأموي، فهو صدوق، وبذلك يرتفع شطر الحديث إلى الحسن لغيره.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢٤٦) عن علي بن الحسين بن الجنيد، والطبراني في «الكبير» (٢٥٠) عن أحمد بن رشدين المصري، وابن السندي في «عمل

١٤٢٢ - حَدَثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَثَنِي عَبْدُ اللَّهِ  
ابن عطاء بن إبراهيم مولى الزبير، عن أمّه وجده أم عطاء، قالتا:

وَاللَّهِ لَكَانَا نَظَرُ إِلَى الرُّزْبِيرَ بْنَ الْعَوَامِ حِينَ أَتَانَا عَلَى بَعْلَةٍ لَهُ بَيْضَاءٌ  
فَقَالَ: يَا أُمَّ عَطَاءٍ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَأْكُلُوا مِنْ  
لَحْومِ نُسُكِهِمْ فَوْقَ ثَلَاثٍ. قَالَ: فَقُلْتُ: بِأَبِي أَنْتَ، فَكَيْفَ نَصْنَعُ بِمَا  
أَهْدَيْتَ لَنَا؟ فَقَالَ: أَمَا مَا أَهْدَيْتَ لَكُنَّ، فَشَانِكُنَّ بِهِ<sup>(١)</sup>.

١٤٢٣ - حَدَثَنَا عَاتِبُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ الْمَبَارِكَ -، أَخْبَرَنَا  
إِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ، قَالَ: كُنْتُ يَوْمَ الْأَحْزَابِ جُعْلُتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ  
أَبِي سَلْمَةَ مَعَ النِّسَاءِ، فَنَظَرْتُ، فَإِذَا أَنَا بِالزَّبِيرِ عَلَى فَرْسِهِ يَخْتَلِفُ إِلَى بْنِي

---

= الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (٤٣٥) عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ بْنِ قَتْبَيَةِ الْعَسْقَلَانِيِّ، ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
الْمُتَوَكِّلِ ابْنِ أَبِي السَّرِيِّ الْعَسْقَلَانِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ عَمْرِ بْنِ حَفْصٍ بْنِ ثَابَتِ الْأَنْصَارِيِّ،  
عَنْ عَبْدِ الْمُلْكِ بْنِ يَحْيَى بْنِ عَبَادٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ  
الزَّبِيرِ... . قَالَ ابْنُ رَشْدَنِ فِي حَدِيثِهِ: عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ عَنْ الزَّبِيرِ.  
قال الهيثمي في «المجمع» ٣٢٥/٦: رواه أحمد والطبراني، وفي أسانيدهما  
مجاهيل.

(١) إسناده ضعيف، عبد الله بن عطاء بن إبراهيم مولى الزبير لم يرو عنه غير ابن إسحاق، وقال ابن معين: لا شيء، وقال أبو حاتم: شيخ، وذكره ابن حبان في «الثقافتان» ٢٩/٧، وأخطأ الشيخ أحمد شاكر رحمه الله فظننه عبد الله بن عطاء الطائفي المترجم في «التهذيب»، وأم عطاء تابعية لا تعرف إلا بهذا الحديث، وكذا أم عبد الله بن عطاء. وأخرجه أبو يعلى (٦٧١)، والحازمي في «الاعتبار» ص ١٥٤ من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد. وانظر ما تقدم في مسند علي برقم (٥٨٧).

**قُرْيَظَةَ**، مرتين أو ثلاثة، فلما رَجَعَ قلتُ: يا أَبَةً، رَأَيْتُكَ تختلفُ. قال: وهل رأَيْتَنِي يَا بُنْيَّ؟ قال: قلتُ: نَعَمْ. قال: فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَنْ يَأْتِي بْنِي قُرْيَظَةَ فَيَأْتِيَنِي بِخَبَرِهِمْ؟». فَانطَلَقْتُ، فلما رَجَعْتُ، جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَوَيْهِ فقال: «فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي»<sup>(١)</sup>.

١٤٢٤ - حَدَثَنَا عَتَّابٌ، حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُقْبَةَ - وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيَةَ بْنُ عُقْبَةَ -، حَدَثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَيْبٍ، عَمْنَ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُغِيرَةِ بْنَ أَبِي بُرْدَةَ يَقُولُ:

سمعتُ سفيانَ بنَ وَهْبٍ الْخَوْلَانِيَّ يَقُولُ: لَمَا افْتَحْنَا مَصْرَ بِغَيْرِ عَهْدٍ قَامَ الزَّبِيرُ بْنُ الْعَوَامَ، فَقَالَ: يَا عُمَرَ وَبْنَ الْعَاصِ، اقْسِمْهَا. فَقَالَ عَمَرُ وَ: لَا أَقْسِمُهَا، فَقَالَ الزَّبِيرُ: وَاللَّهِ لَتَقْسِمَنَّهَا كَمَا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرَهُ.

قَالَ عُمَرُ وَ: وَاللَّهِ لَا أَقْسِمُهَا حَتَّى أَكْتُبَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ. فَكُتِبَ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَكُتِبَ إِلَيْهِ عُمَرُ: أَنَّ أَقْرَهَا حَتَّى يَغْزُوَهُنَّا حَبْلُ الْحَبْلَةِ<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير عتاب بن زياد، فقد روی له ابن ماجه، وهو ثقة، وثقة ابن سعد وأبو حاتم وابن حبان، وقال أحمد: ليس به بأس. وأخرجه البخاري (٣٧٢٠) عن أحمد بن محمد، والنسائي في «الكبرى» (٨٢١٣) من طريق حبان بن موسى، كلامهما عن عبد الله بن المبارك، بهذا الإسناد. وانظر (١٤٠٩).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة المبهم الذي لم يسمّ، وعبد الله - ويقال له أيضاً عبد الله - بن المغيرة بن أبي بردة لم يوثقه غير ابن حبان ٥٣/٥، وسفيان بن وهب الخولاني صحابي شهد حجّة الوداع وفتح مصر، وعاش حتى ولّي الإمارة لعبد العزيز بن مروان على الغزو إلى إفريقية سنة ٧٨، فبقي بها إلى أن مات سنة ٨٢. عبد الله: هو ابن المبارك.

١٤٢٥ - حدثنا عَثَّاب، حدثنا عبد الله، أخبرنا فُلْيُجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عن المُنْذِرِ بْنِ

الزبير

عن أبيه: أن النبي ﷺ أعطى الزبير سهماً، وأمه سهماً، وفرسه سهماين<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه ابن عبد الحكم في «فتح مصر» ص ٢٦٣ عن يوسف بن عدي، عن عبد الله بن المبارك، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (١٤٩) عن ابن أبي مريم - وهو سعيد بن الحكم -، ومن طريقه الشاشي في «مسنده» (٤٣)، وأخرجه ابن عبد الحكم ص ٨٨ عن عبد الملك بن مسلمة وعثمان بن صالح، ثلاثتهم عن ابن لهيعة، به.

وقال عبد الله بن لهيعة - بعدهما ذكر ابن عبد الحكم ص ٢٦٣ روایة ابن المبارك ورواية عبد الملك بن مسلمـة -: وحدثني يحيى بن ميمون، عن عبيد الله بن المغيرة، عن سفيان بن وهب نحوه. فإن حفظ ابن لهيعة هذا، فيمكن أن يحسن الحديث.

قوله: «حتى يغزو منها حَبَلُ الْجَبَلَةَ»، قال ابن الأثير في «النهاية» ٣٣٤ / ١: يزيد: حتى يغزو منها أولاد الأولاد، ويكون عاماً في الناس والدوابُ، أي: يكثر المسلمين فيها بالتوالد.

وقال أبو عبيـد: أراه أراد أن تكون فيما موقفاً للمسلمـين ما تناـسـلـوا يـرـثـهـ قـرنـ عنـ قـرنـ، تكونـ قـوـةـ لـهـمـ عـلـىـ عـدـوـهـمـ.

(١) صحيح، وهذا إسناد ضعيف، فليـعـ بنـ مـحـمـدـ لمـ يـوـثـقـهـ غـيرـ اـبـنـ حـبـانـ ٩/١١، فهوـ فيـ عـدـادـ الـمـجـهـولـيـنـ، والمـنـذـرـ بـنـ الـزـبـيرـ قـالـ الحـافـظـ فـيـ «تـعـجـيلـ الـمـنـفـعـةـ» صـ ٤١١: روـيـ عنـ أـبـيهـ، وعـنـ اـبـنـ مـحـمـدـ وـفـلـيـعـ بـنـ مـحـمـدـ، ذـكـرـهـ اـبـنـ حـبـانـ فـيـ «ثـقـاتـ الـتـابـعـيـنـ» ٥/٤٢٠.

وأخرجه الدارقطني ٤/١١٠ من طريق إسماعيل بن عياش، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبدالله بن الزبير، عن الزبير. . .

ثم أخرجه من طريق إسماعيل بن عياش، عن هشام بن عروة، عن عباد بن =

١٤٢٦ - حدثنا عفان، حدثنا المبارك، حدثنا الحسن، قال:

جاءَ رجُلٌ إِلَى الزَّبِيرِ بْنِ الْعَوَامِ فَقَالَ: أَلَا أُقْتَلُ<sup>(١)</sup> لَكَ عَلَيْهِ؟ قَالَ: لَا، وَكَيْفَ تَقْتَلُهُ وَمَعَهُ الْجُنُودُ؟ قَالَ: الْحَقُّ بِهِ فَاقْتُلْهُ بِهِ . قَالَ: لَا، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: إِنَّ الْإِيمَانَ قَيْدَ الْفَتْكَ، لَا يَقْتُلُكَ مُؤْمِنًا<sup>(٢)</sup>.

= عبدالله بن الزبير، عن الزبير.

وأخرجه النسائي ٦/٢٢٨ ، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢٨٣ ، والبيهقي ٦/٣٢٦ ، والدارقطني ٤/١١٠-١١١ من طريقين، عن هشام بن عمرو، عن يحيى بن عبد الله بن الزبير، عن جده أنه كان يقول: ضرب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عام خيبر للزبير بن العوام أربعة أسهم: سهماً للزبير، وسهماً لذى القرى لصفية بنت عبد المطلب أم الزبير، وسهماً للفرس، وهذا إسناد صحيح .  
 وأخرجه بنحوه الطحاوي ٣/٢٨٣ و ٤/٢٨٤ عن خارجة بن زيد بن ثابت، وعروة بن الزبير، كلاهما مرسل .

وفي الباب عن ابن عمر رفعه «للفرس سهماً، وللرجل سهماً» عند البخاري (٢٨٦٣)، ومسلم (١٧٦٢)، ويأتي في «المسندة» ٢/٦٢ و ٧٢، وصححه ابن حبان (٤٨١٠) و (٤٨١١).

(١) في (س) و(ص): فقال: أقتل.

(٢) صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير المبارك بن فضالة، فقد علق له البخاري، وروى له أبو داود والترمذى وابن ماجه، وهو وإن كان مدلساً - قد صرّح بالتحديث، وقال أحمد: ما روى عن الحسن يُحتاج به، وقد توبع، والحسن البصري رأى الزبير بيأيّع عليه وهو ابن أربع عشرة سنة، ولكنه في قول عامة أهل الحديث لم يسمع من بدري مشافهة .

وأخرجه عبد الرزاق (٩٦٧٦) من طريق إسماعيل بن مسلم، و (٩٦٧٧) من طريق قتادة، وابن أبي شيبة ١٥/١٢٣ و ٢٧٩ من طريق عوف الأعرابي، ثلاثة عن الحسن، بهذا الإسناد. وسيأتي (١٤٢٧) و (١٤٣٣).

١٤٢٧ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا مبارك بن فضالة، حدثنا الحسن قال:  
أتى رجلُ الزبيرَ بن العوَّام فقال: ألا أقتلُ لك عليًّا؟ قال: وكيف  
تستطيع قتله ومعه الناسُ؟ فذكر معناه.

١٤٢٨ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا شعبة، عن جامع بن شداد،  
عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه قال:

قلت لأبي الزبير بن العوَّام: ما لك لا تحدثُ عن رسول الله ﷺ؟  
قال: ما فارقْتُه منذ آسلمتُ، ولكنني سمعت منه كلمةً، سمعته يقول:  
«منْ كَذَبَ عَلَيَّ، فَلْيَتَبُوأْ مَقْعَدَه من النار»<sup>(١)</sup>.

١٤٢٩ - حدثنا وكيع وابن نميرٍ، قالا: حدثنا هشامُ بنُ عُرْوَة، عن أبيه  
عن جده - قال ابن نمير: عن الزبير - قال: قال رسول الله ﷺ: «لأنْ

---

= وفي الباب عن معاوية عند أحمد ٤٩٢، وفي سنته عليٌّ بن زيد بن جدعان،  
وحديثه حسن في الشواهد، وهذا منها.

وعن أبي هريرة عند أبي داود ٢٧٦٩)، والبخاري في «تاريخه» ١/٤٠٣، وفي  
سنته عبد الرحمن بن أبي كريمة والد السدي، وهو مجهرُ الحال.  
قال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٤/٨٣: والفتنة: أن يأتي الرجلُ الرجلَ  
وهو غارٌ غافلٌ، فيشدَّ عليه فقتله، والغيلة: أن يخدعه ثم يقتله في موضع خفي،  
و«الإيمان قيد الفتنة» أي: أن الإيمان يمنع من القتل، كما يمنع القيد عن التصرف،  
فكأنه جعل الفتنة مقيدةً، ومنه في صفة الفرس: قيد الأوابد، يريد أنه يلحقها بسرعة،  
فكأنها مقيدة به لا تُعدُّوه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٦٦٧) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد. وانظر  
. (١٤١٣)

يأخذ أحدهم أحبله، فيأتي الجبل، فيجيء بحزمٍ من حطب على ظهره فيبيعها، فيستغني بثمنها، خير له من أن يسأل الناس، أعطوه أو متعوه»<sup>(١)</sup>.

١٤٣٠ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير، أن يعيش بن الوليد حدثه، أن مولى آل الزبير حدثه أن الزبير بن العوام حدثه، أن رسول الله ﷺ قال: «دب إليكم داء الأمم قبلكم: الحسد، والبغضاء، والبغضاء هي الحالقة، لا أقول: تخلق الشعر، ولكن تخلق الدين، والذي نفسي بيده - أو والذي نفس محمد بيده - لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، ألا أنكم بما يثبت ذلك لكم؟ أفسوا السلام بينكم»<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله. وهو في «الزهد» لوكيع (١٤١).

ومن طريق وكيع أخرجه البخاري (٢٠٧٥)، وابن ماجه (١٨٣٦)، وأبو علي (٦٧٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٢٢٣).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٠٩ عن ابن نمير، بهذا الإسناد. وانظر (١٤٠٧).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة مولى آل الزبير، ومع ذلك فقد جود إسناده الحافظ المنذري في «الترغيب» ٥٤٨/٣، والهيثمي في «المجمع» ٣٠/٨! عبد الرحمن: هو ابن مهدي.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٢١/٦ من طريق موسى بن معاوية، عن عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد. ولم يذكر فيه الزبير بن العوام.

وأخرجه الطيالسي (١٩٣)، والترمذى (٢٥١٠)، والبيهقي في «الشعب» (٨٧٤٧) من طريق حرب بن شداد، به. وسقط من «مسند الطيالسي» الزبير بن العوام.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/٢٣٢، و«الشعب» (٦٦١٣) من طريق معتمر بن

١٤٣١ - حدثنا أبو عامر، حدثنا علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن يعيش بن الوليد، أن مولى لآل الزبير حدثه

أن الزبير حدثه، أن النبي ﷺ قال: «دَبَّ إِلَيْكُمْ . . .» فذكره<sup>(١)</sup>.

١٤٣٢ - حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا رياح، عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن يعيش بن الوليد بن هشام، عن مولى لآل الزبير

أن الزبير بن العوام حدثه، أن رسول الله ﷺ قال: «دَبَّ إِلَيْكُمْ . . .» فذكره<sup>(٢)</sup>.

---

= سليمان، عن أبيه، عن يحيى بن أبي كثير، به. لم يذكر فيه الزبير أيضاً.  
وأخرجه البزار (٢٠٠) من طريق موسى بن خلف، عن يحيى بن أبي كثير، عن  
يعيش، عن مولى لابن الزبير، عن ابن الزبير، أن رسول الله ﷺ ...  
قال البزار: هكذا رواه موسى بن خلف، ورواه هشام صاحب الدستوائي، عن  
يحيى، عن يعيش، عن مولى للزبير، عن الزبير. وانظر ما تقدم (١٤١٢).

قوله: «لا تدخلوا الجنة»، قال السندي: نفني، وقد حذفت النون للمشاكلة، والكلام  
محمول على المبالغة في الحث على التحابب، وإفشاء السلام، أو المراد: لا تستحقون  
دخول الجنة أولاً حتى تؤمنوا إيماناً كاملاً، ولا تؤمنون ذلك الإيمان الكامل حتى تحابوا،  
وأما حمل «حتى تؤمنوا» على أصل الإيمان، وحمل «ولا تؤمنوا» على كماله، فبعيد، والله  
تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف كسابقه. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو القيسى العقدي.  
وأخرجه أبو يعلى (٦٦٩) من طريق أبي عامر العقدي، بهذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه. رياح: هو ابن زيد الصنعاني.  
وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٤٣)، ومن طريقه البغوي في «شرح  
السنة» (٣٣٠١) عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن يعيش بن الوليد، رفعه إلى النبي  
ﷺ، لم يذكر فيه الزبير ولا مولاه. وانظر ما قبله.

١٤٣٣ - حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، عن الحسن، قال:

قال رجل للزبير: ألا أقتل لك علياً؟ قال: كيف تقتله؟ قال: أفتُك به. قال: لا، قال رسول الله ﷺ: «الإيمان قيد الفتاك، لا يفتكم مؤمن»<sup>(١)</sup>.

١٤٣٤ - حدثنا ابن نمير، حدثنا محمد - يعني ابن عمرو -، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، عن عبد الله بن الزبير

عن الزبير بن العوام قال: لما نزلت هذه السورة على رسول الله ﷺ: «إِنَّكَ مَيْتُ وَإِنَّهُمْ مَيْتُونَ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَنْ دُرَبِكُمْ تَخْتَصِمُونَ»، قال الزبير: أي رسول الله، أيكرر علينا ما كان بيتنا في الدنيا مع خواص الذنوب؟ قال: «نعم لَيَكْرَرَنَّ عَلَيْكُمْ حَتَّى يُؤَدَّى إِلَى كُلِّ ذِي حَقٍّ حَقُّهُ» فقال الزبير: والله إن الأمر لشديد<sup>(٢)</sup>.

١٤٣٥ - حدثنا سفيان: قال عمرو:

---

(١) صحيح، رجاله ثقات رجال الشيفين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم بن مقسم المعروف بابن عليه، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، والحسن: هو البصري. وقد تقدم برقمه (١٤٢٦).

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير محمد بن عمرو - وهو ابن علقة بن وقاص الليثي المدنبي - فقد روى له البخاري مقرئوناً ومسلم متابعه، وهو صدوق حسن الحديث.

وأخرجه البزار (٩٦٤)، وأبو يعلى (٦٦٨)، والطبرى ٢-١/٢٤، والشاشى (٣٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩٢-٩١/١، والحاكم ٤٣٥/٢ من طرق عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد. وانظر (١٤٠٥).

وسمعت عكرمة: «إِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ»، وقرىء على سفيان: عن الزبير: «نَفَرَ مِنَ الْجَنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ» [الأحقاف: ٢٩]، قال: بنخلة، ورسول الله ﷺ يُصلِّي العشاء الآخرة: «كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا» [الجن: ١٩]<sup>(١)</sup>.

قال سفيان: اللَّبْدُ: بعضاً هم على بعضٍ، كاللَّبْدِ بعضه على بعضٍ.

١٤٣٦ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا ابن أبي ذئب، حدثنا مسلم بن جنذب حدثني من سمع الزبير بن العوام يقول: كنا نصلّي مع رسول الله ﷺ الجمعة، ثم نبادر فما نجد من الظل إلا موضع أقدامنا. أو قال: فما نجد من الظل موضع أقدامنا<sup>(٢)</sup>.

١٤٣٧ - حدثنا كثير بن هشام، حدثنا هشام، عن أبي الزبير، عن عبد الله بن

---

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع بين عكرمة وبين الزبير، لأن مولاه أهداه إلى ابن عباس حين ولـي البصرة من قبل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب سنة ٣٦ وذلك بعد وقعة الجمل ومقتل الزبير.

وقال الشيخ أحمد شاكر رحمة الله تعالى على هذا الحديث: إسناده معقد، وتفسيره أن سفيان بن عبيدة حدث به عن عمرو بن دينار عن عكرمة مولى ابن عباس، وأنه قرئ أيضاً على سفيان عن عمرو عن عكرمة، فزاد فيما قرئ عليه «عن الزبير»، يعني: عن عكرمة عن الزبير، وزاد أيضاً فيما قرئ عليه بقية الآية.

وفي الباب عن ابن عباس عند البخاري (٤٩٢١)، ومسلم (٤٤٩)، لكن وقع فيه عندهما أن الجن أتوه ﷺ بنخلة وهو يصلِّي بأصحابه صلاة الفجر.

نخلة، أو بطون نخلة: موضع قريب من مكة، واللَّبْدُ: كل شعر أو صوف متلبد.

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة الواسطة بين مسلم بن جنذب وبين الزبير. وتقدم برقم (١٤١١).

سَلَمَةً - أَوْ سَلَمَةً<sup>(١)</sup> ، قَالَ كثِيرٌ : وَحْفَظِي سَلَمَةً -

عَنْ عَلَيٍّ ، أَوْ عَنْ الزَّبِيرِ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يَخْطُبُنَا ، فَيُذَكِّرُنَا بِأَيَّامِ اللَّهِ حَتَّى نَعْرَفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ ، وَكَانَهُ نَذِيرٌ لِقَوْمٍ يُصَبِّحُهُمُ الْأَمْرُ غُدْوَةً ، وَكَانَ إِذَا كَانَ حَدِيثَ عَهْدِ بَجْرِيلَ لَمْ يَتَبَسَّمْ ضَاحِكًا حَتَّى يَرْتَفَعَ عَنْهُ<sup>(٢)</sup> .

١٤٣٨ - حَدَثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ ، حَدَثَنَا جَرِيرٌ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْحَسَنَ قَالَ :

قَالَ الزَّبِيرُ بْنُ الْعَوَامَ : نَزَلتْ هَذِهِ الْآيَةُ وَنَحْنُ مُتَوَافِرُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : « وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً » [الأنفال: ٢٥] ، فَجَعَلْنَا نَقْوِلُ : مَا هَذِهِ الْفِتْنَةُ؟ وَمَا نَشْعُرُ أَنَّهَا تَقْعُدُ حِيثُ وَقَعَتْ<sup>(٣)</sup> .

آخِرُ حَدِيثِ الزَّبِيرِ بْنِ الْعَوَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

---

(١) تَحْرِفٌ فِي النُّسُخِ الْمُطَبَّوعَةِ مِنْ «الْمُسْنَدِ» إِلَى : سَلَمَةَ ، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ أَصْوْلَنَا الْخَطِيْبَةِ وَ«جَامِعِ الْمَسَا尼ِّدِ» ٢ / وَرْقَةٌ ١٦ .

(٢) إِسْنَادُهُ حَسَنٌ ، رَجَالُهُ ثَقَاتٌ رِجَالُ الصَّحِيحِ غَيْرُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ ، فَحَدِيثُهُ مِنْ قَبْلِ الْحَسَنِ ، وَقَدْ تَقْدَمَتْ تَرْجِمَتُهُ عِنْدَ الْحَدِيثِ رَقْمٌ (٦٢٧) . هَشَامٌ : هُوَ الدَّسْتَوَائِيُّ ، وَأَبُو الْزَّبِيرِ : هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ تَدْرُسِ الْمَكِيِّ .

وَأَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٦٧٧) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الصَّمْدِ ، وَالْطَّبَرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (٢٦٥٥) مِنْ طَرِيقِ حَجَاجِ بْنِ نَصِيرٍ ، كَلاهُمَا عَنْ هَشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ ، بِهَذَا الإِسْنَادِ . وَرَوْيَةُ أَبِي عَلَى عَنْ الزَّبِيرِ وَحْدَهُ .

(٣) صَحِيحٌ لِغَيْرِهِ ، وَرَجَالُهُ ثَقَاتٌ رِجَالُ الشَّيْخِيْنِ . جَرِيرٌ : هُوَ ابْنُ حَازِمٍ . وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْكَبْرَى» (١١٢٠٦) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ ، عَنْ جَرِيرٍ ، بِهَذَا الإِسْنَادِ .

وَأَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ ٢١٨/٩ مِنْ طَرِيقِ حَمِيدِ الطَّوَيْلِ ، عَنِ الْحَسَنِ ، بِهِ . وَأَخْرَجَهُ بِنْحَوَهُ الطَّبَالَسِيِّ (١٩٢) ، وَالْطَّبَرَانِيُّ ٢١٨/٩ مِنْ طَرِيقِ عَنِ الزَّبِيرِ . وَانْظُرْ . (١٤١٤)

## مسند إلى إسحاق سعد بن أبي وقاص<sup>(١)</sup>

**رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**

---

(١) هو سعد بن مالك بن أهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب، أبو إسحاق الزهري رضي الله عنه.

مسلم قديماً سابع سبعة، وهو ابن تسع عشرة سنة.

وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة.

واحد من الستة أصحاب الشورى.

وهو أول من رمى بسهم في سبيل الله، وقد قال له رسول الله ﷺ: «اللهم سدد رميته وأجب دعوته»، فكان سديداً الرمي شديداً، مجاتب الدعوة.

وهاجر قبل النبي ﷺ إلى المدينة.

وشهد بدرأً وأحداً، وجمع له رسول الله ﷺ يومئذ أبويه، فقال: «ارم فداك أبي وأمي».

وهو الذي فتح المدائن، ودخل إيوان كسرى، فصلى فيه صلاة الفتح ثمان ركعات، وفتح عامة تلك البلاد.

وهو الذي كوف الكوفة.

وكانت وفاته بقصره بالعقبة قرب المدينة، فحمل إلى مسجد المدينة، فصلى عليه فيه مروان بن الحكم، وأزواج النبي ﷺ، وذلك في سنة إحدى وخمسين، وقيل: ست، وقيل: سبع، وقيل: ثمان وخمسين، وقيل: نصف على السبعين، وقيل: على الثمانين، وهو آخر العشرة وفاة، وقيل: إنه آخر المهاجرين موتاً.

١٤٣٩ - حدثنا عفان، حدثنا عبد الوارث، حدثنا ابن أبي نجيع، قال:

سأَلْتُ طاووساً عن رجل رمى الجمرة بست حصياتٍ، فقال: لِيُطْعِمْ  
قَبْضَةً مِن طعامٍ . قال: فَلَقِيَتْ مجاهداً فسأَلَهُ، وذَكَرْتُ له قولَ طاووس،  
قال: رَحْمَ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَمَا بَلَغَهُ قَوْلُ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ قال: رَمَيْنَا  
الْجَمَارَ - أَوِ الْجَمَرَةَ - فِي حَجَّتْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ جَلَسْنَا نَتَذَاكِرُ،  
فَمِنْنَا مَنْ قَالَ: رَمَيْتُ بَسِّتَ، وَمِنْنَا مَنْ قَالَ: رَمَيْتُ بَسِعَ، وَمِنْنَا مَنْ قَالَ:  
رَمَيْتُ بِشْمَانٍ، وَمِنْنَا مَنْ قَالَ: رَمَيْتُ بِتَسْعَ، فَلَمْ يَرَوْا<sup>(١)</sup> بِذَلِكَ بِاسِأً<sup>(٢)</sup>.

= وكان قد أوصى أن يُكْفَنْ في جُبَّةٍ له خَلْقٍ كان قد لقي بها المشركين يوم بدر، وقال:  
إنما كنت أحبُّها لهذا اليوم.

«جامع المسانيد والسنن» ٢ / ورقة ٧٩، وانظر «سير أعلام النبلاء» ١٢٤-٩٢ / ١.  
(١) في (ظ) (ب) : يَرَ.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، مجاهد لم يسمع من سعد بن أبي وقاص، قال العلامة ابن الترمذاني في «الجوهر النقى» ١٤٩ / ٥ : قال ابن القطان: لا أعلم لمجاهد سمعاً من سعد، وقال الطحاوي في «أحكام القرآن»: حديث منقطع لا يثبت أهل الإسناد مثله، وذكر ابن جرير في «التهذيب» أنه لم يستمر العمل به، لأنَّه لم يصح لاختلاف الرواية عن ابن أبي نجيع فيه، فقد رواه الحجاجُ بن أرطاة عنه عن مجاهد عن سعد أن اختلاف رويمهم كان بالزيادة على السبع لا بالنقصان عنها، وهو أولى بالصواب وإن كان من روایة الحجاج، لموافقة ما تظاهر به الأخبارُ من وجوب الرمي بسبعين، ولأنَّ سعداً لم يذكر أن ذلك كان عن أمره عليه السلام وفعله، وأنَّه ولو صح فهو منسوخ للنقل المستفيض بوجوب السبع.

وأخرجه الدورقي في «مسند سعد بن أبي وقاص» (١٣٣) عن عبد الرحمن بن المبارك الطفاوي، عن عبد الوارث بن سعيد، بهذا الإسناد.

١٤٤٠ - حدثنا عفان، حدثنا وَهِبْ، حدثنا أَيُوب، عن عمرو بن سعيد، عن حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيِّ، عن ثَلَاثَةِ مِنْ وَلَدِ سَعْدٍ

عن سعد: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهِ يَعْوَدُهُ وَهُوَ مَرِيضٌ، وَهُوَ بِمَكَّةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ خَشِيتُ أَنْ أَمُوتَ بِالْأَرْضِ الَّتِي هَاجَرْتُ مِنْهَا كَمَا ماتَ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَشْفِينِي . قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي مَا لِأَكْثِرًا، وَلَيْسَ لِي وَارِثٌ إِلَّا ابْنَةً، أَفَأَوْصِي بِمَالِي كُلَّهُ؟ قَالَ: «لَا»، قَالَ: أَفَأَوْصِي بِثُلَثِيهِ؟ قَالَ: «لَا»، قَالَ: أَفَأَوْصِي بِنِصْفِهِ؟ قَالَ: «لَا» قَالَ: أَفَأَوْصِي بِالثُّلُثِ؟ قَالَ: «الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ، إِنَّ نَفَقَتْكَ مِنْ مَالِكَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَإِنَّ نَفَقَتْكَ عَلَى عِيَالِكَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَإِنَّ نَفَقَتْكَ عَلَى أَهْلِكَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَإِنَّكَ أَنْ تَدَعَ أَهْلَكَ يَعْيَشُ - أَوْ قَالَ: بِخَيْرٍ - خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ»<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه النسائي ٥/٢٧٥، والبيهقي ٥/١٤٩ من طريق سفيان بن عيينة، عن عبد الله بن أبي نجيج، به مختصرًا. وانظر ما سيأتي برقم (١٦٠٣).

(١) إسناده صحيح. وَهِبْ: هو ابن خالد بن عجلان البصري، وأَيُوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه ابن سعد ٣/١٤٥ عن عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدورقي (٣٣)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٥٢٠)، ومسلم (١٦٢٨) (٨) (٩)، وابن خزيمة (٢٣٥٥)، والبيهقي ٩/١٨ من طريقين عن أَيُوب، به.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٣٣١)، والدورقي (٣٤)، وأبو يعلى (٧٨١)، والشاشي (٨٦) من طريق ابن عون، عن عمرو بن سعيد، به.

وأخرجه مسلم (١٦٢٨) (٩) من طريق محمد بن سيرين، عن حميد بن عبد الرحمن، به. وانظر ما سيأتي برقم (١٤٧٤) (١٤٧٩) (١٤٨٢) (١٤٨٨)=

١٤٤١ - حدثنا أبو بكر الحنفي عبد الكبير بن عبد المجيد، حدثنا بْكَيرٌ بْنُ مِسْمَارٍ، عن عامر بن سعد:

أَنَّ أَخَاهُ عُمَرَ انْطَلَقَ إِلَى سَعْدٍ فِي غَنَمٍ لَهُ خَارِجًا مِنَ الْمَدِينَةِ، فَلَمَّا رَأَهُ سَعْدٌ قَالَ: أَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شَرِّ هَذَا الرَّاكِبِ. فَلَمَّا أَتَاهُ قَالَ: يَا أَبَّهُ، أَرَضِيْتَ أَنْ تَكُونَ أَعْرَابِيًّا فِي غَنَمِكَ، وَالنَّاسُ يَتَازَّعُونَ فِي الْمُلْكِ بِالْمَدِينَةِ؟ فَضَرَبَ سَعْدٌ صَدْرَ عُمَرَ، وَقَالَ: اسْكُنْتُ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ الْغَنِيَّ الْخَفِيَّ»<sup>(١)</sup>.

= (١٥٠١) =

وقول سعد: «ليس لي إلا ابنة»، قال الحافظ ابن حجر في «هدي الساري» ص ٢٨٨: هي أم الحكم الكبرى، وأمها بنت شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة، وهي شقيقة إسحاق الأكبر الذي كان يكتنفي به سعد بن أبي وقاص، ووهم من قال: هي عائشة، لأن عائشة أصغر أولاده، وعاشت إلى أن أدركها مالك بن أنس.

وقوله: «ليس لي وارث»، قال النووي في «شرح مسلم» ١١/٧٦: أي: ولا يرثني من الولد ونحوه من الورثة، وإنما فقد كان له عصبة، وقيل: معناه: لا يرثني من أصحاب الفروض.

ويتكلفون الناس: أي: يسألونهم بأكفهم.

(١) إسناده قوي على شرط مسلم.

وأخرج البيهقي في «الشعب» (١٠٣٧٠) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.  
وأخرج الدورقي (١٨)، ومسلم (٢٩٦٥)، وأبو يعلى (٧٣٧)، والبغوي (٤٢٢٨)  
من طريق أبي بكر الحنفي، به.

وأخرج أبو نعيم في «الحلية» ١/٢٤-٢٥ و٩٤ من طريق محمد بن عمر الواقدي،  
عن بكيه بن مسمار، به. لم يذكر فيه قصة عمر بن سعد.

وأخرج مطولاً أبو يعلى (٧٤٩) من طريق شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن  
عامر بن سعد، به. وانظر ما سيأتي برقم (١٥٢٩).

١٤٤٢ - حدثنا أبو عامر، حدثنا فليح، عن عبد الله بن عبد الرحمن - يعني ابن معمراً - قال:

حدَّثْ عَامِرُ بْنُ سَعْدَ عَمْرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ: أَنْ سَعْدًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمَرَاتٍ عَجْوَةً مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةِ عَلَى الرِّيقِ، لَمْ يَضُرِّهِ يَوْمَهُ ذَلِكَ شَيْءٌ حَتَّى يُمْسِيَ» قَالَ فَلَيْحٌ: وَأَظُنُّهُ قَالَ: «وَإِنْ أَكَلَهَا حِينَ يُمْسِي لَمْ يَضُرِّهِ شَيْءٌ، حَتَّى يُصْبِحَ». فَقَالَ عَمْرٌ: انْظُرْ يَا عَامِرُ مَا تَحَدَّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: أَشَهَدُ مَا كَذَبْتُ عَلَى سَعِدٍ، وَمَا كَذَبَ سَعْدٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.<sup>(١)</sup>

= قوله: «الغَنِيُّ»، قال النسووي في «شرح مسلم» ١٨ / ١٠٠: المراد بالغنى غنى النفس، هذا هو الغنى المحبوب لقوله ﷺ: «ولكن الغنى غنى النفس»، وأشار القاضي إلى أن المراد: الغنى بالمال.

والخففي: هو الخامل الذكر، المعطل عن الناس الذي يخفي عليهم مكانه، ليتفوغ للتبعد، ورواه بعضهم «الخففي» بالحاء المهملة، ومعناه: الوصول للرحم، اللطيف بهم وبغيرهم من الضعفاء.

(١) حديث صحيح، رجاله رجال الشيوخين، وفليح - وهو ابن سليمان - قد توبع.  
أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العقدري.

وأخرج أبو بكر الباغندي في «مسند عمر بن عبد العزيز» (٧٥) من طريق عثمان بن عمر، عن فليح بن سليمان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدورقي (٣٧)، ومسلم (٢٠٤٧) (١٥٤)، وأبو عوانة ٥ / ٣٩٦، والبيهقي ٩ / ٣٤٥ من طريق سليمان بن بلال، وعبد بن حميد (١٤٥) من طريق أبي مصعب عبد السلام، وأبو يعلى (٧٨٦) من طريق محمد بن عمارة، ثلاثة عن عبد الله بن عبد الرحمن، به. وسيأتي برقم (١٥٢٨) (١٥٧٢).

والعجوة، قال ابن الأثير في «النهاية» ٣ / ١٨٨: هو نوع من تمر المدينة أكبر من الصيحياني يضرب إلى السواد.

ولابتا المدينة: حرثاتها، وهما: واقم والويرة.

١٤٤٣ - حدثنا أبو عامر، حدثنا عبد الله بن جعفر، عن إسماعيل بن محمد بن سعد، عن عامر بن سعد :

أن سعداً ركب إلى قصره بالعقيق، فوجد غلاماً يخطب شجراً، أو يقطعه، فسلبه، فلما رجع سعد جاءه أهل الغلام، فكلموه أن يريد ما أخذ من غلامهم، فقال : معاذ الله أن أرد شيئاً نقلنيه رسول الله ﷺ. وأبى أن يرد عليهم<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجال ثقات رجال الشيوخين غير عبد الله بن جعفر - وهو المخرمي - فمن رجال مسلم.  
وأخرجه الدورقي (٣٢)، ومسلم (١٣٦٤)، والبزار (١١٠٢)، والطحاوي ١٩١/٤، والبيهقي ١٩٩/٥ من طريق أبي عامر العقدي، بهذا الإسناد.  
وأخرجه الحاكم ٤٨٧/١، وعنه البيهقي في «السنن» ١٩٩ من طريق خالد بن مخلد القطوانى ، عن عبد الله بن جعفر، به . وصححه الحاكم على شرط الشيوخين ووافقه الذهبي !

وأخرجه بنحوه البزار (١١٢٦)، والحاكم ٤٨٦-٤٨٧/١، والبيهقي ١٩٩ من طريق عبدالرحمن بن إسحاق، عن أبيه إسحاق بن عبد الله بن الحارث بن كنانة القرشي ، عن عامر بن سعد، به . ووقع عند البزار: إسحاق بن سالم، ويغلب على ظننا أنه خطأ في روايته، فإن صاحب هذا الحديث هو إسحاق بن عبد الله والد عبد الرحمن .  
وأخرجه بنحوه الطيالسي (٢١٨)، وأبو داود (٢٠٣٨)، والشاشي (١٣٩)، والبيهقي ١٩٩ من طريق ابن أبي ذئب، عن صالح مولى التوأمة، عن بعض ولد سعد أن سعداً... فذكره . وفي رواية أبي داود: صالح مولى التوأمة عن مولى لسعد . وانظر ما سيأتي برقم (١٤٦٠).

يُخطب : كيضرب، ينفض ورقها . والسلب : ما يكون على المرء ومعه من سلاح وثياب ودابة وغير ذلك . والتفيل : الزيادة في العطاء، وأن يعطيه خاصة دون غيره .  
قال النووي في «شرح مسلم» ١٣٩/٩ : وفي هذا الحديث دلالة لقول الشافعى =

١٤٤٤ - حدثنا روح - أملأه علينا ببغداد -، حدثنا محمد بن أبي حميد، عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه

عن جده سعد بن أبي وقاص، قال: قال رسول الله ﷺ: «من سعادة ابن آدم استخارته الله، ومن سعادة ابن آدم رضاه بما قضى الله، ومن شفوة ابن آدم تركه استخارة الله، ومن شفوة ابن آدم سخطه بما قضى الله عز وجل»<sup>(١)</sup>.

= القديم: إن من صاد في حرم المدينة، أو قطع من شجرها، أخذ سببه، وبهذا قال سعد بن أبي وقاص وجماعة من الصحابة، قال القاضي عياض: ولم يقل به أحد بعد الصحابة إلا الشافعي في قوله القديم، وخالفه أئمة الأمصار. قلت: ولا تضر مخالفتهم إذا كانت السنة معه، وهذا القول القديم هو المختار لثبت الحديث فيه، وعمل الصحابة على وفته، ولم يثبت له دافع. وانظر «شرح معاني الآثار» ٤/١٩٦-١٩١، و«التمهيد» لابن عبد البر ٦/٣١٠-٣١١، و«فتح الباري» ٤/٨٣-٨٤.

(١) إسناده ضعيف، محمد بن أبي حميد إبراهيم الأنصاري الزرقى متافق على ضعفه. روح: هو ابن عبادة.

وأخرجه الحاكم ١٨١ من طريق روح بن عبادة، بهذا الإسناد. وصحح إسناده ووافقه الذهبي ! فوهما.

وأخرجه الترمذى (٢٥١)، والبزار (٧٥٠-٧٥٠). كشف الأستار، والبيهقي في «الشعب» (٢٠٣) من طريق أبي عامر العقدي، والشاشي في «مسند» (١٨٥)، والبيهقي (٢٠٣) من طريق ابن أبي فدیک، کلاما عن محمد بن أبي حميد، به. ووقع في «مسند الشاشي» أخطاء في الإسناد تستدرك من هنا. قال الترمذى: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن أبي حميد، ويقال له أيضاً: حماد بن أبي حميد، وهو أبو إبراهيم المدينى، وليس هو بالقوى عند أهل الحديث.

وأخرجه البزار (٧٥٠)، وأبو يعلى (٧٠١) من طريق عبد الرحمن بن أبي بكر بن عبيد الله، عن إسماعيل بن محمد بن سعد، به. وعبد الرحمن لَيْنَ منكر الحديث، ومتابعته =

١٤٤٥ - حدثنا رَوْح، حدثنا محمد بن أَبِي حُمَيْد، حدثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنُ سَعْدَ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، عن أَبِيهِ

عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ ثَلَاثَةٌ، وَمِنْ شِقْوَةِ ابْنِ آدَمَ ثَلَاثَةٌ: مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ، وَالْمَسْكُنُ الصَّالِحُ، وَالْمَرْكَبُ الصَّالِحُ، وَمِنْ شِقْوَةِ ابْنِ آدَمَ الْمَرْأَةُ السُّوءُ، وَالْمَسْكُنُ السُّوءُ، وَالْمَرْكَبُ السُّوءُ»<sup>(١)</sup>.

= لابن أبي حميد لا يُفرح بها.

وأخرجه البزار (٧٥١) من طريق عمران بن أبان الواسطي ، عن عبد الرحمن بن أبي بكر، عن محمد بن المنكدر، عن عامر بن سعد، عن سعد. وعمران وعبد الرحمن ضعيفان.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن أبي حميد.  
وأخرجه الطيالسي (٢١٠)، والبزار (١٤١٢) - كشف الأستار من طريق محمد بن أبي حميد الأنباري ، بهذا الإسناد. قال البزار: لا نعلمه مرفوعاً إلا من هذا الوجه عن سعد ، ومحمد بن أبي حميد فليس بالقوي ، وقد روى عنه جماعة من أهل العلم .  
وأخرجه ابن حبان (٤٠٣٢) من طريق محمد بن عبد العزيز بن أبي زرمة ، حدثنا الفضل بن موسى ، عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند ، عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقارص ، عن أبيه ، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «أربعة من السعادة: المرأة الصالحة ، والمسكن الواسع ، والجار الصالح ، والمركب الهنيء ، وأربع من الشقاوة: الجار السوء ، والمرأة السوء ، والمسكن الضيق ، والمركب السوء». وهذا إسناد صحيح على شرط البخاري ، رجاله رجال الشيوخين غير محمد بن عبد العزيز بن أبي زرمة ، فمن رجال البخاري .

وأخرجه الخطيب في «تاریخ بغداد» ٩٩/١٢ من طريق محمود بن آدم المروزي ، عن الفضل بن موسى ، به .  
وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣٨٨/٨ من طريق وائل بن داود ، عن محمد بن =

١٤٤٦ - حديث أبو سعيد مولى بنى هاشم، حدثنا عبد الله بن لهيعة، حدثنا  
١٦٩/١ بُكير بن عبد الله بن الأشجع، أنه سمع عبد الرحمن بن حسين يحدث

أنه سمع سعد بن أبي وقاص يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول:  
«ستكون فتنة، القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من  
المashi، ويكون المashi فيها خيراً من الساعي». قال: وأراه قال:  
«والمضطجع فيها خير من القاعد»<sup>(١)</sup>.

= سعد، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٢٩) من طريق إبراهيم بن عثمان أبي شيبة الواسطي، عن العباس بن ذريح، عن محمد بن سعد، به. وإبراهيم بن عثمان متروك.  
وأخرجه البزار (١٤١٣)، والحاكم في «المستدرك» ١٦٢/٢ من طريقين عن خالد بن عبد الله الواسطي، حدثنا أبو إسحاق الشيباني، عن أبي بكر بن أبي موسى، (وفي المستدرك: عن أبي بكر بن حفص) عن محمد بن سعد، به.  
وفي الباب عن نافع بن الحارث، وسيأتي عند أحمد ٤٠٧/٣.

(١) صحيح لغيرة، عبد الله بن لهيعة - وإن كان سبيلاً الحفظ - قد تربع، وعبد الرحمن بن حسين - ويقال: حسين بن عبد الرحمن - هو الأشعري، لم يرو عنه غير بسر بن سعيد، وذكره ابن حبان في «الثقة» ٤/١٥٦ وقال: روى عنه أهل الكوفة، وقد تبع أيضاً.

وأخرجه أبو داود (٤٢٥٧) من طريق عياش بن عباس، عن بُكير بن عبد الله بن الأشجع، عن بُسر بن سعيد، عن حسين بن عبد الرحمن الأشعري، بهذا الإسناد. وزاد في آخره: فقلت: يا رسول الله، أرأيت إن دخل علي بيتي ويسلط يده ليقتلني؟ قال: فقال رسول الله ﷺ: «كن كابني آدم»، وتلا يزيد الرملي شيخ أبي داود فيه: «لَئِنْ بَسْطْتَ إِلَيْيَّكَ» الآية.

وأخرجه دون هذه الزيادة الحاكم ٤٤١/٤ من طريق هشيم، عن داود بن أبي هند، عن أبي عثمان النهدي، عن سعد بن أبي وقاص. وصححه على شرط مسلم ووافقه

١٤٤٧ - حدثنا أبو سعيد، حدثنا شعبة، عن سماك بن حرب، عن ابن أخي لسعد

عن سعد، أنَّ رسول الله ﷺ قال لبني ناجية: «أنا مِنْهُمْ، وَهُمْ مِنِّي»<sup>(١)</sup>.

١٤٤٨ - حدثنا محمد بن جعفر، وذكر الحديث بقصة فيه  
فقال ابن أخي سعد بن مالك: قد ذكروا بني ناجية عند رسول الله ﷺ، فقال: «هُمْ حَيٌّ مِنِّي». ولم يُذَكَّرْ فيهم سعد<sup>(٢)</sup>.

١٤٤٩ - حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا يزيد بن أبي حبيب، عن داود بن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه

عن جده، عن النبي ﷺ، قال: «لَوْ أَنَّ مَا يُقْلِلُ ظُلْفُرْ مِمَّا فِي الْجَنَّةِ بَدَا، لَتَزَخِّرْفَتْ لَهُ مَا بَيْنَ خَوَافِقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَوْ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اطَّلَعَ فَبَدَا سِوَارُهُ، لَطَمَسَ ضَوْءَهُ ضَوْءَ الشَّمْسِ، كَمَا تَطْمِسُ الشَّمْسُ ضَوْءَ النَّجْوَمِ»<sup>(٣)</sup>.

---

= الذهبي. وانظر ما سيأتي برقم (١٦٠٩).

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٣٦٠١)، ومسلم (٢٨٨٦)، وسيأتي في «المسند» ٢٨٢/٢.

وعن أبي بكرة عند مسلم (٢٨٨٧)، وسيأتي في «المسند» ٤٨/٥.

(١) إسناده ضعيف لجهالة ابن أخي سعد، ولا ضطراب سنته.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٢) عن شعبة، عن سماك بن حرب قال: حدثني رجل عن عمه، عن سعد، بأطول مما هنا. وانظر ما بعده.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه، ومحمد بن جعفر رواه عن شعبة، والحديث مرسل.

(٣) حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الله بن لهيعة، فقد خرج له مسلم

١٤٥٠ - حدثنا أبو سلامة الخزاعي، أخبرنا عبد الله بن جعفر، عن إسماعيل بن محمد، عن عامر بن سعد

عن سعد، قال: الْحَدُّوْلِي لَحْدَأَ، وَانصِبُوا عَلَيَّ اللَّبَنَ نَصْبًا، كما صُنِعَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ<sup>(١)</sup>.

١٤٥١ - حدثنا ابن مهدي، حدثنا عبد الله بن جعفر، عن إسماعيل بن محمد، عن أبيه، عن سعد، فذكر مثله<sup>(٢)</sup>. ووافقه أبو سعيد على عامر بن سعد

= مقرئوناً بغيره وروى له أصحاب السنن، وهو - وإن كان في حفظه شيء - سيأتي برقم (١٤٦٧) من رواية عبد الله بن المبارك عنه.

وأخرجه أبو نعيم الأصفهاني في «صفة الجنة» (٢١٠) و(٢٦٦)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٨/٤٠٩-٤٠٨ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

قوله: «يُقْلُّ»، أي: يحمل.

وتزخرفت: تزيّنت.

خوافق: جمع خافق، وهو الأفق.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير عبد الله بن جعفر - وهو ابن عبد الرحمن المحرمي - فمن رجال مسلم. أبو سلامة الخزاعي: هو منصور بن سلامة بن عبد العزيز الخزاعي، وإسماعيل بن محمد: هو ابن سعد بن أبي وقاص.

وأخرجه ابن سعد ٢/٢٩٧، والدورقي (٢٣)، ومسلم (٩٦٦)، وابن ماجه (١٥٥٦)، والبزار (١١٠١)، والنمسائي ٤/٨٠، والبيهقي ٣/٣٨٦ و٤٠٧ من طرق عن عبد الله بن جعفر، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (١٦٠١) و(١٦٠٢).

واللَّهُدْ: الشَّقُّ الَّذِي يُعَمَّلُ فِي جَانِبِ الْقَبْرِ لِمَوْضِعِ الْمَيْتِ، لَأَنَّهُ قَدْ أَمِيلَ عَنْ وَسْطِ الْقَبْرِ إِلَى جَانِبِهِ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. ورواية أبي سعيد التي أشار إليها المصنف = ستائي عنده برقم (١٦٠١).

كما قال الخزاعي .

١٤٥٢ - حدثنا سليمان بن داود الهاشمي ، حدثنا إسماعيل - يعني ابن جعفر - ، أخبرني موسى بن عقبة ، عن أبي النصر مولى عمر بن عبد الله بن معمر ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن

عن سعد بن أبي وقاص ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال في المسح على الخفين : «لا بأس بذلك»<sup>(١)</sup> .

١٤٥٣ - حدثنا إسحاق بن عيسى ، حدثني مالك - يعني ابن أنس - ، عن سالم أبي النضر ، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص ، قال : سمعتُ أبي يقول : ما سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ لحَّيًّا مِنَ النَّاسِ يَمْشِي : «إِنَّهُ فِي الْجَنَّةِ» إِلَّا لَعْبَدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامَ<sup>(٢)</sup> .

---

= وأخرجه النسائي ٤ / ٨٠ من طريق عبد الرحمن بن مهدي ، بهذا الإسناد . وسيتكرر برقم (١٤٨٩) .

(١) إسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير سليمان بن داود الهاشمي ، فمن رجال أصحاب السنن الأربعة ، وهو ثقة . أبو النضر : هو سالم بن أبي أمية . وأخرجه النسائي ١ / ٨٢ عن قتيبة ، عن إسماعيل بن جعفر ، بهذا الإسناد . وعلقه بصيغة الجزم البخاري في «صحيحه» بعد الحديث رقم (٢٠٢) ، فقال : وقال موسى بن عقبة ، به . وسيأتي برقم (١٤٥٩) ، واظظر ما تقدم برقم (٨٨) .

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير إسحاق بن عيسى - وهو ابن الطياع - فمن رجال مسلم .

وأخرجه مسلم (٢٤٨٣) ، وأبو يعلى (٧٧٦) من طريق إسحاق بن عيسى ، بهذا الإسناد .

وأخرجه البخاري (٣٨١٢) ، والبزار (١٠٩٣) و(١٠٩٤) ، والنسائي في «الكبرى» =

١٤٥٤ - حدثنا هشيم<sup>(١)</sup>، أخبرنا خالد

عن أبي عثمان، قال: لما أدعى زياد لقيت أبو بكرَةَ، قال: فقلتُ: ما هذا الذي صنعتمْ؟ إني سمعتْ سعدَ بنَ أبي وفاص يقول: سمعْ أذني من رسول الله ﷺ وهو يقول: «من أدعى أباً في الإسلام غير أبيهِ، وهو يعلم أنه غير أبيهِ، فالجنة عليه حرام». فقال أبو بكرَةَ: وأنا سمعته من رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>.

= (٨٢٥٢)، وأبو يعلى (٧٦٧)، والطبرى (٢٦ / ١٠)، وابن حبان (٧١٦٣)، والبغوى (٣٩٩٠) من طرق عن مالك، به. وسيذكر برقم (١٥٣٣).

(١) تحريف في (م) إلى: هشام.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. خالد: هو ابن مهران الحذاء، وأبو عثمان النهدي: هو عبد الرحمن بن مل، وأبو بكرة: هو الصحابي المعروف، واسمه نفيع بن الحارث.

وأخرجه مسلم (٦٣) (١١٤)، وأبو يعلى (٧٦٥)، والشاشي (١٥٦)، وابن حبان (٤١٥)، والبيهقي (٤٠٣) / ٧ من طريق هشيم، بهذا الإسناد.  
وأخرجه البخاري (٦٧٦٦)، وابن حبان (٤١٦)، والبيهقي (٤٠٣) / ٧ من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، وأبو يعلى (٧٠٠) (٧٠٦)، والطبراني في «الدعاء» (٢١٤١) من طريق يزيد بن زريع، كلاهما عن خالد الحذاء، به. وسيذكر الحديث بآسناد المصنف في مسند أبي بكرة (٤٦ / ٥)، وانظر ما سأليتني برقم (١٤٩٧) (١٤٩٩) (١٥٠٤) (١٥٥٣).

وزياد الذي أدعى: هو المعروف بزياد بن أبي سفيان، ويقال فيه: زياد بن أبيه، ويقال: زياد بن أمّه، وكان يُعرف بزياد بن عبيد الثقفي، ثم أدعاه معاوية بن أبي سفيان، وألحقه بأبيه أبي سفيان، وصار من جملة أصحابه بعد أن كان من أصحاب علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وهو أخو أبي بكرة لأمّه سمية أمّة الحارث بن كلدة.

قال الإمام النووي في «شرح مسلم» ٥٢ / ٢: وأما قوله ﷺ: «فالجنة عليه حرام»، =

١٤٥٥ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن وهيب، عن أبي واقد الليثي، عن  
عامر بن سعد

عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: «تقطع اليد في ثمن المعجن»<sup>(١)</sup>.

= ففيه تأويلان: أحدهما: أنه محمول على من فعله مستحلاً له، والثاني: أن جزاءه أنها  
محرمة عليه أولاً عند دخول الفائزين وأهل السلام، ثم إنه قد يُجازى فيمنعها عند دخولهم  
ثم يدخلها بعد ذلك، وقد لا يُجازى، بل يغفو الله سبحانه وتعالى عنه، ومعنى «حرام»:  
ممنوعة. وانظر «فتح الباري» ١٢/٥٤.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، أبو واقد الليثي - واسمه صالح بن  
محمد بن زائدة - جمهور المحدثين على تضعيقه، لكن كان الإمام أحمد حسن الرأي  
فيه، فقال: ما أرى به بأساً، وقال ابن عدي: بعض أحاديثه مستقيمة، وبعضها فيه إنكار،  
وهو من الصعفاء الذين يكتب حديثهم، وقد توبع، وبباقي رجاله ثقات من رجال  
الشيوخين، وللحديث شواهد يتقوى بها ويصح. وهيب: هو ابن خالد.  
وأخرجه أبو يعلى (٧٩٩)، وعنه ابن عدي في «الكامل» ٤/١٣٧٧ من طريق  
عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٤٦٩، والدورقي (٤٢)، وابن ماجه (٢٥٨٦)، والطحاوي  
٣/١٦٣، والشاشي (٩٨)، وابن عدي ٤/١٣٧٧، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة»  
(٥٣٩)، والبيهقي ٨/٢٥٩ من طرق عن وهيب بن خالد، به. وفي رواية البيهقي: «في  
مجن ثمنه خمسة دراهم».

وأخرجه بنحوه البزار (١١٢٨) عن محمد بن المثنى، عن عبد الرحمن بن مهدي،  
به. ولفظه عنده: «تقطع اليد في ربع دينار».

وأخرجه كلفظ حديث الباب الخطيب البغدادي في «تلخيص المتشابه في الرسم»  
١/١٦٥ من طريق معلى بن أسد، عن وهيب، عن محمد بن عجلان، عن محمد بن  
إبراهيم التيمي، عن عامر بن سعد، به. فإن صحة الإسناد إلى معلى فهذه متابعة جيدة  
لأبي واقد الليثي، فإن محمد بن عجلان ومحمد بن إبراهيم التيمي ثقنان.

= وفي الباب عن عائشة عند البخاري (٦٧٩٢)، ومسلم (١٦٨٥).

١٤٥٦ - حدثنا روح، حدثنا محمد بن أبي حميد المَدْنِي، حدثنا إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه

عن جده، قال: أُمرني رسول الله ﷺ أن أناذِي أيام منى: إنها أيام أكلٍ وشربٍ، فلا صوم فيها. يعني أيام التشريق<sup>(١)</sup>.

١٤٥٧ - حدثنا حسين بن محمد، حدثنا الفضيل بن سليمان، حدثنا محمد بن أبي يحيى، عن أبي إسحاق بن سالم، عن عامر بن سعد عن سعد بن أبي وقاص، قال: ما بين لابتي المدينة حرام، قد حرمه رسول الله ﷺ، كما حرم إبراهيم مكة، اللهم اجعل البركة فيها بركتين، وبارك لهم في صاعهم ومددهم<sup>(٢)</sup>.

= وعن ابن عمر عند البخاري (٦٧٩٥)، ومسلم (٦٨٦)، و يأتي ٦/٢  
والمحجُون: هو الترس. واختلف أهل العلم في النصاب الذي يقطع به يد السارق، فقال الجمهور: ربع دينار، وقال مالك: ثلاثة دراهم، وقال الثوري وأصحاب الرأي: دينار أو عشرة دراهم، وقال أحمد: إن سرق ذهباً فربع دينار، وإن سرق فضة أو متاعاً فثلاثة دراهم. وانظر «شرح السنة» ٣١٣-٣١٤/١٠.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن أبي حميد. روح: هو ابن عبادة.

وآخرجه البزار (١٠٦٧) - كشف الأستار) من طريق محمد بن أبي عدي، عن محمد بن أبي حميد، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (١٥٠٠).  
وله شاهد بنحوه من حديث علي تقدم برقم (٥٦٧) وإسناده صحيح.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن. حسين بن محمد: هو المروزي، وأبو إسحاق بن سالم: هو إبراهيم بن سالم بن أبي أمية المعروف بيردان، جزم بذلك أبو أحمد الحاكم في «الكتني». وانظر ما سيأتي برقم (١٥٧٣) و(١٥٩٣).  
وفي الباب عن علي تقدم برقم (٩٣٦) و(٩٥٩)، وعن أنس عند البخاري (١٨٨٥)،

١٤٥٨ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا عاصم بن بهذلة، عن مصعب بن سعد

عن أبيه: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ أتَى بِقَصْعَةٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا، فَفَضَّلَتْ فَضْلَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَجِيءُ رَجُلٌ مِّنْ هَذَا الْفَجَّ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، يَأْكُلُ هَذِهِ الْفَضْلَةَ». قَالَ سَعْدٌ: وَكُنْتُ تَرْكُتُ أخِي عُمَيْرًا يَوْمًا، قَالَ: فَقُلْتُ: هُوَ عُمَيْرٌ، قَالَ: فَجَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنَ سَلَامًا فَأَكَلَهَا<sup>(١)</sup>.

١٤٥٩ - حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا موسى بن عقبة، قال: سمعت أبا النَّضر يحدث عن أبي سلمة

عن سعد بن أبي وقاص حديثاً رفعه إلى النبي ﷺ، عن الوضوء على الخفين: أنه لا يأس به<sup>(٢)</sup>.

١٤٦٠ - حدثنا عفان، حدثنا جَرِيرُ بْنُ حازم، حدثني يَعْلَى بْنُ حَكِيم، عن سليمان بن أبي عبد الله، قال:

رأيَتُ سعدَ بْنَ أَبِي وَقَاصَ أَخْذَ رَجَلًا يَصِيدُ فِي حَرَمِ الْمَدِينَةِ الَّذِي

= وسيأتي في «المسندي» ١٤٢/٣.

(١) إسناده حسن، عاصم بن بهذلة روى له الشیخان مقروناً وأصحاب السنن، وهو حسن الحديث، وباقی رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الدورقي (٥٦)، وعبد بن حميد (١٥٢)، وأبو يعلى (٧٥٤) من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١١٥٦)، وابن حبان (٧١٦٤)، والحاكم ٤١٦/٣ من طرق عن حماد بن سلمة، به. وصحح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي. وسيأتي برقم (١٥٩١) و(١٥٩٢).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشیخین. وانظر (١٤٥٢).

حرَم رسول الله ﷺ، فسلَّه ثيابه، فجاء مواليه، فقال: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ  
حرَم هَذَا الْحَرَمَ، وَقَالَ: «مَنْ رَأَيْتُمُوهُ يَصِيدُ فِيهِ شَيْئًا، فَلَهُ سَلْبُه» فَلَا أَرُدُّ  
عَلَيْكُمْ طُعْمَةً أَطْعَمْنَاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَلَكُنْ إِنْ شِئْتُمْ أَعْطَيْتُكُمْ ثَمَنَهُ.  
وَقَالَ عَفَانَ مَرْءَةً: إِنْ شِئْتُمْ أَنْ أَعْطِيَكُمْ ثَمَنَهُ أَعْطَيْتُكُمْ<sup>(١)</sup>.

١٤٦١ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحصين

أَنَّ حَدَثَ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ: أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّيُ العِشَاءَ الْآخِرَةَ  
فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ يُؤْتِرُ بِواحِدَةٍ لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا، قَالَ: فَيُقَالُ  
لَهُ: أَتُؤْتِرُ بِواحِدَةٍ لَا تَزِيدُ عَلَيْهَا يَا أَبَا إِسْحَاقَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، إِنِّي سَمِعْتُ  
رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «الَّذِي لَا يَنَامُ حَتَّى يُؤْتِرَ حَازِمٌ»<sup>(٢)</sup>.

(١) حديث صحيح، رجال ثقات رجال الشيوخين غير سليمان بن أبي عبد الله، فقد أخرج له أبو داود، ولم يرو عنه غير يعلى بن حكيم، وهو تابعي كبير أدرك المهاجرين والأنصار، ذكره ابن حبان في «الثقة»، وقال أبو حاتم: ليس بالمشهور فيعتبر بحديثه. وأخرجه أبو داود (٢٠٣٧)، ومن طريقه البهقي ١٩٩/٥، سلمة موسى بن إسماعيل، والدورقي (١٢٢)، وأبو يعلى (٨٠٦)، والطحاوي ١٩١/٤ من طريق وهب بن جرير، كلاهما عن جرير بن حازم، بهذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (١٤٤٣).

(٢) حسن لغيرة، محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحصين روى عن سعد وعائشة وعوف بن الحرث وعروة بن الزبير، ولم يرو عنه غير ابن إسحاق وقال: كان صواماً قواماً، ذكره ابن حبان في «الثقة» ٤١٣/٧، وابن إسحاق حسن الحديث، ويعقوب - وهو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهربي - وأبواه ثقنان من رجال الشيوخين. وهذا الحديث تفرد به الإمام أحمد، وقد صح عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أنه كان يوتر بواحدة، انظر «مصنف عبد الرزاق» ٣/٢١-٢٢، و«مصنف ابن أبي شيبة» =

١٤٦٢ - حديث إسماعيل بن عمر، حدثنا يونس بن أبي إسحاق الهمداني،  
حدثنا إبراهيم بن محمد بن سعد، حدثني والدي محمد

عن أبيه سعد، قال: مررت بعثمان بن عفان في المسجد، فسلمت عليه، فملا عينيه مني، ثم لم يرد على السلام، فأتيت أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، فقلت: يا أمير المؤمنين، هل حدث في الإسلام شيء؟ مرتين، قال: لا، وماذاك؟ قال: قلت: لا، إلا أنني مررت بعثمان آنفًا في المسجد، فسلمت عليه، فملا عينيه مني، ثم لم يرد على السلام. قال: فأرسل عمر إلى عثمان، فدعاه، فقال: ما منعك أن لا تكون رددت على أخيك السلام؟ قال عثمان: ما فعلت. قال سعد: قلت: بلى. قال: حتى حلف وحلفت، قال: ثم إن عثمان ذكر فقال: بلى، وأستغفر الله وتوب إليه، إنك مررت بي آنفًا وأنا أحدث نفسي بكلمة سمعتها من رسول الله ﷺ، لا والله ما ذكرتها قط إلا تغشى بصري وقلبي غشاوة.

قال: قال سعد: فَإِنَّا أَنْبَتُكَ بِهَا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ يَعْلَمُ ذَكْرَ لَنَا أَوَّلَ دُعَوةٍ،  
ثُمَّ جَاءَ أَعْرَابِيًّا فَشَغَلَهُ حَتَّى قَامَ رَسُولُ اللَّهِ يَعْلَمُهُ، فَاتَّبَعَهُ، فَلَمَّا أَشْفَقَتْ أَنَّ  
يَسْبِقُنِي إِلَى مَنْزِلِهِ، ضَرَبْتُ بِقَدْمِي الْأَرْضَ، فَالْتَّفَتَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ يَعْلَمُهُ،

. ۲۹۲ / ۲ =

وأما قوله ﷺ: «الذى لا ينام حتى يوترا حازم»، فقد قال معنى هذا الكلام لأبي بكر رضي الله عنه عندما سأله «متى تُوترا؟»، فقال: آخر الليل، فقال له: «أخذت بالحزم». أخرجه أبو داود (١٤٣٤) من حديث أبي قتادة، وابن ماجه (١٢٠٢)، وابن حبان (٢٤٤٦) من حديث ابن عمر، وأحمد /٣٣٠، وابن ماجه (١٢٠٢) من حديث جابر، وهو حديث حسن.

فقال: «مَنْ هَذَا؟ أَبُو إِسْحَاقَ؟» قال: قُلْتُ: نعم يا رسول الله. قال: «فَمَهُ؟» قال: قلت: لا والله، إِلَّا أَنْكَ ذَكَرْتَ لَنَا أَوْلَ دُعْيَةً، ثُمَّ جَاءَ هَذَا الْأَعْرَابِيُّ فَشَغَلَكَ. قال: «نَعَمْ، دَعْوَةُ ذِي النُّونِ إِذْ هُوَ فِي بَطْنِ الْحُوتِ: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنباء: ٨٧] فَإِنَّهُ لَمْ يَدْعُ بِهَا مُسْلِمٌ رَّبَّهُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا اسْتَجَابَ لَهُ»<sup>(١)</sup>.

١٤٦٣ - حدثنا أبو سعيد مولى بنى هاشم، حدثنا سليمان بن بلال، حدثنا الجعید بن عبد الرحمن، عن عائشة بنت سعد

عن أبيها: أَنَّ عَلِيًّا خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى جَاءَ ثَيَّبَةَ الْوَدَاعَ، وَعَلَيْهِ يَكْيَ، يَقُولُ: تُخَلِّنِي مَعَ الْخَوَالِفِ؟ فَقَالَ: أَوْمًا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي

(١) إسناده حسن. إسماعيل بن عمر: هو الواسطي.

وأخرجه أبو يعلى (٧٧٢) من طريق إسماعيل بن عمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه مختصرًا الترمذى (٣٥٥)، والنسائي في «اللَّيْلَةَ» (٦٥٦)، والطبراني في «الدَّعَاءِ» (١٢٤)، والحاكم ١/٥٠٥ و٢/٣٨٢-٣٨٣ من طريق محمد بن يوسف، والبزار (٣١٥٠) - كشف الأستار من طريق أبي أحمد، والبيهقي في «الشعب» (٦٢٠) من طريق محمد بن عبيد الطنافسى، ثلاثة عن يونس بن أبي إسحاق، به. وصحح الحاكم إسناده، ووافقه الذهبي.

وأخرجه بنحوه النسائي (٦٥٥)، والحاكم ١/٥٠٥ من طريق عبيد بن محمد، عن محمد بن مهاجر، عن إبراهيم بن محمد بن سعد، به. وعبيد بن محمد ومحمد بن مهاجر ضعيفان.

وأخرجه الدورقى (٦٣)، والبزار (٣١٤٩)، وأبو يعلى (٧٠٧)، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢٠٨٨، والحاكم ٢/٥٨٤ من طريق أبي خالد الأحمر، عن كثير بن زيد، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب، عن مصعب بن سعد، عن أبيه. وكثير بن زيد إلى الضعف أقرب.

بمنزلة هارون من موسى ، إلّا الْبُوَّةَ؟<sup>(١)</sup>

١٤٦٤ - حدثنا عصام بن خالد، حدثني أبو بكر - يعني ابن أبي مريم -، عن راشد بن سعد<sup>(٢)</sup>

عن سعد بن أبي وقاص، عن النبي ﷺ، أنه كان يقول: «لا تَعْجِزْ أَمْتَيْ عند رَبِّي أَنْ يُؤْخِرَهَا نصفَ يَوْمٍ».

وسائل راشداً: هل يَلْغَكَ ماذا النصفُ يَوْمٌ؟ قال: خمْسُ مِئَةٍ سَنَةٍ<sup>(٣)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري. أبو سعيد مولىبني هاشم: اسمه عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد البصري.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٣٤٠)، والنسائي في «خصائص علي» (٥٥) و(٥٨) من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن الجعید بن عبد الرحمن، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي عاصم (١٣٣٩)، والنسائي (٥٧)، والشashi (١٣٧)، والخطيب البغدادي في «تاريخه» ٣/٨ من طريق المطلب بن زياد، عن ليث بن أبي سليم، عن الحكم بن عتبة، عن عائشة بنت سعد، به. والمطلب وليث ضعيفان، وانظر ما سيأتي برقم (١٤٩٠) و(١٥٠٥) و(١٥٨٣) و(١٦٠٨) و(١٦٠٨).

قوله: «تُخلَّفني مع الخراف»، قال السندي: أي: مع النساء اللاتي شأنهن القعود ولزوم البيوت، جمع خالفة، وقيل: الخالفة: من لا خير فيه.

(٢) تحرف في (م) إلى: راشد بن سعد بن أبي وقاص عن سعد...

(٣) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي بكر بن أبي مريم، ولا نقطع عليه، فإن رواية راشد بن سعد عن سعد بن أبي وقاص مرسلة كما قال أبو زرعة.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٦/١١٧، والحاكم ٤/٤٢٤ من طريق الوليد بن مسلم، عن أبي بكر بن أبي مريم، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط الشيختين، فتعقبه الذهبي بقوله: لا والله، ابن أبي مريم ضعيف ولم يرويا له شيئاً. قلنا: وكذا =

١٤٦٥ - حدثنا أبو اليمان، حدثنا أبو بكر بن عبد الله، عن راشد بن سعد عن سعد بن أبي وقاص، عن النبي ﷺ، أنه قال: «إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ لَا يَعْجِزَ أُمَّتِي عَنْ رَبِّي أَنْ يُؤْخِرُهُمْ نَصْفَ يَوْمٍ». فقيل لسعد: وكم نصْفُ يَوْمٍ؟ قال: خَمْسٌ مُّتَّهِّيَّةٌ<sup>(١)</sup>.

١٤٦٦ - حدثنا أبو اليمان، حدثنا أبو بكر بن عبد الله، عن راشد بن سعد ١٧١/١ عن سعد بن أبي وقاص، قال: سُئلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: «هُوَ الْقَادِيرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِّنْ تَحْتِ أَرْجُلَكُمْ» [الأنعام: ٦٥]، فقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا إِنَّهَا كَائِنَةٌ وَلَمْ يَأْتِ تَأْوِيلُهَا بَعْدُ»<sup>(٢)</sup>.

١٤٦٧ - حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبد الله، أخبرنا ابن لهيعة، عن

= راشد بن سعد لم يرويا له شيئاً.

وأخرجه أبو داود (٤٣٥٠) من طريق صفوان بن عمرو، عن شريح بن عبيد، عن سعد بن أبي وقاص. ورجاله ثقات، لكنه منقطع أيضاً، فإن شريحاً لم يدرك سعداً. وله شاهد من حديث أبي ثعلبة الخشنبي عند أحمد ٤/١٩٣، وأبي داود (٤٣٤٩)، والحاكم ٤/٤٢٤، وإسناده حسن، ورجح البخاري وفقه على أبي ثعلبة فيما نقله ابن حجر في «الفتح» ١١/٣٥١.

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف كسابقه. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه الترمذى (٣٠٦٦) من طريق إسماعيل بن عياش، عن أبي بكر بن أبي مريم، بهذا الإسناد. وقال الترمذى في نسخ عتيقة مسموعة كالتي اعتمدها الحافظ المزى في «التحفة» ٣/٢٨٢، وابن كثير في «تفسيره» ٣/٢٦٥: غريب، وفي النسخ المطبوعة من «السنن»: حسن غريب!

يزيد بن أبي حبيب، عن داود بن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه عن جده، عن النبي ﷺ، قال: «لو أنَّ ما يُقلُّ ظُفْرٌ مما في الجنةِ بدا لَتَخْرَفَ له ما بينَ خَوَافِقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، ولو أنَّ رجلاً من أهلِ الجنةِ اطَّلَعَ، فَبَدَأْتُ أَسَاوِرُهُ، لَطَمَسَ ضُوءُهُ ضُوءَ الشَّمْسِ كَمَا تَطَمِسُ الشَّمْسُ ضُوءَ النُّجُومِ»<sup>(١)</sup>.

١٤٦٨ - حدثنا سليمان بن داود الهاشمي، أخبرنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن أبيه<sup>(٢)</sup>

(١) إسناده حسن، عبد الله - وهو ابن المبارك - روايته عن ابن لهيعة كانت قبل احتراق كتبه.

وهو في «الزهد» لابن المبارك (٤١٦) زيادات نعيم بن حماد. وأخرجه الدورقي (٢٦) عن علي بن إسحاق، والترمذى (٢٥٣٨) عن سعيد بن نصر، والبغوى (٤٣٧٧) من طريق إبراهيم بن عبد الله الخلال، ثلاثة عن ابن المبارك، بهذا الإسناد. قال الترمذى: حديث غريب. وأخرجه البزار (١١٠٩) من طريق يحيى بن أيوب الغافقي، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عمر بن الحكم، عن سعد. وذكره البخاري معلقاً في «تاریخه» ٦/٢٠٨ من هذا الطريق، وقال فيه: «عمر» ولم ينسبه.

وأخرجه أبو نعيم في «صفة الجنة» (٥٧) من طريق ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، أن سليمان بن حميد حدثه أن عامر بن سعد حدثه، قال سليمان: ولا أعلم إلا أنه حدثي عن أبيه عن النبي ﷺ... وذكره البخاري أيضاً ٦/٢٠٨ من هذا الطريق. وانظر ما تقدم برقم (١٤٤٩).

(٢) قوله: «عن أبيه، عن أبيه»، يعني أن إبراهيم بن سعد يرويه عن أبيه سعد بن إبراهيم، وسعد بن إبراهيم يرويه عن أبيه إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، عن سعد بن أبي وقاص.

عن سعد بن أبي وقاص، قال: لقد رأيتُ عن يمين رسول الله ﷺ،  
وعن يساره يوم أحدٍ، رجلين عليهما ثيابٌ بيضاء يقاتلان عنه كأشدّ  
القتال، ما رأيتما قبلَ ولا بعدُ<sup>(١)</sup>.

١٤٦٩ - حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثني إبراهيم - يعني ابن سعد -، عن  
أبيه، عن معاذ التيمي، قال:

سمعتُ سعد بن أبي وقاص يقول: سمعتُ النبيًّا ﷺ يقول:  
«صلاتان لا يصلى بعدهما: الصبح حتى تطلع الشمس، والعصر حتى  
تغرب الشمس»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير سليمان بن داود الهاشمي،  
فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة.

وأخرجه الشاشي (١٣٣) من طريق سليمان بن داود الهاشمي، بهذا الإسناد.  
وأخرجه الطيالسي (٢٠٦)، ومن طريقه البيهقي في «دلائل النبوة» ٢٥٤/٣، وأخرجه  
البخاري (٤٠٥٤) من طريق عبد العزيز بن عبد الله، وأخرجه مسلم (٢٣٠٦) (٤٧)،  
والبيهقي ٢٥٤/٣ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، ثلاثتهم (الطيالسي وعبد العزيز  
وعبد الصمد) عن إبراهيم بن سعد، به. وسيأتي برقم (١٤٧١) (١٥٣٠).

(٢) صحيح لغيرة، معاذ التيمي لم يرو عنه غير سعد بن إبراهيم، وذكره ابن حبان  
في «الثقة» ٤٢٣/٥، وبباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. إسحاق بن عيسى: هو ابن  
الطبع.

وأخرجه أبو يعلى (٧٧٣) من طريق إسحاق بن عيسى، بهذا الإسناد.  
وأخرجه الدورقي (١١٨) عن إبراهيم بن مهدي، وابن حبان (١٥٤٩) من طريق  
منصور بن أبي مزاحم، كلّاهما عن إبراهيم بن سعد، به.  
وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند أحمد ٩٥/٣.  
وعن عمر بن الخطاب تقدم عند أحمد برقم (١١٠).

١٤٧٠ - حدثنا يونس، حدثنا إبراهيم، عن أبيه، عن رجل من بنى تم يُقال له: معاذ، عن سعد بن أبي وقاص، قال: سمعت رسول الله ﷺ، فذكر مثله<sup>(١)</sup>.

١٤٧١ - حدثنا يعقوب وسعد، قالا: حدثنا أبي، عن أبيه، عن جده - قال سعد: إبراهيم بن عبد الرحمن<sup>(٢)</sup> - قال:

سمعت سعد بن أبي وقاص يقول: لقد رأيت عن يمين رسول الله ﷺ وعن يساره يوم أحد، رجلين عليهما ثياب بيض يقاتلان عنه كأشد القتال، ما رأيتما قبل ولا بعد<sup>(٣)</sup>.

١٤٧٢ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح: قال ابن شهاب: أخبرني عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد<sup>(٤)</sup>، أن محمد بن سعد بن أبي وقاص أخبره

أن أبا سعد بن أبي وقاص، قال: استأذن عمر على رسول الله ﷺ وعنه نساء من قريش يُكلّمنه وستكثرنه، عاليةً أصواتهن، فلما استأذن قمنَ يَتَدِرُّنَ الْحِجَابَ، فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ - يعني: فدخل -، ورسول

= وعن عبد الله بن عمرو بن العاص عنده ٢١١ / ٢.  
وعن معاذ بن عفرا عنده ٢١٩ / ٤.

(١) هو مكرر ما قبله. يونس: هو ابن محمد المؤدب.

(٢) تحرف في (م) وأصولنا الخطية غير (ح) إلى: قال سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن، وأثبتناه على الصواب من (ح) «جامع المسانيد والسنن» ٢ / ورقة ٨٠.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشیخین غير سعد - وهو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن - فمن رجال البخاري. يعقوب: هو أخو سعد. وانظر (١٤٦٨).

(٤) في (م) وأصولنا الخطية «جامع المسانيد» ٢ / ورقة ٩٤: عبد الحميد بن عبد الرحمن بن محمد بن زيد، بزيادة «بن محمد»، والصواب حذفها كما جاء في روایة يعقوب عند البخاري ومسلم، وكما في كتب الرجال.

الله يصْحِّحُكُمْ، فقال عمر: أَصْحَحَكَ الله سِنْكَ يا رسول الله. قال رسول الله ﷺ: «عَجِبْتُ مِنْ هُؤُلَاءِ الَّذِي كُنَّ عِنْدِي، فَلَمَا سَمِعْتُ صَوْتَكُمْ، ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ» قال عمر: فَأَنْتَ يا رسول الله كُنْتَ أَحْقَى أَنْ يَهْبَئَنَّ، ثم قال عمر: أَيْ عَدُوَاتِ أَنْفُسِهِنَّ، أَتَهْبَتْنِي وَلَا تَهْبَئَنَّ رَسُولَ الله ﷺ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، أَنْتَ أَغْلَظُ وَأَفْظُرُ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ. قال رَسُولُ الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا لَقِيَكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ سَالِكًا فَجَأً، إِلَّا سَلَكَ فَجَأً غَيْرَ فَجَأْكَ»<sup>(١)</sup>.

قال عبد الله: قال أبي: وقال يعقوب: ما أُخْصِي مَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ:  
حدثنا صالح عن ابن شهاب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. صالح: هو ابن كيسان.  
وآخرجه البخاري (٣٢٩٤)، ومسلم (٢٣٩٦)، وأبو يعلى (٨١٠)،  
والشاشي (١١٨) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد.  
وآخرجه ابن أبي شيبة ٣٠ / ١٢، والبخاري (٣٦٨٣) و(٦٠٨٥)، ومسلم (٢٣٩٦)،  
والنسائي في «الكبرى» (٨١٣٠)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٢٠٧)، والشاشي (١١٩)،  
والبغوي (٣٨٧٤) من طرق عن إبراهيم بن سعد والد يعقوب، به. وسيأتي برقم (١٥٨١)  
و(١٦٢٤).

الفجُّ: الطريقُ الواسع.

وقوله: «وَيَسْتَكْرِزُنَّهُ»، قال السندي: أي يطلبون منه أكثر مما يعطيهُنَّ من النفقه، وقال النووي (في «شرح مسلم» ١٥ / ١٦٤): قال العلماء: معنى «يَسْتَكْرِزُنَّهُ»: يطلبون كثيراً من  
كلامه وجوابه بحوائجهن وفتاويهن. وانظر «فتح الباري» ٤٧ / ٧.  
وقوله: «أَنْتَ أَغْلَظُ...»، قال السندي: مقصودهُنَّ الكناية عن كونه ﷺ أَلَيْهِ الْأَيْنَ  
وأَلْطَفُ مِنْهُ، لا إثبات الغلظة له حتى يقال: إنه منافٍ لقوله تعالى: «وَلَوْ كُنْتَ فَظُّاً غَلِيلًا  
الْقَلْبَ» [آل عمران: ١٥٩].

١٤٧٣ - حدثنا يعقوب وسعد، قالا: حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، حدثني محمد بن أبي سفيان بن جارية، أن يوسف بن الحكم أبو الحجاج أخبره

أن سعد بن أبي وقاص قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من يُرِدْ هوانَ قُرْيشٍ ، أهانَه الله عز وجل»<sup>(١)</sup>.

١٤٧٤ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن الجعْد بن أوس، قال: حدثني عائشة بنت سعد، قالت:

قال سعد: اشتكيت شكوى لي بمكة، فدخلَ عليَّ رسول الله ﷺ يعوذني، قال: قلتُ: يا رسول الله، إني قد تركت مالاً، وليس لي إلا ابنة واحدة، أفاوصي بثلثي مالي وأترك لها الثلث؟ قال: «لا»: قال: أفاوصي بالنصف، وأترك لها النصف؟ قال: «لا» قال: أفاوصي بالثلث وأترك لها الثلثين؟ قال: «الثلث، والثلث كثير» ثلث مراير، قال: فوضَع

---

(١) حديث حسن، وهذا إسناد حسن في الشواهد، محمد بن أبي سفيان ويوسف بن الحكم ذكرهما ابن حبان في «الثقة»، والثاني وثقه العجلي أيضاً، وباقى رجال السنن ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الشاشي (١٢٤) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد.  
وأخرجه ابن أبي شيبة ١٧١ / ١٢، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٥٠٤)، وفي «الأحاد والمثنى» (٢١٦)، والشاشي (١٢٥)، والحاكم ٧٤ / ٤ من طريق يزيد بن الهداد، عن إبراهيم بن سعد، به.

وسيأتي بعنوه في «المستند» برقم (١٥٢١) من طريق الزهرى، عن عمر بن سعد أو غيره، عن سعد. وانظر (١٥٨٦) و(١٥٨٧).

وفي الباب عن عثمان بن عفان وأنس بن مالك، انظر ما تقدم برقم (٤٦٠).

يَدِه عَلَى جَبْهَتِه، فَمَسَحَ وَجْهِي وَصَدْرِي وَبِطْنِي وَقَالَ: «اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، وَأَتِمْ لَهُ هِجْرَتَهُ»، فَمَا زَلْتُ يُخَيِّلُ إِلَيَّ بَانِي أَجِدُ بَرْدَ يَدِه عَلَى كَبِدِي حَتَّى السَّاعَةِ<sup>(١)</sup>.

١٤٧٥ - حَدَثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلْمَةَ: أَنْ سَعْدًا سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: لَبَّيْكَ ذَا الْمَعَارِجِ . فَقَالَ: إِنَّهُ لَذُو الْمَعَارِجِ ، وَلَكُنَا كَنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا نَقُولُ ذَلِكَ<sup>(٢)</sup>.

١٤٧٦ - حَدَثَنَا وَكِيعٌ، حَدَثَنَا سَعِيدٌ بْنُ حَسَّانَ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ ابْنِ أَبِي

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشعixin غير عائشة بنت سعد، فقد أخرج لها البخاري. الجعد بن أوس: هو الجعد بن عبد الرحمن بن أوس، ويحيى بن سعيد: هو القطان.  
وأخرجه النسائي في «الكبري» (٦٣١٨) و(٧٥٠٤)، ومحمد بن نصر المروزي في «السنة» (٢٥٥) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدورقي (٨٥)، والبخاري في «صحيحة» (٥٦٥٩)، وفي «الأدب المفرد» (٤٩٩)، وأبو داود (٣١٠٤)، والبيهقي ٣٨١ / ٣ من طريق مكي بن إبراهيم، عن الجعد بن أوس، به. وانظر ما تقدم برقم (١٤٤٠).

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، عبد الله بن أبي سلمة - وهو الماجشون - لم يدرك سعداً. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وابن عجلان: هو محمد.  
وأخرجه البزار (١٠٩٤) - كشف الأستان، وأبو يعلى (٧٢٤) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وهذا مخالف لحديث جابر بن عبد الله عند أحمد ٣٢٠ / ٣، وأبي داود (١٨١٣)  
بإسناد صحيح: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ بِالْتَّوْحِيدِ: لَبِيكَ اللَّهُمَّ لَبِيكَ، لَبِيكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبِيكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، وَلَبِيكَ النَّاسُ، وَالنَّاسُ يَزِيدُونَ: ذَا الْمَعَارِجَ، وَنَحْوُهُ مِنَ الْكَلَامِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَسْمَعُ فَلَا يَقُولُ لَهُمْ شَيْئًا.

**مُلِيكَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَهَيْكِ**  
**عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مَنْ مَنْ**  
**لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ»<sup>(١)</sup>.**

---

(١) صحيح لغيرة، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الله - ويقال: عبد الله - بن أبي نَهَيْكِ، فقد أخرج له أبو داود، وهو لم يرو عنه غير عبد الله بن عبد الله بن أبي ملِيكَةُ، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وذكر ابن حجر في «التهذيب» أن النسائي والعلجي وثناه أيضًا، وقال الذهبي في «الميزان» ٣/١٦: لا يُعرف.  
 وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥٢٢، والدورقي (١٢٧) عن وكيع، بهذا الإسناد.  
 وأخرجه الطيالسي (٢٠١) عن سعيد بن حسان المخزومي ، به .  
 وأخرجه عبد الرزاق (٤١٧٠) و(٤١٧١)، والحميدي (٧٧)، والحاكم ١/٥٦٩ من طريق ابن جريج ، عن ابن أبي ملِيكَةُ، به .  
 وأخرجه بنحوه ابن ماجه (١٣٣٧)، وأبو يعلى (٦٨٩)، والبيهقي ١٠/٢٣١ من طريق إسماعيل بن رافع ، عن ابن أبي ملِيكَةُ، عن عبد الرحمن بن السائب ، عن سعد .  
 وإسماعيل بن رافع ضعيف . وسيأتي الحديث برقم (١٥١٢) و(١٥٤٩).  
 وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٧٥٢٧).  
 والتغنى بالقرآن ، قال الخطابي في «معالم السنن» ٢/١٣٨ (مختصر السنن): هذا يتأنى على وجوه: أحدهما: تحسين الصوت ، والوجه الثاني: الاستغناء بالقرآن عن غيره ، وإليه ذهب سفيان بن عيينة ، ويقال: تغنى الرجل ، بمعنى استغنى ، قال الأعشى :  
 وَكُنْتُ امْرَأً زَمْنًا بِالْعَرَاقِ      عَفِيفَ الْمَنَاخِ طَوِيلَ التَّغْنِيِّ  
 أي: الاستغناء .

وفي وجه ثالث ، قاله ابن الأعرابي صاحبُنا ، أخبرني إبراهيم بن فراس قال: سألتُ ابن الأعرابي عن هذا ، فقال: إن العرب كانت تتغنى بالركبان إذا ركبوا الإبل ، وإذا جلسوا في الأفنية ، وعلى أكثر أحوالها ، فلما نزل القرآن أحب النبي ﷺ أن يكون القرآن هجيراً هجيراً م مكان التغنى بالركبان .

قال وكيع : يعني : يَسْتَغْنِي بِهِ .

١٤٧٧ - حدثنا وكيع ، حدثنا أُسامة بن زيد ، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة

عن سعد بن مالك ، قال : قال رسول الله ﷺ : « خَيْرُ الذِّكْرِ الْخَفِيُّ ، وَخَيْرُ الرِّزْقِ مَا يَكْفِي »<sup>(١)</sup> .

١٤٧٨ - حدثنا علي بن إسحاق ، عن ابن المبارك ، عن أُسامة قال : أخبرني محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان ، أنَّ محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة أخبره .

---

= قلنا : وقد ردَ الإمام الشافعي تأویل التغنى بالاستغناء وقال : لو أراد الاستغناء لقال : لم يستغن ، وإنما أراد تحسين الصوت . وانظر تفصيل القول في معنى التغنى بالقرآن في «فتواه الباري» ٦٨/٩ .

(١) إسناده ضعيف ، محمد بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة ضعيف ، ثم هو لم يدرك سعداً . أُسامة بن زيد : هو الليثي . وهو في «الزهد» لوكيع (١١٨) و(٣٣٩) .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٧٥/١٠ ، ٢٤٠/١٣ ، وأبو يعلى (٧٣١) ، والبيهقي في «الشعب» (٥٥٣) من طريق وكيع ، بهذا الإسناد .

وأخرجه الدورقي (٧٤) عن عبيد الله بن موسى ، والشاشي (١٨٣) ، وابن حبان (٨٠٩) من طريق ابن وهب ، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٢٠) من طريق عيسى بن يونس ، ثلاثتهم عن أُسامة بن زيد ، به . وسيأتي برقم (١٤٧٨) و(١٥٥٩) و(١٥٦٠) و(١٦٢٣) .

وللحجولة الأخيرة منه شاهد عن الحسن مرسلاً عند وكيع في «الزهد» (١١٥) بلفظ : «خير الرزق الكفاف». وعن زياد بن جبير مرسلاً أيضاً عند أحمد في «الزهد» ، كما في «الجامع الصغير» للسيوطى . ولأبي هريرة عند البخاري (٦٤٦٠) ، ومسلم (١٠٥٥) ، وأحمد ٢٣٢/٢ بلفظ : «اللهم اجعل رزق آل محمد فُوتاً» ، وفي رواية عند مسلم : «كفافاً» .

قال أبي : وقال يحيى - يعني القَطَّان - : ابن لَبِيَّة أَيْضًا ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : عَنْ أَسَامَةَ ،  
قَالَ : حَدَثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ لَبِيَّةَ<sup>(١)</sup> .

### ١٤٧٩ - حدثنا وكيع، حدثنا هشام، عن أبيه

عَنْ سَعْدٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهِ يَعْوُدُهُ ، وَهُوَ مَرِيضٌ ، فَقَالَ : يَا  
رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَا أَوْصِي بِمَا لِي كُلُّهُ ؟ قَالَ : « لَا » قَالَ : فِي الْسُّطُّرِ ؟ قَالَ : « لَا »  
قَالَ : فِي الْثُلُثِ ؟ قَالَ : « الْثُلُثُ ، وَالثُلُثُ كَبِيرٌ ، أَوْ كَثِيرٌ »<sup>(٢)</sup> .

### ١٤٨٠ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن سعد بن إبراهيم، عن عامر بن سعد

عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ : « إِنَّكَ مَهْمَأْتَ عَلَى أَهْلِكَ مِنْ  
نَفْقَةٍ ، فَإِنَّكَ تُؤْجِرُ فِيهَا ، حَتَّى الْلُّقْمَةَ تَرْفَعُهَا إِلَيَّ فِي امْرَاتِكَ »<sup>(٣)</sup> .

(١) إسناده ضعيف كسابقه . وأخرجه الطبراني في « الدعاء » (٨٨٣) ، والبيهقي في « الشعب » (٥٥٤) من طريق يحيى الحمامي ، عن ابن المبارك ، بهذا الإسناد . زاد الطبراني فيه عمر بن سعد بين محمد بن عبد الرحمن وبين سعد بن أبي وقاص .

(٢) صحيح لغيره ، رجال ثقات رجال الشيختين غير أن عروة بن الزبير لم يسمع من سعد فيما قاله أبو زرعة .

وأخرجه النسائي ٢٤٣/٦ ، وأبو يعلى (٧٢٧) من طريق وكيع ، بهذا الإسناد . وانظر ما تقدم برقم (١٤٤٠) .

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيختين . سفيان : هو الثوري ، وسعد بن إبراهيم : هو ابن عبد الرحمن بن عوف . وهو في « الزهد » لوكيع (١٠٣) . وانظر ما سيأتي برقم (١٤٨٢) .

قوله : « حتى اللقمَة » ، قال السندي : يمكن رفعها بتقدير الخبر ، أي : كذلك ، ونصبها بالعلف على محل « نفقة » ، وجَرُّها بالعلف على لفظ « نفقة » ، أو على أن « حتى » جارة .

١٤٨١ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عاصم بن أبي النجود، عن مصعب بن سعد

عن أبيه، قال: قلت: يا رسول الله، أي الناس أشد بلاء؟ قال: «الأنبياء، ثم الصالحون، ثم الأمثل فالأمثل من الناس، يبتلى الرجل على حسب دينه، فإن كان في دينه صلابة، زيد في بلائه، وإن كان في دينه رقة، خفف عنه، وما يزال البلاء بالعبد حتى يمشي على ظهر الأرض ليس عليه خطيئة»<sup>(١)</sup>.

١٤٨٢ - حدثنا وكيع، حدثنا مسعود وسفيان، عن سعد بن إبراهيم؛ قال سفيان: عن عامر بن سعد، وقال مسعود: عن بعض آل سعد

---

(١) إسناده حسن من أجل عاصم بن أبي النجود، وباقى رجاله ثقات رجال الشيختين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه الدورقي (٤١) عن وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٤٦)، والدارمي (٢٧٨٣) عن أبي نعيم، والحاكم ٤١/١ من طريق محمد بن كثير، كلاماً عن سفيان، به.

وأخرجه الطيالسي (٢١٥)، وابن أبي شيبة ٣/٢٣٣، والبزار (١١٥٥)، ويحشل في «تاریخ واسط» ص ٢٥٣، وابن حبان (٢٩٠٠) و(٢٩٢١)، والحاكم ٤١/١، والبيهقي في «السنن» ٣٧٣-٣٧٢/٣، وفي «الشعب» (٩٧٧٥) من طرق عن عاصم، به.

وأخرجه مختصرًا البزار (١١٥٠) من طريق سماك بن حرب، عن مصعب، به. وسيأتي برقم (١٤٩٤) (١٥٥٥) (١٦٠٧).

وقوله: «الأمثل فالأمثل»، قال ابن الأثير في «النهاية» ٤/٢٩٦: أي الأشرف فالأشرف، والأعلى فال أعلى في الرتبة والمنزلة، يقال: هذا أمثل من هذا، أي: أفضل وأدنى إلى الخير، وأمثال الناس: خيارهم.

عن سعد: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهِ يَعْوُدُهُ، وَهُوَ مَرِيضٌ بِمَكَةَ، فَقَلَّتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُوصِي بِمَالِي كُلَّهُ؟ قَالَ: «لَا» قَلَّتْ: فِي الشَّطْرِ؟ قَالَ: «لَا» قَلَّتْ: فِي الثَّلَاثَةِ؟ قَالَ: «الثَّلَاثُ، وَالثَّلَاثُ كَبِيرٌ - أَوْ كَثِيرٌ - إِنَّكَ أَنْ تَدَعَ وَارِثَكَ غَنِيًّا، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدَعَهُ فَقِيرًا يَتَكَفَّفُ النَّاسَ، وَإِنَّكَ مَهْمَأً أَنْفَقْتَ عَلَى أَهْلِكَ مِنْ نَفْقَةِ، فَإِنَّكَ تُؤْجِرُ فِيهَا، حَتَّىٰ فِي الْلُّقْمَةِ تُرْفَعُهَا إِلَىٰ فِي امْرَأَتِكَ». قَالَ: وَلَمْ يَكُنْ لَهُ يَوْمَئِذٍ إِلَّا ابْنَةٌ، فَذَكَرَ سَعْدُ الْهَجْرَةَ، فَقَالَ: «يَرَحِمُ اللَّهُ أَبْنَاءَ عَفْرَاءَ، وَلَعَلَّ اللَّهُ أَنْ يَرْفَعَكَ حَتَّىٰ يَتَنَعَّبَ بَكَ قَوْمٌ، وَيُضْرِبَ بَكَ آخَرُونَ»<sup>(١)</sup>.

١٤٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شَعْبَةُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ مُخْرَاقٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبَيْدَةَ، عَنْ مُولَىٰ لِسَعْدٍ:

أَنْ سَعْدًا سَمِعَ ابْنًا لَهُ يَدْعُو، وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَنَعِيمَهَا وَإِسْتَبْرَقَهَا، وَنَحْوًا مِنْ هَذَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ النَّارِ وَسَلَاسِلِهَا

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. مسعود: هو ابن كدام، وسفيان: هو الثوري، وسعد بن إبراهيم: هو ابن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجها وكيع في «الزهد» (١٠٤) عن مسعود وحده، بهذا الإسناد.

وأخرجها البخاري (٢٧٤٤)، والدوريقي (٣٠)، والبزار (١١٣٦)، والبيهقي ٢٦٩/٦ من طريق هاشم بن هاشم، والنسياني ٢٤٣/٦ من طريق بكير بن مسمار، كلامهما عن عامر بن سعد، به. وسيأتي برقم (١٤٨٨) و(١٥٢٤) و(١٥٤٦) و(١٥٩٩)، وانظر (١٤٤٠).

وقوله: «يرحم الله ابن عفرا»، كما وقع في هذه الرواية، وفي رواية الزهرى عن عامر - كما سيأتي - «سعد بن خولة»، قال الدمياطى: والزهرى أحفظ من سعد بن إبراهيم، فلعله وهم في قوله «ابن عفرا»، وقد طُوِّل الحافظ في «الفتح» ٣٦٤/٥ الكلام في توجيه هذه الرواية، فانظره فيه.

وأغلالها. فقال: لقد سألت الله خيراً كثيراً، وتعوذ بالله من شرٌّ كثير، وإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنه سيكُونُ قومٌ يعتذرون في الدُّعاء» وقرأ هذه الآية: «اذْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعاً وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ» [الأعراف: ٥٥]، وإن بحسبك أن تقول: اللهم إني أسألك الجنة، وما قرب إليها من قولٍ أو عملٍ، وأعوذ بك من النار، وما قرب إليها من قولٍ أو عملٍ<sup>(١)</sup>.

١٤٨٤ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي وأبو سعيد، قال: حدثنا عبد الله بن جعفر، عن إسماعيل بن محمد. قال أبو سعيد: قال: حدثنا إسماعيل بن محمد - عن عامر بن سعد

عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ - وقال أبو سعيد: رأيت رسول الله

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة مولى سعد، وزياد بن مخرق - ووثقه غير واحد - قال الأثر: سالت أحمد بن حنبل عنه فقال: لا أدرى، قلت: روى حديث سعد: أن النبي ﷺ قال: «يكون بعدي قوم يعتذرون في الدُّعاء» فقال: نعم، لم يُقْرَأْ إسناده. أبو عبيدة: هو قيس بن عبيدة، ويقال له أيضاً: أبو نعامة. وأخرج الطيالسي (٢٠٠)، ومن طريقه الدورقي (٩١) عن شعبة، بهذا الإسناد. وسقط من المطبوع من الطيالسي مولى سعد.

وأخرج ابن أبي شيبة ٢٨٨/١٠ عن عبيد بن سعد، وأبو يعلى (٧١٥) من طريق شابة بن سوار، والطبراني في «الدُّعاء» (٥٥) من طريق عاصم بن علي، ثلاثة عن شعبة، به. ورواية ابن أبي شيبة مختصرة، ووقع في المطبوع منه «قيس بن صبابة» وهو تحرير، وسقطت لفظة «عن» بين قيس بن عبيدة وبين مولى سعد في المطبوع من «الدُّعاء». وانظر ما سيأتي برقم (١٥٨٤).

وفي الباب عن عبد الله بن المغفل، وسيأتي في «المسندي» ٤/٨٧ و٥٥. قوله: «وإن بحسبك»، قال السندي: الباء زائدة، أي: إن هذا القول يكفيك.

يُرَى - يُسْلِمُ عن يَمِينِهِ، حَتَّى يُرَى بِيَاضُ خَدَّهُ، وَعَن يَسَارِهِ، حَتَّى يُرَى  
بِيَاضُ خَدَّهُ<sup>(١)</sup>.

١٤٨٥ - حدثنا عبد الرحمن، عن همام، عن قتادة، عن يونس بن جبير، عن ١٧٣/١  
محمد بن سعد

عن أبيه: أن النبي ﷺ دخل عليه بمكة وهو مريض، فقال: إنه ليس  
لي إلا ابنة واحدة، فأوصي بمالها كله؟ فقال النبي ﷺ: «لا» قال:  
فأوصي بمنصبه؟ قال النبي ﷺ: «لا» قال: فأوصي بثلثه؟ قال: «الثلث،  
والثلث كَبِيرٌ»<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو سعيد: هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد مولى بني هاشم، وعبد الله بن جعفر: هو ابن عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة المدنى، وإسماعيل بن محمد: هو ابن سعد بن أبي وقاص.  
وأخرجه أبو يعلى (٨٠١) عن أبي خيثمة، عن عبد الرحمن بن مهدي وأبي سعيد،  
بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٧٢٦)، والدارقطني ١/٣٥٦، والبيهقي ٢/١٧٧-١٧٨ من طريق عبد الرحمن بن مهدي وحده، به.  
وأخرجه ابن سعد ١/٤١٨، والدورقي (٢٢)، وعبد بن حميد (١٤٤)، والدارمي (١٣٤٥)، ومسلم (٥٨٢)، والبزار (١١٠٠)، والنسياني في «المجتبى» ٣/٦١، وفي «الكبيرى» (٨٢٣٩)، وأبو عوانة ٢/٢٣٧، والطحاوى ١/٢٦٧، والشاشي (١٠٩)، وأبو أحمد الحاكم في «شعار أصحاب الحديث» ص ١١٥، والبيهقي ٢/١٧٨-١٧٧ من طرق عن عبد الله بن جعفر، به.

وأخرجه الشافعى ١/٩٨، ومن طريقه الخطيب في «الموضع» ١/٣٦٥ عن إبراهيم بن محمد، والشاشي (١١٠) من طريق محمد بن عمرو، كلاماً عن إسماعيل بن محمد، به. وسيأتي برقم (١٥٦٤) و(١٦١٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وهمام: هو

١٤٨٦ - حدثنا بَهْرَ، حدثنا هَمَّامُ، حدثنا قَتَادَةُ، عن أَبِي غَلَّابٍ، عن  
مُحَمَّدٍ بْنِ سَعْدٍ بْنِ مَالِكٍ

عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهِ... فَذَكَرَ مُثَلَّهُ . وَقَالَ عَبْدُ  
الصَّمْدَ: كَثِيرٌ، يَعْنِي: الْثَّلَاثَ<sup>(١)</sup>.

١٤٨٧ - حدثنا عبد الرحمن وعبد الرزاق، المعنى، قالا: أخبرنا سفيان، عن  
أبي إسحاق، عن العيازار بن حربت، عن عمر بن سعد  
عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «عَجِبْتُ مِنْ قَضَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
لِلْمُؤْمِنِينَ: إِنَّ أَصَابَهُ خَيْرٌ، حَمَدَ رَبَّهُ وَشَكَرَ، وَإِنَّ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةً، حَمَدَ رَبَّهُ  
وَصَبَرَ، الْمُؤْمِنُ يُؤْجَرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّىٰ فِي الْلُّقْمَةِ يُرْفَعُهَا إِلَىٰ فِي  
أَمْرِهِ»<sup>(٢)</sup>.

= ابن يحيى العوذى.

وآخرجه الدارمي (٣١٩٥) عن أبي الوليد الطيالسي، والنسائي ٢٤٤/٦ من طريق  
الحجاج بن منهال، كلامهما عن همام، بهذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (١٤٨٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين كسابقه. بهز: هو ابن أسد العمّي، وأبو  
غلاب: هو يونس بن جبير، عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد، وهو من شيوخ  
الإمام أحمد.

(٢) إسناده حسن. سفيان: هو الشوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله  
السبيعي، وقد اضطرب عليه فيه، انظر «العلل» للدارقطني ٤/٣٥١-٣٥٣.

وآخرجه الدورقي (٧٠)، والبزار (٣١٦) - كشف الأستان (من طريق عبد الرحمن بن  
مهدي)، بهذا الإسناد.

وآخرجه الدارقطني في «العلل» ٤/٣٥٣ من طريق إبراهيم بن خالد، عن سفيان  
الشوري، به.

وآخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٦٧)، والشاشي (١٣٠) و(١٣١) من =

١٤٨٨ - حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن سعد، عن عامر بن سعد

عن أبيه، قال: جاءه النبي ﷺ يعوده وهو بمكة، وهو يُكره أن يموت بالأرض التي هاجر منها، فقال النبي ﷺ: «يرَحْمُ الله سعد بن عَفْرَاءَ، يرَحْمُ الله سعد بن عَفْرَاءَ» ولم يكن له إلّا ابنة واحدة، فقال: يا رسول الله، أوصي بمالِي كله؟ قال: «لا» قال: فالنصف؟ قال: «لا» قال: فالثلث؟ قال: «الثلث، والثلث كثير، إنك أَنْ تَدْعَ ورثتك أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدْعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ فِي أَيْدِيهِمْ، وَإِنَّكَ مَهْمَا أَنْفَقْتَ مِنْ نَفْقَةٍ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ، حَتَّى الْلُّقْمَةَ تَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَاتِكَ، وَلَعَلَّ اللَّهُ أَنْ يَرْفَعَكَ فَيَتَفَعَّلَ بِكَ نَاسٌ، وَيُضَرِّ بِكَ آخْرُونَ»<sup>(١)</sup>.

---

= طريق أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، به.

وآخرجه الشاشي (١٢٩) من طريق بدر بن عثمان، عن العizar بن حرث، به.

وسيأتي برقم (١٤٩٢) و(١٥٣١) و(١٥٧٥).

وآخرجه البزار (٣١١٥) من طريق عبد الواحد بن زياد، عن الأعمش، عن أبي إسحاق، عن مصعب بن سعد، عن أبيه. قال البزار: لا نعلم رواه عن الأعمش عن أبي إسحاق إلّا عبد الواحد بن زياد، وإنما يُعرف عن أبي إسحاق عن العizar، عن عمر بن سعد، عن أبيه.

وله شاهدان يتقوى بهما من حديث أنس وصهيب، وسيأتيان في «المستد» ٥/٢٤، ٦/٢٤، وانظر ما تقدم برقم (١٤٨٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. سعد: هو ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف.

وآخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١/٩٣-٩٤ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وآخرجه الدورقي (٧)، والنسائي ٢٤٢/٦، وأبو يعلى (٨٠٣) من طريق

= عبد الرحمن بن مهدي، به.

١٤٨٩ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا عبد الله بن جعفر، عن إسماعيل بن محمد، عن أبيه

عن سعد، قال: الْحَدُّوْلِي لَحْدَأَ، وَانصِبُّوا عَلَيَّ كَمَا فَعَلَ بِرْسُولِ اللَّهِ ﷺ (١).

١٤٩٠ - حدثنا عفان، حدثنا حمّاد - يعني ابن سلّمة -، أخبرنا عليّ بن زيد عن سعيد بن المسيّب، قال: قلت لسعدي بن مالك: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عن حديثٍ، وَإِنَا أَهَابُكَ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْهُ. فَقَالَ: لَا تَفْعَلْ يَا ابْنَ أَخِي، إِذَا عَلِمْتَ أَنْ عَنِّي عِلْمًا فَسُلْنِي عَنْهُ وَلَا تَهْبِنِي. قَالَ: فَقَلَّتْ: قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيٍّ حِينَ خَلَفَهُ بِالْمَدِينَةِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ. فَقَالَ سَعْدٌ: خَلَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ الْمُبَارَكَةُ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَخْلَفُنِي فِي الْخَالِفَةِ فِي النِّسَاءِ وَالصَّبَيْانِ؟ فَقَالَ: «أَمَّا تَرْضِي أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟» قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: فَأَدْبَرَ عَلَيْهِ مُسْرِعاً كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى غُبَارٍ قَدْمَيْهِ يَسْطُطُ.

= وأخرجه عبد الرزاق (١٦٣٥٨)، وابن سعد ١٤٥/٣، والبخاري (٢٧٤٤)،  
و(٥٣٥٤)، ومسلم (١٦٢٨) (٥)، والنسائي ٦/٢٤٢، والبيهقي ٧/٤٦٧، و٩/١٨،  
والبغوي (١٤٥٨) من طرق عن سفيان الثوري، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض. وانظر  
. (١٤٨٢)

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١٤٥١).

(٢) حديث صحيح، صححه الدارقطني في «العلل» ٤/٣٧٤، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد - وهو ابن جدعان -، لكنه تُوَبِّعُ، وقد روي الحديث من طرق عن سعد وهي في «المستند» بالأرقام (١٤٦٣) و(١٥٠٥) و(١٥٨٣) و(١٦٠٠) و(١٦٠٨).

١٤٩١ - حدثنا عفان، حدثنا سليم بن حيّان، حدثني عكرمة بن خالد،  
حدثني يحيى بن سعد

عن أبيه، قال: ذكر الطاعون عند رسول الله ﷺ، فقال: «رجُرْ  
أصيَّب به مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَإِذَا كَانَ بَارْضٌ، فَلَا تَدْخُلُوهَا، وَإِنْ كَانَ بِهَا  
وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا»<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه ابن سعد ٢٤/٣ عن عفان، بهذا الإسناد.  
وأخرجه الدورقي (١٠٢)، والشاشي (١٤٨) من طريق موسى بن إسماعيل  
المقري، عن حماد بن سلمة، به. بالمرفوع منه فقط.

وأخرجه كذلك النسائي في «الخصائص» (٥٠) من طريق حماد بن زيد، عن  
علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن عامر بن سعد، عن أبيه... فذكره، قال  
سعيد: فاحبب أن أشافه بذلك سعداً، فأتيته فقلت: ما حديث حدثني به عنك عامر؟  
فأدخل أصبعيه في أذنيه وقال: سمعته من رسول الله ﷺ وإلا فاستكثنا.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١١٥/١، والترمذى (٣٧٣١)، والبزار  
(٤٥) (١٠٦٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٣٩) (و ٨١٤٠)، وفي «الخصائص» (٤٦)  
و(٤٧) (و ٤٨)، والدولابي في «الكتنى والأسماء» ١٩٢/١، والشاشي (١٤٧)،  
والطبراني في «الكبرى» (٣٣٣)، و«الصغرى» (٨٢٤)، والخطيب في «تاريخه» ٢٠٤/٤  
و ٣٦٥ من طرق عن سعيد بن المسيب، عن سعد بن أبي وقاص. قال الترمذى:  
حسن صحيح. وزادوا فيه: «إلا أنه لا نبيٌ بعدي».

وأخرجه مسلم (٢٤٠٤) (٣٠)، والبزار (١٠٦٥)، وأبو يعلى (٧٣٩) (و ٧٥٥) من  
طريق محمد بن المنكدر، عن سعيد بن المسيب، عن عامر بن سعد، عن أبيه. ثم ذكر  
نحو ما في حديث حماد بن زيد.

وأخرجه كذلك النسائي في «الخصائص» (٤٩) من طريق محمد بن المنكدر، به.  
إلا أنه قال فيه مكان «عامر بن سعد»: إبراهيم بن سعد. وسيأتي الحديث برقم (١٥٠٩)  
(و ١٥٣٢) (و ١٥٤٧).

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيفين غير يحيى بن سعد فإنه لم يرو عنه =

١٤٩٢ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَرُ، عن أبي إسحاق، عن العَيْزارِ بْنِ حُريثَ، عن عمرِ بْنِ سعدِ بْنِ أبي وقاصِ

عن أبيه، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «عَجِبْتُ لِلْمُؤْمِنِ: إِنَّ أَصْبَاهُ خَيْرٌ حَمْدَ اللَّهِ وَشَكَرُ، وَإِنَّ أَصْبَاهُ مُصَبِّيَةً حَمْدَ اللَّهِ وَصَبَرُ، فَالْمُؤْمِنُ يُؤْجَرُ فِي كُلِّ أَمْرٍ، حَتَّى يُؤْجَرَ فِي الْلُّقْمَةِ يَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِهِ»<sup>(١)</sup>.

١٤٩٣ - حدثنا وكيع، حدثنا محمد بن راشد، عن مكحول

عن سعد بن مالك، قال: قلتُ: يا رسولَ اللهِ، الرَّجُلُ يَكُونُ حَامِيَةً لِلنَّاسِ، أَيْكُونُ سَهْمَهُ وَسَهْمُهُ غَيْرُهُ سَوَاءً؟ قال: «شَكَلْتَكَ أُمُّكَ ابْنَ أُمَّ سَعْدٍ، وَهُلْ تُرْزَقُونَ وَتُنَصَّرُونَ إِلَّا بِضُعْفَائِكُمْ»<sup>(٢)</sup>.

= غير عكرمة بن خالد - وهو ابن العاص المخزومي - وأورده البخاري ٢٧٥/٨ وابن أبي حاتم ١٥٣/٩ فلم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلاً، ولم يترجم له الحافظ في «تعجيل المنفعة» مع أنه من شرطه! وسيأتي الحديث من غير طريق يحيى بن سعد عن سعد برقم (١٥٥٤) و(١٥٧٧) و(١٦١٥).

وأخرجه الدورقي (٨٣) عن عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٤)، وأبو يعلى (٨٠٠)، والطبراني في «الكبير» (٣٣٠) من طرق عن سليم بن حيان، به. وسيأتي برقم (١٥٠٨) و(١٥٢٧).

(١) إسناده حسن. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٣١٠).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه عبد بن حميد (١٣٩)، والبغوي (١٥٤٠). وانظر ما تقدم برقم (١٤٨٧).

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، مكحول - وهو الشامي - لم يسمع من سعد.

لكن أخرج البخاري (٢٨٩٦)، والنسائي ٦/٤٥ من طريق مصعب بن سعد قال: رأى سعد - وعند النسائي: مصعب بن سعد عن أبيه: أنه ظنَّ أنَّ له فضلًا على من دونه =

١٤٩٤ - حدثنا محمدُ بْنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن عاصمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، قال:  
سمعتُ مصعبَ بْنَ سعدَ يُحدث

عن سعدٍ، قال: سألتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَشَدُ النَّاسِ أَشَدُ بَلَاءً؟ ١٧٤/١  
فقال: «الأنبياءُ، ثم الأمثلُ فالأمثلُ، ففيَتلى الرجلُ على حَسْبِ دِينِهِ،  
إِنْ كَانَ رَقِيقَ الدِّينِ، ابْتُلِيَ عَلَى حَسْبِ ذَاكَ، وَإِنْ كَانَ صُلْبَ الدِّينِ، ابْتُلِيَ  
عَلَى حَسْبِ ذَاكَ، قال: فَمَا تَزَالُ الْبَلَا يَبْرَجُلُ حَتَّى يَمْشِي فِي الْأَرْضِ  
وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةً»<sup>(١)</sup>.

---

= فقال النبي ﷺ: «هل تُنصرون إِلَّا بضعفائكم». زاد النسائي: بدعوتهم وصلاتهم  
وإخلاصهم.

وفي الباب عن أبي الدرداء سيفي في «المسندة» ١٩٨/٥.

قال الحافظ في «الفتح» ٨٩/٦: قال ابن بطال: تأويلُ الحديثِ أنَّ الضعفاء أشدُ  
إخلاصاً في الدُّعاءِ، وأكثرُ خشوعاً في العبادة لخلاء قلوبهم عن التعلق بزخرف الدنيا.  
وقال المهلبُ: أراد ﷺ بذلك حضُّ سعيدٍ على التواضع ونفي الزُّهو عن غيره، وترك  
احتقار المسلمين في كل حالة.

ثم أورد الحافظ حديث «المسندة» وجمع بينه وبين حديث البخاري وقال: فالمرادُ  
بالفضل إرادة الزيادة من الغنيمة، فأعلمته ﷺ أن سهام المقاتلة سواء، فإن كان القوي  
يترجح بفضل شجاعته، فإن الضعيف يترجح بفضل دعائه وإخلاصه.

وحامية القوم: هو الرجل يحمي أصحابه، ويقال للجماعة أيضاً: حامية.  
(١) إسناده حسن من أجل عاصم بن بهدلة.

وآخرجه الطيالسي (٢١٥)، ومن طريقه الدورقي (٤٢)، وأبو نعيم في «الحلية»  
١/٣٦٨، والبيهقي في «السنن» ٣٧٢/٣، وفي «شعب الإيمان» (٩٧٧٥) عن شعبة،  
بهذا الإسناد.

وآخرجه الشاشي (٦٩) من طريق عمرو، عن شعبة، به. وانظر (١٤٨١).

١٤٩٥ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن يحيى بن سعيد، عن  
سعيد بن المسيب، قال:

قال سعد بن مالك: جَمِعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ الْأَنْبَاءُ أَبُو يَهْرَانَ يَوْمَ أَحْدِيٍّ<sup>(١)</sup>.

١٤٩٦ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي عبد الله مولى جهينة،  
قال: سمعت مصعب بن سعد يحدث

عن سعد، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «إِعْجَزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ  
فِي الْيَوْمِ أَلْفَ حَسَنَةً؟» قالوا: وَمَنْ يُطِيقُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «يُسْبَحُ مِئَةً

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين. يحيى بن سعيد: هو الأنصاري.  
وأخرجه الطيالسي (٢٢٠)، والشاشي (١٤٢) و(١٤٥) من طريق شعبة، بهذا  
الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ١٤١/٣، وابن أبي شيبة ١٢/٨٧ و١٤٠/٣٩٠، والدورقي (٩٧)،  
والبخاري (٣٧٢٥) و(٤٠٥٧)، ومسلم (٢٤١٢)، وابن ماجه (١٣٠)، والترمذى  
(٢٨٣٠) و(٣٧٥٤)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٦٩٥/٢، وابن أبي  
عاصم (١٤٠٦)، والبزار (١٠٦٧)، والنمساني في «الكبرى» (٨٢١٦)، وفي «اليوم  
والليلة» (١٩٦) و(١٩٧)، وأبو يعلى (٧٩٥)، والشاشي (١٤١) و(١٤٣) و(١٤٤)، وابن  
جميع في «معجم الشيوخ» ص ٦٤، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٣/٣٢٠ من طرق عن  
يحيى بن سعيد الأنصاري، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه بنحوه البخاري (٤٠٥٥)، والبزار (١٠٨٠)، والنمساني في «اليوم والليلة»  
(١٩٧)، والخطيب في «تلخيص المتشابه» ٢/٦٥٠، والبيهقي في «الدلائل» ١٣٩/٢  
من طريق هاشم بن هاشم، عن سعيد بن المسيب، عن سعد بن أبي وقاص قال: ثَلَاثَةٌ  
لِي رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ الْأَنْبَاءُ كَيْنَانَتُهُ يَوْمَ أَحْدِيٍّ فَقَالَ: «أَرْمِ فَدَاكَ أَبِي وأُمِّي». وسيأتي الحديث برقم  
(١٥٦٢)، وانظر ما تقدم في مستند علي برقم (٧٠٩).

تسبيحةٍ، فتُكتَبُ له ألف حسنةٍ<sup>(١)</sup>، وتمحى عنه ألف سبعةٍ<sup>(٢)</sup>.

١٤٩٧ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عاصم الأحول، قال: سمعت أبا عثمان، قال:

سمعت سعداً - وهو أول من رمى بسهم في سبيل الله -، وأبا بكرة - تسرّ حصن الطائف في ناسٍ فجاء إلى النبي ﷺ - فقال: سمعنا النبي ﷺ وهو يقول: «من دعى إلى أبي غير أبيه، وهو يعلم أنه غير أبيه، فالجنة عليه حرام»<sup>(٣)</sup>.

(١) قوله: «ألف حسنة»، سقط من عامة أصولنا الخطية ومن «جامع المسانيد» ٢/ورقة ٩٦، وأثبتناه من (م) وطبعه الشيخ أحمد شاكر ومن مصادر التخريج.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيدين غير أبي عبد الله الجhenي - وهو موسى بن عبد الله الكوفي ، ويقال له: أبو سلمة أيضاً - فمن رجال مسلم . وأخرجه النسائي في «اليوم والليلة» (١٥٢)، والشashi (٦٦)، والطبراني في «الدعاء» (١٧٠٢) من طرق عن شعبة، بهذه الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة /١٠، ٢٩٤ ، والحمidi (٨٠)، وعبد بن حميد (١٣٤)، ومسلم (٢٦٩٨)، وأبو يعلى (٨٢٩)، والطبراني (١٧٠٣) و(١٧٠٤) و(١٧٠٥) و(١٧٠٦)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٥٣٧)، و«أخبار أصبهان» /١، ٨٣ ، والبغوي (١٢٦٦) من طرق عن موسى الجhenي ، به . وبعضهم يزيد فيه على بعض . وسيأتي برقم (١٥٦٣) و(١٦١٢) و(١٦١٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيدين . أبو عثمان: هو عبد الرحمن بن مل . وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٢١٣٩) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل ، عن أبيه ، بهذه الإسناد .

وأخرجه البخاري (٤٣٢٦ ، ٤٣٢٧) من طريق محمد بن جعفر، به . وأخرجه عبد بن حميد (١٣٥) ، والدارمي (٢٥٣٠) و(٢٨٦٠) ، وأبو عوانة /١

١٤٩٨ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن إسماعيل، قال: سمعت  
قيس بن أبي حازم، قال:

قال سعد: لقد رأيتني سابع سبعة مع رسول الله ﷺ، وما لنا طعام  
إلا ورق الحُبْلَةِ، حتى إن أحذنا ليضع كما تضع الشاةُ، ما يُخالطُه شيءٌ،  
ثم أصبحت بنو أسد يعزّروني على الإسلام، لقد خسِرتُ إِذَاً وضَلَّ  
سعيني<sup>(١)</sup>.

= ومسلمة بن القاسم في زياداته على كتاب «الأوائل» في «مصنف ابن أبي شيبة»  
١٤٦ - ١٤٧ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٦٣١٠) و(١٦٣١٣)، وابن أبي شيبة /٨ ٧٢٥، ومسلم (٦٣)  
(١١٥)، وأبو داود (٥١١٣)، وابن ماجه (٢٦١٠)، والطبراني (٢١٣٥) و(٢١٣٦)  
و(٢١٣٧) و(٢١٣٨) و(٢١٤٠) من طرق عن عاصم الأحول، به.

وأخرجه الطيالسي (١٩٩) عن ثابت أبي زيد وسلمان بن سليم، والشاشي (١٥٧)  
(١٥٨) من طريق الحسن بن صالح، ثلاثة عن عاصم، به عن سعد وحده. وانظر ما  
تقدم برقم (١٤٥٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن أبي خالد الأحمسي.  
وأخرجه الطيالسي (٢١٢)، والبخاري (٥٤١٢) من طريق شعبة، بهذا الإسناد.  
وأخرجه وكيع في «الزهد» (١٢٣)، والحميدي (٧٨)، وهناد في «الزهد» (٧٧١)،  
والدارمي (٢٤١٥)، والبخاري (٣٧٢٨)، ومسلم (٢٩٦٦)، وأبو يعلى (٧٣٢)، وابن  
حيان (٦٩٨٩) من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض.  
وأخرجه الترمذى في «ال السنن » (٢٣٦٥)، و«الشمائل» (١٣٥)، ومن طريقه البغوى  
(٣٩٢٣) من طريق بيان بن بشر، عن قيس بن أبي حازم، به. وسيأتي برقم (١٥٦٦)  
و(١٦١٨).

الحُبْلَة: ثمرة فصيلة القَطَانِيَات - كالفول والعدس والفاصوليا وغيرها - تشبه اللُّوبِيَا،  
 تكون ذات فلقتين وبضع بزرات، وهي تفتح عندما تنضج.

١٤٩٩ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن عاصم، حدثني أبو عثمان النهدي، قال:

سمعت ابن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ ادْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ»<sup>(١)</sup>.

١٥٠٠ - حدثنا محمد بن بكر، أخبرنا محمد بن أبي حميد، أخبرني إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه

عن جده، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يَا سَعْدُ، قُمْ فَادْنِ بِمِنْيٍ إِنَّهَا أَيَّامٌ أَكْلٌ وَشُرُبٌ، وَلَا صَوْمٌ فِيهَا»<sup>(٢)</sup>.

١٥٠١ - حدثنا الحسين بن علي، عن زائدة، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن السعدي، قال:

= قوله: «يُعَزِّرُونِي»، قال البغوي في «شرح السنة» ١٤/١٢٦ وقد رواه بلفظ: «تعزرنِي»: أي تؤذبني، ومنه التعزير وهو التأديب على الريبة، والمعنى: تعلمني الصلاة وتعيّرني بأنني لا أحسنها. وقيل: تعزرنِي، أي: توقفني عليه، والتعزير في كلام العرب التوفيق على الفرائض والأحكام.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول، وأبو عثمان النهدي: هو عبد الرحمن بن مل، وابن مالك: هو سعد رضي الله عنه.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٦٣٤)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٦٣٤).

وآخرجه أبو عوانة ١/٢٨-٢٩ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان الثوري، به. وانظر (١٤٩٧).

(٢) صحيح لغيرة، وهذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن أبي حميد، وقد تقدم برقم (١٤٥٦).

قال سعد: فِي سَنْ رَسُولُ اللَّهِ الْكَلْمَلَةُ الْثُلُثُ: أَتَانِي يَعُوذُنِي ، قال: فقال لي: «أَوْصَيْتَ؟» قال: قُلْتُ: نعم، جعلت مالي كُله في الفقراء والمساكين وابن السبيل . قال: «لَا تَفْعَلْ» قلت: إِنَّ ورثتي أَغْنِيَاء ، قلت: الثلثين؟ قال: «لَا» قلت: فالشَّطَرَ؟ قال: «لَا» قلت: الثلث؟ قال: «الثلث ، والثلث كثير»<sup>(١)</sup>.

١٥٠٢ - حَدَثَنَا سُوِيدُ بْنُ عَمْرُو، حَدَثَنَا أَبْيَانُ، حَدَثَنَا يَحْيَى، عَنْ الْحَضْرَمِيِّ بْنِ لَاحِقٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيْبِ عَنْ سَعِدِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ الْكَلْمَلَةَ قَالَ: «لَا هَامَةٌ وَلَا عَدْوَى وَلَا طِيرَةٌ، إِنْ يَكُنْ، فَفِي الْمَرْأَةِ، وَالْفَرْسِ، وَالدَّارِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده حسن ، ورواية زائدة - وهو ابن قدامة - عن عطاء بن السائب قديمة قبل أن يختلط . الحسين بن علي : هو ابن الوليد الجعفي ، وأبو عبد الرحمن السلمي : هو عبد الله بن حبيب .

وأخرجه الطيالسي (١٩٤)، وسعيد بن منصور في «ستنه» (٣٣٢)، والدورقي (١١٣)، والترمذى (٩٧٥)، ومحمد بن نصر في «السنة» (٢٥٧) و(٢٥٨) و(٢٥٩) و(٢٦٠)، والنسائي (٢٤٣/٦)، وأبو يعلى (٧٤٦) و(٧٧٩) من طرق عن عطاء بن السائب ، بهذا الإسناد . وانظر ما تقدم برقم (١٤٤٠).

(٢) إسناده جيد ، حضرمي بن لاحق روى عنه غير واحد ، وذكره ابن حبان في «الثقات» ، وقال النسائي : لا يأس به ، وأخرج له هو وأبو داود ، وباقى رجال ثقات رجال الشيوخين غير سعيد بن عمرو ، فمن رجال مسلم . أبيان : هو ابن يزيد العطار ، ويحيى : هو ابن أبي كثیر .

وأخرجه أبو داود (٣٩٢١) عن موسى بن إسماعيل ، وأبو يعلى (٧٦٦) عن هدبة بن خالد ، والطحاوي في «شرح معاني الأئمَّة» ٤/٣١٤ ، و«شرح مشكل الأئمَّة» ٤/٧٢-٧٣ من طريق حبان ، ثلاثتهم عن أبيان العطار ، بهذا الإسناد . وحديث حبان عند الطحاوي =

١٥٠٣ - قرأت على عبد الرحمن، عن مالك. وحدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن محمد بن عبد الله بن الحارث بن نوافل بن عبد المطلب، أنه حديثه:

أنه سمع سعد بن أبي وقاص والضحاك بن قيس عام حجّ معاوية بن أبي سفيان وهو يذكر أن التمتع بالعمرمة إلى الحج، فقال الضحاك: لا يصون ذلك إلا من جهل أمر الله. فقال سعد: بشّ ما قلت يا ابن أخي. فقال الضحاك: فإن عمر بن الخطاب قد نهى عن ذلك. فقال سعد: قد

---

= في «المشكل» مختصر جداً بقوله: (لا هامة) فقط، وزاد هدبة في آخر حديثه: وكان يقول: «إذا كان الطاعون بأرض فلا تهبطوا عليه، وإذا كان بأرض وأنتم بها، فلا تفروا منه»، وستأتي هذه الزيادة في «المستد» برقم (١٦١٥).

وأخرجه البزار (١٠٨٢)، والطبراني في «تهذيب الأثار - مسنده على» ص ١١، والطحاوي في «معاني الأثار» ٤/٣١٣، والبيهقي ١٤٠/٨ من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به. ورواية الطبراني مختصرة.

وانظر ما سيأتي برقم (١٥٥٤).

قوله: «لا هامة»، قال السندي: بتخفيف الميم، وجُوز تشديدها: طائر كانوا يتشاركون به.

والطير: الشاة.

وقوله: «إن يك فقي المرأة...»، قال الخطابي في «معالم السنن» ٤/٢٣٦: معناه إبطال مذهبهم في الطيرة بالسوانح والبوارح من الطير والظباء ونحوها، إلا أنه يقول: إن كانت لأحدكم دار يكره سُكنها، أو امرأة يكره صحبتها، أو فرس لا يُعجبه ارتباطه فليفارقهها، لأن ينتقل عن الدار ويبيع الفرس، وكان محل هذا الكلام محل استثناء الشيء من غير جنسه، وسيله سبيل الخروج من كلام إلى غيره، وقد قيل: إن شئم الدار ضيقها وسوء جارها، وشئم الفرس أن لا يُعزى عليها، وشئم المرأة أن لا تلد.

صَنَعْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَصَنَعْنَاهَا مَعَهُ<sup>(١)</sup>.

٤٥٠٤ - حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا عاصم الأخوّل، عن أبي عثمان النهديّ، قال:

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيختين غير محمد بن عبد الله بن الحارث بن نوفل، فقد أخرج له الترمذى والنسائى، ولم يرو عنه غير عمر بن عبد العزىز والزهري، وذكره ابن حبان في «الثقافات». والحديث في «موطأ مالك» ٣٤٤ / ١.

ومن طريق مالك أخرجه الشافعى ٣٧٣ / ٣٧٤، وأبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ٣٢٦، والدورقى ١٢٤)، والبخارى في «التاريخ الكبير» ١٢٥ / ١، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة» ١ / ٣٦٣، والترمذى ٨٢٣)، والنسائى ١٥٢ / ٥، وأبو يعلى ٨٠٥)، والشاشى ١٦٥) وابن حبان (٣٩٣٩)، والبيهقي ١٦-١٧ / ٥. قال الترمذى : حديث صحيح .

وآخرجه بنحوه الدارمى (١٨١٤)، والبزار (١٢٣٢) من طريق محمد بن إسحاق، والبخارى في «تاریخه» ١٢٥ / ١ من طريق عقبى بن خالد، وأبو يعلى (٨٢٧)، وابن حبان (٣٩٢٣) من طريق يونس بن يزيد، ثلاثتهم عن الزهري ، به .

وأخرج مسلم (١٢٢٥) من طريق سليمان التىمى ، عن غنيم بن قيس قال : سألت سعد بن أبي وقاص عن المتعة ، فقال : فعلناها وهذا يومئذ كافر بالعرش ، يعني بيوت مكة (يقصد معاوية بن أبي سفيان). ومن هذه الطريق سيأتي برقم (١٥٦٨).

قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٣٦٠ / ٨: قول سعد : «صَنَعْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَصَنَعْنَاهَا مَعَهُ» ليس فيه دليل على أن رسول الله ﷺ تَمَتَّعَ ، لأن عائشة وجابرًا يقولان : إن رسول الله ﷺ أفرد الحج ، ويقول أنس وابن عباس وجماعة : قَرَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وقال أنس : سمعته يُلْيَى بعمره وحجته معاً ، وقال ﷺ : «دَخَلَتِ الْعُمَرَةُ فِي الْحَجَّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

ويحتمل قوله : «صَنَعْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ» بمعنى : أَذْنَ فِيهَا وَأَبَاخَهَا ، وَإِذَا أَمْرَ الرَّئِسُ بِالشَّيْءِ جازَ أَنْ يُضَافَ فَعْلَهُ إِلَيْهِ ، كَمَا يَقَالُ : رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الزَّنْبِ ، وَقَطَعَ فِي السَّرْقَةِ ، وَنَحْوُ هَذَا ، وَمِنْ هَذَا الْمَعْنَى قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : «وَنَادَى فَرَعَوْنَ فِي قَوْمِهِ» أي : أَمْرَ قَنْدِي ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

قال سعد - وقال مرتاً: سمعتُ سعداً يقول - : سَمِعْتُهُ أذناي ، ووَعَاهُ قلبي من محمدٍ ﷺ: «إِنَّهُ مَنْ أَدَعَى أَبَا غَيْرَ أَبِيهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرَ أَبِيهِ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ». قال: فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرَةَ، فَحَدَّثَهُ، فَقَالَ: وَأَنَا سَمِعْتُهُ أذناي ، ووَعَاهُ قلبي من محمدٍ ﷺ(١).

**١٥٠٥** - حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ، عن سعد بنِ إبراهيمَ، قال: سمعتُ إبراهيمَ بنَ سعد، يُحدِّثُ عن سعيدٍ، عن النبيِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ لِعُلَيْ: «أَمَّا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟»(٢).

**١٥٠٦** - حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ. وحجاج، حدثني شعبةُ، عن

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن علية، وأبو عثمان النهدي: هو عبد الرحمن بن مل. وأخرجه الدورقي (١١٤)، وأبو عوانة ٣٠-٢٩/١ من طريق ابن علية، بهذا الإسناد. وسيتكرر برقم (١٥٥٣)، وانظر (١٤٩٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سعد بن إبراهيم: هو ابن عبد الرحمن بن عوف، وإبراهيم بن سعد: هو ابن أبي وقار. وأخرجه ابن أبي شيبة ٦٠/١٢، والبخاري (٣٧٠٦)، ومسلم (٤/٢٤٠) (٣٦)، وابن ماجه (١١٥)، والنمسائي في «الكبرى» (٨٤٢)، و«الخصائص» (٥٢) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطیالسی (٢٠٥)، والدورقی (٧٥) و(٧٦)، وأبو یعلی (٧١٨)، وأبو نعیم في «الحلیة» ٧/١٩٤ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه مطولاً الدورقی (٨٠)، وابن أبي عاصم (١٣٣١) و(١٣٣٢)، والشاشی (١٣٤)، وأبو یعلی (٨٠٩) من طريق محمد بن طلحة بن یزید بن رکانة، عن إبراهيم بن سعد، به. وذكر فيه قصة، وانظر ما تقدم برقم (١٤٩٠).

قتادة، عن يونس بن جعير، عن محمد بن سعد عن سعد، عن النبي ﷺ، قال: «لأن يمتلىء جوف أحدكم قيحاً يريه، خير له من أن يمتلىء شرعاً»<sup>(١)</sup>.  
قال حجاج<sup>(٢)</sup>: سمعت يونس بن جعير.

١٥٠٧ - حدثنا حسن، حدثنا حماد بن سلمة، عن قتادة، عن عمر بن سعد بن مالك

عن سعيد، عن رسول الله ﷺ، قال: «لأن يمتلىء جوف أحدكم قيحاً حتى يريه، خير من أن يمتلىء شرعاً»<sup>(٣)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.  
وأخرجه مسلم (٢٤٥٨)، وابن ماجه (٣٧٦٠) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٢)، وأبو يعلى (٧٩٧) و(٨١٧)، والشاشي (١٢٠) و(١٢١).  
من طرق عن شعبة، به. وسيأتي برقم (١٥٣٥) و(١٥٦٩).

قال النووي في «شرح مسلم» ١٤ / ١٥: قال أهل اللغة والغريب: «يريه» بفتح الياء وكسر الراء، من الورى: وهو داء يُفْسِدُ الجوف، ومعنى: قيحاً يأكل جوفه ويفسده... ثم قال: واستدل بعض العلماء بهذا الحديث على كراهة الشعر مطلقاً، قليله وكثيرة، وإن كان لا فحش فيه، وقال العلماء كافة: هو مباح ما لم يكن فيه فحش ونحوه، قالوا: وهو كلام حسنة حسن، وقيحه قبيح، وهذا هو الصواب، فقد سمع النبي ﷺ الشعر واستئنسَ به، وأمرَ به حسان في هجاء المشركين، وأنشده أصحابه بحضوره في الأسفار وغيرها، وأنشده الخلفاء وأئمة الصحابة وفضلاء السلف، ولم ينكِر أحد منهم على إطلاقه، وإنما أنكروا المذموم منه وهو الفحش ونحوه.

(٢) يعني: عن شعبة، عن قتادة.

(٣) إسناده حسن، وانظر ما قبله. حسن: هو ابن موسى الأشيب.

١٥٠٨ - حديثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن سعد

عن سعد، عن النبي ﷺ، أنه قال في الطاعون: «إذا وقع بأرض فلا تدخلوها، وإذا كتم بها فلا تفروا منه»<sup>(١)</sup>.

قال شعبة: وحدثني هشام أبو بكر أنه عكرمة بن خالد.

١٥٠٩ - حديثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن علي بن زيد، قال:

سمعت سعيد بن المسيب، قال: قلت لسعد بن مالك: إنك إنسان فيك حدة، وأنا أريد أن أسألك. فقال: ما هو؟ قال: قلت: حديث علي. قال: إن النبي ﷺ قال لعلي: «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟» قال: رضيت، رضيت، ثم قال: بلـى، بلـى<sup>(٢)</sup>.

١٥١٠ - حديثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي عون، عن جابر بن

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيفين غير ابن سعد - وهو يحيى - وقد تقدم الكلام عليه عند الحديث رقم (١٤٩١).

وأخرجه أبو يعلى (٦٩٠) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٣) عن شعبة، به.

وأخرجه الدورقي (٨٢)، والشاشي (١١٤) من طريق همام، وأبو يعلى (٦٩١) من طريق هشام الدستواني، كلـهما عن قتادة به.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان.

وأخرجه الطيالسي (٢١٣)، والدورقي (١٠١)، والizar (١٠٧٥)، والنـسائي في «الخصائص» (٥١)، وأبو يعلى (٧٠٩)، وابن عدي في «الكامل» ١٨٤٣/٥، وأبونعيم في «الحلية» ١٩٥/٧ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد. وانظر (١٤٩٠).

سَمْرَةَ. وَبَهْزٌ وَعْفَانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا شَعْبَةُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَوْنَ؛ قَالَ بَهْزٌ: قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمْرَةَ، قَالَ:

قَالَ عُمَرُ لِسَعْدٍ: شَكَاكَ النَّاسُ فِي كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى فِي الصَّلَاةِ.  
قَالَ: أَمَّا أَنَا فَأَمَدُ مِنَ الْأُولَئِينَ، وَأَحْذِفُ مِنَ الْآخَرَيْنَ، وَلَا أَلُو مَا افْتَدَيْتُ  
بِهِ مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ عُمَرُ: ذَاكَ الظُّنُونُ بِكَ، أَوْ ظُنُونٌ بِكَ(١).

١٥١١ - حدثنا حجاج، حدثنا فطُر، عن عبد الله بن شَرِيك، عن عبد الله بن الرَّقِيمِ الكناني، قال:

خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ زَمْنَ الْجَمَلِ، فَلَقِيْنَا سَعْدَ بْنَ مَالِكَ بِهَا، فَقَالَ:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. بهز: هو ابن أسد العمّي، وأبو عون: هو محمد بن عبيد الله بن سعيا. الثقفي الأعور.  
وأخرجه البزار (١٠٦٣)، وأبو يعلى (٧٤٢) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدورقي (٤) عن بهز بن أسد وحده، به.  
وأخرجه الطيالسي (٢١٦)، والدورقي (٣) و(٥)، والبخاري (٧٧٠)، ومسلم (٤٥٣) و(١٥٩)، وأبوداود (٨٠٣)، والنسائي ٢ / ١٧٤، وأبو يعلى (٦٩٢) و(٧٤١)، وأبو عوانة ٢ / ١٥٠، والبغوي في «الجعديات» (٦١٢)، والشاشي (٦٠) و(٦١)، وابن حبان (١٩٣٧) و(٢١٤٠)، والبيهقي ٦٥ / ٢ من طرق عن شعبة، به.  
وأخرجه مسلم (٤٥٣) (١٦٠)، وأبو عوانة ٢ / ١٥٠ من طريق مسرع، عن أبي عون، به. وسيأتي برقم (١٥١٨) و(١٥٤٨) و(١٥٥٧).  
أحذف: أي أخفف وأترك الإطالة فيهما.  
واللو: أقصر وأفْرَط.

أمر رسول الله ﷺ بسد الأبواب الشارعة في المسجد، وترك باب علي رضي الله عنه<sup>(١)</sup>.

١٥١٢ - حديث حجاج، أخبرنا ليث، وأبو النصر، حدثنا ليث، حدثني عبد الله ابن أبي ملائكة القرشي، ثم التميمي، عن عبد الله بن أبي نهيك عن سعيد بن أبي وقاص، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «لَيْسَ مِنَ الْمُتَغَيِّرِ مِنْ لَمْ يَتَغَيَّرْ بِالْقُرْآنِ»<sup>(٢)</sup>.

١٥١٣ - حديث حجاج، أخبرنا ليث، حدثني عقبيل، عن ابن شهاب عن سعد بن أبي وقاص، أنه قال: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَا أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ<sup>(٣)</sup>.

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة عبد الله بن الرقيق، وعبد الله بن شريك مختلف فيه وكان من أصحاب المختار. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وفطر: هو ابن خليفة. وللحافظ ابن حجر كلام طويل في هذا الحديث، انظر «القول المسدد» ص ٥-٦ . ١٧-٢٣.

وأخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» ٣٦٣/١ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. وأعلمه بعد الله بن شريك وابن الرقيق.

وأخرجه النسائي في «الخصائص» ٤١ من طريق أسباط بن محمد، عن فطر، به.

(٢) صحيح لغيره، وقد تقدم الكلام عليه برقم ١٤٧٦. ليث: هو ابن سعد. وأخرجه الدارمي (٣٤٨٨)، وعبد بن حميد (١٥١)، وأبوداود (١٤٦٩)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٢/١٢٧ و ١٢٨، وابن حبان (١٢٠)، والحاكم ١/٥٦٩ من طرق عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد.

(٣) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، ابن شهاب لم يدرك =

١٥١٤ - حدثنا حجاج، أخبرنا ليث، حدثني عقيل، عن ابن شهاب، أخبرني  
سعيد بن المسيب

أنه سمع سعد بن أبي وقاص، قال: أراد عثمان بن مظعون أن  
يتبتّل، فنهاه رسول الله ﷺ، ولو أجاز ذلك له، لاختصينا<sup>(١)</sup>.

١٥١٥ - حدثنا ابن نمير، حدثنا مالك بن أنس، حدثني عبد الله بن يزيد مولى  
الأسود بن سفيان، عن أبي عياش

عن سعد بن أبي وقاص، قال: سئل رسول الله ﷺ عن الرطب  
بالتمر؟ فقال: «أليس ينقص الرطب إذا يبس؟» قالوا: بلى. فكرهه<sup>(٢)</sup>.

---

= سعد بن أبي وقاص. عقيل: هو ابن خالد.  
وله شاهد عن جابر بن عبد الله عند البخاري (١٨٠١)، ومسلم ١٥٢٨/٣

وسيأتي في «المسندي» ٣٠٢/٣.

والطريق - بالضم - قال أهل اللغة: المجيء بالليل من سفر أو من غيره على غفلة،  
ويقال لكل آتٍ بالليل: طارق، ولا يقال بالنهار إلى مجازاً، وسمى الآتي بالليل طارقاً،  
لأنه يحتاج غالباً إلى دقّ الباب. وانظر «شرح مسلم» ١٢/٧١-٧٢، و«فتح الباري»  
٩/٣٤٠.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين.

وأخرجه مسلم (١٤٠٢) (٨) من طريق حجгин بن المثنى، والبيهقي ٧٩/٧ من  
طريق يحيى بن بكر، كلاماً عن الليث، بهذا الإسناد.  
وأخرجه الدارمي (٢١٦٧)، والبخاري (٥٠٧٤)، والبزار (١٠٦٩)، وابن الجارود  
(٦٧٤)، والشاشي (١٥٢)، وابن حبان (٤٠٢٧)، والبيهقي ٧٩/٧ من طرق عن ابن  
شهاب الزهري، به. وسيأتي برقم (١٥٢٥) (١٥٨٨).

والتبّل: هو الانقطاع عن النساء وترك النكاح انقطاعاً إلى عبادة الله.

(٢) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيختين غير أبي عياش - وهو زيد بن عياش =

المدني - فمن رجال أصحاب السنن، روى عنه عبد الله بن يزيد، وعمران بن أنس السلمي، ووثقه الدارقطني وذكره ابن حبان في «الثقات»، وصحح له هو وابن خزيمة والحاكم. وهو في «الموطأ» ٦٢٤/٢.

ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في «المستند» ١٥٩/٢، وفي «الرسالة» ٩٠٧، والطيساني (٢١٤)، وعبد الرزاق (١٤١٨٥)، وابن أبي شيبة ١٨٢/٦ و١٤١٨٢/٦، وأبو داود (٣٣٥٩)، وابن ماجه (٢٢٦٤)، والترمذى (١٢٢٥)، والنمساني ٧/٢٦٨، وأبو على (٧١٢) و(٧١٣)، وابن الجارود (٦٥٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٦، والشاشي (١٦١) و(١٦٢) و(١٦٣)، وابن حبان (٤٩٩٧)، والدارقطني في «ستة» ٣/٤٩، والحاكم ٢/٣٨، والبيهقي ٥/٢٩٤، والبغوي (٢٠٦٨). قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند أهل العلم، وصححه الحاكم، ووافقة الذهبي وانظر ما قاله الحاكم في «المستدرك» ٢/٢٨ - ٣٩.

وأخرجه أبو داود (٣٣٦٠)، والطحاوي ٤/٦، والدارقطني ٣/٤٩، والحاكم ٢/٣٨ - ٣٩، والبيهقي ٥/٢٩٤ من طريق يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن يزيد، بهذا الإسناد. ولفظه: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الرطب بالتمر نسيئة. قال الدارقطني: وخالفه (يعنى يحيى بن أبي كثير) مالك وإسماعيل بن أمية والضحاك بن عثمان وأسامة بن زيد، رواه عن عبد الله بن يزيد ولم يقولوا فيه: نسيئة، واجتماع هؤلاء الأربع على خلاف ما رواه يحيى، يدل على ضبطهم للحديث، وفيهم إمام حافظ وهو مالك بن أنس.

وأخرجه الطحاوي ٤/٦ من طريق عمران بن أبي أنس: أن مولى لبني مخزوم حدثه أنه سأله سعد بن أبي وقاص عن الرجل يسلف الرجل الرطب بالتمر إلى أجل، فقال سعد: نهانا رسول الله ﷺ عن هذا.

وأخرج حديث عمران بن أبي أنس هذا دون ذكر الأجل الحاكم ٢/٤٣، وعنه البيهقي ٥/٢٩٥. وانظر تعليق ابن التركماني على هذا الحديث في «الجوهر النقي». وسيأتي الحديث برقم (١٥٤٤) و(١٥٥٢).

قال البغوي في «شرح السنة» ٨/٧٩: هذا الحديث أصل في أنه لا يجوز بيع شيء من المطعم بجنسه، وأحدهما رطب، والأخر يابس، مثل بيع الرطب بالتمر، وبيع العنب =

١٥١٦ - حدثنا يَعْلَى، حدثنا عثمانُ بن حَكِيمٍ، عن عامرِ بْنِ سَعْدٍ بْنِ أَبِي

وَقَاصِ

عن أبيه، قال: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى مَرَّنَا عَلَى مَسْجِدِ بَنِي معاوية، فَدَخَلَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَصَلَّى مَعَهُ، وَنَاجَى رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَ طَوِيلًا، قَالَ: «سَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَ ثَلَاثَةً: سَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالغَرَقِ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ فَمَنَعَنِيهَا»<sup>(١)</sup>.

١٧٦/١ ١٥١٧ - حدثنا يَعْلَى وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ يَحْيَى: قَالَ<sup>(٢)</sup>: حدثني رجل كُنْتُ أَسْمِيهِ، فَنَسِيَّتْ أَسْمَهُ، عن عُمَرِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: كَانَتْ لِي حَاجَةٌ إِلَى أَبِي

= بالزبيب، وَاللَّحْمِ الرَّطْبِ بِالْقَدِيدِ، وَهَذَا قَوْلُ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ مَالِكُ وَالشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وَأَبْوَيُوسْفُ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، وَجُوَزَهُ أَبُو حَنِيفَةَ وَحْدَهُ. وَانْظُرْ «شَرْحَ مَعَانِي الْأَثَارِ» لِلطَّحاوِي ٤/٦-٧.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير عثمان بن حكيم - وهو ابن عباد بن حنيف - فمن رجال مسلم. يعلى: هو ابن عبيد الطنافي وأخرجه البزار (١١٢٥)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/٥٢٦، والبغوي (٤٠١٤) من طريق يعلى بن عبيد الطنافي، بهذا الإسناد. ورواية البزار مختصرة.

وأخرجه الدورقي (٣٩)، ومسلم (٢٨٩٠) (٢١)، وابن شبة في «تاريخ المدينة» ٦/٦٨، وأبو يعلى (٧٣٤) من طرق عن عثمان بن حكيم، به. وسيأتي برقم (١٥٧٤). قوله: «أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ»، قال البغوي في «شرح السنة» ١٤/٢١٦: السَّنَةُ: القحطُ والجُذْبُ، وإنما جَرَتِ الدُّعْوَةُ بِأَنَّ لَا تَعْمَمُهُمْ السَّنَةُ كَافَةً (قلنا: وكذا الغَرَقُ)، فَيَهْلِكُوا عَنْ آخِرِهِمْ، فَإِنَّمَا أَنْ يُجَدِّبَ قَوْمٌ وَيُخْصِبُ آخِرَوْنَ، فَإِنَّهُ خَارِجٌ عَمَّا جَرَتْ بِهِ الدُّعْوَةُ.

(٢) يعني أبا حيان التيمي شيخ يحيى بن سعيد القطان ويعلى بن عبيد في هذا الحديث، كما سيأتي لاحقًا في السند نفسه.

سعدٍ. قال<sup>(١)</sup>: وَحَدَّثَنَا أَبُو حَيَانُ، عَنْ مُجَمِّعٍ قَالَ:

كَانَ لِعُمَرَ بْنَ سَعْدٍ إِلَى أَيْهِ حَاجَةً، فَقَدِمَ بَيْنَ يَدَيْ حَاجَتِهِ كَلَامًا مَمَا يُحَدِّثُ النَّاسُ يُوصِلُونَ، لَمْ يَكُنْ يَسْمَعُهُ، فَلَمَا فَرَغَ، قَالَ: يَا بُنَيَّ، قَدْ فَرَغْتَ مِنْ كَلَامِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: مَا كُنْتَ مِنْ حَاجَتِكَ أَبْعَدَ، وَلَا كُنْتُ فِيكَ أَزَهَدَ مِنِّي، مِنْذَ سَمِعْتُ كَلَامَكَ هَذَا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «سَيَكُونُ قَوْمٌ يَأْكُلُونَ بِالسِّتَّةِ كَمَا تَأْكُلُ الْبَقْرُ مِنَ الْأَرْضِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) القائل هنا هو يعلى بن عبيد كما هو واضح في مصادر التخريج، فإن يعلى هو الذي سماه عن أبي حيان ولم يسمه يحيى القطان.

(٢) حسن لغيره، وفي الإسناد الأول ضعف لجهالة الرجل الذي نسي اسمه أبو حيان يحيى بن سعيد بن حيان التيمي، والسنن الثاني ضعيف لأنقطعاعه، مجتمع لم يدرك سعداً ولا أحداً من الصحابة، وهو مجتمع بن سمعان التيمي الحائث أبو حمزة الكوفي الزاهد، روى عنه السفيانان وأبو حيان التيمي وقال: أوثق أعمالي في نفسي حبي مجئاً التيمي، ذكره البخاري في «تاریخه» ٤٠٩-٤١٠ / ٧ ونقل عن يحيى بن معين توثيقه، وذكره ابن حبان في «التفقات» ٤٩٧-٤٩٨ / ٨ وقد فات الحافظ ابن حجر أن يترجم له في «تعجيل المتنفع» مع أنه على شرطه، وظن الشيخ أحمد شاكر رحمه الله أن مجئاً هذا هو ابن يحيى بن يزيد بن جارية، وكذا سماه الشيخ ناصر الألباني في «صححته» (٤٢٠) فأخذطا.

وأنخرجه الدورقي (٧١)، والشاشي (١٢٧)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٢٩٢) من طريق يعلى بن عبيد، بهذا الإسناد.

وأنخرجه البزار (٢٠٨١) - كشف الأستان من طريق يحيى بن سعيد القطان، به.

وسيأتي برقم (١٥٩٧) من طريق زيد بن أسلم عن سعد، وفيه انقطاع.  
وأنخرجه هنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ فِي «الزَّهْدِ» (١١٥٤) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فَضْلِيلٍ، عَنْ أَبِي حَيَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ مَصْعُوبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: جَاءَ ابْنُ لَسْعَدٍ بْنَ مَالِكٍ فِي حَاجَتِهِ... ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ. وَهَذَا إِسْنَادٌ رَجَالَ الشِّيْخِيْنَ، فَإِنْ كَانَ أَبُو حَيَانَ سَمِعَهُ مِنْ مَصْعُوبِ بْنِ سَعْدٍ =

١٥١٨ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن عبد الملك بن عمير، عن جابر بن سمرة، قال:

شَكَا أَهْلُ الْكُوفَةَ سَعْدًا إِلَى عُمَرَ، فَقَالُوا: لَا يُحِسِّنُ يُصْلِي. قَالَ: فَسَأَلَهُ عُمَرُ، فَقَالَ: إِنِّي أَصْلِي بِهِمْ صَلَاتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَرْكُدُ فِي الْأُولَئِينَ، وَأَحْذِفُ فِي الْآخِرَيْنَ. قَالَ: ذَلِكَ الظُّنُنُ بِكَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ<sup>(١)</sup>.

= فالإسناد صحيح، لكن أورد الدارقطني في «العلل» ٤/٣٥٤ الإسنادين جمعياً عن أبي حيان وقال: الأول أصوب، يعني: عن مجتمع التيمي.

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص سيأتي في «المسندي» ٢/١٦٥، وسنته جيد.

يُوصلون، قال السندي: أي يوصلونه إلى ذكر الحاجة.

وقوله: «يأكلون بالستهم كما تأكل البقر»، قال المناوي في «فيض القدير» ٤/١٣١: أي: يتخذون أسلتهم ذريعة إلى مأكلهم كما تأخذ البقر أسلتها، ووجه الشبه بينهما، لأنهم لا يهتدون من المأكل كما أن البقرة لا تتمكن من الاحتشاش إلا بسانها، والأخر أنهم لا يميزون بين الحق والباطل، والحلال والحرام، كما لا تميز البقرة في رعيها بين رطب وباس، وحلو ومر، بل تلف الكل.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. سفيان: هو الثوري. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٣٧٠٧).

وآخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة» ٢/٧٥٤ عن عبد الله بن موسى، عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وآخرجه الطيالسي (٢١٧)، وعبد الرزاق (٣٧٠٦)، وابن أبي شيبة ٢/٤٠٢-٤٠٣، والدورقي (١)، والبخاري (٧٥٥) و(٧٥٨)، ومسلم (٤٥٣) (١٥٨) و(١٦٠)، والبزار (١٠٦٢) و(١٠٦٣) و(١٠٦٤)، والنسائي ٢/١٧٤، وأبو يعلى (٦٩٣)، والدولابي في «الأسماء والكنى» ١/١١، وابن خزيمة (٥٠٨)، وأبو عوانة ٢/١٤٩-١٥٠، والطبراني (٣٠٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٣٦١-٣٦٢، والبيهقي ٢/٦٥، والخطيب البغدادي في «تاریخه» ١/١٤٥ من طرق عن عبد الملك بن عمیر، به. وانظر (١٥١٠).

١٥١٩ - حديث عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن أبي إسحاق، عن عمر بن سعد  
حدثنا سعدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «قِتَالُ  
الْمُسْلِمِ كُفْرٌ، وَسِبَابُهُ فُسُوقٌ، وَلَا يَحُلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخاهُ فوْقَ ثَلَاثةِ  
أَيَّامٍ»<sup>(١)</sup>.

١٥٢٠ - حديث عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عامر بن سعد بن  
أبي وَقَاصٍ

عن أبيه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْمُسْلِمِينَ فِي  
الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا: رَجُلًا سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ وَنَقَرَ عَنْهُ، حَتَّىٰ أُنْزِلَ فِي ذَلِكَ

= قوله: «أَرْكَدَ فِي الْأَوْلَيْنِ»، أي: أَسْكُنَ وَأَطْبِلَ الْقِيَامَ فِي الرُّكُعَتَيْنِ الْأَوْلَيْنِ.

(١) إسناده حسن، والحديث صحيح. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيبي.  
وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٢٤).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه عبد بن حميد (١٣٨)، والسائل (٧/١٢١)، والطبراني (٣٢٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٦٢٢)، وعلقه البخاري في «تاريخه» (١/٨٩).  
من طريق عبد الرزاق. ورواية النسائي دون ذكر الهجران.  
وسيأتي الحديث في «المسندي» برقم (١٥٣٧) و(١٥٨٩) من طريق أبي إسحاق، عن

محمد بن سعد، عن أبيه. قال البخاري في «تاريخه» (١/٨٩): وهذا أصلح.  
وفي الباب عن ابن مسعود متفق عليه وسيأتي في «المسندي» (١/٣٨٥)، وعن أبي هريرة  
عند ابن ماجه (٣٩٤٠) وإسناده حسن، ولله حديثهما: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُ  
كُفْرٌ».

وفي الباب أيضاً في قصة الهجران عن أنس عند أحمد في «المسندي» (٣/١١٠)، وهو  
متفق عليه، وعن هشام بن عامر الأنصاري فيه أيضاً (٤/٢٠)، وعن أبي أيوب الأنصاري  
عند البخاري (٦٠٧٧)، ومسلم (٢٥٦٠) وهو في «المسندي» (٥/٤١٦)، وعن عبد الله بن  
عمر عند مسلم (٢٥٦١)، وعن أبي هريرة عند أبي داود (٤٩١٢)، وعن عائشة عند أبي  
داود (٤٩١٣).

الشيء تحرِيمٌ من أجلِ مسألهٖ»<sup>(١)</sup>.

١٥٢١ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن عمر بن سعد، أو غيره

أن سعد بن مالك قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من يهْنَ قريشاً، يُهْنَهُ الله عز وجل»<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيدين.

وأخرجه مسلم (٢٣٥٨) من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه الخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه» ٩/٢ من طريق سلام بن أبي طماع، عن معمر، به.

وأخرجه الشافعي ١٩/١، والدورقي (١٣)، والبخاري (٧٢٨٩)، ومسلم (٢٣٥٨)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٢١٢/٢، والشاشي (٩٦)، وابن حبان (١١٠)، والبغوي (١٤٤) من طرق عن الزهري، به.

قال البغوي رحمه الله: المسألة وجهان:

أحدهما: ما كان على وجه التبيّن والتعلم فيما يُحتاج إليه من أمر الدين، فهو جائز مأمور به، قال الله تعالى: «فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ» [النحل: ٤٣]، وقال الله تعالى: «فَاسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرُؤُنَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ» [يونس: ٩٤]، وقد سألت الصحابة رسول الله ﷺ مسائل، فأنزل الله سبحانه وتعالى بيانها في كتابه، كما قال الله عز وجل: «يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ» [البقرة: ١٨٩]، «يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيطِ» [البقرة: ٢٢٢]، «يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ» [الأنفال: ١].

والوجه الآخر: ما كان على وجه التكليف، فهو مكروه، فسكت صاحب الشرع عن الجواب في مثل هذا زجر وردع للسائل، فإذا وقع الجواب، كان عقوبة وتغليظاً. والمراد من الحديث هذا النوع من السؤال، وقد شدّد بنو إسرائيل على أنفسهم بالسؤال عن وصف البقرة، مع وقوع الغنية عنه ببيان المتقدم، فشدّد الله عليهم.

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيدين غير عمر بن سعد، فمن رجال النسائي، وهو صدوق.

١٥٢٢ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص

عن أبيه قال: أعطى النبي ﷺ رجالاً ولم يُعطِ رجلاً منهم شيئاً، فقال سعد: يا نبي الله، أعطيت فلاناً وفلاناً، ولم تُعطِ فلاناً شيئاً، وهو مؤمن، فقال النبي ﷺ: «أو مُسلِّم» حتى أعادها سعد ثلاثة، والنبي ﷺ يقول: «أو مُسلِّم»، ثم قال النبي ﷺ: «إني لاعطي رجالاً، وأدع من هو أحب إلىِّي منهم، فلا أعطيه شيئاً، مخافة أن يُكبوا في النار على وجوههم»<sup>(١)</sup>.

= وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٩٩٠٥)، ومن طريقه أخرجه ابن عدي في «الكامل» ٧٤٦/٢، ولم يقل فيه «أو غيره»، ووقع في المطبوع من «الكامل» مكان «عامر بن سعد»: عامر بن سعد، وهو من خطأ الطبع، وانظر (١٤٧٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين.

وأخرجه أبو داود (٤٦٨٥) عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٦٩)، وعبد بن حميد (١٤٠)، ومسلم ٧٣٣/٢، والبزار (١٠٨٧)، وابن حبان (١٦٣)، ومحمد بن نصر في «تعظيم قدر الصلاة» (٥٦٠) و(٥٦١)، وابن منه في «الإيمان» (١٦١)، واللّاكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٤٩٤) و(١٤٩٥)، والخطيب البغدادي في «تاريخه» ١١٩/٣ من طريق عبد الرزاق، به.

وأخرجه الحميدي (٦٨)، وأبو داود (٤٦٨٣) و(٤٦٨٥)، والنسائي ١٠٣/٨ و ١٠٤، وأبو يعلى (٧٧٨)، والطبراني في «تفسيره» ٢٦/١٤، وفي «تهذيب الأثار» مستند ابن عباس ص ٦٨٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/١٩١، وابن منه (١٦١) من طريق معمر، به.

وأخرجه البخاري (٢٧) و(١٤٧٨)، ومسلم (١٥٠) و٢٧٣٢ و٧٣٣، وأبو يعلى (٧١٤)، والشاشي (٨٩)، وابن منه (١٦٢) من طرق عن الزهري، به. وبعض هؤلاء =

١٥٢٣ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن عامر بن سعد

عن أبيه، قال: أَمْرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَقْتْلِ الْوَزَغِ، وَسَمَاهُ فُوِيسِقاً<sup>(١)</sup>.

= يزيد في الحديث على بعض. وسيأتي برقم (١٥٧٩).

وأخرجه البخاري (١٤٧٨)، ومسلم (١٥٠) و٢/٧٣٣ من طريق صالح بن كisan، عن إسماعيل بن محمد بن سعد، عن أبيه محمد بن سعد، عن سعد بن أبي وقاص. قوله: «أو مسلم»، قال السندي: بسكون الواو، كأنه أرشده بِكَلَّة إلى أن لا يجزم بالإيمان، لأن محله القلب، فلا يظهر، وإنما الذي يجزم به هو الإسلام لظهوره، فقال: «أو مسلم»، أي: قل: أو مسلم، على الترديد، أو المعنى: أو قل: مسلم، بطريق الجزم بالإسلام، والسكوت عن الإيمان بناء على أن كلمة «أو» إما للتrepid، أو بمعنى «بل»، وعلى الوجهين يرد أنه لا وجه لإعادة سعيد القول بالجزم بالإيمان، لأنه يتضمن الإعراض عن إرشاده بِكَلَّة، فلعله لاشتغال قلبه بالأمر الذي كان فيه ما تنبأ للإرشاد، والله تعالى أعلم. وانظر «فتح الباري» ٨٠/١.

وقوله: «أن يكتبوا»، قال السندي: على بناء المفعول من كَبْ، أو بناء الفاعل من أَكْبَ، فإن أَكْبَ لازم، وكَبْ متعدّ، على خلاف المشهور في باب التعديل واللزوم، أي: مخافة وقوع أولئك الذين أعطيتهم في النار، إن لم أعطهم، لقلة صبرهم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٨٣٩٠).

ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (١٤١)، ومسلم (٢٢٣٨)، وأبو داود (٥٢٦٢)، والبزار (١٠٨٦)، وابن حبان (٥٦٣٥)، والبيهقي ٢١١/٥.

وأخرجه الدورقي (١٥)، وأبو يعلى (٨٣٢) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، بهذا الإسناد.

الوزغ: جمع وزاغة، وهي التي يقال لها: سامٌ أَبْرَصٌ، سميت بها لخفتها وسرعة حركتها، وهو من الحشرات المؤذيات، ولذا أمر النبي بِكَلَّة بقتله، وحث عليه.

وأما تسميته فويسيقاً، فقال النووي في «شرح مسلم» ١٤/٢٣٧: نظيره الفواسق الخمس التي تقتل في الحِلَّ والحرم، وأصل الفاسق: الخروج، وهذه المذكورات خرجت عن خلق معظم الحشرات ونحوها بزيادة الضرر والأذى.

١٥٢٤ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزُّهريِّ، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص

عن أبيه، قال: كنت مع رسول الله ﷺ في حَجَّةِ الوداع ، فمَرَضْتُ مرضًا أشفيتُ على الموتِ، فعادني رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله، إِنَّ لِي مالاً كثيرًا وليس يرثني إلا ابنةٌ لي، أَفَاوْصِي بِثُلَثِي مالي؟ قال: «لا» قلت: بـشـطـر مالي؟ قال: «لا» قلت: فـثـلـثـ مـالـي؟ قال: «الـثـلـثـ، والـثـلـثـ كـثـيرـ، إـنـكـ يـا سـعـدـ أـنـ تـدـعـ وـرـثـتـكـ أـغـنـيـاءـ خـيـرـ لـكـ مـنـ أـنـ تـدـعـهـمـ عـالـةـ يـتـكـفـفـونـ النـاسـ، إـنـكـ يـا سـعـدـ لـنـ تـفـقـ نـفـقـةـ تـبـتـغـيـ بـهـ وـجـهـ اللهـ إـلـاـ أـجـرـتـ عـلـيـهاـ، حـتـىـ اللـقـمـةـ تـجـعـلـهـاـ فـيـ اـمـرـاتـكـ». .

قال: قلت: يا رسول الله، أَخْلَفُ بَعْدَ أَصْحَابِي؟ قال: «إِنَّكَ لَنْ تَخْلُفَ، فَتَعْمَلُ عَمَلاً تُبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللهِ، إِلَّا أَرَدْتَ بِهِ دَرْجَةً وَرَفْعَةً، وَلَعْلَكَ تُخْلَفُ حَتَّى يَنْفَعَ اللهُ بِكَ أَقْوَاماً، وَيَضُرُّ بِكَ آخْرِينَ، اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ، وَلَا تَرْدِهِمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، لَكِ الْبَاشْ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةً» رَأَى لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَكَانَ مَاتَ بِمَكَةَ<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٦٣٥٧). ومن طريقه أخرجه عبدُ بن حميد (١٣٣)، ومسلم (١٦٢٨) (٩)، ومحمد بن نصر في «السنة» (٢٤٩)، وابن حبان (٧٢٦١).

وأخرجه مالك في «الموطأ» (٢/٧٦٢)، والشافعي في «السنن المأثورة» (٥٣٧)، والطیالسي (١٩٥) و(١٩٦) و(١٩٧)، والدارمي (٣١٩٦)، والبخاري في «صحیحه» (٥٦) و(٣٩٣٦) و(٥٦٦٨) و(٦٣٧٣)، و«الأدب المفرد» (٧٥٢)، ومسلم (١٦٢٨) (٥)، والدورقي (٨) و(٩)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث المثناني» (٢١٨)، ومحمد بن نصر (٢٤٨)، وأبو يعلى (٨٣٤)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٣/٢٥٥-٢٥٦).

١٥٢٥ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، قال: فأخبرني

سعيد بن المسيب

عن سعد بن أبي وقاص، قال: لقد ردَ رسول الله ﷺ على عثمان التتبلَّ، ولو أحلَّه لاختصينا<sup>(١)</sup>.

= والشاشي (٨٥) و(٨٧) و(٨٨)، وابن حبان (٦٠٢٦)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٥٣٣)، والبيهقي /٦ ٢٦٨، والبغوي (١٤٥٩) من طرق عن الزهري، بهذا الإسناد، وبعضهم يزيد فيه على بعض. وانظر (١٤٨٢).

أشفیت: قاربتُ.

وقوله: «رثى له رسول الله ﷺ وكان مات بمكة»، قال النووي في «شرح مسلم» ١١/٧٧-٧٦: قال العلماء: هذا من كلام الراوي وليس هو من كلام النبي ﷺ، بل انتهى كلامه ﷺ بقوله: «لكن البائس سعد بن خولة»، فقال الراوي تفسيراً لمعنى هذا الكلام: إنه يرثيه النبي ﷺ، ويتوجّح له، ويرث عليه لكرمه مات بمكة. واختلفوا في قائل هذا الكلام من هو؟ فقيل: هو سعد بن أبي وقاص، وقد جاء مفسراً في بعض الروايات، قال القاضي: وأكثر ما جاء أنه من كلام الزهري، قال: واختلفوا في قصة سعد بن خولة، فقيل: لم يهاجر من مكة حتى مات بها، قاله عيسى بن دينار وغيره، وذكر البخاري: أنه هاجر وشهد بدراً ثم انصرف إلى مكة ومات بها، وقال ابن هشام: إنه هاجر إلى الحبشة الهجرة الثانية، وشهد بدراً وغيرها، وتوفي بمكة في حجة الوداع سنة عشر، وقيل: توفي بها سنة سبع في الهدنة ، خرج مختاراً من المدينة، فعلى هذا وعلى قول عيسى بن دينار، سبب بؤسه: سقوط هجرته لرجوعه مختاراً وموته بها، وعلى قول الآخرين، سبب بؤسه: موته بمكة على أي حال كان، وإن لم يكن باختياره لما فاته من الأجر والثواب الكامل بالموت في دار هجرته، والغرية عن وطنه إلى هجرة الله تعالى.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٠٣٧٥) و(١٢٥٩١). وعثمان الذي ذُكر في الحديث: هو عثمان بن مظعون.

= ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الترمذى (١٠٨٣). وقال: حسن صحيح.

١٥٢٦ - حدثنا يزيدُ بْنُ هارون، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوَدَ بْنِ عَامِرٍ بْنِ سَعْدٍ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا إِلَّا وَصَفَ الدِّجَالَ لِأَمْتَهِ، وَلَا صِفَةً لَمْ يَصِفْهَا أَحَدٌ كَانَ قَبْلِي: إِنَّهُ أَعُورٌ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجْلَهُ لَيْسَ بِأَعُورٍ»<sup>(١)</sup>.

١٥٢٧ - حدثنا عبد الصمد وعفان، قالا: حدثنا سليم بن حيان، حدثنا عكرمةُ بْنُ خَالِدٍ - قال عفان: حدثني - عن يحيى بن سعد

١٧٧/١ عن سعد: أَنَّ الطَّاعُونَ ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّهُ رِجْزٌ

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/١٢٦، ومسلم (١٤٠٢)، والنسائي ٥٨/٦ من طريق عبد الله بن المبارك، عن معمر، بهذا الإسناد. وانظر (١٥١٤).

(١) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري تعليقاً ومسلم متابعة، وهو صدوق حسن الحديث، إلا أنه مدلس وقد عنون.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢٨/١٥، والدورقي (١٦)، والبزار (١١٠٨)، وأبويعلى (٧٢٥)، والشاشي (١٠٣)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٥٣٨) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. زاد البزار بين محمد بن إسحاق وبين داود بن عامر: يزيد بن أبي حبيب، وهو ثقة من رجال الشيختين. وسيأتي الحديث مكرراً برقم (١٥٧٨).

وفي الباب عن عبد الله بن عمر سيأتي في «المسندة» ٢/٢٧، وعن جابر بن عبد الله فيه أيضاً ٣/٢٩٢، وعن أنس بن مالك ٣/١٠٣.

قوله: «إِنَّهُ أَعُورٌ وَإِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعُورٍ»، قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١٣/٩٦: إنما اقتصر على ذلك مع أن أدلة الحدوث في الدجال ظاهرة، لكون العور أثراً محسوساً يدركه العالم والعامي ومن لا يهتدى إلى الأدلة العقلية، فإذا أدعى الربوبية وهو ناقص الخلقة، والإله يتعالى عن النقص، علم أنه كاذب.

أُصِيبَ بِهِ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوهَا، وَإِذَا كَنْتُمْ  
بِأَرْضٍ، وَهُوَ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا»<sup>(١)</sup>.

١٥٢٨ - حدثنا عبد الملك بن عمرو، حدثنا فليح، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر، قال:

حدَّثَ عَامِرُ بْنَ سَعْدَ بْنَ عَمْرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ:  
أَنْ سَعْدًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمَرَاتٍ عَجْوَةً مَا بَيْنَ  
لَاَبَنِي الْمَدِينَةِ حِينَ يُضْبِحُ، لَمْ يَضُرِّهِ يَوْمَهُ ذَلِكَ شَيْءٌ حَتَّى يُمْسِيَ»، قَالَ  
فَلَيْحٌ: وَأَظُنُّهُ قَدْ قَالَ: «وَإِنْ أَكَلُوهَا حِينَ يُمْسِيَ، لَمْ يَضُرِّهِ شَيْءٌ حَتَّى  
يُضْبِحَ». قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: يَا عَامِرَ، انْظُرْ مَا تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.  
فَقَالَ عَامِرٌ: وَاللَّهِ مَا كَذَبْتُ عَلَى سَعْدٍ، وَمَا كَذَبَ سَعْدٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.  
بِعَذْلَةٍ (٢).

١٥٢٩ - حدثنا عبد الملك بن عمرو، حدثنا كثير بن زيد الأسلمي، عن المطلب، عن عمر بن سعد

عن أبيه، أنه قال: جاءه ابنه عامر فقال: أَيُّ بُنَيَّ، أَفِي الْفِتْنَةِ تَأْمُرُنِي  
أَنْ أَكُونَ رَأْسًا؟ لَا وَاللَّهِ حَتَّى أُعْطَى سِيفًا إِنْ ضرَبْتُ بِهِ مُؤْمِنًا نَبَأَ عَنْهُ، وَإِنْ  
ضرَبْتُ بِهِ كَافِرًا قَتَلَهُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ  
يُحِبُّ الْغَنِيَّ الْحَفِيَّ التَّقِيَّ»<sup>(٣)</sup>.

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٤٩١).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٤٤٢).

(٣) حديث صحيح، والإسناد فيه قلب، فالذى روى القصة هو عامر بن سعد،  
والذى جاء إلى سعد رضي الله عنه يأمره أن يكون رأساً هو عمر بن سعد، وقد تقدم على  
الصواب من غير هذا الطريق برقم (١٤٤١). المطلب: هو ابن عبد الله بن المطلب بن =

١٥٣٠ - حدثنا محمد بن عَبْدِ، حدثنا مسْعُرٌ، عن سعد بن إبراهيم، عن أبيه

عن سعد بن أبي وَقَاصٍ، قال: رأيْتُ عن يمين رسول الله ﷺ وعن شماله يوم أُحدٍ، رجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بِيَضْنِ لَمْ أَرَهُمَا قَبْلُ، وَلَا بَعْدُ<sup>(١)</sup>.

١٥٣١ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاق، عن العَيْزَارِ،  
عن عمر بن سعد

عن أبيه سعد، عن النبي ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «عَجِبْتُ لِلْمُسْلِمِ إِذَا أَصَابَهُ خَيْرٌ، حَمَدَ اللَّهَ وَشَكَرَ، وَإِذَا أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ، احْتَسَبَ وَصَبَرَ، الْمُسْلِمُ يُؤْجِرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّىٰ فِي الْلُّقْمَةِ يَرْفَعُهَا إِلَىٰ فِيهِ»<sup>(٢)</sup>.

= حنطوب، تابعي ثقة، وكثير بن زيد الأسلمي مختلف فيه، وحديثه حسن في المتابعات.  
وأخرجه الدورقي (٧٣) عن أبي عامر عبد الملك بن عمرو، بهذا الإسناد. وفيه:  
أنه جاءه ابنه، ولم يسمه.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩٤/١ عن محمد بن أحمد بن الحسين، عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، عن أبي عامر العقدي، عن كثير بن زيد، عن عبد المطلب بن عبد الله، عن عمر بن سعد، عن أبيه أنه قال لـ: يا بني . . . فذكره.  
قوله: «نبا عنه»، أي: تجافي عنه ولم يقتله.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، ومسعر:  
هو ابن كدام، وسعد بن إبراهيم: هو ابن عبد الرحمن بن عوف.  
وأخرجه ابن أبي شيبة ٨٩/١٢، والدورقي (٧٧)، والبخاري (٥٨٢٦)، ومسلم  
(٦٢٣٠)، وأبن أبي عاصم (١٤١٠)، وأبن حبان (٦٩٨٧)، وأبو نعيم في  
«الحلية» ٣/١٧١-١٧٢، والبيهقي في «الدلائل» ٣/٢٥٥ من طرق عن مسعر، بهذا  
الإسناد. وانظر (١٤٧١).

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عمر بن سعد، فمن رجال  
النسائي، وهو صدوق.

١٥٣٢ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن قتادة وعلي بن زيد بن

جدعان، قال:

حدثنا ابنُ المُسِبِّ، حدثني ابنُ سعد بن أبي وقاص<sup>(١)</sup>، حدثنا  
عن أبيه، قال: فدخلت على سعيد، فقلت: حدِيثاً حُدُثْتُه<sup>(٢)</sup> عنك حين  
استَخَلَفَ رسولُ الله ﷺ على المدينة؟ قال: فَغَضِبَ، فقال: مَنْ  
حَدَّثَكَ بِهِ؟ فَكَرِهْتُ أَنْ أُخْبِرَهُ أَنَّ ابْنَهُ حَدَّثَنِي فَيَغَضِبُ عَلَيْهِ، ثُمَّ قال: إِنَّ  
رَسُولَ الله ﷺ حِينَ خَرَجَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ اسْتَخَلَفَ عَلَيْهِ عَلَى الْمَدِينَةِ،  
فَقَالَ عَلَيْهِ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا كُنْتُ أَحْبُّ أَنْ تَخْرُجَ وَجْهًا إِلَّا وَأَنَا مَعَكَ.  
فَقَالَ: «أَوْ مَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمُنْزَلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟ غَيْرَ أَنَّهُ لَا  
نَبِيٌّ بَعْدِي»<sup>(٣)</sup>.

---

= وأخرجه البزار (٣١١٦) - كشف الأستار من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.  
وأخرجه الطيالسي (٢١١)، وعبد بن حميد (٤٣)، والشاشي (١٣٢)، والبيهقي في  
«الشعب» (٩٩٥٠) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد - زيادات نعيم» (١١٥) عن شعبة، به. ولم يذكر  
فيه سعد بن أبي وقاص. وانظر (١٤٨٧).

(١) في (م) (و) (ص): لسعد بن مالك.

(٢) في (م): حدثنيه، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشياعين غير علي بن زيد بن جدعان، فمن  
رجال أصحاب السنن، وروى له مسلم مقرونًا، وهو ضعيف، وقد تابعه في هذا الإسناد  
قتادة، وهو من رجالهما، والحديث في «مصنف عبد الرزاق» (٩٧٤٥) (٢٠٣٩٠).

ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٤٢)، والبزار (١٠٧٤).

وأخرجه بنحوه الدورقي (١٠٠)، وابن أبي عاصم (١٣٤٣)، والبزار (١٠٧٦)  
والنسائي في «الكبرى» (٨١٣٨)، وفي «الخصائص» (٤٤) من طريق حرب بن شداد، =

١٥٣٣ - حدثنا إسحاق بن عيسى ، قال: حدثني مالكُ - يعني ابن أنس - ،  
حدثنا أبو النَّضر، عن عامر بن سَعْد، قال:

سمعتُ أبي يقولُ : ما سمعتُ النبيَّ ﷺ يقولُ لِحَيٍّ يمشي : «إنه في  
الجنةِ» إِلَّا لعبدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ<sup>(١)</sup>.

\* ١٥٣٤ - حدثنا هارون بنُ مَعْرُوف - قال عبدُ الله : وسمعته أنا من هارون - ،  
حدثنا عبدُ الله بنَ وَهْبٍ ، حدثني مَخْرَمَةُ ، عن أبيه ، عن عامرِ بْنِ سعدِ بْنِ أبي  
وَقَاصٍ ، قال :

سمعتُ سعداً ، وناساً من أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ ، يقولون : كان  
رَجُلانِ أخوانِ في عهدِ رسولِ اللهِ ﷺ ، وكان أحدهما أَفْضَلَ مِنَ الْآخَرِ ،  
فَتُوفِيَ الَّذِي هُوَ أَفْضَلُهُمَا ، ثُمَّ عَمِّرَ الْآخَرُ بَعْدَهُ أَرْبَعينَ لَيْلَةً ، ثُمَّ تُوفِيَ ،  
فَذُكِرَ لرسولِ اللهِ ﷺ فَضْلُ الْأُولِي عَلَى الْآخِرِ ، فقال : «أَلَمْ يَكُنْ  
يُصْلَى؟» فَقَالُوا : بلى يا رسولَ اللهِ ، فَكَانَ لَا يَأْسَ بِهِ . فَقَالَ : «مَا يُدْرِيكُمْ  
مَاذَا بَلَغْتُ بِهِ صَلَاتِهِ؟» ثُمَّ قَالَ عَنْدَ ذَلِكَ : «إِنَّمَا مَثَلُ الصَّلَاةِ كَمَثَلِ نَهَرٍ  
جَارٌ بَيْبَابِ رَجُلٍ ، غَمْرٌ عَذْبٌ ، يَقْتَحِمُ فِيهِ كُلُّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَاتٍ ، فَمَاذَا  
تَرَوْنَ يُبَقِّي ذَلِكَ مِنْ دَرَنَهِ؟»<sup>(٢)</sup>.

---

= عن قنادة وحده، بهذا الإسناد. وانظر (١٤٩٠).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، وهو مكرر (١٤٥٣).

(٢) إسناده قوي على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير مخرمة بن بكي ،  
فمن رجال مسلم ، وهو صدوق.

وأخرجه الدورقي (٤٠) ، وابن خزيمة (٣١٠) ، والحاكم ٢٠٠ / ١ ، وابن عبد البر في  
«التمهيد» ٢٢١ / ٢٤ من طرق عن عبد الله بن وهب ، بهذا الإسناد. وصحح الحاكم  
= إسناده ، ووافقه الذهبي .

١٥٣٥ - حدثنا بهز، حدثنا شعبة، حدثنا قتادة، عن يونس بن جعير، عن محمد بن سعد بن أبي وقاص

عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «لأنَّ يَمْتَلِئُ ظَفَرٌ حَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا وَدَمًا، خَيْرٌ لَهُ مَنْ أَنْ يَمْتَلِئُ ظَفَرًا»<sup>(١)</sup>.

١٥٣٦ - حدثنا بهز، حدثنا شعبة، أخبرني حبيب بن أبي ثابت، قال: قدمت المدينة، فبلغنا أن الطاعون وقع بالكوفة، قال: فقلت: من يروي هذا الحديث؟ فقيل: عامر بن سعد، قال: وكان غائباً، فلقيت إبراهيم بن سعد، فحدثني أنه سمع أسامة بن زيد يحدث سعداً أن رسول الله ﷺ قال: «إذا وقع الطاعون بأرض فلا تدخلوها، وإذا وقع وأنتم بها، فلا تخرجوا منها» قال: قلت: أنت سمعت أسامة؟ قال: نعم<sup>(٢)</sup>.

١٥٣٧ - حدثنا علي بن بحر، حدثنا عيسى بن يونس، عن ذكرياء، عن أبي إسحاق، عن محمد بن سعد بن مالك

= وأخرجه مالك في «الموطأ» ١٧٤ عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، به.  
وانظر كلام ابن عبد البر على هذا الحديث في «التمهيد» ٢٤/٢١٩-٢٣٠.

النهر الغمر: الكثير الماء، والدرن: الوسع.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين. بهز: هو ابن أسد العمي.  
وأخرجه الدورقي (٨١)، وأبو يعلى (٨١٦) من طريق بهز بن أسد، بهذا الإسناد.  
وانظر (١٥٠٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفين.

وهذا الحديث من مستند أسامة بن زيد، وسيأتي تخریجہ إن شاء الله في مسنده  
٢٠٦/٥ . وتقدم عن سعد من غير هذا الطريق برقم (١٤٩١).

عن أبيه، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قال: «قتالُ الْمُسْلِمِ كُفْرٌ، وَبِسَابِعِهِ فِسْقٌ»<sup>(١)</sup>.

١٥٣٨ - حدثنا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَاصِمٍ بْنِ أَبِي النَّجْودِ، عَنْ مُضْعِبٍ بْنِ سَعْدٍ

عن سعد بن مالك ، قال : قال : يا رسول الله ، قد شفاني الله اليوم من المشركين ، فهب لي هذا السيف . قال : «إِنَّ هَذَا السِّيفَ لِيَسَ لَكَ وَلَا لِي ، ضَعْفَهُ» قال : فوضعته ، ثم رجعت ، قلت : عسى أن يعطي هذا السيف اليوم مَنْ لَمْ يُبْلِيْ بِلَائِيْ ، قال : إِذَا رَجَلٌ يَدْعُونِي مِنْ وَرَائِي ، قال : قلت : قد أَنْزَلَ فِيْ شَيْءٍ ؟ قال : «كُنْتَ سَأَلْتَنِي السِّيفَ ، وَلِيَسَ هُوَ لِي ، وَإِنَّهُ قَدْ وُهِبَ لِي ، فَهُوَ لَكَ» قال : وَأَنْزَلْتَ هَذِهِ الْآيَةَ : «يَسْأَلُونَكَ عَنِ

(١) إسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير علي بن بحر ، فقد علق له البخاري ، وروى له أبو داود والترمذى ، وهو ثقة . ذكرى : هو ابن أبي زائدة . وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٢٩) ، وفي «التاريخ الكبير» ١/٨٨-٨٩ من طريق يحيى بن ذكرياء ، عن أبيه ، بهذا الإسناد . وأخرجه ابن ماجه (٣٩٤١) من طريق شريك بن عبد الله ، والطبراني في «الكتاب» (٣٢٥) من طريق روح بن مسافر ، كلها عن أبي إسحاق ، به .

تنبيه : عزا المزي في «تحفة الأشراف» ٣١٤/٣ ، والبوصيري في «مصباح الرجاجة» ٢٤٥ ، هذا الحديث إلى النسائي في المحاربة من طريق أبي همام الدلائل ، عن أبي إسحاق ، عن محمد بن سعد بن أبي وقاص ، عن أبيه ، ولم نقع عليه بهذا الإسناد في الموضع المشار إليه في المطبوع من «المجتبى» و«السنن الكبرى» ، وهو عنده من طريق معمر عن أبي إسحاق ، عن عمر بن سعد ، عن أبيه ، وقد تقدم تخريرجه برقم (١٦١٩).

## الأَنْفَالِ قُلِّ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولُ ﴿الأنفال: ١﴾ [١٥٣٩].

○○ ١٥٣٩ - حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي بَخْرِ يَهْدِهِ: حَدَثَنِي عَبْدُ الْمُتَعَالِ بْنَ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَمْوَى. قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَحَدَثَنَا سَعِيدُ بْنَ يَحْيَى، حَدَثَنَا أَبِي، حَدَثَنَا الْمُجَالِدُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عِلَّاْةَ.

عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي وَقَاصِ، قَالَ: لَمَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِ الْمَدِينَةَ جَاءَتْهُ جُهَيْنَةُ، فَقَالُوا: إِنَّكَ قَدْ نَزَّلْتَ بَيْنَ أَظْهَرِنَا، فَأَوْتَقْنَا لَنَا حَتَّى نَأْتِكَ وَتُؤْمِنَا. فَأَوْتَقْنَاهُمْ، فَأَسْلَمُوهُمْ، قَالَ: فَبَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَجْبٍ، وَلَا نَكُونُ مِثْلُهُ، وَأَمْرَنَا أَنْ نُغِيرَ عَلَى حَيٍّ مِّنْ بَنِي كَنَانَةَ إِلَى جَنْبِ جُهَيْنَةِ، فَأَغْرَنَا عَلَيْهِمْ، وَكَانُوا كَثِيرًا، فَلَجَأُنَا إِلَى جُهَيْنَةَ فَمَنَعُونَا، وَقَالُوا: لَمْ تُقَاتِلُونَ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ؟ فَقَلَّنَا: إِنَّمَا تُقَاتِلُ مَنْ أَخْرَجَنَا مِنَ الْبَلْدَ الْحَرَامِ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: مَا تَرَوْنَ؟ فَقَالَ بَعْضُنَا: نَأْتَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، فَنُخْبِرُهُ، وَقَالَ قَوْمٌ: لَا، بَلْ نَقِيمُ هَاهُنَا، وَقَلَّتْ أَنَا فِي أَنْاسٍ مَعِي: لَا،

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير عاصم بن أبي النجود، فمن أصحاب السنن وحديثه في «الصحيحين» مقرون، وهو حسن الحديث. أبو بكر: هو ابن عياش.

وآخرجه أبو داود (٢٧٤٠)، والترمذى (٣٠٧٩)، والنسائي في «الكبرى» (١١٩٦)، وأبو يعلى (٧٣٥)، والطبرى (١٧٣/٩)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣١٢/٨) والحاكم (١٣٢/٢)، والبيهقي (٢٩١/٦) من طرق عن أبي بكر بن عياش، بهذا الإسناد. قال الترمذى: حسن صحيح، وصحح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي. وأخرجه الطبرى (١٧٣/٩) من طريق أبي الأحوص، عن عاصم، به. وانظر ما سأليتني برقم (١٥٦٧).

بل ناتي عير قريش فنقططعها، فانطلقنا إلى العير، وكان الفيء إذ ذاك: من أخذ شيئاً فهو له، فانطلقنا إلى العير، وانطلق أصحابنا إلى النبي ﷺ، فأخبروه الخبر، فقام غضبان<sup>(١)</sup> مُحَمَّر الوجه، فقال: «أذهبتم من عندي جمِيعاً، وجئتم مُتفرقين؟ إنما أهلك من كان قبلكم الفرقة، لأنَّ عيشكم رجال ليس بخيركم، أصيَّركم على الجُوع والعطش» فبعث علينا عبد الله بن جحش<sup>(٢)</sup> الأسدي، فكان أول أمير أمر في الإسلام.

١٥٤٠ - حدثنا حسين، عن زائدة، عن عبد الملك بن عمير. وبعد الصمد، حدثنا زائدة، حدثنا عبد الملك بن عمير، عن جابر بن سمرة

عن نافع بن عتبة بن أبي وقاص، قال: قال رسول الله ﷺ: «تقاتلون جزيرة العرب، فيفتحها الله لكم، ثم تقاتلون فارس، فيفتحها الله لكم، ثم تقاتلون الروم، فيفتحها الله لكم، ثم تقاتلون الدجال، فيفتحها الله

(١) في (م) وطبعه الشيخ أحمد شاكر (و(ح) و(س) و(ق) و(ص)): «غضباناً» مصروفًا، والمثبت من (ظ١١) و(ب) وهو الجادة، لأن مؤنته غضبي، ويخرج ما في (م) وبقية النسخ على لغة بني أسد، فإنهم يصرفون كل صفة على «فulan»، لأنهم يؤثثونه بالباء، ويستغثون به بفعلة عن فعلى، فيقولون: سكرانة وغضبانة وعطشانة. انظر «شرح الأشموني على ألفية ابن مالك» ١٧٥/٣.

(٢) إسناده ضعيف، المجالد - وهو ابن سعيد - ضعيف، وزياد بن علاقه لم يسمع من سعد.

وآخرجه ابن أبي شيبة ١٢٣/١٤ و٣٥٢-٣٥١، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١٥/٣ من طريق حماد بن أسماء، والدورقي (١٣١)، والبيهقي ١٤/٣ من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، والبزار (١٧٥٧) - كشف الأستان من طريق أحمد بن بشير، ثلاثة عن مجالد بن سعيد، بهذا الإسناد. والحديث عند ابن أبي شيبة في الموضع الأول والبزار مختصر بقصة: أن أول أمير عيَّد له في الإسلام عبد الله بن جحش.

لَكُمْ». قَالَ: فَقَالَ جَابِرٌ: لَا يَخْرُجُ الدَّجَالُ حَتَّى يُفْتَحَ الرُّومُ<sup>(١)</sup>.

١٥٤١ - حَدَثَنَا عَفَانٌ، حَدَثَنَا أَبُو عَوَانَةُ، حَدَثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمِيرٍ، عَنْ

جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ

عَنْ نَافِعٍ بْنِ عَتْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «تَغْزُونَ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ، فَيَفْتَحُ اللَّهُ لَكُمْ، وَتَغْزُونَ فَارِسَ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ لَكُمْ، وَتَغْزُونَ الرُّومَ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ لَكُمْ، وَتَغْزُونَ الدَّجَالَ، فَيَفْتَحُ اللَّهُ لَكُمْ»<sup>(٢)</sup>.

١٥٤٢ - حَدَثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَحْدُثَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِكْرِمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ لَبِيَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ

عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ: أَنَّ أَصْحَابَ الْمَزَارِعِ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانُوا يُكْرُونَ مَزَارِعَهُمْ بِمَا يَكُونُ عَلَى السَّوَاقِي مِنَ الزُّرُوعِ، وَمَا سَعَدَ بِالْمَاءِ مَا حَوْلَ الْبَئْرِ<sup>(٣)</sup>، فَجَاؤُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَاخْتَصَمُوا فِي بَعْضِ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشعixin غير صحابيه  
نافع بن عتبة، فمن رجال مسلم وحده. حسين: هو ابن علي الجعفي، وزائدة: هو ابن قدامة، وعبد الصمد: هو ابن عبد الوارث. وهذا الحديث والذي بعده ليسا من مسند  
سعد، وإنما هما من مسند نافع بن عتبة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤٦-١٤٧ / ١٥، وعنه ابن ماجه (٤٠٩١)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث المثناني» (٦٤٢) عن حسين بن علي الجعفي، بهذا الإسناد. وانظر ما  
بعد، وسيأتي تمام تحريره في مسند نافع بن عتبة من «المسند» ٤ / ٣٣٧.

(٢) إسناده صحيح كسابقه. أبو عوانة: هو وضاح بن عبد الله اليشكري.  
وعلقه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨ / ٨٢-٨١ عن موسى بن إسماعيل، عن أبي عوانة، بهذا الإسناد.

(٣) في (م) و(ب) و(ص): النبت، وهو تحريف، والمثبت من (ظ١١) و(ق) =

ذلك، فَهَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ يَعْلَمُ أَنْ يُكْرُرُوا بِذَلِكِ، وَقَالَ: «أَكْرُرُوا بِالذَّهَبِ  
وَالْفِضَّةِ»<sup>(١)</sup>.

١٥٤٣ - حَدَثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. وَيَعْقُوبُ، حَدَثَنَا أَبِي، عَنْ  
ابْنِ<sup>(٢)</sup> إِسْحَاقَ، حَدَثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ - قَالَ يَعْقُوبُ: ابْنُ أَبِي عَتِيقٍ -، عَنْ  
عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَثَهُ

عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَعْلَمُ، يَقُولُ: «إِذَا تَنَحَّمَ

= وحاشية (س) و(ص) ومصادر التخريج.

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة، قال ابن معين: ليس حدشه بشيء، وقال الدارقطني: ضعيف، ومحمد بن عكرمة لم يرو عنه سوى إبراهيم بن سعد واليعقوب، ولم يوثقه غير ابن حبان، فهو في عداد المجهولين. وأخرجه النسائي ٤١/٧، وأبو يعلى (٨١١) من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٩٥/١ ١٩٥-١٩٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١١١، وفي «مشكل الآثار» ٣/٢٨٦، والبيهقي ٦/١٣٣ من طرق عن إبراهيم بن سعد، به. وسيأتي برقم (١٥٨٢).

وفي الباب عن رافع بن خديج عند البخاري (٢٣٤٦)، وسيأتي في «المسندة» ٤٦٣/٣.

قوله: «ما سَعِدَ بِالْمَاءِ»، أي: ما جاءه الماء جريأاً من غير ساقية. وأكروا: أَجَرُوا.  
وقوله: «عَلَى السَّوَاقِي»، قال السندي: أي: بما ينبع على أطراف الجدول.  
وفي «بَذَلُ الْمَجْهُودِ فِي حَلِّ أَبِي دَاؤِدَ» ١٥/٥٦: هذه الصورة من المزارعة بأن يكري الأرض بما على الجداول والسوaci لا تجوز عند أحد من الأئمة، والقراء على الذهب والفضة المسمى جائز عند جمهور العلماء. وانظر «فتح الباري» ٥/٢٥-٢٦.

(٢) تحريف في (م) إلى: أبي.

أَحْدُكُمْ فِي الْمَسْجِدِ، فَلِيُغَيِّبْ نُخَامَتَهُ، أَنْ تُصِيبَ جَلْدَ مُؤْمِنٍ أَوْ نَوْمَهُ فَتُؤْذِيهِ»<sup>(١)</sup>.

١٥٤٤ - حَدَثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ زَيْدِ أَبِي عَيَّاشٍ<sup>(٢)</sup>، قَالَ:

سُئِلَ سَعْدٌ عَنِ الْبَيْضَاءِ بِالسُّلْطُنِ فَنَكَرَهُ، وَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُسَأَلُ عَنِ الرُّطْبِ بِالْتَّمَرِ، فَقَالَ: «يُنْفَصِّلُ إِذَا يَبِسَ؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «فَلَا إِذَا»<sup>(٣)</sup>.

١٥٤٥ - حَدَثَنَا سَفِيَّانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ: «أَعَظَّمُ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا

(١) إسناده حسن، محمد بن إسحاق حسن الحديث، وقد صرخ بالتحديث، وبباقي رجاله ثقات رجال الشيفتين. ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي.

وأخرجه البزار (١١٢٧) من طريق ابن أبي عدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبويعلى (٨٠٨) من طريق يعقوب بن إبراهيم، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٣٦٧، والدورقي (٢٩)، وأبويعلى (٨٢٤)، وابن خزيمة (١٣١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١١٧٩) من طرق عن ابن إسحاق، به.

(٢) في (م) و(ق) و(ص): زيد بن أبي عياش، وهو خطأ.

(٣) إسناده قوي، وقد تقدم الكلام عليه برقم (١٥١٥).

وأخرجه الدورقي (١١)، وأبويعلى (٨٢٥) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

البيضاء: الحنطة. والسُّلْطُنُ - بضم السين وسكون اللام -: ضرب من الشعير أبيض لا قشر له.

مَن سُئلَ عن أَمْرٍ لَم يُحَرِّمْ، فَحُرِّمَ عَلَى النَّاسِ مِنْ أَجْلِ مَسَائِلِهِ»<sup>(١)</sup>.

١٥٤٦ - حدثنا سفيان، عن الْوَهْرِيِّ، عن عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ

عن أبيه، قال: مَرَضْتُ بِمَكَّةَ عَامَ الفَتْحِ مَرْضًا شَدِيدًا أَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ، فَأَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي، قَلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي مَالًا كَثِيرًا، وَلَيْسَ يَرْثِي إِلَّا ابْنِي، أَفَأَتَصْدِقُ بِثُلَثِي مَالِي؟ - وَقَالَ سَفِيَّانُ مَرَّةً: أَتَصْدِقُ بِمَالِي كُلَّهُ؟ قَالَ: «لَا» قَالَ: أَفَأَتَصْدِقُ بِثُلَثِي مَالِي؟ - قَالَ «لَا» قَلْتُ: فَالشَّطَرُ؟ قَالَ: «لَا» قَلْتُ: الْثُلُثُ؟ قَالَ: «الْثُلُثُ، وَالْثُلُثُ كَبِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَرُكَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءً، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَرُكَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، إِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفْقَةً إِلَّا أَجْرَتَ فِيهَا، حَتَّى الْلُّقْمَةَ تَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِكَ».

قَلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخَلَّتُ عَنِ هِجْرَتِي؟ قَالَ: «إِنَّكَ لَنْ تُخَلِّفَ بَعْدِي، فَتَعْمَلَ عَمَالًا تَرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ، إِلَّا ازْدَدَتْ بِهِ رُفْعَةً وَدَرْجَةً، وَلَعِلَّكَ أَنْ تُخَلِّفَ حَتَّى يَتَفَعَّجَ بِكَ أَقْوَامٌ، وَيُضَرِّ بِكَ آخِرُونَ، اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ، وَلَا تَرَدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، لَكِ الْبَأْسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةٍ» يَرْثِي لَهُ أَنْ ماتَ بِمَكَّةَ<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين. سفيان: هو ابن عبيدة. وأخرجه الحميدى (٦٧)، ومسلم (٢٣٥٨) (١٣٣)، وأبو داود (٤٦١٠)، والبزار (١٠٨٤)، وابن الجارود (٨٨٢)، والشاشى (٩٧) من طريق سفيان بن عبيدة، بهذا الإسناد. وانظر (١٥٢٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفين. وأخرجه الشافعى في «ال السن المأثورة» (٥٣٦)، والحميدى (٦٦)، وابن سعد =

١٥٤٧ - حدثنا سفيان بن عيينة، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب عن سعيد، أن النبي ﷺ قال لعليٰ: «أنت مِنْيَ بمنزلة هارونَ مُوسى»، قيل لسفيان: «غير أَنَّ(١) لا نَبِيٌّ بعدي»، قال: قال: نعم<sup>(٢)</sup>.

١٥٤٨ - حدثنا سفيان، عن عبد الملك، سمعه من جابر بن سمرة: شكا أهل الكوفة سعداً إلى عمر، فقالوا: إنه لا يُحسِنُ يُصلّي. قال: أَلَا عارِبٌ؟ والله ما أَلَّوْ بهم عن صلاة رسول الله ﷺ، في الظهر والعصر أَرْكَدُ في الْأَوَّلَيْنَ، وَأَحْذَفُ في الْآخِرَيْنَ. فسمعت عمر يقول: كذلك الظنُّ بك يا أبا إسحاق<sup>(٣)</sup>.

= ١٤٤/٣، وابن أبي شيبة ١٩٩/١١، والبخاري (٦٧٣٣)، ومسلم (١٦٢٨) (٥)، وأبو داود (٢٨٦٤)، والترمذى (٢١١٦)، وابن ماجه (٢٧٠٨)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٠٢)، و«الأحاديث المثنوي» (٢١٧)، والبزار (١٠٨٥)، ومحمد بن نصر في «السنة» (٢٥٠)، والنسائي ٢٤١/٦ - ٢٤٢، وأبو يعلى (٧٤٧)، وابن الجارود (٩٤٧)، والطحاوى في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٧٩، و«مشكل الآثار» ٣/٢٥٥، والشاشي (٨٤)، وابن حبان (٤٢٤٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/٣٧٦ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وبعضهم يزيد فيه على بعض. وانظر (١٥٢٤).

(١) في (ح) (و) (ص): أنه.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان، لكنه توبع.

وآخرجه الحميدي (٧١) عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (١٤٩٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيختين. عبد الملك: هو ابن عمير. وآخرجه الحميدي (٧٢)، وأبو يعلى (٧٤٣)، وابن خزيمة (٥٠٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وانظر (١٥١٠).

١٥٤٩ - حدثنا سفيان، عن عمرو، سمعت ابن أبي مليكة، عن عبد الله بن أبي نهيك

عن سعد بن أبي وقاص، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس منا من لم يَتَغَنَّ بالقرآن»<sup>(١)</sup>.

١٥٥٠ - حدثنا سفيان، عن الزهرى، عن مالك بن أوس

سمعت عمر يقول لعبد الرحمن بن عوف، وطلحة، والزبير، وسعد: نَسْدُتُكُمُ الله الذي تقوم به السماء والأرض - وقال مرتاً: الذي بإذنه تقوم - أَعْلَمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِنَّا لَا نُرَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً»؟ قالوا: اللهم نعم<sup>(٢)</sup>.

١٥٥١ - حدثنا سفيان، عن العلاء - يعني ابن أبي العباس -، عن أبي الطفیل، عن بكر بن قرواش

عن سعد - قيل لسفيان: عن النبي ﷺ؟ قال: نعم - قال: «شيطان الرذفة يحتدره» يعني رجلا من بجيلة<sup>(٣)</sup>.

---

(١) صحيح لغيره، وقد تقدم الكلام عليه برقم (١٤٧٦). عمرو: هو ابن دينار المكي.

وأخرجه الحميدي (٧٦)، وابن أبي شيبة /١٠ ، ٤٦٤ ، والدارمي (١٤٩٠)، وأبوداود (١٤٧٠)، وأبو يعلى (٧٤٨)، والحاكم ٥٦٩ /١ ، والبيهقي ٢٣٠ /١٠ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي. زاد بعضهم فيه عن سفيان أنه قال: أي يستغنى به.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد تقدم الحديث برقم (١٧٢) عن سفيان، عن عمرو بن دينار، عن الزهرى، بزيادة عمرو بن دينار، وكلاهما صحيح.

(٣) إسناده ضعيف، بكر بن قرواش لم يرو عنه سوى أبي الطفیل، قال علي بن =

١٥٥٢ - حدثنا سفيانُ، عن إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِّيَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ عَيَّاشَ، قَالَ:

سُئِلَ سَعْدٌ عَنْ بَعِيرٍ سُلْتٍ بِشَعِيرٍ، أَوْ شَيْءٍ مِّنْ هَذَا، فَقَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ تَمِيرٍ بِرُطْبٍ، فَقَالَ: «تَنْقُصُ الرُّطْبَةُ إِذَا يَبْسُطُتُ؟» قَالُوا:

= المديني : لم أسمع بذلك إلا في هذا الحديث ، وقال البخاري : فيه نظر ، وقال الذهبي في «الميزان» ٣٤٧/١: لا يُعرف ، والحديث منكر (يعني هذا الحديث) ، وتساهل العجلي وابن حبان فوثقاه ، والعلاء بن أبي العباس وثقه يحيى بن معين كما في «الجرح والتعديل» ٣٥٦/٦ ، وذكره ابن حبان في «الثلاث» ٢٦٥/٧ وقال: روى عن أبي الطفيلي إن كان سمع منه ، فهذه إشارة إلى وجود علة أخرى في إسناد هذا الحديث ، وهي الانقطاع بين العلاء وبين أبي الطفيلي عامر بن وائلة ، وفات الحافظ أن يترجم له في «التعجبيل» مع أنه من شرطه .

وأخرجه الحميدي (٧٤) ، وابن أبي شيبة ١٥/٣٢٢-٣٢٣ ، وابن أبي عاصم في «السنة» ٩٢٠ ، والبزار ١٨٥٤ - كشف الأستار ، وأبو يعلى (٧٥٣) و(٧٨٤) ، وابن عدي في «الكامل» ٤٦٢/٢ ، والحاكم ٤٢١/٤ من طريق سفيان بن عيينة ، بهذا الإسناد . سقط من المطبوع من «المستدرك» للحاكم سفيان بن عيينة ، وقال الحاكم: صحيح الإسناد ، فتعقبه الذهبي بقوله: ما أبعده من الصحة وأنكره .

قلنا: والحديث في «المسنن» مختصر ، وهو عند الحميدي وغيره أوضح وأبين ، وللفظ أبي يعلى عن سعد بن أبي وقادس أنه سمع النبي ﷺ وذكر - يعني ذا الثدية - الذي وجد مع أهل النهر والنهر ، فقال: «شيطان رَدْهَةٌ» ، يَحْدُرُهُ رَجُلٌ مِّنْ بَجِيلَةٍ يُقالُ لَهُ: الأشهب ، أو ابن الأشهب ، عَلَامٌ فِي قَوْمٍ ظَلَمَةٍ» . قال سفيان: فقال عمار الدُّهْنِي حين حَدَّثَ: جاء به رَجُلٌ مِّنْ بَجِيلَةٍ ، يُقالُ لَهُ: الأشهب ، أو ابن الأشهب . قوله: «شيطان الرَّدْهَة» ، قال الزمخشري في «الفائق» ٢/٢٧٤: هو الحية ، والرَّدْهَة: مستنقع في الجبل ، وجمعها رِدَاه . ويحترقه - بالذال المهملة - : أي يسقطه ، كما في «اللسان» (ردَه) ، وتصحفت في (م) (وَس) وحاشية السندي إلى: يحترقه بالذال المعجمة ، وشرحها السندي بقوله: أي يحترقه ويُخافه ، وهو خطأ .

نعم . قال : «فَلَا إِذًا»<sup>(١)</sup> .

١٥٥٣ - حدثنا إسماعيل ، حدثنا عاصم الأحول ، عن أبي عثمان النهدي ،  
قال :

سمعت سعداً يقول : سمعت أذناني ، ووعى قلبي من محمد ﷺ :  
«إنه من أدعى إلى غير أبيه ، وهو يعلم أنه غير أبيه ، فالجنة عليه حرام» .  
قال : فلقيت أبا بكره فحدثته ، فقال : وأنا سمعت أذناني ، ووعى قلبي من  
١٨٠ / ١ محمد ﷺ<sup>(٢)</sup> .

١٥٥٤ - حدثنا إسماعيل ، أخبرنا هشام الدستوائي ، عن يحيى بن أبي كثير ،  
عن الحضرمي بن لاحق

عن سعيد بن المسيب ، قال : سألت سعد بن أبي وقاص عن  
الطيرة ، فانتهريني ، وقال : من حديثك ؟ فكرهت أن أحدهما من حديثي ،

(١) إسناده قوي ، رجاله ثقات رجال الشيفين غير أبي عياش - واسمه زيد بن  
عياش - فمن رجال أصحاب السنن ، وتقدمت ترجمته عند الحديث رقم (١٥١٥).  
سفيان : هو ابن عيينة ، عبد الله بن يزيد : هو المخزومي المدني مولى الأسود بن  
سفيان .

وأخرجه الحميدى (٧٥) عن سفيان بن عيينة ، بهذا الإسناد .  
وأخرجه عبد الرزاق (١٤١٨٦) ، والنمسائي ٧ / ٢٦٩ من طريق سفيان الثوري ، عن  
إسماعيل بن أمية ، به . وانقلب الإسناد في المطبوع من «مصنف عبد الرزاق» هكذا : زيد  
مولى عياش (كذا) عن عبد الله بن يزيد عن سعد ، وهو خطأ . وانظر ما تقدم برقم  
١٥١٥ .

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفين . إسماعيل : هو ابن إبراهيم بن علية ، وأبو  
عثمان النهدي : هو عبد الرحمن بن مل . والحديث مكرر (١٥٠٤) .

قال : قال رسول الله ﷺ : « لا عَدُوٌّ ولا طِيرٌ ولا هَامٌ ، إِنْ تَكُنَ الْطِيرَةُ فِي شَيْءٍ ، فَفِي الْفَرَسِ ، وَالمرأةِ ، وَالدَّارِ ، وَإِذَا سَمِعْتُمُ بِالْطَّاعُونِ بِأَرْضٍ فَلَا تَهْبِطُوا ، وَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ ، وَأَنْتُمْ بِهَا ، فَلَا تَفِرُّو مِنْهُ »<sup>(١)</sup>.

١٥٥٥ - حدثنا إسماعيل - يعني ابن إبراهيم -، أخبرنا هشام الدستوائي ، عن عاصم بن بهذلة ، عن مصعب بن سعد قال :

قال سعد : يا رسول الله ، أئي الناس أشد بلاء ؟ قال : « الأنبياء ، ثم الأئمَّةُ فالأمثالُ ، حتى يُتَلَى العَبْدُ عَلَى قَدْرِ دِينِهِ ذَاكَ ، فَإِنْ كَانَ صُلْبَ الدِّينِ ، ابْتُلِي عَلَى قَدْرِ ذَاكَ - وَقَالَ مَرَّةً : أَشَدَّ بِلَاءً - وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رَقَّةٌ ، ابْتُلِي عَلَى قَدْرِ ذَاكَ - وَقَالَ مَرَّةً : عَلَى حَسَبِ دِينِهِ - قال : فَمَا تَبَرَّحُ الْبَلَاءُ

---

(١) إسناده جيد ، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير الحضرمي بن لاحق ، فمن رجال أبي داود والنمسائي ، وهو صدوق .

وأخرجه الدورقي (٩٥) عن إسماعيل بن علية ، بهذا الإسناد .

وأخرجه الشاشي (١٥٣) ، والطحاوي ٤ / ٣٥٥ ، والخطيب في «الموضع» ١ / ٢٢٨ من طرق عن هشام الدستوائي ، به . ورواية الطحاوي بقصة الطاعون فقط .

وأخرجه الطبرى في «تهذيب الأثار - مستند على» ص ١٠-١١ من طريق إسماعيل بن علية ، به . لكنه مختصر بلفظ : « لا عدوٌ ولا طيرة ولا هامة » .

وأخرجه كذلك مختصراً دون قصة الطاعون : ابن أبي عاصم في «السنة» (٢٦٦) و(٢٦٧) ، وأبو يعلى (٨٩٨) ، والطبرى ص ١٠ ، وابن حبان (٦١٢٧) من طرق عن هشام الدستوائي ، به . وبعضهم يزيد فيه على بعض .

وأخرجه بطوله الشاشي (١٥٤) من طريق يزيد بن هارون ، عن هشام الدستوائي ، به ، إلا أنه لم يذكر فيه الحضرمي بن لاحق ، وقد خالف يزيد بن هارون فيه عن هشام جماعة ، فذكروا فيه الحضرمي ، وهو الصواب ، وانظر «العلل» للدارقطني ٤ / ٣٧٠ . وقد تقدم الحديث برقم (١٥٠٢) ، وسيأتي برقم (١٦١٥) ، وانظر (١٤٩١) .

عن العبدِ، حتى يمشيَ في الأرضِ، يعنيُ، وما إِنْ عَلَيْهِ مِنْ خَطِيئَةٍ»<sup>(١)</sup>.  
قالُ أبي : وَقَالَ مَرْأَةً : عَنْ سَعْدٍ، قَالَ : قَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ .

١٥٥٦ - حَدَثَنَا أَبُو مَعاوِيَةَ، حَدَثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّقْفِيِّ

عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصِ، قَالَ : لَمَا كَانَ يَوْمٌ بَدِيرٌ قُتِلَ أَخِي عُمَيْرٌ،  
وَقُتِلَتْ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ، وَأَخْذَتْ سِيفَهُ، وَكَانَ يُسَمَّى ذَا الْكَتِيفَةِ،  
فَأَتَيْتُ بِهِ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، قَالَ : «اذْهَبْ فَاطْرَحْهُ فِي الْقَبْضِ» قَالَ :  
فَرَجَعْتُ، وَبِي مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ مِنْ قَتْلِ أَخِي، وَأَخْذَ سَلَبِي، قَالَ : فَمَا  
جَاءَزْتُ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى نَزَّلَتْ سُورَةُ الْأَنْفَالِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :  
«اذْهَبْ فَخُذْ سَيْفَكَ»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) إسناده حسن ، عاصم بن بهلة - وهو ابن أبي النجود - حسن الحديث ، ويأتي  
رجاله ثقات رجال الشيختين .  
وأخرجه الطيالسي (٢١٥) ، ومن طريقه الدورقي (٤٢) ، وأبو نعيم في «الحلية»  
١/٣٦٨ ، والبيهقي في «السنن» ٣٧٣-٣٧٢/٣ ، وفي «الشعب» (٩٧٧٥) عن هشام  
الدستوائي ، بهذا الإسناد .

وأخرجه ابن سعد ٢٠٩-٢١٠ / ٢ عن عبد الوهاب الثقفي ، والحاكم ٤١/١ من  
طريق سلم بن قتيبة ، كلامهما عن هشام ، به . وانظر (١٤٨١) .

(٢) حسن لغيره ، رجاله ثقات رجال الشيختين غير أن فيه انقطاعاً ، محمد بن عبد الله  
الثقفي لم يدرك سعداً ، وقد تقدم معنى هذا الحديث برقم (١٥٣٨) بایسناد حسن . أبو  
معاوية : هو محمد بن خازم ، وأبو إسحاق الشياباني : هو سليمان بن أبي سليمان .  
وأخرجه الواحدي في «أسباب النزول» ص ١٥٥ من طريق أحمد بن حنبل ، بهذا  
الإسناد .

=

١٥٥٧ - حدثنا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ، قَالَ:

شَكَا أَهْلُ الْكَوْفَةَ سَعْدًا إِلَى عُمَرَ، فَقَالُوا: لَا يُحْسِنُ يُصَلِّي، فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمُرُ لَهُ، فَقَالَ: أَمَا صَلَاتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَدْ كُنْتُ أَصَلِّي بِهِمْ، أَرَكُدُ فِي الْأُولَئِينَ وَأُحْذِفُ فِي الْآخِرَيْنَ . فَقَالَ: ذَاكَ الظُّنُونُ بِكَ أَبَا إِسْحَاقِ<sup>(١)</sup>.

---

= وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٦٨٩)، وأبو عبيد في «الأموال» (٧٥٦)، وابن أبي شيبة / ١٢ / ٣٧٠، وابن زنجويه في «الأموال» (١١٢٦)، والطبرى / ٩ / ١٧٣ عن أبي معاوية، به. ووقع في «سنن سعيد» مكان عمير: عتبة، ويغلب على ظننا أنه تحريف من النسخ.

وقوله: «قتلت سعيد بن العاص»، كذا في الخبر، وقال أبو عبيد وابن زنجويه في أثناء الخبر: وقال غيره: العاص بن سعيد، قالا: هذا عندنا هو المحفوظ، قتل العاص. ثم قال أبو عبيد: قال أهل العلم بالمعاذي: قاتل العاص علي بن أبي طالب. قال الأستاذ محمود شاكر - حفظه الله - مصوّراً في طبعته من «تفسير الطبرى» / ١٣ / ٣٧٤: فالذى جاء في الخبر هنا «سعيد بن العاص»، وهم، فإن سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية الأموي متاخر، قُبضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وله تسع سنين، وهو لم يشرك قط، وقتل أبوه العاص بن سعيد يوم بدرٍ كافراً، أما جده سعيد بن العاص بن أمية، فمات قبل بدرٍ مشركاً، ويكون الصواب كما قال ابن حجر في «الإصابة» / ٣ / ٣٦ في ترجمة «عمير بن أبي وقاص»: العاص بن سعيد بن العاص، ويكون الاختلاف إذن في الذي قُتِلَه: فهو علي بن أبي طالب، أم سعد بن أبي وقاص؟

القبض، قال أبو عبيد: الذي تُجمع عنده الغنائم، وقال ابن الأثير في «النهاية» / ٤ / ٦: هو بمعنى المقبوض، وهو ما جُمع من الغنيمة قبل أن تُقسم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين.

وآخرجه الحميدى (٧٣)، والدورقى (٢)، ومسلم (٤٥٣) (١٥٨)، وابن حبان (١٨٥٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٦ / ١٨٩ من طريق جرير بن عبد الحميد، بهذا =

١٥٥٨ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن عمر بن نبيه، حدثني أبو عبد الله القراظ، قال:

سمعت سعد بن مالك يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من أراد أهل المدينة بدهم أو بسوء، أذابه الله كما يذوب الملح في الماء) <sup>(١)</sup>.

١٥٥٩ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن أسامة بن زيد، حدثني محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة

عن سعد بن مالك، عن النبي ﷺ، قال: «خير الذكر الخفي، وخير الرزق ما يكفي» <sup>(٢)</sup>.

= الإسناد. وذكر بعضهم فيه قصة. وانظر (١٥١٠).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو عبد الله القراظ: اسمه دينار. وأخرجه النسائي في «الكتاب» (٤٢٦٧) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد. وتحرف في المطبوع منه «عمر بن نبيه» إلى: عمر بن بشينة. وأخرجه الدورقي (١٢١)، ومسلم (١٣٨٧) (٤٩٤)، والبغوي (٢٠١٤) من طرق عن عمر بن نبيه، به. وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٢٣٨ تعليقاً.

وسيأتي برقم (١٥٩٣) من طريق أسامة بن زيد، عن أبي عبد الله القراظ، عن سعد بن أبي وقاص وأبي هريرة. بأطول مما هنا.

وسيأتي أيضاً بنحوه برقم (١٦٠٦) من طريق عامر بن سعد، عن أبيه. وأخرجه بنحوه البخاري (١٨٧٧) من طريق جعید بن عبد الرحمن، عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص، عن أبيها.

قوله: «بدهم»، أي: بغاللة وأمّر عظيم، من ذمّهم الأمر، إذا فجأهم.

(٢) إسناده ضعيف لضعف محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة، ثم هو منقطع، ابن لبيبة = هذا لم يدرك سعداً. أسامة بن زيد: هو الليثي.

١٥٦٠ - حدثنا عليٌّ بن إسحاق، عن ابن المبارك، عن أُسامه بن زيد، قال: أخبرني محمد بن عمرو بن عثمان، أنَّ محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة أخبره، فذكره<sup>(١)</sup>.

١٥٦١ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن موسى الجهنمي، حدثني مصعب بن سعد

عن أبيه: أنَّ أعرابياً أتى النبي ﷺ فقال: علمني كلاماً أقوله. قال: «قل: لا إله إلا الله وحده، لا شريك له، الله أكبر كبيراً، والحمد لله كثيراً، وسبحان الله رب العالمين، ولا حول ولا قوة إلا بالله العزيز الحكيم، خمساً» قال: هؤلاء لربِّي، فما لي؟ قال: «قل: اللهم اغفر لي، وارحمني، وارزقني، واهدِنِي، وعافِنِي»<sup>(٢)</sup>.

---

= وأخرجه إبراهيم الحربي في «غريب الحديث» ٨٤٥/٢، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢١٨) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد. والحديث عند الحربي مختصر بلفظ: «خير الذكر الخفي». وانظر (١٤٧٧).

(١) إسناده ضعيف كسابقه. محمد بن عمرو بن عثمان: هو محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان الأموي، المعروف بالديباج لحسنِه.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير موسى الجهنمي - وهو ابن عبد الله - فمن رجال مسلم.

وأخرجه البزار (١١٦١)، وأبو يعلى (٧٦٨) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٦٦-٢٦٧، وعبد بن حميد (١٣٦)، ومسلم (٢٦٩٦)، وأبو يعلى (٧٩٦)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٨، والبغوي (١٢٧٨) من طرق عن موسى بن عبد الله الجهنمي، به. وسيأتي برقم (١٦١١).

١٥٦٢ - حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا يحيى - يعني ابن سعيد الأنصاري -  
قال: سمعت سعيد بن المسيب، يقول:

سمعت سعداً يقول: جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ أَبُوَيْهِ يَوْمَ أَحْدِ<sup>(١)</sup>.

١٥٦٣ - حدثنا يحيى ، عن موسى - يعني الجهنمي -، حدثني مضعب بن سعد

حدثني أبي ، أن رسول الله ﷺ قال : «أَيْعَجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ  
كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ؟» فَقَالَ رَجُلٌ مِّنْ جُلُسَائِهِ : كَيْفَ يَكْسِبُ أَحَدُنَا أَلْفَ  
حَسَنَةٍ؟ قَالَ : «يُسْبَحُ مِئَةً تَسْبِيحةً، تُكْتَبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ، أَوْ يُحَاطُ عَنْهُ  
أَلْفُ خَطِيئَةٍ»<sup>(٢)</sup>.

قال أبي : وقال ابن نمير أيضاً «أو يُحَاطُ»، ويعلى أيضاً: «أو يُحَاطُ».

١٥٦٤ - حدثنا يحيى ، حدثنا محمد بن عمرو، حدثني مضعب بن ثابت ،  
عن إسماعيل بن محمد بن سعد ، عن عامر بن سعد

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين . يحيى بن سعيد شيخ المصنف: هو  
القطان .

وأخرجه البخاري (٤٠٥٦)، والنسائي في «الكبيري» (٨٢١٥)، والشاشي (١٤٠)،  
والسهمي في «تاریخ جرجان» ص ٣٣٥ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد .  
وانظر (١٤٩٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيختين غير موسى بن  
عبد الله الجهنمي ، فمن رجال مسلم .

وأخرجه الترمذى (٣٤٦٣)، والبزار (١١٦٠)، وأبو يعلى (٧٢٣)، والبيهقي في  
«الشعب» (٦٠٠)، والبغوي (١٢٦٦) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد .  
قال الترمذى : حسن صحيح . وانظر (١٤٩٦). وحديثا ابن نمير ويعلى اللذان أشار  
إليهما المصنف سيأتيان برقم (١٦١٢) و(١٦١٣).

عن أبيه سعد بن مالك، قال: كان النبي ﷺ يُسلِّمُ عن يمينه وعن شماله، حتى يُرى بياض خديه<sup>(١)</sup>.

١٥٦٥ - حدثنا يونس بن محمد، حدثنا ليث، عن الحكم<sup>(٢)</sup> بن عبد الله بن قيس، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص

عن أبيه سعد، أن رسول الله ﷺ قال: «من قال حين يسمع المؤذن: واناأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبد الله ورسوله، رضي<sup>(٣)</sup> بالله ربنا، وبمحمد رسوله، وبالإسلام ديننا، غفر له ذنبه»<sup>(٤)</sup>.

(١) حديث صحيح، مصعب بن ثابت - وإن كان لَئِن الحديث - قد توبع فيما تقدم برقم (١٤٨٤). محمد بن عمرو: هو ابن علقة بن وقاص الليثي . وأخرجه الطحاوي ١/٢٦٧ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد . وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٩٨ عن محمد بن بشر العبدى ، عن محمد بن عمرو،

بـ.

وأخرجه ابن ماجه (٩١٥) من طريق بشر بن السري ، وابن خزيمة (٧٢٧) (١٧١٢)، والطحاوى ١/٢٦٧ ، وابن حبان (١٩٩٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/١٧٦ من طريق عبد الله بن المبارك ، كلاماً عن مصعب بن ثابت ، به .

(٢) في (م) و(س) و(ف) و(ص) وحاشية (ب): الحكيم ، والمثبت من (ظ١١) (و(ب) و(ج) وحاشية (س) و«جامع المسانيد» ٢/ورقة ٨٧ و«أطراف المسند» ١/ورقة ٨١ ، وهو كذلك في «مسند أبي يعلى» و«الإكمال» للحسيني ص ١٠١ ، وهو الصواب ، وال الصحيح أن اسمه حكيم كما في الإسناد الآتي ، وكما في «التهذيب» وفروعه ، ومصادر التخريج .

(٣) في (م) و(ص) وحاشية (س): رضينا .

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير الحكيم بن =

حدثنا قتيبة، فقال: حدثنا الليث: عن الحكيم بن عبد الله بن قيس<sup>(١)</sup>.

١٥٦٦ - حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا إسماعيل، حدثنا قيس، قال:  
سمعت سعد بن مالك يقول: إني لأول العرب رمي بسهم في سبيل الله، ولقد رأينا نغزو مع رسول الله ﷺ، وما لنا طعام نأكله إلا ورق الجملة، وهذا السمر، حتى إن أحذنا ليضطرك كما تضطر الشاة ما له

= عبد الله، فمن رجال مسلم. لـيث: هو ابن سعد.

وأنخرجه أبو يعلى (٧٢٢) من طريق يونس بن محمد المؤدب، بهذا الإسناد.  
وأنخرجه ابن أبي شيبة /١٠ ، ٢٢٦ ، والدورقي (١٧) ، عبد بن حميد (١٤٢) ، ومسلم (٣٨٦) ، وابن ماجه (٧٢١) ، والبزار (١١٣٠) ، وابن خزيمة (٤٢١) و(٤٢٢) ، وأبو عوانة /٣٤٠ ، والطحاوي /١٤٥ ، والشاشي (١٠٠) و(١٠١) ، والطبراني في «الدعاء» (٤٢٩) ، والخطيب في «تلخيص المشابه» /١٤٧ و١٤٩ من طرق عن الليث بن سعد، به.

(١) قوله: «فقال: حدثنا الليث»، لم يرد في شيء من الأصول عدا (ح)، ومنها أثبتناه، فإن المعنى لا يتوضّح إلا بهذه الزيادة. قوله: «عن الحكيم» كذا في (س) و(ق) و(ص) ومصادر التخريج من طريق قتيبة بالتصغير، وفي (م) وسائل أصولنا الخطية: «الحكم» مبكراً، وهو خطأ.

وأنخرج الحديث من طريق قتيبة بن سعيد بهذا الإسناد: مسلم (٣٨٦) ، وأبو داود (٥٢٥) ، والترمذى (٢١٠) ، والنسائي في «المجتبى» /٢ ، ٢٦ ، «الاليوم والليلة» (٧٣) ، وابن حبان (١٦٩٣) ، وابن السنى في «الاليوم والليلة» (٩٧) ، والحاكم /١ ، ٢٠٣ ، والبيهقي /٤١٠ ، والخطيب في «تلخيص المشابه» /١٤٩ ، وابن عبد البر في «التمهيد» /١٤٠ .

قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من حديث الليث بن سعد عن حكيم بن عبد الله بن قيس.

**خُلْطٌ، ثُمَّ أَصْبَحْتُ بْنُو أَسِدٍ يُعَزِّرُونِي عَلَى الدِّينِ، لَقَدْ خِبْتُ إِذَا وَضَلَّ**  
**عَمَلي<sup>(١)</sup>.**

١٥٦٧ - حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَثَنِي سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ  
مُضْعَبَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ :

أَنْزَلْتُ فِي أَبِي أَرْبَعَ آيَاتٍ، قَالَ: قَالَ أَبِي: أَصْبَحْتُ سِيفَاً، قَلْتُ: يَا  
رَسُولَ اللَّهِ، نَفْلِنِيهِ. قَالَ: «ضَعْفَةٌ» قَلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: نَفْلِنِيهِ، أَجْعَلْ  
كَمْ لَا غَنَاءَ لَهُ؟ قَالَ: «ضَعْفَةٌ مِّنْ حَيْثُ أَخْذَتْهُ» فَنَزَّلْتُ: «يَسَّالُونَكَ  
الْأَنْفَالَ» - قَالَ: وَهِيَ فِي قِرَاءَةِ ابْنِ مُسْعُودٍ كَذَلِكَ<sup>(٢)</sup> - «قُلِ الْأَنْفَالُ».

وَقَالَتْ أُمِّي: أَلَيْسَ اللَّهُ يَأْمُرُكَ بِصَلَةِ الرَّحِيمِ، وَبِرِّ الْوَالِدَيْنِ؟ وَاللَّهُ لَا  
آكُلُ طَعَاماً، وَلَا أَشْرُبُ شَرَاباً، حَتَّى تَكُفُّرَ بِمُحَمَّدٍ، فَكَانَتْ لَا تَأْكُلُ حَتَّى  
يَشْجُرُوا فَمَهَا بَعْصًا فَيَضْبِّنُونَ فِي الشَّرَابِ - قَالَ شُعْبَةُ: وَأَرَاهُ قَالَ:  
وَالطَّعَامَ - فَأَنْزَلْتُ: «وَوَصَّيْنَا إِنْسَانَ بِوَالِدِيهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهُنَا عَلَى  
وَهْنِ»، وَقَرَأَ حَتَّى بَلَغَ: «بِمَا كُتُّمْ تَعْمَلُونَ» [لِقَمَانٍ: ١٤-١٥].

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن أبي خالد الأحمسي،  
وقيس: هو ابن أبي حازم البجلي.

وأنخرجه البخاري (٦٤٥٣)، والترمذى (٢٣٦٦)، والنمسائي في «الكبرى» (٨٢١٨)  
من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد. ورواية النمسائي مختصرة بلفظ: «إني  
لأول العرب رمى بسهم في سبيل الله». وانظر ما تقدم برقم (١٤٩٨).

قوله: «ما لَهُ خُلْطٌ»، قال السندي: بكسر خاء معجمة وسكون لام، أي: لا يخالط  
بعضه بعضاً لجفافه.

(٢) أي: بحذف «عن» ونصب «الأنفال» مفعولاً به، وهي قراءة جماعة غير سعد  
وابن مسعود، منهم أبي بن كعب وأبو العالية وغيرهم وبائيات «عن» قراءة الجمهور. انظر =

ودخل على النبي ﷺ، وأنا مريض، قلت: يا رسول الله، أوصي بما لي كله؟ فهاني، قلت: النصف؟ قال: «لا» قلت: الثالث؟ فسكت، فأخذ الناس به.

وصنع رجل من الأنصار طعاماً، فأكلوا وشربوا وانتشروا من الخمر، وذاك قبل أن تحرم، فاجتمعنا عنده، فتفاخروا، وقالت الأنصار: الأنصار خير، وقالت المهاجرون: المهاجرون خير، فأهوى له رجل بلحى جزور ففرأ أنفه، فكان أنف سعيد مفزوراً، فنزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ﴾ إلى قوله: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُتَهَوْنَ﴾ [المائدة: ٩١-٩٠].

= القراءات الشاذة ص ٤٨ لابن خالويه، «زاد المسير» لابن الجوزي ٣١٨/٣، و«البحر المحيط» لأبي حيان ٤٥٦/٤.

(١) إسناده حسن من أجل سماك بن حرب وهو من رجال مسلم، وباقى رجال ثقات رجال الشيوخين.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٨)، ومن طريقه الدورقي (٤٣)، وأبو عوانة ٤/١٠٤، وأخرجه عبد بن حميد (١٣٢) عن سلم بن قتبة، والشاشي (٧٨) من طريق النضر بن شمبل، ثلاثتهم (الطيالسي وسلم والنضر) عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن زنجويه في «الأسوال» (١١٢٥) عن النضر بن شمبل، وأبو عوانة ٤/١٠٣-١٠٤، والطحاوي ٢٧٩/٣، والبيهقي في «السنن» ٢٩١/٦ من طريق وهب بن جرير، كلهم عن شعبة، به. بقصة الأنفال.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٧٩٣٢) من طريق وهب بن جرير، عن شعبة، به. بقصة أم سعد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٤) من طريق إسرائيل، ومسلم ٤/١٨٧٧، وأبو يعلى (٧٨٢) من طريق زهير بن معاوية، كلهم عن سماك بن حرب، به. بطوله.

وأخرجه مقطعاً ابن أبي شيبة ١٤/٣٦٤، والدورقي (٦٠)، ومسلم (١٧٤٨) (٣٣)، وأبو يعلى (٦٩٦) و(٧٢٩) (٧٥١)، والطبراني ١٧٣/٩ و١٧٤/٢١ و٧٠، وأبو عوانة =

١٥٦٨ - حدثنا يحيى بن سعيد، أخبرنا سليمان - يعني التّيمي -، حدثني  
غُنِيَّمٌ، قال:

سَأَلَتْ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصَ عَنِ الْمُتَعَةِ؟ قَالَ: فَعَلَّمَاهَا وَهَذَا كَافِرٌ  
بِالْعَرْشِ؛ يَعْنِي مَعَاوِيَةً<sup>(١)</sup>.

= ١٠٤ من طرق عن سماك بن حرب، به. وانظر ما تقدم برقم (١٥٣٨)، وما سيأتي  
برقم (١٦١٤). قوله: «حتى يَشْجُرُوا فِيهَا»، أي: يُدْخِلُوهَا فِي شَجَرٍ - وهو مَفْتُحٌ - عُودًا  
فيتحوّه. ولحي الجزور: هو العظم الذي فيه الأسنان من داخل الفم، قوله: «فَفَزَرَ  
أَنْفَهُ»، أي شقه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجال ثقات رجال الشّيخين غير غُنِيَّمٍ - وهو  
ابن قيس المازني - فمن رجال مسلم. سليمان التّيمي: هو ابن طرخان.  
وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ص ٢٢٧ (الجزء الذي حققه عمر العمروي)،  
وعنه مسلم (١٢٢٥) عن يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو عبيد في «الناسخ والمسوخ» (٣٢٧)، والدورقي (١٢٣)، ومسلم  
(١٢٢٥)، وإبراهيم الحربي في «غريب الحديث» ١/١٧١، والحاكم في «معرفة علوم  
الحديث» ص ١٢٣ ، والخطيب في «الموضع» ٢/٣١٧، والبيهقي ٥/١٧ من طرق عن  
سليمان التّيمي، به. وانظر ما تقدم برقم (١٥٠٣).

والْعَرْشُ، قال أبو عبيد في «غريب الحديث» ٤/٢١: يعني بيوت مكة، سُمِّيت  
الْعَرْشُ لأنها عيadan تُنصب ويُظلل عليها، وقد يقال لها أيضًا: عُروش، فمن قال: عَرْشٌ،  
فواحدتها عَرْشٌ وجمعه عَرْشٌ، مثل قَلْبٌ وَقَلْبٌ، وسَيْلٌ وَسَيْلٌ، وَطَرِيقٌ وَطَرِيقٌ، ومن  
قال: عُروش، فواحدتها عَرْشٌ وجمعه عُروش، مثل: فَلْسٌ وَفُلْسٌ، وَسَرْجٌ وَسَرْجٌ.

وقال النووي في «شرح مسلم» ٨/٢٠٤-٢٠٥: قوله: «وَهَذَا كَافِرٌ بِالْعَرْشِ»، المراد:  
الْكُفُرُ بِاللَّهِ تَعَالَى ، وَالمراد أَنَا تَمْتَعْنَا مَعَاوِيَةً يَوْمَئِذٍ كَافِرٌ عَلَى دِينِ الْجَاهِلِيَّةِ مُقِيمٌ بِمَكَّةَ،  
وَالمراد بِالْمُتَعَةِ الْعُمَرَةُ الَّتِي كَانَتْ سَنَةُ سِبْعَةِ الْهِجْرَةِ، وَهِيَ عُمَرَ الْقَضَاءِ، وَكَانَ مَعَاوِيَةُ  
يَوْمَئِذٍ كَافِرًا، وَإِنَّمَا أَسْلَمَ بَعْدَ ذَلِكَ عَامَ الْفَتْحِ سَنَةَ ثَمَانٍ، وَأَمَّا غَيْرُ هَذِهِ الْعُمَرَةِ مِنْ عُمَرِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَكُنْ مَعَاوِيَةُ فِيهَا كَافِرًا وَلَا مُقِيمًا بِمَكَّةَ، بَلْ كَانَ مَعَهُ

١٥٦٩ - حدثنا يحيى، عن شعبة، عن قتادة، عن يونس بن جبير، عن  
محمد بن سعد

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لأن يمتليء جوف الرجل  
قيحاً، خيراً من أن يمتليء شرعاً»<sup>(٢)</sup>.

١٥٧٠ - حدثنا يحيى، عن إسماعيل، عن الزبير بن عدي  
عن مصعب بن سعد، قال: صلّيت مع سعدي، فقلت بيدي هكذا  
- ووصف يحيى التطبيق - فضرب بيدي، وقال: كنّا نفعل هذا، فأمّرنا أن  
نرفع إلى الرُّكَب<sup>(٣)</sup>.

(١) في (ب) (د) (ق) وحاشية (س) و(ص): أحدهم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (٣٧٦٠)، والترمذى (٢٨٥٢) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا  
الإسناد. قال الترمذى: حديث حسن صحيح. وانظر (١٥٠٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن أبي خالد الأحمسي،  
وهو من أقران الزبير بن عدي.

وأخرجه البزار (١١٦٤)، والنسائي ١٨٥/٢ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا  
الإسناد.

وأخرجه مسلم (٥٣٥) (٣١)، وابن ماجه (٨٧٣)، وابن خزيمة (٥٩٦)، وأبو عوانة  
١٦٦ من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٧)، وعبد الرزاق (٢٨٦٤)، والحميدى (٧٩)، والدورقى  
(٥٢)، والدارمى (١٣٠٣) (١٣٠٣م)، والبخارى (٧٩٠)، ومسلم (٥٣٥) (٢٩)، وأبو  
داود (٧٦٧)، ويحشى في «تاريخ واسط» ص ٢٤٧، والترمذى (٢٥٩)، والنسائى  
١٨٥/٢، وأبو عوانة ١٦٦، والطحاوى ٢٣٠ / ١، والشاشى (٧٦)، وابن حبان  
(١٨٨٢)، والبيهقى في «الاعتبار» ص ٨٤ من طريق أبي عفور، وعبد

١٥٧١ - حدثنا عبد الله بن نمير، حدثنا هاشم، عن عائشة بنت سعد

عن سعدٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَصْبِحُ بَسْبَعَ تَمَرَاتٍ مِّنْ عَجْوَةٍ، لَمْ يَضُرِّهِ ذَلِكَ الْيَوْمَ سُمٌّ وَلَا سِعْرٌ»<sup>(١)</sup>.

١٥٧٢ - حدثنا مكي ، حدثنا هاشم ، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص ، عن سعدٍ ، فذكر الحديث مثله .

قال عبد الله : وقال أبي : حدثنا أبو بدر ، عن هاشم ، عن عامر بن سعد<sup>(٢)</sup>.

= الرزاق (٢٩٥٣) ، والدورقي (٥٩) ، والطحاوي ١ / ٢٣٠ من طريق أبي إسحاق ، كلاماً عن مصعب بن سعد ، به . وسيأتي برقم (١٥٧٦).

والتطبيق: هو أن يجمع بين أصابع يديه ويجعلهما بين ركبتيه في الركوع والتشهد.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري ، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير عائشة بنت سعد ، فقد روى لها البخاري وحده . هاشم: هو ابن هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص الزهرى المدنى . وانظر ما بعده .

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفيين . مكي: هو ابن إبراهيم بن بشير الحنظلي البلخي ، وأبو بدر: هو شجاع بن الوليد السكوني ، وهاشم: هو ابن هاشم بن هاشم بن عتبة .

وأخرجه أبو يعلى (٧١٧) ، وأبو عوانة ٥ / ٣٩٧ من طريق مكي بن إبراهيم ، بهذا الإسناد .

وأخرجه مسلم (٢٠٤٧) ، والبزار (١١٣٣) ، والنمسائي في «الكبرى» (٦٧١٣) ، وأبو يعلى (٧٨٧) ، والبيهقي ٩ / ٣٤٥ من طريق أبي بدر شجاع بن الوليد ، به . وأخرجه ابن أبي شيبة ٨ / ١٨ ، والحميدي (٧٠) ، والبخاري (٥٤٤٥) و(٥٧٦٨) و(٥٧٦٩) ، ومسلم (٢٠٤٧) (١٥٥) ، وأبو داود (٣٨٧٦) ، وأبو عوانة ٥ / ٣٩٧ من طرق عن هاشم بن هاشم ، به . وانظر (١٤٤٢) .

١٥٧٣ - حدثنا ابن نمير، عن عثمان - يعني ابن حكيم -، أخبرني عامر بن

سعد

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَحَرَّمُ مَا بَيْنَ لَأْبَتِي الْمَدِينَةِ أَنْ يُقْطَعَ عِصَابُهَا، أَوْ يُقْتَلَ صَيْدُهَا» وقال: «الْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، لَا يَخْرُجُ مِنْهَا أَحَدٌ رَغْبَةً عَنْهَا إِلَّا أَبْدَلَ اللَّهُ فِيهَا مِنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ، وَلَا يَثْبُتُ أَحَدٌ عَلَى لَوْائِهَا وَجَهْدِهَا إِلَّا كَنْتُ لَهُ شَهِيدًا، أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(١)</sup>.

١٥٧٤ - حدثنا عبد الله بن نمير، عن عثمان، قال: أخبرني عامر بن سعد

= قال الحافظ في «الفتح» ٢٣٩/١٠ : قال الخطابي: كون العجوة تنفع من السم والسحر، إنما هو ببركة دعوة النبي ﷺ لتمر المدينة، لا لخاصية في التمر. وقال ابن التين: يحتمل أن يكون المراد نخلًا خاصًا بالمدينة لا يُعرف الآن . وانظر تمام كلامه فيه.  
(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير عثمان بن حكيم ، فمن رجال مسلم .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٩٨/١٤ ، وعبد بن حميد (١٥٣) ، ومسلم (١٣٦٣) ، والبيهقي ١٩٧/٥ من طريق عبد الله بن نمير، بهذا الإسناد .  
وأخرجه البزار (١١٤٤) ، والطحاوي ١٩١/٤ من طريق مروان بن معاوية، به مختصرًا . وسيأتي برقم (١٦٠٦) ، وانظر ما تقدم برقم (١٤٥٧) .  
لابت المدينه: حرثها، وهما: واقم والورقة. الألواء: الشدة والجوع. العصاف: كل شجر عظيم له شوك .

قوله: «المدينه خير لهم»، قال السندي: قال ذلك في ناس يترون المدينه إلى بعض بلاد الرخاء كالشام وغيرها، أي: المدينه خير لأولئك التاركين لها من تلك البلاد التي يتذرونها لأجلها، فلا دليل في الحديث على تفضيل أحد الحرمين على الآخر. وانظر لزاماً «شرح مسلم» للنووي ٩/١٣٦-١٣٧.

عن أبيه: أن رسول الله ﷺ أقبل ذات يومٍ من العالية، حتى إذا مرَّ بمسجد بنى معاوية دخل، فركع فيه ركعتين، وصلينا معه، ودعا ربه طويلاً، ثم انصرف إلينا، فقال: «سأّلت ربِّي ثلثاً، فأعطاني اثنين ومعنى واحدة: سأّلت ربِّي أن لا يهلك أمتي بسنة، فأعطانيها، وسألته أن لا يهلك أمتي بالغرق، فأعطانيها، وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم، فمعنىها»<sup>(١)</sup>.

١٥٧٥ - حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن العيازِرِ بن حربت العبدِي، عن عمر بن سعيد

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «عجّبْتُ للْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ حَمْدَ اللَّهِ وَشَكَرَ، وَإِنْ أَصَابَهُ مُصِيبَةٌ، احْسَبَ وَصَبَرَ، الْمُؤْمِنُ يُؤْجَرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى فِي الْلُّقْمَةِ يُرْفَعُهَا إِلَيْهِ»<sup>(٢)</sup>.

١٥٧٦ - حدثنا وكيع، حدثنا ابن أبي خالد، عن الزبير بن عدي عن مصعب بن سعد، قال: كنت إذا ركعت وضفت يدي بين ركبي، قال: فرآني أبي سعد بن مالك، فنهاني وقال: إنا كنا نفعله فنهينا عنه<sup>(٣)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عثمان: هو ابن حكيم بن عباد بن حنيف. وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٣٢٠ و٤٥٨/١١، ومسلم (٢٨٩٠) (٢٠)، وابن حبان (٧٢٣٧) من طريق عبد الله بن نمير، بهذا الإسناد. وانظر (١٥١٦).

(٢) إسناده حسن. وهو في «الزهد» (٩٨) لوكيع. وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (١٥٤١) من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، بهذا الإسناد. وتقدم برقم (١٤٨٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي خالد: هو إسماعيل.

١٥٧٧ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن

إبراهيم بن سعد

عن سعيد بن مالك، وخرزيمة بن ثابت، وأسامه بن زيد، قالوا: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ هَذَا الطَّاعُونَ رِجْزٌ، وَبَقِيَّةٌ مِّنْ عَذَابٍ عُذْبَ بِهِ قَوْمٌ قَبْلَكُمْ، فَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ، وَأَتُّمُّ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا فِرَارًا مِّنْهُ، وَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ فِي أَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوهَا عَلَيْهِ»<sup>(١)</sup>.

١٥٧٨ - حدثنا يزيد، أخبرنا محمد بن إسحاق، عن داود بن عامر بن سعد بن

مالك، عن أبيه

عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا صَفَنَ الدَّجَالَ صِفَةً لَمْ يَصِفْهَا مَنْ كَانَ قَبْلِي، إِنَّهُ أَعُورٌ، وَاللهُ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ بِأَعُورٍ»<sup>(٢)</sup>.

= وأخرجه ابن أبي شيبة /١٢٤٤ ، ومسلم (٥٣٥) (٣٠)، وابن خزيمة (٥٩٦)، وابن حبان (١٨٨٣) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وانظر (١٥٧٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. سفيان: هو الثوري، وإبراهيم بن سعد: هو ابن أبي وقاص.

وأخرجه عبد بن حميد (١٥٥)، ومسلم (٢٢١٨) (٩٧)، والنمساني في «الكبرى» (٧٥٢٣)، وأبو يعلى (٧٢٨)، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (١١٩٣)، والبيهقي (٣٧٦) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٢١٨) من طريق الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن إبراهيم بن سعد، عن أسامه بن زيد وسعد بن أبي وقاص.

وأخرجه الدورقي (٧٨)، ومسلم أيضاً من طريق أبي إسحاق الشيباني، عن حبيب، عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه. وسيأتي حديث «المسند» مكرراً بإسناده ومتنه في مسند خزيمة بن ثابت ٥/٢١٣، وانظر ما تقدم برقم (١٥٣٦).

(٢) صحيح لغيرة، وهو مكرر (١٥٢٦). يزيد: هو ابن هارون.

١٥٧٩ - حدثنا يزيد، أخبرنا ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عامر بن سعد بن مالك

عن أبيه، عن النبي ﷺ: أنه أتاه رهط، فسألوه، فأعطاهم إلا رجالاً منهم، قال سعد فقلت: يا رسول الله، أعطيتهم وتركتم فلاناً، فوالله إني لأراه مؤمناً. فقال النبي ﷺ: «أو مسلماً» فردد عليه سعد ذلك ثلاثة: مؤمناً، ورد عليه النبي ﷺ: «أو مسلماً» فقال النبي ﷺ في الثالثة: «والله إني لأعطي الرجل العطاء، لغيره أحب إلى منه، تخوفاً أن يكبه الله على وجهه في النار»<sup>(١)</sup>.

١٥٨٠ - حدثنا عبدالله، حدثني أبي، قال: قال أبو نعيم: لقيت سفيان بمكة، فأول من سألني عنه قال: كيف شجاع؟ يعني أبا بدر<sup>(٢)</sup>.

١٥٨١ - حدثنا يزيد، أخبرنا إبراهيم بن سعد وهاشم بن القاسم، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان - قال هاشم في حديثه: قال: حدثني

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري. وأخرجه ابن أبي شيبة ٣١/١١، والدوري (١١)، وأبو يعلى (٧٣٣)، والشashi (٩١) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وأخرجه بنحوه الطيالسي (١٩٨)، والبزار (١٠٨٨) من طريق ابن أبي ذئب، به. وانظر (١٥٢٢).

(٢) هذا ليس بحديث، بل هو أثر عن أبي نعيم أن سفيان - وهو الثوري - سأله عن أبي بدر شجاع بن الوليد، وحق هذا الأثر أن يكون بإثر الحديث السالف (١٥٧٢)، إذ لا معنى لإيراده هنا.

صالح بن كيسان، وقال يزيد: عن صالح - عن الزهري، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن، عن محمد بن سعد

عن أبيه، قال: دخل عمر بن الخطاب على رسول الله ﷺ، وعنه نسوة من قريش يسألنه، ويستكثرن رافعات أصواتهن، فلما سمعن صوت عمر، انقمعن وسكتن، فضحك رسول الله ﷺ، فقال عمر: يا عذوات أفسهن، تهيني ولا تهين رسول الله ﷺ؟ فقلن: إنا أفظ من رسول الله ﷺ، وأغلظ. فقال رسول الله ﷺ: «يا عمر، ما لقيك الشيطان سالكاً فجأا، إلا سلك فجأا غير فجلك»<sup>(١)</sup>.

١٥٨٢ - حدثنا يزيد، أخبرنا إبراهيم بن سعد، عن محمد بن عكرمة بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة، عن سعيد بن المسيب

عن سعيد بن مالك، قال: كنا نُكري الأرض على عهد رسول الله ﷺ بما على السوالي من الزرع وبما سعد بالماء منها، فنهانا رسول الله ﷺ عن ذلك، وأذن لنا - أو رخص - بأن نُكريها بالذهب والورق<sup>(٢)</sup>.

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين.

وأخرجه ابن حبان (٦٨٩٣) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (١٤٧٢).

(٢) حسن لغيرة، وهذا إسناد ضعيف، وقد تقدم برقم (١٥٤٢).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨٨/٧، والدورقي (٩٦)، والدارمي (٢٦١٨)، وأبو داود (٣٣٩١)، والبزار (١٠٨١)، وأبن حبان (٥٢٠١)، وأبن عبد البر في «التمهيد» ٤٥/٤٦-٤٥ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

١٥٨٣ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن الحكم، عن مصعب بن

سعد

عن سعد بن أبي وقاص، قال: خلف رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب في غزوة تبوك، فقال: يا رسول الله، تخلفني في النساء والصبيان؟ قال: «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟ غير أنه لا نبي بعدي»<sup>(١)</sup>.

١٤٣/١ ١٥٨٤ - حدثنا أبو النصر، حدثنا شعبة، قال: زياد بن محرّاق أخبرني، قال: سمعت قيس بن عبّاية يُحدّث عن مولى لسعدي. وحدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن زياد بن محرّاق، قال: سمعت قيس بن عبّاية القيسّي يُحدّث عن مولى لسعدي بن أبي وقاص

عن ابن لسعدي: أنه كان يُصلّي، فكان يقول في دعائه: اللهم إني أسألك الجنة، وأسألك من نعيمها وبهيجتها، ومنكذا، ومنكذا، ومنكذا، ومنكذا، وأعوذ بك من النار وسلامتها وأغلايلها، ومنكذا، ومنكذا، ومنكذا،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيوخين. الحكم: هو ابن عتبة.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١٩٦/٧ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.  
وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٦٠ و١٤٥/٥٤٥، والبخاري (٤٤١٦)، ومسلم (٢٤٠٤)  
(٣١)، والبزار (١١٧٠)، والنمسائي في «الكبري» (٨١٤١)، و«الخصائص» (٥٦)،  
والطحاوي في «مشكل الآثار» ٣٠٩/٢، وابن حبان (٦٩٢٧)، والبغوي (٣٩٠٧) من  
طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٩)، والدوري (٤٨) و(٤٩)، ومسلم (٢٤٠٤)، وأبو نعيم  
٧/١٩٦، والبيهقي في «ال السنن» ٤٠/٩، و«الدلائل» ٥/٢٢٠ من طرق عن شعبة، به.  
وانظر ما تقدم برقم (١٤٩٠).

كذا. قال: فسكت عنه سعد، فلما صلّى، قال له سعد: تَعُوذُ من شر عظيم، وسألت نعيمًا عظيمًا - أو قال: طويلاً، شعبة شَكَ -، قال رسول الله ﷺ: «إِنَّهُ سَيَكُونُ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الدُّعَاءِ» وقرأ: «أَدْعُوكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ» [الأعراف: ٥٥] - قال شعبة: لا أدرى قوله: «أَدْعُوكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً»، هذا من قول سعد، أو قول النبي ﷺ - وقال له سعد: قُلْ: اللَّهُمَّ اسْأَلْكَ الْجَنَّةَ، وَمَا قَرَبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ، وَمَا قَرَبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ<sup>(١)</sup>.

١٥٨٥ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عبد الملك بن عمير، عن مُضَبْ

عن سعد بن أبي وقاص: أنه كان يأمر بهؤلاء الخمس، ويحدّثهن عن رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُنُّ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَرَدَ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) حسن لغيرة، وهذا إسناد ضعيف، وقد تقدم الكلام فيه برقم (١٤٨٣).  
وآخرجه بنحوه أبو داود (١٤٨٠)، والطبراني في «الدعاء» (٥٦) من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن شعبة، بهذا الإسناد. غير أنه لم يذكر فيه مولى سعد بن أبي وقاص.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين.

وآخرجه البخاري (٦٣٧٠)، والبزار (١١٤٤) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وآخرجه الدورقي (٥٣)، والبخاري (٦٣٦٥)، والنسائي في «المجتبى» ٢٥٦/٨  
و٢٦٦-٢٧٢-٢٧١، «وَعَمِلَ الْيَوْمَ وَاللَّيْلَةَ» (١٣١)، وأبو يعلى (٧١٦)، وأبو القاسم  
البغوي في «الجعديات» (٥٣٢)، والشاشي (٧٩)، والخراثطي في «مكارم الأخلاق» =

١٥٨٦ - حدثنا أبو كامل، حدثنا إبراهيم بن سعيد، حدثنا صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، عن محمد بن أبي سفيان بن العلاء بن جارية، عن يوسف بن الحكم أبي الحجاج

عن سعد بن أبي وقاص، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَهَانَ قُرِيشًا أَهَانَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ»<sup>(١)</sup>.

١٥٨٧ - وحدثنا أبو كامل مرة أخرى: حدثني صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، عن محمد بن أبي سفيان بن العلاء بن جارية، عن محمد بن سعد عن أبيه سعيد، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ يُرِدْ هَوَانَ قُرِيشٍ أَهَانَهُ اللَّهُ»<sup>(٢)</sup>.

---

= ص ٩٣، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (١٨٣) من طرق عن شعبة، به.  
وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٧٦ و١٠١ و١٨٨، والبخاري (٦٣٧٤) و(٦٣٩٠)، والبزار (١١٤١) و(١١٤٢)، وأبو يعلى (٧٧١)، وابن حبان (١٠٠٤) من طرق عن عبد الملك بن عمير، به.

وأخرجه بنحوه البخاري (٢٨٢٢)، والترمذى (٣٥٦٧)، والبزار (١١٤٣)، والنمساني (٢٥٦-٢٥٧ و٢٦٦)، وفي «الاليوم والليلة» (١٣٢)، وابن خزيمة (٧٤٦)، والطبراني في «الدعاء» (٦٦١) و(٦٦٢) من طرق عن عبد الملك بن عمير، عن مصعب بن سعد وعمرو بن ميمون، عن سعد. وسيأتي الحديث برقم (١٦٢١).  
(١) حديث حسن، وهذا إسناد حسن في الشواهد، وقد تقدم برقم (١٤٧٣). أبو كامل: هو مظفر بن مدرك.

(٢) حديث حسن، قوله في الإسناد عن أبي كامل: حدثني صالح بن كيسان، ليس المراد منه أن أبواً كامل يرويه مباشرة عن صالح، فإنه لا تعرف له رواية عنه، وإنما المراد أنه رواه مرة أخرى عن إبراهيم بن سعد، عن صالح، بهذا الإسناد.  
وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/١٠٣، والترمذى (٣٩٠٥)، وأبو يعلى =

١٥٨٨ - حديثنا أبو كامل، حديثنا إبراهيم بن سعد، حديثنا ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، قال:

سمعت سعد بن أبي وقاص، يقول: لقد رد رسول الله ﷺ على عثمان بن مطعمون التبّيل، ولو أذن له فيه لاختصينا<sup>(١)</sup>.

١٥٨٩ - حديثنا يحيى بن آدم، حديثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن محمد بن سعد بن مالك

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحل لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فوَقَ ثَلَاثٍ»<sup>(٢)</sup>.

= (٧٧٥)، والشاشي (١٢٣)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٥٤٢)، والحاكم ٤/٧٤، والبغوي (٣٨٤٩) من طريق سليمان بن داود الهاشمي، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٥٠٣)، و«الأحاديث المثنوي» (٢١٥) عن يعقوب بن حميد، والترمذى (٣٩٠٥) من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، ثلثتهم عن إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، بهذا الإسناد. وزادوا فيه بين محمد بن أبي سفيان وبين محمد بن سعد يوسف بن الحكم. قال الترمذى: حديث غريب من هذا الوجه. وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيختين غير أبي كامل، فمن رجال الترمذى والنمسائي، وهو ثقة.

وأخرجه الطيالسي (٢١٩)، وابن سعد ٣/٣٩٤، والدورقى (١٠٧)، والبخارى (٥٠٧٣)، ومسلم (١٤٠٢) (٧)، وابن ماجه (١٨٤٨)، والبزار (١٠٧٠)، وأبو يعلى (٧٨٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٩٢، والبغوي (٢٢٣٧) من طرق عن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد. وانظر (١٥١٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين.

وأخرجه البزار (٢٠٥١) - كشف الأستار، وأبو يعلى (٧٢٠) من طريق أبي أحمد محمد بن عبد الله الأسدي، عن إسرائيل، بهذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (١٥١٩).

١٥٩٠ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن مُصَبْعِ بْنِ سَعْدٍ

عن أبيه، قال: حَلَفْتُ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى، فَقَالَ أَصْحَابِي: قَدْ قُلْتَ هُجْرَاً. فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ قَرِيبًا، وَإِنِّي حَلَفْتُ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، ثَلَاثًا، ثُمَّ انْفِتْ عَنْ يَسَارِكَ ثَلَاثًا، وَتَعُودْ لَا تَعُدْ»<sup>(١)</sup>.

١٥٩١ - حدثنا أبو عبد الرحمن مؤمل بن إسماعيل وعفان، المعنى، قال:

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين.  
وأخرجه ابن ماجه (٢٠٩٧)، وابن حبان (٤٣٦٤) من طريق يحيى بن آدم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ص ٢٠ (الجزء الذي حققه العمروي)، والدورقي (٥٧)  
و(٥٨)، والبزار (١١٤٠)، وأبويعلى (٧١٩) و(٧٣٦)، وابن حبان (٤٣٦٥) من طرق عن إسرائيل، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/٧، ٨-٧، و«اليوم والليلة» (٩٩٠) من طريق زهير بن معاوية، وفي «المجتبى» ٨/٧، و«الكبرى» (١١٥٤٥)، و«اليوم والليلة» (٩٨٩) من طريق يونس بن أبي إسحاق، كلها عن أبي إسحاق، به. وسيأتي برقم (١٦٢٢).  
وله شاهدٌ من حديث أبي هريرة، سيأتي في «المسندة» ٢/٣٠٩، ولفظه: «من حَلَفَ فَقالَ في حَلِفَهِ: وَاللَّاتِ، فَلِقِلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَ أَقْمِرْكَ، فَلِيَتَصَدَّقَ بِشَيْءٍ»، وهو متفق عليه.

قال الحافظ في «الفتح» ٨/٦١٢: قال الخطابي: اليمين إنما تكون بالمعبد المعظم، فإذا حلف باللات ونحوها، فقد ضاهى الكفار، فأمر أن يتدارك بكلمة التوحيد، وقال ابن العربي: من حلف بها جاداً فهو كافر، ومن قالها جاهلاً أو ذاهلاً، يقول: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يُكَفِّرُ اللَّهُ عَنْهُ، ويرد قلبه عن السُّهُو إِلَى الذِّكْرِ، ولسانه إِلَى الْحَقِّ، وينفي عنه ما جرى به من اللغو.

حدثنا حماد، حدثنا عاصم، عن مصعب بن سعيد

عن أبيه: أن النبي ﷺ أتى بقصبةٍ من ثرید، فأكلَ، ففضلَ منه فضلةً، فقال: «يدخلُ من هذا الفجّ رجلٌ من أهل الجنةِ، يأكلُ هذه الفضلة» قال سعدٌ: وقد كنتُ تركتُ أخي عميرَ بن أبي وقاصٍ يتھيأ لأن يأتيَ النبي ﷺ، فطمِعتُ أن يكونَ هو، فجاء عبدُ الله بن سلامٍ فأكلَها<sup>(١)</sup>.

١٥٩٢ - حدثنا عبد الصمد، حدثنا أباؤنا، حدثنا عاصم، ذكر معناه، إلا أنه قال: فمررتُ بعمير بن مالك<sup>(٢)</sup>.

١٥٩٣ - حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا أُسامةً - يعني ابن زيد -، حدثنا أبو عبدالله القراء

أنه سمعَ سعدَ بنَ مالكِ وأبا هريرة، يقولان: قال رسولُ الله ﷺ: «اللهمَ باركْ لأهلِ المدينةِ في مدِينتهمِ، وباركْ لهم في صاعهمِ، وباركْ لهم في مدهمِ، اللهمَ إنَّ إبراهيمَ عبدُكَ وخليلُكَ، وإنِّي عبدُكَ ورسولُكَ، وإنَّ إبراهيمَ سألكَ لأهلِ مكةَ، وإنِّي أسألكَ لأهلِ المدينةِ، كما سألكَ

(١) إسناده حسن، وهو مكرر (١٤٥٨). مؤمل بن إسماعيل - وإن كان سبيلاً - قد تابعه هنا عفان بن مسلم، وهو ثقة من رجال الشيوخين.

(٢) إسناده حسن. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وأباؤه: هو ابن يزيد العطار. وأخرجه أبو يعلى (٧٢١) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهذا الإسناد.

وفيه: فمررتُ بعمير بن مالك. وانظر ما قبله.

قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: قوله: «قال: فمررتُ بعمير بن مالك» مشكل، ولم أجده في شيءٍ من المصادر أن عمير بن مالك أخا سعد كان يُسمى باسم عمير، والمعروف باسم «عمير بن مالك» هو أبو الدرداء، على بعض الأقوال في اسمه.

إِبْرَاهِيمُ لِأَهْلِ مَكَّةَ، وَمِثْلَهُ مَعَهُ، إِنَّ الْمَدِينَةَ مُشَبَّكَةُ بِالْمَلَائِكَةِ، عَلَى كُلِّ نَقْبٍ مِنْهَا مَلَكًا يَحْرُسُانَهَا، لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونُ، وَلَا الدَّجَّالُ، مَنْ أَرَادَهَا بِسُوءٍ، أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلحُ فِي الْمَاءِ»<sup>(١)</sup>.

١٥٩٤ - حدثنا محمد بن بشر، حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن محمد بن

سعد

عن أبيه سعد، قال: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَضْرِبُ بِإِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى، وَهُوَ يَقُولُ: «الشَّهْرُ هَكُذا وَهَكُذا» ثُمَّ نَقَصَ إِصْبَاعَهُ فِي الثَّالِثَةِ<sup>(٢)</sup>.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، أسامة بن زيد - وهو الليثي - حسن الحديث، وباقى رجاله ثقات رجال الصحيح. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدى، وأبو عبد الله القراظ: اسمه دينار.

وأخرجه الدورقى (١٢٠)، والبخارى في «التاريخ الكبير» ١/٢٣٨، وأبو يعلى (٨٠٤) من طريق عثمان بن عمر، بهذا الإسناد. ولم يسوق البخارى لفظه.

وأخرجه مسلم (١٣٨٧) (٤٩٥) من طريق عبد الله بن موسى، عن أسامة بن زيد الليثي، به. وسيذكر الحديث في مسند أبي هريرة ٢/٣٣٠-٣٣١، وانظر ما تقدم برقم (١٤٥٧) (١٥٥٨).

وفي الباب عن أنس عند البخارى (١٨٨١)، ومسلم (٢٩٤٣)، ويأتي في «المسند» ١٩١/٣. وعن أبي هريرة عند البخارى (١٨٨٠)، ومسلم (١٣٧٩).

والنَّقْبُ: الطريقة بين الجبلين.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفيين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٨٤، ومسلم (١٠٨٦) (٢٦)، وابن ماجه (١٦٥٧)، والنَّسَائِي ٤/١٣٨، وأبو يعلى (٨٢٣)، والطحاوى ٣/١٢٢ من طريق محمد بن بشر، بهذا الإسناد.

وأخرجه النَّسَائِي ٤/١٣٩-١٣٨ من طريق محمد بن عبيد، عن إسماعيل بن أبي =

١٥٩٥ - حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زائدة، عن إسماعيل، عن محمد بن

سعد

عن أبيه، عن النبي ﷺ، قال: «الشهر هكذا وهكذا» عَشْرُ، وعَشْرُ،  
وِتَسْعَ مَرَّةً<sup>(١)</sup>.

١٥٩٦ - حدثنا الطالقاني، حدثنا ابن المبارك، عن إسماعيل، عن محمد بن

سعد

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «الشهر هكذا وهكذا وهكذا»  
يعني تسعًا وعشرين<sup>(٢)</sup>.

١٥٩٧ - حدثنا سُرِيجُ بْنُ النَّعْمَانَ، حدثنا عبد العزيز - يعني الدَّرَاؤْدَيِّ -، عن

زيد بن أسلم

= خالد، عن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن رسول الله ﷺ، مرسلاً. قال أبو حاتم  
- فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ٢٥٥/١ -: المتصل عن محمد بن سعد عن أبيه عن  
النبي ﷺ أشبه، لأن الثقات قد اتفقوا عليه. وانظر ما بعده.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب بن  
عمرو الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة.

وآخرجه أبو يعلى (٨٠٧) من طريق معاوية بن عمرو، بهذا الإسناد.

وآخرجه مسلم (١٠٨٦) (٢٧) من طريق حسين بن علي الجعفي، عن زائدة بن  
قدامة، به. وانظر ما قبله.

(٢) صحيح، وهذا إسناد قوي، رجاله ثقات رجال الشيختين غير الطالقاني - وهو  
إبراهيم بن إسحاق بن عيسى - فقد روى له مسلم في المقدمة وأبو داود والترمذى، وهو  
صدوق، وقد توبع.

وآخرجه مسلم (١٠٨٦) من طريق علي بن الحسن بن شقيق وسلمة بن سليمان،  
والنسائي ١٣٨/٤ عن سعيد بن نصر، ثلاثتهم عن عبد الله بن المبارك، بهذا الإسناد.  
وانظر ما قبله.

عن سعد بن أبي وقاص، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ قَوْمٌ يَأْكُلُونَ بِالسِّنَّتِهِمْ، كَمَا تَأْكُلُ الْبَقْرُ بِالسِّنَّتِهَا»<sup>(١)</sup>.

١٥٩٨ - حدثنا أسود بن عامر، حدثنا حسن، عن إبراهيم بن المهاجر، عن أبي بكر - يعني ابن حفص - فذكر قصة

قال سعد: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «نَعَمْ الْمِيتَةُ أَنْ يَمُوتَ الرَّجُلُ دُونَ حَقِّهِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) حسن لغيرة، رجاله رجال الصحيح إلا أن زيد بن أسلم لم يسمع من سعد، وانظر ما تقدم برقم (١٥١٧).

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٣٣٩٧) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» (٢١١) من طريق هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، به. وذكر فيه قصة.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو بكر بن حفص - وهو ابن عمر بن سعد بن أبي وقاص، اسمه عبد الله، وهو مشهور بكنيته - ثقة من رجال الشیخین، إلا أنه لم يسمع من جده الأعلى سعد فيما نقله ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص ٢٥٧ عن أبي زرعة، وإبراهيم بن المهاجر مختلف فيه، وروى له مسلم. حسن: هو ابن صالح بن صالح بن حبي.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٨/٢٩٠ من طريق المعافى بن عمران، عن الحسن، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/٢٤٤ وقال: رواه أحمد وذكر فيه قصة، والطبراني في «الأوسط»، ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أن أبي بكر بن حفص لم يسمع من سعد.

وفي الباب عن سعد نفسه عند البزار (١٨٦٠) - كشف الأستان، والطبراني في «الصغير» (٤٢٨)، ولفظه: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ».

وبهذا اللفظ عن علي تقدم في «المسنن» برقم (٥٩٠)، وعن سعيد بن زيد سيأتي =

١٥٩٩ - حدثنا حسين بن محمد، حدثنا جرير - يعني ابن حازم -، عن عمّه جرير - يعني ابن زيد -، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص

عن أبيه، قال: قلتُ: يا رسول الله، أوصي بما لي كُلُّه؟ قال: «لا»  
قلتُ: فَلِثُلْيَه؟ قال: «لا» قلتُ: فَنَصْفَه؟ قال: «لا» قلتُ: فالثلث؟ قال:  
«الثلث، والثلث كَبِيرٌ<sup>(١)</sup>، أَحَدُكُمْ يَدْعُ أَهْلَه بِخَيْرٍ، خَيْرٌ لَه مِنْ أَنْ يَدْعَهُمْ  
عَالَةً عَلَى أَيْدِي النَّاسِ<sup>(٢)</sup>».

١٦٠٠ - حدثنا أبو أحمد الزبيري، حدثنا عبد الله - يعني ابن حبيب بن أبي ثابت -، عن حمزة بن عبد الله، عن أبيه

عن سعد، قال: لما خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، خَلَفَ  
عَلَيْهِ، فَقَالَ لَه: أَتَخَلَّفُنِي؟ فَقَالَ لَه: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ  
هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟ إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي»<sup>(٣)</sup>.

---

= فيه برقم (١٦٢٨)، وعن عبد الله بن عمرو بن العاص وسيأتي في (١٦٣) ، وغيرهم.

(١) في (ح) و(ق) وحاشية (س) و(ص): كثير.

(٢) إسناده قوي على شرط الشعixin. حسين بن محمد: هو المروذى.  
وأخرجه مطولاً الدورقي (٢٧) عن وهب بن جرير بن حازم، عن أبيه، بهذا الإسناد.  
وانظر (١٤٨٢).

(٣) صحيح لغيره، حمزة بن عبد الله وأبواه لا يعرفان، وباقى رجاله ثقات رجال  
الصحيح، وللحديث طرق أخرى في «المستند» يصح بها، انظر (١٤٩٣) و(١٤٩٠)  
و(١٥٠٥) و(١٥٨٣) و(١٦٠٨). أبو أحمد الزبيري: اسمه محمد بن عبد الله بن الزبير  
الأسطي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٣٤)، والنمسائي في «خصائص علي» (٥٩)  
من طريق أبي أحمد الزبيري، بهذا الإسناد. ومن هذا الطريق علقة البخاري في «التاريخ  
الكبير» ٤٨/٣ في ترجمة حمزة بن عبد الله القرشي.

١٦٠١ - حديثنا أبو سعيد مولى بنى هاشم، حديثنا عبد الله بن جعفر، حديثنا إسماعيل بن محمد، عن عامر بن سعد

أن سعداً قال في مرضه: إذا أنا ميت، فالحدوا لي لحداً، واصنعوا مثل ما صنعت برسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>.

١٦٠٢ - حديثنا منصور بن سلامة الخزاعي، أخبرنا عبد الله بن جعفر، عن إسماعيل بن محمد، عن عامر بن سعد

عن سعد، قال: الحدوا لي لحداً، واصنعوا علي نصبأ، كما صنعت برسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>.

١٦٠٣ - حديثنا سريج بن النعمان، حديثنا أبو شهاب، عن الحجاج، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد

عن سعد بن مالك، قال: طفنا مع رسول الله ﷺ، فمنا من طاف سبعاً، ومنا من طاف ثمانياً، ومنا من طاف أكثر من ذلك، فقال رسول الله ﷺ: «لا حرج»<sup>(٣)</sup>.

\* ١٦٠٤ - حديثنا هارون بن معروف، أخبرنا عبد الله بن وهب، أخبرني أبو

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو سعيد مولى بنى هاشم: هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري. وانظر ما بعده.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٤٥٠).

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، مجاهد - وهو ابن جبر - لم يسمع من سعد فيما قاله أبو حاتم وأبو زرعة الرازييان، وانظر الكلام على الحديث رقم (١٤٣٩)، والحجاج - وهو ابن أرطاة - مدلس وقد عنون. أبو شهاب: عبد ربه بن نافع الحناط، وابن أبي نجيح: اسمه عبد الله. وقد تفرد الإمام أحمد بإخراجه.

صَخْرٍ - قال أبو عبد الرحمن عبد الله بن أَحْمَد: وسمعته أنا من هارون - أَنَّ أَبَا حازِمَ حَدَّثَهُ، عن ابْنِ لَسْعَدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَقُولُ: «إِنَّ الْإِيمَانَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسِيعُودُ كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى يَوْمَئِذٍ لِلْغُرَبَاءِ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ، وَالَّذِي نَفَسَ أَبِي الْقَاسِمَ بِيَدِهِ، لَيَأْرِزَنَّ الْإِيمَانَ بَيْنَ هَذَيْنِ الْمَسْجَدَيْنِ، كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَاةَ فِي جُحْرِهَا»<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده جيد، وجهالة ابن سعد لا تضر، فإن أبناءه الذين رووا عنه ثقات معروفوون بحمل العلم، على أنه قد جاء مبيناً عند ابن منهه في «الإيمان» وأنه عامر بن سعد، وهو ثقة من رجال الشيفين، وباقى رجال الإسناد ثقات من رجالهما غير أبي صخر - وهو حميد بن زياد الخراط - فمن رجال مسلم، وهو صدوق. أبو حازم: هو سلمة بن دينار. وأخرجه أبو يعلى (٧٥٦) عن هارون بن معروف، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدورقي (٩٢)، والبزار (١١٩)، وابن منهه في «الإيمان» (٤٤٢) من طرق عن عبد الله بن وهب، به. ولفظه عندهم «الإسلام» بدل «الإيمان»، ورواية البزار مختصرة.

وفي الباب عن ابن مسعود عند أَحْمَدَ فِي «الْمَسْنَدِ» ٣٩٨ / ١، وَعَنْ أَبِي هَرِيرَةَ فِي ٢٨٦ وَ٣٨٩، وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَنَةِ فِيهِ أَيْضًا ٤ / ٧٤-٧٣، وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرَو مُسْلِمَ (١٤٦)، وَعَنْ عَمْرُو بْنِ عُوْفٍ بْنِ زِيدٍ بِمُلْحَةٍ عَنْ تَرْمِذِي (٢٦٣٠). يَأْرِزُ: يَنْضُمُ وَيَجْتَمِعُ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ.

والمسجدان: هما مسجد مكة ومسجد المدينة.

وقوله: «لَيَأْرِزَنَّ الْإِيمَانَ»، قال ابن حبان في «صحيحة» ٤٧ / ٩: يريده به أهل الإيمان.

قوله: «بَدَأَ غَرِيبًا»، قال السندي: يحتمل أن يكون بلا همزة، أي: ظهر، أو بهمزة، أي: ابتدأ، والثاني: هو الأشهر على الألسنة، وقال النووي: ضبطناه بالهمز، ويؤيدنه = المقابلة بالعُودِ، فإن العَوْدَ يُقَابِلُ بِالْابْتِدَاءِ.

١٦٠٥ - حدثنا سليمان بن داود، أخبرنا عبد الرحمن - يعني ابن أبي الزناد -، عن موسى بن عقبة، عن أبي عبد الله القراط

عن سعد بن أبي وقاص، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدٍ هَذَا، خَيْرٌ مِّنْ أَلْفٍ صَلَاةٍ فِيمَا سُواهُ، إِلَّا الْمَسْجَدُ الْحَرَامُ»<sup>(١)</sup>.

١٦٠٦ ١٨٥/١ - حدثنا عفان، حدثنا عبد الواحد بن زياد، أخبرنا عثمان بن حكيم، حدثني عامر بن سعد

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَحَرَّ مَا بَيْنَ لَابَتِيِّ الْمَدِينَةِ

= «غريباً»، أي: لقلة أهله، وأصل الغريب: البعيد عن الوطن.  
«كما بدأ»، أي: غريباً بقلة من يقوم به، ويعين عليه، وإن كان أهله كثيراً.  
«للغرباء»: القائمين بأمره، «وَطُوبِي» فعل من الطيب، وتفسيره بالجنة ويشجرة  
عظيمة فيها.

وفي تنبية على أن نصرة الإسلام، والقيام بأمره، يصير محتاجاً إلى الخروج عن  
الأوطان، والصبر على مشارق الغربة، كما كان في أول الأمر.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل عبد الرحمن بن أبي الزناد، وبباقي  
رجاله ثقات رجال الصحيح غير سليمان بن داود - وهو الهاشمي - فمن رجال أصحاب  
السنن، وهو ثقة. أبو عبد الله القراط: اسمه دينار.

وأخرجه أبو يعلى (٧٧٤) من طريق سليمان بن داود الهاشمي، بهذا الإسناد.  
وأخرجه البزار (٤٢٦) - كشف الأستار) من طريق شعبة، عن موسى بن عبيدة  
الرئيسي، عن عمر بن الحكم، عن سعد. وهذا إسناد ضعيف لضعف موسى الربدي.  
وفي الباب عن ابن عمر وأبي هريرة وأبي سعيد وجابر وابن الزبير وجابر بن مطعم  
وعائشة وعيمونة، وأحاديثهم ستة في «المسندي» على التوالي ٢٩/٢، ٢٣٩/٢،  
٣٤٣/٣، ٧٧/٣، ٣٤٣/٤، ٨٠/٤، ٥/٤، ٢٧٨-٢٧٧/٦.

كما حَرَمَ إِبْرَاهِيمُ حَرَمَهُ، لَا يُقْطَعُ عِصَامُهَا، وَلَا يُقْتَلُ صَيْدُهَا، وَلَا يَخْرُجُ مِنْهَا أَحَدٌ رَغْبَةً عَنْهَا، إِلَّا أَبْدَلَهَا اللَّهُ خَيْرًا مِنْهُ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، وَلَا يُرِيدُهُمْ أَحَدٌ بُسُوءٍ إِلَّا أَذَابَهُ اللَّهُ ذَوْبَ الرَّصَاصِ فِي النَّارِ، أَوْ ذَوْبَ الْمِلْحِ فِي الْمَاءِ»<sup>(١)</sup>.

١٦٠٧ - حدثنا عَفَانُ، حدثنا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حدثنا عَاصِمٌ بْنُ بَهْدَلَةَ، حدثني مُضْعِبٌ بْنُ سَعْدٍ

عن أبيه، قال: قلتُ لرسول الله ﷺ: أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟ قال: فقال: «الأنبياءُ، ثم الأمثلُ فالأشدُّ، يُبَتَّلُ الرَّجُلُ عَلَى حَسْبِ دِينِهِ، فَإِنْ كَانَ دِينُهُ صُلْبًا، اشْتَدَّ بَلَاؤُهُ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رَقَّةٌ، ابْتُلَى عَلَى حَسْبِ دِينِهِ، فَمَا يَبْرُحُ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَتَرَكَهُ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ مَا عَلَيْهِ خَطِيبَةً»<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير عثمان بن حكيم، فمن رجال مسلم.

وآخرجه الدورقي (٣٨)، وإبراهيم الحربي ٩٢٤/٣، وأبو يعلى (٦٩٩) من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد. وقرن الدورقي بعفان موسى بن إسماعيل. وقد تقدم الحديث برقم (١٥٧٣)، وانظر (١٥٥٨).

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير عاصم بن بهلة، وهو صدوق. وأخرجه الحاكم ٤١/١، وعنه البيهقي في «الشعب» (٩٧٧٥) من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

وآخرجه ابن ماجه (٤٠٢٣)، والترمذى (٢٣٩٨)، والبزار (١١٥٤)، وأبو يعلى (٨٣٠)، وابن حبان (٢٩٠١)، والبغوي (١٤٣٤) من طرق عن حماد بن زيد، به. قال الترمذى: حسن صحيح. وانظر (١٤٨١).

١٦٠٨ - حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن بْكَيْرِ بْنِ مِسْمَارٍ، عن عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ

عن أبيه، قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ له، وَخَلَفَهُ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ، فَقَالَ عَلَيْهِ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَتَخْلَفُنِي مَعَ النِّسَاءِ وَالصَّبَيْانِ؟ قَالَ: «يَا عَلَيْهِ، أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟ إِلَّا أَنَّهُ لَا نُوْبَةَ بَعْدِي».

وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ خَيْرِهِ: «أَلْأَعْطِينَ الرَّأْيَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ» فَتَطَاوَلَنَا لَهَا، فَقَالَ: «ادْعُوا لِي عَلَيْهَا» فَأَتَيَّهُ بِهِ أَرْمَدًا، فَبَصَقَ فِي عَيْنِهِ، وَدَفَعَ الرَّأْيَةَ إِلَيْهِ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ.

وَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَنَذَّعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦١] دعا رسولُ اللهِ ﷺ عَلَيْهِ السَّلَامَ، وَفَاطِمَةَ، وَحَسَنَةَ، وَحَسِينَةَ، رَضِوانَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هُؤُلَاءِ أَهْلِي»<sup>(١)</sup>.

---

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير بكير بن مسما، فمن رجال مسلم، وهو صدوق.

وأخرجه الدورقي (١٩)، ومسلم (٢٤٠٤) (٣٢)، والترمذى (٢٩٩٩) (٣٧٢٤)، والنمسائي في «الخصائص» (١١)، والحاكم ١٥٠/٣، والبيهقي ٦٣/٧ من طريق قتيبة بن سعيد، بهذا الإسناد. ورواية الحاكم والبيهقي مختصرة اقتصرت على القسم الأخير منه فقط، وقرن مسلم بقتيبة محمد بن عباد، والنمسائي هشام بن عمار.

وأخرج القسم الأول منه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٣٦) عن هشام بن عمار، عن حاتم بن إسماعيل، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٣٣٨)، والبزار (١١٢٠)، والنمسائي في «الخصائص» (٥٤)، والحاكم ١٠٩-١٠٨/٣ من طريق أبي بكر الحنفي، والحاكم ١٤٧/٣ =

١٦٠٩ - حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ليث بن سعيد، عن عياش بن عباس، عن بكر بن عبد الله، عن بسر بن سعيد

أن سعد بن أبي وقاص قال عند فتنة عثمان بن عفان: أشهد أن رسول الله ﷺ قال: «إنها ستكون فتنة، القاعد فيها خير من القائم، والقائم خير من الماشي، والماشي خير من الساعي» قال: أرأيت إن دخل علي بيتي، فبسط يده إلى ليقتلني؟ قال: «كُن كأبن آدم»<sup>(١)</sup>.

١٦١٠ - حدثنا علي بن عبد الله، حدثني محمد بن طلحة التميمي، من أهل المدينة، حدثني أبو سهيل نافع بن مالك، عن سعيد بن المسيب

عن سعد بن أبي وقاص، قال: قال رسول الله ﷺ للعباس: «هذا العباس بن عبد المطلب، أجدود قريش كفأ وأوصلها»<sup>(٢)</sup>.

---

= والخطيب البغدادي في «تلخيص المشابه» ٦٤٤-٦٤٥ / ٢ من طريق علي بن ثابت الجزري، كلها عن بكر بن مسمار، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وآخرجه الشاشي (٩٩) و(١٠٥) و(١٠٦)، والطبراني في «الكبير» ٣٢٨ من طرق عن عامر بن سعد، به. وانظر ما تقدم برقم (١٤٩٠).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشیخین غیر عیاش بن عباس، فمن رجال مسلم.

وآخرجه الترمذی (٢١٩٤)، وأبويعلى (٧٥٠)، والشاشی (١٢٦) من طريق قتيبة بن سعيد، بهذا الإسناد. قال الترمذی: هذا حديث حسن. وانظر ما تقدم برقم (١٤٤٦).

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير محمد بن طلحة التميمي - وهو محمد بن طلحة بن عبد الرحمن بن عبد الله، المعروف بابن الطويل - فمن رجال ابن ماجه والنمسائي، وهو صدوق. علي بن عبد الله: هو ابن المديني.

وآخرجه النسائي في «الكبير» (٨١٧٤)، والدولابي في «الكتن والأسماء» ٢ / ٦٠ =

١٦١١ - حدثنا عبد الله بن نمير ويعلى ، قالا : حدثنا موسى - يعني الجهنّي - ،  
عن مُضبَّع بن سعد

عن أبيه ، قال : جاء النبي ﷺ أعرابيًّا ، فقال : يا نبي الله ، عَلِمْنِي  
كلامًا أقوله ؟ قال : « قُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا ،  
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا ، سَبَحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، لَا حُولَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ  
الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ » قال : هُؤُلَاءِ لِرَبِّي عَزَّ وَجَلَّ ، فَمَا لِي ؟ قال : « قُلْ : اللَّهُمَّ  
أَغْفِرْ لِي ، وَارْحَمْنِي ، وَاهْدِنِي ، وَارْزُقْنِي »<sup>(١)</sup> .

قال ابن نمير : قال موسى : أَمَا « عَافِنِي » فَإِنَا آتَوْهُمْ ، وما أَدْرِي .

١٦١٢ - حدثنا عبد الله بن نمير ، حدثنا موسى ، عن مُضبَّع بن سعد  
حدثني أبي ، قال : كُنَّا جُلُوسًا مع رسول الله ﷺ ، فقال : « أَيُعْجِزُ

= من طريق علي بن عبد الله ، بهذا الإسناد .  
وأخرجه الدورقي (١٠٤) ، ويعقوب بن سفيان في « المعرفة والتاريخ » ١ / ٥٠٢ ،  
والبزار (٧٧١٠) ، وأبويعلى (٨٢٠) ، والشاشي (١٤٩) و (١٥٠) ، وابن حبان (٥٠٧٠) ،  
والطبراني في « الأوسط » (١٩٤٧) ، والحاكم ٣٢٨ / ٣ و ٣٢٩ - ٣٢٨ من طرق عن  
محمد بن طلحة ، به . وصحح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي ، وذكر الشاشي في الموضع  
الأول « ابن المنكدر » مكان أبي سهيل نافع بن مالك !

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم . يعلى : هو ابن عبيد الطنافسي ، وموسى  
الجهنّي : هو ابن عبد الله .

وأخرجه ابن حبان (٩٤٦) من طريق عبد الله بن نمير ويعلى بن عبيد ، بهذا الإسناد .

وأخرجه مسلم (٢٦٩٦) من طريق عبد الله بن نمير وحده ، به .

وأخرجه الدورقي (٥٥) ، والشاشي (٦٤) ، والبغوي (١٢٧٨) من طريق يعلى  
وحده ، به . وانظر (١٥٦١) .

أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةً؟» قَالَ: فَسَأَلَهُ سَائِلٌ مِّنْ جُلْسَائِهِ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، كَيْفَ يَكْسِبُ أَحَدُنَا أَلْفَ حَسَنَةً؟ قَالَ: «يُسَبِّحُ مِئَةً تَسْبِيحةً، فَيُكْتَبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ، أَوْ يُحَطُّ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ»<sup>(۱)</sup>.

١٦١٣ - حَدَثَنَا يَعْلَى بْنُ عَبْيَدٍ، حَدَثَنَا مُوسَى، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَيْعَجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةً؟» فَسَأَلَهُ سَائِلٌ مِّنْ جُلْسَائِهِ: كَيْفَ يَكْسِبُ أَحَدُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةً؟ قَالَ: «يُسَبِّحُ مِئَةً تَسْبِيحةً، فَيُكْتَبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ، أَوْ يُحَطُّ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ»<sup>(۲)</sup>.

١٦١٤ - حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَثَنَا شَعْبٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ

سَعْدٍ

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَنْزَلْتُ فِي أَرْبِعِ آيَاتٍ: يَوْمَ بَدْرٍ أَصْبَتُ سِيفًا، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَفَلْنِيهِ. فَقَالَ: «ضَعْهُ» ثُمَّ قَامَ، فَقَالَ: يَا ۱۸۶/۱ رَسُولَ اللَّهِ، نَفَلْنِيهِ. فَقَالَ: «ضَعْهُ» ثُمَّ قَامَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَفَلْنِيهِ، أَجْعَلْ كَمْ لَا غَنَاءَ لَهُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ضَعْهُ مِنْ حِيثُ أَخَذْتَهُ» فَنَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿يَسَّالُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾.

(۱) إسناده صحيح على شرط مسلم. موسى: هو ابن عبد الله الجهنبي.  
وأخرجه مسلم (٢٦٩٨)، وأبن حبان (٨٢٥) من طريق عبد الله بن نمير، بهذا الإسناد. وانظر (١٤٩٦).

(۲) إسناده صحيح كسابقه.  
وأخرجه الدورقي (٤٥)، والبغوي (١٢٦٦) من طريق يعلى بن عبيد، بهذا الإسناد.  
وانظر ما قبله.

قال: وصَنَعَ رَجُلٌ مِّنَ الْأَنْصَارِ طَعَامًا، فَدَعَا نَاسًا، فَشَرَبُوا الْخَمْرَ حَتَّى  
انْشَيْنَا، قَالَ: فَتَفَاهَرَتِ الْأَنْصَارُ وَقَرِيشُ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: نَحْنُ أَفْضَلُ  
مِنْكُمْ، وَقَالَتِ قَرِيشُ: نَحْنُ أَفْضَلُ مِنْكُمْ، فَأَخْذَ رَجُلٌ مِّنَ الْأَنْصَارِ لِحَيْ  
جَزُورَ، فَضَرَبَ بِهِ أَنْفَ سَعِدٍ فَفَزَرَهُ، قَالَ: فَكَانَ أَنْفُ سَعِدٍ مَفْزُورًا، قَالَ:  
فَنَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ  
وَالْأَرْزَالُمْ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾.

قال: وَقَالَتْ أُمُّ سَعِدٍ: أَلِيْسَ اللَّهُ قَدْ أَمْرَهُمْ بِالبَرِّ؟ فَوَاللَّهِ لَا أَطْعُمُ  
طَعَامًا، وَلَا أَشْرُبُ شَرَابًا، حَتَّى أَمُوتَ، أَوْ تَكُفُّرُ بِمُحَمَّدٍ. قَالَ: فَكَانُوا إِذَا  
أَرَادُوا أَنْ يُطْعِمُوهَا شَجَرُوا فَاهَا بَعْصًا، ثُمَّ أَوْجَرُوهَا، قَالَ: فَنَزَّلَتْ هَذِهِ  
الْآيَةُ: ﴿وَوَصَّيْنَا إِلِّيْسَانَ بِوَالِدِيهِ حُسْنَاتِهِ﴾.

قال: وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سَعِدٍ، وَهُوَ مَرِيضٌ، يَعُودُهُ، فَقَالَ:  
يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُوصِي بِمَا لِي كُلُّهُ؟ قَالَ: «لَا» قَالَ: فَبِثُلْثَيْهِ؟ فَقَالَ: «لَا»  
قال: فِي ثُلْثَيْهِ؟ قَالَ: فَسَكَتَ<sup>(۱)</sup>.

١٦١٥ - حَدَثَنَا سُوَيْدُ بْنُ عَمْرُو الْكَلْبِيُّ، حَدَثَنَا أَبْنُهُ، حَدَثَنَا يَحْيَى، عَنْ  
الْحَضْرَمِيِّ بْنِ لَاحِقٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسِيْبِ  
عَنْ سَعِدِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ الطَّاعُونُ

(۱) إِسْنَادُهُ حَسْنٌ، وَقَدْ تَقدَّمَ بِرَقْمِ (۱۵۶۷).

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (۱۷۴۸) (۳۴)، وَ۱۸۷۸/۴ (۴۴)، وَالترْمِذِيُّ (۳۱۸۹)، وَالبِزارُ  
(۱۱۴۹)، وَابْنُ حَبَّانَ (۶۹۹۲) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ. وَرَوَايَةُ مُسْلِمٍ  
الْأُولَى وَالترْمِذِيُّ مُختَصَّرَةً.

**بأرضٍ فلا تهبطوا عليهِ، وإذا كان بأرضٍ، وأنتم بها، فلا تفروا منهُ»<sup>(١)</sup>.**

**١٦١٦ - حدثنا عبد الوهاب الثقفي، عن خالدٍ، عن عكرمة**

**عن سعد بن مالك، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ يَوْمَ أُحْدِي: «أَرْمِهِ، فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي»<sup>(٢)</sup>.**

**١٦١٧ - حدثنا يَزِيدُ بْنُ هارون، أَخْبَرَنَا الحجاجُ بْنُ أَرْطَاهُ، عن يَحْيَى بْنِ عَبْدِ**

**الْبَهْرَانِيِّ**

**عن محمد بن سعدٍ؛ قالَ: وَكَانَ يَتَوَضَّأُ بِالزاوِيَةِ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الْبَرَازِ، فَتَوَضَّأَ، وَمَسَحَ عَلَى خُفْفِيهِ، فَتَعَجَّبَنَا وَقُلْنَا: مَا هَذَا؟ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي: أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلَتُ<sup>(٣)</sup>.**

**١٦١٨ - حدثنا يَزِيدُ بْنُ هارون، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، عن<sup>(٤)</sup> قيسٍ، قالَ:**

**(١) إسناده جيد. وأخرجه الطحاوي ٤/٣٥٥ من طريق أبان العطار، به. وانظر (١٥٥٤).**

**(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد منقطع، فإن عكرمة - وهو مولى ابن عباس - لم يسمع من سعد. خالد: هو ابن مهران الحذاء.**

**وأخرجه أبو يعلى (٨٣٣) من طريق خالد الواسطي، عن خالد الحذاء، به. وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٤٢٠)، عن معمر، عن أبيوب، عن عكرمة مرسلًا. وانظر ما تقدم برقم (١٤٩٥).**

**(٣) حديث حسن، حجاج بن أرطاة صدوق إلا أنه مدلس وقد عنون، ويافي رجاله ثقات رجال الصحيح.**

**وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١٧٧، وأبو يعلى (٧٢٦)، والشاشي (١١٧) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (١٤٥٢).**

**والبراز: الفضاء الواسع، فكتنا به عن قضاء الغائب.**

**(٤) تحرفت في (م) إلى: بن.**

سمعتُ سعدَ بنَ مالكَ يَقُولُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَوْلُ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سِبْلِ اللَّهِ، لَقَدْ كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَا لَنَا طَعَامٌ نُؤْكِلُهُ إِلَّا وَرَقُ الْحُجْلَةِ، وَهَذَا السَّمْرُ، حَتَّى إِنَّ أَحَدَنَا لِيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاهُ مَا لَهُ خِلْطٌ، ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ يُعَزِّرُونِي عَلَى الدِّينِ، لَقَدْ خَبَثْتُ إِذَا وَضَلَّ عَمَلِي<sup>(١)</sup>.

١٦١٩ - حدثنا يزيدُ، أخبرنا أبو معشرٍ، عن موسى بن عقبة، عن عامرٍ بن

سعد

عن أبيه، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُسَلِّمُ عن يمينِهِ، وعن شماليه<sup>(٢)</sup>.

١٦٢٠ - حدثنا روحُ، حدثنا ابنُ عَوْنَ، عن محمدِ بنِ محمدِ بنِ الأسودِ، عن

عامرٍ بنِ سعد

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. إسماعيل: هو ابن أبي خالد، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١/١٨ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.  
وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٣٦٢-٣٦٣ عن يزيد بن هارون، به. وقد تقدم برقم (١٤٩٨).

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي عشر - وهو نجيح بن عبد الرحمن السندي -، وللحديث طريق آخر صحيح عن عامر بن سعد تقدم برقم (١٤٨٤).

وأخرجه الدورقي (٢٥)، والشاشي (١٠٧) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١١١٨)، والشاشي (١٠٨)، والبغوي (٦٩٨) من طرق عن أبي عشر، به.

عن أبيه، قال: لما كان يوم الخندق، ورجل يترس، جعل يقول بالترس هكذا، فوضعه فوق أنفه، ثم يقول هكذا، يُسفِلُه بعده، قال: فأهونت إلى كناتي، فاخرجت منها سهماً مدمى، فوضعته في كبد القوس، فلما قال هكذا، يُسفلُ الترس، رميت، فما نسيت وقع القذح على كذا وكذا من الترس، قال: وسقط، فقال برجليه، فضحك النبي الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أحسبه قال: حتى بدأ نواجهه - قال: قلت: لم؟ قال: لِفِعل الرَّجُل<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده ضعيف لجهالة محمد بن الأسود، وبافي رجاله ثقات رجال الشيدين. روح: هو ابن عبادة، وابن عون: هو عبد الله بن عون بن أرطمان. وأخرجه الترمذى في «الشمائل» (٢٣٤)، والبزار (١١٣١)، والشاشى (٩٤) و(٩٥) من طريقين عن ابن عون، بهذا الإسناد.

وأخرج مسلم (٢٤١٢)، والنمساني في «عمل اليوم والليلة» (١٩٨) من طريقين عن بكير بن مسمار، عن عامر بن سعد، عن أبيه: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَعَ له أبويه يوم أحد، قال: كان رجل من المشركين قد أحرق المسلمين (يعنى: أثخن فيهم وعمل فيهم عمل النار)، فقال له النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ارم فداك أبي وأمي» قال: فنزع له سهم ليس له فيه نصل، فاصابت جنبه سقط، فانكشفت عورته، فضحك رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حتى نظرت إلى نواجهه. وهذا لفظ مسلم.

والملزم من السهام: الذي أصابه الدم فحصل في لونه سواد وحمرة، مما رمى به العدو، قال الجوهري في «الصحاح» ٢٣٤١/٦: وكان الرجل إذا رمى العدو سهم فأصاب، ثم رماه به العدو وعليه دم، جعله في كناته تبركاً به. وكبد القوس: ما بين طرفي علاقتها. والقذح: عود السهم قبل أن يُصنع له نصل أو ريش.

قوله: «يقول بالترس»، قال السندي: أي: يفعل بالترس، هو من استعمال القول بمعنى مطلق الفعل.

وقوله: «فقال برجله»، أي: رفع رجله.

١٦٢١ - حدثنا رَوْحُ، حدثنا شُبَّهُ، عن عبد الملك بن عَمِيرٍ، قال: سمعتْ مُصَبَّبَ بن سعد يُحدِّثُ

عن أبيه سعد بن أبي وقاص: أنه كان يأْمُرُ بهذا الدعاء، ويُحدِّثُ به عن النبي ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ»<sup>(١)</sup>.

١٦٢٢ - حدثنا حُجَّيْنُ بنَ المُشْنَى وأَبُو سَعِيدٍ، قالا: حدثنا إِسْرَائِيلُ، عن أبي إِسْحَاقَ - قال أَبُو سَعِيدٍ: قال: حدثنا أَبُو إِسْحَاقَ - عن مُصَبَّبَ بنِ سعدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ

عن أبيه: أنه حَلَفَ باللَّاتِ وَالْعَزْيَ، فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: لَقَدْ قَلَتْ هُجْرًا. فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ حَدِيثًا، وَإِنِّي حَلَفْتُ بِاللَّاتِ وَالْعَزْيَ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ ثَلَاثًا، وَاتَّقُوا عَنْ شِمَالِكِ ثَلَاثًا، وَتَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَلَا تَعُدُّ»<sup>(٢)</sup>.

١٦٢٣ - حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا أَسَامَةُ، عن محمد بن عبد الرحمن بن لَبِيَةَ

أن سعد بن مالك قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «خَيْرُ الذَّكْرِ الْخَفْيُ، وَخَيْرُ الرِّزْقِ مَا يَكْفِي»<sup>(٣)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٥٨٥).

(٢) إسناده صحيح. وقد تقدم برقم (١٥٩٠). وأبو سعيد: هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري، مولى بنى هاشم.

(٣) إسناده ضعيف، وانظر (١٤٧٧). أسامه: هو ابن زيد الليثي.

١٦٢٤ - حدثنا أبو داود سليمان، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، حدثنا ابن شهاب، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن، عن محمد بن سعد عن أبيه، قال: استأذنَ عُمرُ على رسول الله ﷺ، وعنده جَوارِ قد عَلِتْ أصواتُهُنَّ على صوته، فَأذِنَ لَهُ، فبَادَرَنَ، فَذَهَبُنَ، فَدَخَلَ عُمَرُ ورسول الله ﷺ يَضْحَكُ، فَقَالَ عُمَرُ: أَضْحِكَ اللَّهُ سِنَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَا بَيْ بِي أَنْتَ وَأَمِيٌّ. قَالَ: «قَدْ عَجِبْتُ لِجَوارِ كُنَّ عِنْدِيٍّ، فَلَمَّا سَمِعْنَ حَسَنَكَ بَادَرَنَ فَذَهَبُنَ» فَأَقْبَلَ عَلَيْهِنَّ فَقَالَ: أَيُّ عَدُوَاتٍ أَفْسِهَنَّ، وَاللَّهُ لَرَسُولُ اللَّهِ كُتُنَ أَحَقُّ أَنْ تَهَبَنَ مِنِّيٍّ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعْهُنَّ عَنْكَ يَا عُمَرُ، فَوَاللَّهِ إِنَّ لَقِيَكَ الشَّيْطَانُ بِفَجَّ قَطُّ، إِلَّا أَحَدَ فَجَّا غَيْرَ فَجَّكَ»<sup>(١)</sup>.

آخر حديث سعد بن أبي وقاص

رضي الله عنه

= وأخرجه عبد بن حميد (١٣٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٥٢)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢١٩) من طريق عثمان بن عمر، بهذا الإسناد.  
 (١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير أبي داود سليمان - وهو ابن داود الطيالسي - فمن رجال مسلم. وانظر (١٤٧٢).

## مَنْدُ عَسِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرُو بْنِ نَفْلٍ<sup>(١)</sup> رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(١) هو سعيد بن زيد بن عمرو بن نفلي بن عبد العزى بن رباح بن عبد الله بن قرط بن رباح بن عدي بن كعب بن لؤي القرشي العدوى أبو الأعور، ويقال: أبو ثور، والأول أشهر.

كان ابن عم عمر بن الخطاب، وزوج أخته فاطمة بنت الخطاب، فقد تزوج عمر بأخت سعيد بن زيد عاتكة بعد مقتل زوجها عبد الله بن أبي بكر بالطائف.

وكان أحد العشرة المشهود المقطوع لهم بالجنة، وإنما لم يذكره عمر في أهل الشورى لثلا يُحابي بالخلافة لكونه ابن عم عمر بن الخطاب، والله أعلم.

وقد أسلم قديماً قبل عمر هو وزوجته فاطمة بنت الخطاب، وعلى يدها أسلم عمر. وهاجر، وأخي رسول الله ﷺ بينه وبين أبي بن كعب.

ولم يشهد بدرأ على الصحيح، لأنه كان هو وطلحة قد بعثهما رسول الله ﷺ إلى ناحية الشام يتَحسسان أخبار العِير، فوقعَت الواقعة في غيتيهما، فضرب لهما سهمهما وأُجرِّهما، وشهد ما بعدها، وكان من افتح الشام ودمشق وما معها، واليرموك.

وكانت وفاته سنة خمسين، وقيل: ثمان وخمسين، وهو بعيد. ووليَّ عَسلَه وَكَفَّهَ عبد الله بن عمر، قيل: وسعد بن أبي وقاص، وأما الذي صلَّى عليه فابن عمر لا محالة، وكان لسعيد بن زيد من العمر إذ ذاك فوق السبعين، ودُفِنَ بالعقيق، وقيل بالمدينة. فرحمه الله ورضي عنه.

«جامع المسانيد والسنن» ٢ / الورقة ٢٠٩، وانظر «سير أعلام النبلاء» ١ / ١٢٤ -

. ١٤٣

١٦٢٥ - حدثنا مُعتمر بن سليمان، قال: سمعت عبد الملك بن عمير، عن عمرو بن حريث

عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفیل، أنَّ نبِيَّ اللَّهِ ﷺ قال: «الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنْ، وَمَاوَهَا شِفَاءُ لِلْعَيْنِ»<sup>(١)</sup>.

١٦٢٦ - حدثنا سفيان، عن عبد الملك بن عمير، عن عمرو بن حريث<sup>(٢)</sup>

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الملك بن عمير: هو اللخمي الكوفي المعروف بالقطبي، قال الحافظ في «مقدمة الفتح» ص ٤٢٢: احتاج به الجماعة، وأخرج له الشيخان من رواية القداء عنه في الاحتجاج، ومن رواية بعض المتأخرین عنه في المتابعات، وإنما عيب عليه أنه تغير حفظه لكبر سنّه، لأنّه عاش مئة وثلاث سنين. وأخرجه ابن أبي شيبة ٨٨/٨ عن معتمر بن سليمان، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠٤٩) (١٥٧) (١٦٢)، والنسياني في «الكبرى» (٦٦٨) (٧٥٦٤) (٧٥٦٥)، وأبو يعلى (٩٦١) (٩٦٧)، وأبو عوانة ٥/٤٠٠ و٤٠٢ و٤٠١، والشashi (١٨٧) من طرق عن عبد الملك بن عمير، به. وسيأتي برقم (١٦٢٩) (١٦٣٤) (١٦٣٥) (١٦٣٦).

والكماء: هي فطر من الفصيلة الكمئية، وهي أرضية تتفتح حاملات أبواغها، فتجتنى وتؤكل مطبخة.

وقوله: «من المَنْ»، قال السندي: أي: من المَنْ الذي أنزل الله تعالى علىبني إسرائيل كما في رواية مسلم، قال ابنُ العربي: فأفاد أنَّ المَنْ لم يكن طعاماً واحداً كما يقوله المفسرون، وإنما كان أنواعاً، ومنه: الكماء، وقيل: أراد أنه يخرج من الأرض بلا مؤونة رَدْع كالمن كان ينزلُ من السماء، ويؤيده أنها من السلوى. وانظر «فتح الباري» ١٦٣-١٦٤.

(٢) في النسخ المطبوعة من «المستند» (و(ق)): «عن عبد الملك بن عمير، عن عطاء بن السائب، عن عمرو بن حريث» بزيادة «عطاء بن السائب»، وجاءت هذه الزيادة أيضاً على حواشي (ظ ١١) (و(س)) (و(ص)), وجاء على الصواب بحذف: «عن عطاء بن =

عن سعيد بن زيد، عن النبي ﷺ: «الْكَمَّةُ مِنَ الْمَنْ، وَمَاوْهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ»<sup>(١)</sup>.

١٦٢٧ - حدثنا عبد الصمد، حدثني أبي، حدثنا عطاء بن السائب، عن عمرو بن حربٍ؛ قال:

حدثني أبي، عن رسول الله ﷺ، قال: «الْكَمَّةُ مِنَ السَّلْوَى، وَمَاوْهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ»<sup>(٢)</sup>.

= السائب» في أصولنا الخطية، وفي «جامع المسانيد والسنن» ٢ / الورقة ١١١، وأطراف المستند» ١ / الورقة ٨٢، ومصادر التخريج.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين، وهو مكرر ما قبله. سفيان: هو ابن عبيña.

وأخرجه الحميدي (٨١)، ومسلم (٢٠٤٩) (١٦١)، وابن ماجه (٣٤٥٤)، وابن أبي

عاصم في «الأحاديث المثنوي» (٢٢٧)، وأبو يعلى (٩٦٥)، وأبو عوانة ٤٠٠ / ٥ و ٤٠١،

وابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٥٥)، والبيهقي ٢٤٥ / ٩ من طرق عن سفيان بن عبيña،

بهذا الإسناد قلت: وأخرجه البخاري عن أبي نعيم عن سفيان به مثله، وانظر «الفتح» ٤٤٧٨ رقم ١٦٣.

(٢) صحيح، وأخرجه الطبراني (٣٤٧٠) من طريق مسدد، عن عبد الوارث، بهذا الإسناد. وهذا الحديث تفرد به عبد الوارث بن سعيد والد عبد الصمد عن عطاء بن السائب، وهو خطأ، أخطأ فيه عطاء بن السائب إذ كان قد احتلط، ورواية عبد الوارث عنه بعد اختلاطه، وحديث سعيد بن زيد هو الصواب.

قلنا: وحربيث - وهو ابن عمرو بن عثمان بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم القرشي - صحابي ترجم له الإمام البخاري في «تاریخه» ٣ / ٦٩، فقال: حرث المخزومي القرشي عداده في الكوفيين يختلفون فيه، ثم أورد له هذا الحديث عن مسدد، عن عبد الوارث... وترجم له ابن عبد البر في «الاستيعاب» وقال: حمل ابنه عمرو بن الحرث إلى النبي ﷺ فدعاه، ثم أشار إلى هذا الحديث، وترجم له الحافظ في «الإصابة» ١ / ٣٢١ وأورد له حديثين آخرين من صحيح أبي عوانة ومن كتاب ابن أبي خيثمة، ثم أورد الحديث الذي هنا عن مسند مسدد، ثم نقل عن ابن السكن قوله: لعل عبد الوارث أخطأ =

١٦٢٨ - حدثنا سُفيانُ، قال: هَذَا حَفْظَنَا عَن الزُّهْرِيِّ، عَن طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
ابن عوف عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفیلٍ : أَن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ: «مَنْ  
قُتِلَ دُونَ مَالِهِ، فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ ظَلَمَ مِنَ الْأَرْضِ شَبِيرًا، طُوقَةٌ مِنْ سَبْعَ  
أَرْضِينَ»<sup>(١)</sup>.

= فيه، وقول الدارقطني في «الأفراد»: تفرد به عبد الوارث، ولا يعلم لحرث صحبة ولا  
رواية، وإنما رواه عمرو بن حرث عن سعيد بن زيد، وقال ابن منه: حديث سعيد هو  
الصواب، ثم قال الحافظ: قلت: الاعتماد في صحبتة على الخبر الأول والثاني. وهذا  
من الحافظ إقرار بإعلال حديث الباب، لكن الخطأ ينبغي أن يُعصب بعطاء بن السائب لا  
بعد الوارث، فإن رواية عبد الوارث عنه بعد اختلاطه.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري ، رجاله ثقات رجال الشيختين غير طلحة بن عبد الله بن عوف فمن رجال البخاري . سفيان: هو ابن عبيدة . وسيأتي هذا الحديث برقم (١٦٣٩) من طريق عمر عن الزهرى عن طلحة بن عبد الله عن عبد الرحمن بن سهل عن سعيد بن زيد . فزاد في الإسناد بين طلحة وبين سعيد بن زيد عبد الرحمن بن سهل . قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١٠٤/٥ : وقد أسقط بعض أصحاب الزهرى - في روایتهم عنه هذا الحديث - عبد الرحمن بن عمرو بن سهل وجعلوه من روایة طلحة عن سعيد بن زيد نفسه ، وفي مسند أحمد وأبي يعلى وصحیح ابن خزيمة من طريق ابن إسحاق حدثني الزهرى عن طلحة بن عبد الله قال: أتتني أروى بنتُ أوس في نفر من قريش فيهم عبد الرحمن بن سهل فقالت: إن سعيداً ذكر الحديث. ويمكن ارجاع بين الروايتين بأن يكون طلحة سمع هذا الحديث من سعيد بن زيد ، وثبته فيه عبد الرحمن بن عمرو بن سهل ، فلذلك كان ربما أدخله في السندي ، وربما حذفه ، والله أعلم .

وأخرجه عبد الرزاق (١٨٥٦٥)، والحميدي (٨٣)، وابن أبي شيبة ٤٥٦/٩، وابن ماجه (٢٥٨٠)، والنمساني ١١٥/٧، وأبو يعلى ٩٤٩ (و ٩٥٣)، والشاشي (٢٠٤)، والخرائطي في «مساوي الأخلاق» (٦٤)، وابن حبان (٣١٩٤)، والبيهقي ٢٦٦ / ٣ من طرق عن ابن عبيدة ، بهذا الإسناد ، وبعضهم يقتصر على الشطر الأول .

١٦٢٩ - حديثنا يحيى بن سعيد، عن صدقة بن المُثنى، حديثنا رياح بن الحارث :

أن المغيرة بن شعبة<sup>(١)</sup> كان في المسجد الأكبر، وعنه أهل الكوفة عن يمينه، وعن يساره، فجاءه رجل يدعى سعيد بن زيد، فحياه المغيرة، وأجلسه عند رجليه على السرير، فجاء رجل من أهل الكوفة فاستقبل المغيرة، فسبَّ وسبَّ، فقال: من يسبُّ هذا يا مغيرة؟ قال: يسبُّ عليٌّ بن أبي طالب. قال: يا مغيرة بن شعبَ، يا مغيرة بن شعبَ - ثلاثاً - ألا أسمع أ أصحاب رسول الله ﷺ يسبُونَ عندك لا تنكِّر ولا تغيِّر، فأنا أشهدُ على رسول الله ﷺ، بما سمعتُ أذنائي، ووعاه قلبي من رسول الله ﷺ، فإني لم أكن أروي عنه كذباً يسألني عنه إذا لقيته، أنه قال: أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعلي في الجنة، وعثمان في الجنة، وطلحة في الجنة، والزبير في الجنة، وعبد الرحمن في الجنة، وسعد بن مالك في الجنة» وتأسَّع المؤمنين في الجنة، لو شئت أن أسمِّيه لسمِّيْته. قال: فضَّحَ أهل المسجد يُناشِدُونَه: يا صاحب رسول الله ﷺ، من التاسع؟ قال: ناشدْتُموني بالله، والله عظيم<sup>(٢)</sup>، أنا تأسَّع المؤمنين،

= وأخرجه الشاشي (٥٢٠) من طريق عبد الرحمن السراج، عن الزهرى، به.  
وأخرجه الطيالسي (٢٣٩) عن ابن أبي ذئب، عن محمد بن زيد بن قفذ، عن إبراهيم بن محمد بن طلحة، عن سعيد بن زيد، به بالشطر الأول.  
وأخرجه الشاشي (٢١٨) من طريق ابن أبي ذئب، عن محمد بن زيد، عن رجل سماه، عن سعيد بن زيد، به. وسيأتي برقم (١٦٤٢) و(١٦٥٢) و(١٦٥٣)، وانظر (١٦٣٣).

(١) تحريف في (م) إلى: «رياح بن الحارث بن المغيرة، أن شعبة».

(٢) في النسخ المطبوعة: «والله العظيم».

ورسُولُ اللهِ ﷺ العاشرُ، ثُمَّ أتَيْتُ ذَلِكَ يَمِينًا قَالَ : وَاللهِ لَمْ شَهَدْ شَهَدَهُ رَجُلٌ  
يُغَيِّرُ فِيهِ وَجْهَهُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَفْضَلُ مِنْ عَمَلٍ أَحَدِكُمْ وَلَوْ عَمَرَ عُمَرَ  
نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ<sup>(۱)</sup>.

١٦٣٠ - حَدَثَنَا وَكِيعٌ، حَدَثَنَا سَفِيَّانُ، عَنْ حُصَيْنٍ وَمُنْصُورٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ  
يَسَافِ

عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ - وَقَالَ وَكِيعٌ مَرَّةً : قَالَ مُنْصُورٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ  
زَيْدٍ، وَقَالَ مَرَّةً : حُصَيْنٌ، عَنْ ابْنِ ظَالِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ - أَنَّ النَّبِيَّ  
ﷺ، قَالَ : «اسْكُنْ حِرَاءً فَلَيْسَ عَلَيْكِ إِلَّا نَبِيٌّ، أَوْ صِدِيقٌ، أَوْ شَهِيدٌ»  
قالَ : وَعَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلَيٍّ، وَطَلْحَةُ،  
وَالزَّبِيرُ، وَسَعْدُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُمْ<sup>(۲)</sup>.

(١) إسناده صحيح . يحيى بن سعيد: هو القطان .

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩٥-٩٦ / ١ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد .  
وأخرجه بنحوه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٣٣)، والنسائي في «الكبرى»  
(٨١٩٣) من طريق يحيى بن سعيد، به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢-١٣ / ٤٢، وأبو داود (٤٦٥٠)، وابن ماجه (١٣٣)،  
وابن أبي عاصم (١٤٣٤) و(١٤٣٥)، وعبد الله بن الإمام أحمد في «زوائد الفضائل»  
(٩٠) و(٩١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢١٩)، والشاشي (٢١٦) من طريق صدقة بن  
المثنى، به . وبعضهم يزيد فيه على بعض .

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٤٣٦) عن يعقوب بن يحيى، عن صدقة، عن رياحٍ،  
عن جده، عن سعيد بن زيد، به . وانظر (١٦٣١)، وفي مسندي عبد الرحمن بن عوف  
(١٦٧٥).

(٢) إسناده قوي ، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير هلال بن يساف ، فمن رجال =

= مسلم، وقد جزم البخاري في «تاریخه» ٢٠٢/٨ بأنه أدرك علياً، وسمع أبا مسعود البدرى الأنصاري، وأبا مسعود مات سنة ٤٠ هـ. قال الشيخ أحمد شاكر رحمة الله: فإن يكون سمع سعيد بن زيد أولى، فإنه مات سنة ٥٥ هـ أو ٥١، ولكنه اختلف عليه في هذا الحديث كما ترى، والظاهر أنه سمعه من ابن ظالم عن سعيد، وابن ظالم - واسمه عبد الله التميمي المازني - حديثه عند أصحاب السنن، وروى عنه جماعة، وذكره ابن حبان في «الثقات» ووثقه العجلي. وكيف: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري، وحسين: هو ابن عبد الرحمن السلمي، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه الشاشي (٢٠٩) من طريق قبيصة، عن سفيان، عن منصور، بهذا الإسناد.  
وأخرجه الحاكم ٣١٦-٣١٧ من طريق أبي حذيفة، عن سفيان، عن منصور، عن هلال، عن عبد الله بن ظالم، عن سعيد بن زيد، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٢٥)، وعبد الله في «زوائد الفضائل» (٨٤) (٢٥٤)، والنسائي في «الكبير» (٨١٩٢) (٨٢٠٦)، والشاشي (٢١٤) من طريق سفيان، عن منصور، عن هلال، عن حيان، عن عبد الله بن ظالم، عن سعيد بن زيد، به.

وأخرجه عبد الله (٨٣)، والشاشي (٢١٣)، والدارقطني في «العلل» ٤/٤١٢ من طريق سفيان، عن منصور، عن هلال، عن حيان بن غالب، عن سعيد بن زيد، به.  
وأخرجه الدارقطني ٤/٤١٣ من طريق مسلد، عن يحيى، عن سفيان، عن منصور، عن هلال، عن رجل، عن سعيد، به.

وأخرجه الشاشي (١٩٩) من طريق أبي الأحوص، عن حسين ومنصور، عن هلال، عن عبد الله بن ظالم، عن سعيد بن زيد، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٢٦) من طريق أبي الأحوص، عن منصور، عن هلال، عن عبد الله، عن سعيد بن زيد، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٥)، والحميدي (٨٤)، وابن أبي شيبة ١٤/١٢، وأبو داود (٤٦٤٨)، والترمذى (٣٧٥٧)، وابن أبي عاصم (١٤٢٧)، وعبد الله في «زوائد

١٦٣١ - حدثنا وَكِبْع، حدثنا شُبَّةُ، عن الْحَرَّبِينَ الصَّيَاحِ، عن عبد الرحمن بن الأَخْنَسَ، قَالَ:

خَطَبَنَا الْمُغَيْرَةُ بْنُ شُبَّةَ، فَنَالَ مِنْ عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَامَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «النَّبِيُّ فِي الْجَنَّةِ، وَأَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَلِيُّ فِي الْجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْزُّبَيرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعْدُ فِي الْجَنَّةِ» وَلَوْ شِئْتُ أَنْ أُسَمِّيَ الْعَاشِرَ<sup>(١)</sup>.

= الفضائل» (٨١)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٩٠) و(٨١٩١) و(٨٢٠٨)، وأبو يعلى (٩٦٩)، والعقيلي في «الضعفاء» ٢٦٨/٢، والشاشي (١٩٧) و(٢١٢)، وابن حبان (٦٩٩٦)، والحاكم ٤٥٠/٣-٤٥١، والبغوي (٣٩٢٧) من طرق عن حصين، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه الشاشي (١٩٣) و(١٩٨) و(١٩٩) و(٢١١) و(٢٠٠)، وابن عدي في «الكامل» ٢٢٤١/٦، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٥/٥ من طريق محمد بن طلحة بن مصرف، عن أبيه، عن هلال، عن سعيد بن زيد قال: أتَأْمُرُنِي بِسُبْ إِخْوَانِي وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَهُمْ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِرَاءَ فَتَحَرَّكَ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

وأخرجه الطبراني (٣٥٦)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٣٣٧) من طريق عبد الله بن جمیع عن أبي الطفیل، وابن سعد ٣٨٣/٣ من طريق سالم بن أبي الجعد، وأبو يعلى (٩٧٠) من طريق عاصم عن زر، وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣٤١/٤ من طريق أبي إسحاق، أربعمائة عن سعيد بن زيد، به، واقتصر أبو إسحاق في حديثه على الخلفاء الأربع. وسيأتي برقم (١٦٣٨) و(١٦٤٤) و(١٦٤٥).

(١) إسناده حسن في المتابعات، عبد الرحمن بن الأخنس روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقة»، ويأتي رجاله ثقات رجال الشیخین غیر الحربین الصیاح، فقد روی له أبو داود والترمذی والنسائی، وهو ثقة.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ١٢/٨٨ و٩٠ و٩٢ و٩٤، وابن أبي عاصم في =

١٦٣٢ - حديثنا عمر بن عبيد، عن عبد الملك بن عمير، عن عمرو بن حربٍ  
عن سعيد بن زيد، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «الكماء من  
الممن، وما منها شفاء للعين»<sup>(١)</sup>.

١٦٣٣ - حديثنا يحيى، عن هشام. وابن نمير، حديثنا هشام، حديثي أبي  
عن سعيد بن زيد بن عمرو، عن النبي ﷺ - قال ابن نمير: سمعت  
رسول الله ﷺ - قال: «من أخذ شيئاً من الأرض ظلماً، طوقة يوم القيمة  
إلى سبع أرضين». قال ابن نمير: «من سبع أرضين»<sup>(٢)</sup>.

---

= (السنة ١٤٢٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢١٠)، وأبو يعلى (٩٧١) من طريق وكيع،  
بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٦)، وأبو داود (٤٦٤٩)، وابن أبي عاصم (١٤٣٠)  
و(١٤٣١)، والشاشي (١٩٠) و(١٩١) و(٢١٠)، وابن حبان (٦٩٩٣) من طرق عن  
شعبة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/١٢، والنسائي في «الكبرى» (٨١٥٦) و(٨٢٠٤)،  
والشاشي (١٩٢) و(١٩٤) و(١٩٥) من طريق الحر بن الصياح، به.  
وأخرجه الشاشي (٢٢٥) من طريق حنش بن الحارث، عن الحر بن الصياح، عن  
سعيد بن زيد. وسيأتي برقم (١٦٣٧).

وقوله في هذا الحديث «أن المغيرة نال من عليّ»، مخالف لما تقدم بأسناد صحيح  
برقم (١٦٢٩) من أن رجلاً آخر نال منه عند المغيرة.  
(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين.

وأخرجه مسلم (٢٠٤٩) (١٥٧)، والترمذى (٢٠٦٧) من طريق عمر بن عبيد، بهذا  
الإسناد. وقد تقدم برقم (١٦٢٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وهشام:  
هو ابن عروة، وابن نمير: هو عبد الله.

١٦٣٤ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن عبد الملك بن عمير، عن عمرو بن حربٍ

عن سعيد بن زيد، قال: خرج إلينا رسول الله ﷺ، وفي يده كماماً، فقال: «تَدْرُونَ مَا هَذَا؟ هَذَا مِنَ الْمَنَّ، وَمَاوِهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ»<sup>(١)</sup>.

١٦٣٥ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عبد الملك بن عمير، قال: سمعت عمرو بن حربٍ قال:

= وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٥٦٥) من طريق أحمد بن حنبل، عن ابن نمير وحده، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي<sup>(٢)</sup> (٢٢١) من طريق عبد الله بن نمير، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة /٥٦٥، ومسلم (١٦١٠) (١٤٠) من طريق يحيى بن أبي زائدة، به.

وأخرجه البخاري (٣٩٨)، ومسلم (١٦١٠) (١٣٩)، وأبو يعلى (٩٥٢) و(٩٦٢)، والطبراني (٣٤٢)، والبيهقي ٩٨/٦، وأبو نعيم في «الحلية» ٩٦/١ من طريق هشام بن عروة، به. وبعضهم يذكر فيه قصته مع أروى بنت أوس التي ستاتي برقم (١٦٤٠) و(١٦٤٢).

وأخرجه عبد الرزاق (١٩٧٥٥) عن معمر، عن هشام بن عروة: أن امرأة خاصمت سعيد بن زيد... فذكره.

وأخرجه مسلم (١٦١٠) (١٣٨)، وأبو يعلى (٩٥١) من طريق عمر بن محمد بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، ومسلم (١٦١٠) (١٣٧)، وأبو يعلى (٩٥٩)، والشاشي (٢٠٣)، والطبراني (٣٥٥)، والبيهقي ٩٨/٦ من طريق عباس بن سهل الساعدي، كلها عن سعيد بن زيد، به. وانظر (١٦٢٨) و(١٦٣٩).

(١) إسناده صحيح على شرطهما. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨٩/٨، والبخاري (٤٤٧٨)، وأبو عوانة ٤٠١/٥، والبغوي (٢٨٩٦) من طريقين عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٦٢٥).

سمعتُ سعيدَ بنَ زيدٍ يقولُ : سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ ، يقولُ : «الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنْ ، وَمَاوُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ»<sup>(١)</sup> .

١٦٣٦ - حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا شعبةُ، أخبرني الحكمُ بنُ عُتبةَ، عن الحسن العرَّنِيُّ، عن عمرو بن حُرَيْثٍ عن سعيد بن زيد، عن النبيِّ ﷺ . . .

قال شعبةُ : لما حَدَثْتَنِي بِالْحَكْمِ ، لَمْ أُنْكِرْهُ مِنْ حَدِيثِ عبدِ الْمَلِكِ<sup>(٢)</sup> .

١٦٣٧ - حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وجاجُون، حدثني شعبةُ، عن

(١) إسناده صحيح على شرطهما.

وأخرجه البخاري (٥٧٠٨)، ومسلم (٢٠٤٩) (١٥٨)، والترمذى (٢٠٦٧)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث المثنوي» (٢٢٨)، وأبو عوانة ٣٩٩ / ٥ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٦٣٩)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٦٧) (١١٨٨)، وأبو عوانة ٣٩٩ / ٥، والشاشي (١٨٩)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٥٦٤) من طرق عن شعبة، به. وقد تقدم برقم (١٦٢٥).

(٢) إسناده صحيح على شرطهما. الحسن العرني: هو الحسن بن عبد الله العرني الكوفي.

وأخرجه مسلم (٢٠٤٩) (١٥٨)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث المثنوي» (٢٢٩)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٨٩)، وأبو عوانة ٣٩٩ / ٤٠٠ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠٤٩) (١٥٩) (١٦٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٦٦) (٧٥٦٣) (١٠٩٨٨)، وأبو يعلى (٩٦٨)، وأبو عوانة ٤٠٠ / ٥، والشاشي (١٨٨) من طرق عن مطرف، عن الحكم، به. وقد تقدم برقم (١٦٢٥).

**الحرّ بن صياغ**، عن عبد الرحمن بن الأحسّن:

أن المغيرة بن شعبة خطب، فتال من عليٍّ رضي الله عنه، قال: فقام سعيد بن زيد، فقال: أشهدُ أنِّي سمعت رسول الله ﷺ يقول: «رسول الله في الجنة، وأبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعلى في الجنة، وعثمان في الجنة، وعبد الرحمن في الجنة، وطلحة في الجنة، والزبير في الجنة، وسعد في الجنة» ثم قال: إن شئتم أخبرتكم بالعاشر، ثم ذكر نفسه<sup>(١)</sup>.

١٦٣٨ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن حصين، عن هلال بن يساف، عن عبد الله بن ظالم، قال:

خطب المغيرة بن شعبة، فتال من عليٍّ، فخرج سعيد بن زيد، فقال: ألا تَعْجَبُ من هذا يَسْبُّ عَلِيًّا؟! أشهدُ على رسول الله ﷺ، أنا كنا على حِرَاءَ، أو أَحُدَّ، فقال رسول الله ﷺ: «أَثْبِتْ حِرَاءَ - أو أَحُدَّ - فإنما عليك صَدِيقٌ أو شَهِيدٌ» فسمى النبي ﷺ العشرة، فسمى أبا بكر، وعمر، وعثمان، وعلياً، وطلحة، والزبير، وسعداً، وعبد الرحمن بن عوف، وسمى نفسه سعيد<sup>(٢)</sup>.

---

(١) إسناده حسن في المتابعات.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الستة» (١٤٢٨) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذى (٣٧٥٧) من طريق حجاج بن محمد المصيحي الأعور، به. وقد تقدم برقم (١٦٣١).

(٢) في (م) و(س) و(ص): سعيداً.

والحديث صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال مسلم غير عبد

١٦٣٩ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن طلحة بن عبد الله ابن عوف، عن عبد الرحمن بن سهل

عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، أنه سمع النبي ﷺ يقول: «من سرق من الأرض شيئاً، طوقة من سبع أرضين».

قال معمر: وبلغني عن الزهري - ولم اسمعه منه - زاد في هذا الحديث: «ومن قُتل دون ماله، فهو شهيد»<sup>(١)</sup>.

١٦٤٠ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا ابن أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن أبي سلمة

= الله بن ظالم، فقد روى له أصحاب السنن، وروى عنه جمّع، ووثقه ابن حبان والعلجي.  
وأخرجه الطيالسي (٢٣٥)، وابن ماجه (١٣٤)، والنمسائي في «الكبرى» (٨٢٠٥)  
من طريق شعبة، بهذا الإسناد.

وقد تقدم برقم (١٦٣٠)، وانظر (١٦٣١).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير عبد الرحمن بن سهل - وهو عبد الرحمن بن عمرو بن سهل الأنصاري المدني - فمن رجال البخاري.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٥)، والترمذى (١٤١٨)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث المثنانية» (٢٣٠)، وابن الجارود (١٠١٩)، والخرائطي في «مساوى الأخلاق» (٦٦٣)، وابن حبان (٣١٩٥) من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد. قوله معمر: «وبلغني عن الزهري . . .» ليس عند أحد منهم إلا الترمذى وابن حبان.

وأخرجه الخرائطي (٦٦٠) و(٦٦٥) من طريقين عن الزهري، به.

وأخرجه أبو يعلى (٩٥٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩٦/١ من طريق ابن عمر عن سعيد بن زيد بن نحوه. وسيأتي برقم (١٦٤١) و(١٦٤٣) و(١٦٤٦)، وتقدم برقم (١٦٢٨) من طريق الزهري عن طلحة عن سعيد بن زيد، به، وانظر (١٦٤٢).

أن مروان قال: اذْهَبُوا، فَأَصْلِحُوا بَيْنَ هَذِينَ: لِسَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، وَأَرْوَى. فقال سعيد: أَتَرْوَنِي أَخَذْتُ مِنْ حَقِّهَا شَيْئاً؟ أَشْهُدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ شِبْرًا بِغَيْرِ حَقِّهِ، طُوقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ، وَمَنْ تَوْلَى مَوْلَى قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ، فَعَلَيْهِ لِعْنَةُ اللَّهِ، وَمَنْ اقْتَطَعَ مَالَ امْرَىءِ مُسْلِمٍ بِيمِينِ، فَلَا بَارَكَ اللَّهُ لَهُ فِيهِ»<sup>(١)</sup>. ١٨٩/١

١٦٤١ - حدثنا أبو اليَمَانُ، حدثنا شَعِيبٌ، عن الزُّهْرِيِّ، حدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنَ بْنَ عَمْرُو بْنِ سَهْلٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ ظَلَمَ مِنَ الْأَرْضِ شِبْرًا، فَإِنَّهُ يُطْوِقُهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ»<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده قويٌّ، رجاله ثقات رجال الشِّيخين غير الحارث بن عبد الرحمن - وهو خال ابن أبي ذئب - فقد روى له أصحاب السنن وهو صدوق ليس به بأس. أبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن بن عوف. وأخرجه أبو يعلى (٩٥٥)، والشاشي (٢١٩) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٧) و(٢٣٨) و(٢٤٠)، وابن أبي شيبة ٧/٥-٦ و٨/٧٢٦، والشاشي (٢٢٢) من طريق ابن أبي ذئب، به. وهو عند الشاشي بتمامه وعند الباقيين مقطعاً. وسيذكر برقمه (١٦٤٩)، وانظر (١٦٤٢).

قصة أروى مع سعيد بن زيد جاءت من طرق أخرى عند الخرائطي في «مساوئ الأخلاق» (٦٦١)، والشاشي (٢٢٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٩٦ و٩٧.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، عبد الرحمن بن عمرو بن سهل من رجال البخاري، وباقى السنن من رجال الشِّيخين. شعيب: هو ابن أبي حمزة، وأبو اليَمَانُ: هو الحكم بن نافع.

وأخرجه البخاري (٢٤٥٢)، والبيهقي (٩٨/٦) من طريق أبي اليَمَانُ، بهذا الإسناد. =

١٦٤٢ - حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدُ بنُ إسحاق، عن الرُّهْريِّ، عن طلحةَ بنِ عبدِ الله بنِ عوفٍ، قال:

أَتَنِي أَرْوَى بَنْتُ أَوْيَسَ فِي نَفْرٍ مِنْ قَرِيشٍ، فِيهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنَ بْنَ عَمْرُوبْنِ سَهْلٍ، فَقَالَتْ: إِنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدَ قَدْ انتَقَصَ مِنْ أَرْضِي إِلَى أَرْضِهِ مَا لَيْسَ لَهُ، وَقَدْ أَحِبَّتُ أَنْ تَأْتُوهُ فَتُكَلِّمُوهُ. قَالَ: فَرَكِبَنَا إِلَيْهِ، وَهُوَ بِأَرْضِهِ بِالْعَقِيقِ، فَلَمَّا رَأَانَا، قَالَ: قَدْ عَرَفْتُ الَّذِي جَاءَ بِكُمْ، وَسَاحَدْتُكُمْ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ تَعَالَى، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ أَخْذَ مِنَ الْأَرْضِ مَا لَيْسَ لَهُ، طُوقَهُ إِلَى السَّابِعَةِ مِنَ الْأَرَضِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ»<sup>(١)</sup>.

١٦٤٣ - حدثنا يزيدُ بنُ عبدَ رَبِّهِ، حدثنا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، حدثني الزُّبِيدِيُّ، عن الرُّهْريِّ، عن طلحةَ بنِ عبدِ الله بنِ عوفٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنَ بْنَ عَمْرُوبْنِ سَهْلٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ تَعَالَى، يَقُولُ: «مَنْ ظَلَمَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا، فَإِنَّهُ يُطْوَقُهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ»<sup>(٢)</sup>.

---

= وأخرجه الدارمي (٢٦٠٦) من طريق شعيب، به. وقد تقدم برقم (١٦٣٩).

(١) إسناده حسن، محمد بن إسحاق روى له أصحاب السنن، وعلق له البخاري، وروى له مسلم متابعة، وهو صدوق حسن الحديث، وقد صرَّح بالتحديث عند أبي يعلى فانتفت شبهة تدليسه، وبقي رجاله ثقات رجال الشيفتين.

وأخرجه أبو يعلى (٩٥٠)، والشاشي (٤٢٤) من طريق يزيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ١١٥-١١٦ من طريق ابن إسحاق به، واقتصر على قوله: «من قتل دون ماله فهو شهيد». وقد تقدم برقم (١٦٢٨)، وانظر (١٦٤٠).

وأروى بنتُ أَوْيَسَ: هِيَ الَّتِي دَعَاهَا عَلَيْهَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ إِذْ كَذَبَتْ فِي دُعَواهَا عَلَيْهِ أَنْ يَعْمَلْ بِصَرْهَا . . .

(٢) إسناده قويٌّ، بقية بن الوليد صرَّح بالتحديث وهو متابع. الزبيدي: هو محمد بن =

١٦٤٤ - حديثنا عليٌّ بن عاصم، قال: حُصَيْنُ أخْبَرَنَا، عن هلالِ بْنِ يَسَافِ،  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ظَالِمٍ الْمَازِنِيِّ، قَالَ:

لَمَّا خَرَجَ معاوِيَةً مِنَ الْكُوفَةِ، اسْتَعْمَلَ الْمُغَيْرَةَ بْنَ شَعْبَةَ، قَالَ: فَأَقَامَ  
خُطَبَاءَ يَقَعُونَ فِي عَلَيِّ، قَالَ: وَأَنَا إِلَى جَنْبِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرُو بْنِ  
نَفِيلٍ، قَالَ: فَغَضِيبٌ، فَقَامَ: فَأَخْذَ بِيَدِي فَتَبَعَّتْهُ، فَقَالَ: أَلَا تَرَى إِلَى هَذَا  
الرَّجُلِ الظَّالِمِ لِنَفْسِهِ، الَّذِي يَأْمُرُ بِلَعْنِ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَأَشَهَدُ  
عَلَى التِّسْعَةِ أَنَّهُمْ فِي الْجَنَّةِ، وَلَوْ شَهَدْتُ عَلَى الْعَاشِرِ لَمْ آتِمْ. قَالَ:  
قَلَتْ: وَمَا ذَاكُ؟ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِثْبُتْ حِرَاءً، فَإِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْكَ  
إِلَّا نَبِيٌّ، أَوْ صَدِيقٌ، أَوْ شَهِيدٌ». قَالَ: قَلَتْ: مَنْ هُمْ؟ فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَالزَّبِيرُ، وَطَلْحَةُ،  
وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَسَعْدُ بْنُ مَالِكٍ. قَالَ: ثُمَّ سَكَتَ، قَالَ: قَلَتْ:  
وَمَنِ الْعَاشِرُ؟ قَالَ: قَالَ: أَنَا<sup>(١)</sup>.

١٦٤٥ - حديثنا معاوِيَةً بْنُ عَمْرِو، حديثنا زائِدَةً، حديثنا حُصَيْنُ بْنُ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عن هلالِ بْنِ يَسَافِ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ظَالِمٍ التَّمِيمِيِّ  
عن سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ نَفِيلٍ، قَالَ: أَشَهَدُ أَنَّ عَلِيًّا مِنْ أَهْلِ

= الْوَلِيدِ بْنِ عَامِرِ الْحَمْصِيِّ الْقَاضِيِّ، كَانَ أَعْلَمَ أَهْلِ الشَّامِ بِالْفَتْوَى وَالْحَدِيثِ، وَهُوَ عَنْدَ ابْنِ  
مَعِينٍ أَثَبَتْ مِنْ سَفِيَانَ بْنَ عَيْنَةَ فِي الرِّوَاةِ عَنِ الزَّهْرِيِّ.  
وَأَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمُ فِي «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» (٥٦٦) مِنْ طَرِيقِ بَقِيَّةٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ. وَقَدْ  
تَقدَّمَ بِرَقْمِ (١٦٣٩).

(١) إِسْنَادُهُ حَسْنٌ. حُصَيْنٌ: هُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

وَأَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ» ٩٦/١ مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ. وَقَدْ تَقدَّمَ بِرَقْمِ  
(١٦٣٠).

الجنة . قلت : وما ذاك ؟ قال : هو في التسعة ، ولو شئت أن أسمى العاشر سميتها ، قال : اهتز حراء ، فقال رسول الله ﷺ : «أثبت حراء ، فإنه ليس عليك إلا نبي ، أو صديق ، أو شهيد» قال : رسول الله ﷺ ، وأبو بكر ، وعمر ، وعلي ، وعثمان ، وطلحة ، والزبير ، وعبد الرحمن بن عوف ، وسعد ، وأنا » يعني سعيد نفسه <sup>(١)</sup> .

١٦٤٦ - حدثنا إبراهيم بن أبي العباس ، حدثنا أبو أويس <sup>(٢)</sup> ، قال : قال الزهرى : أخبرنى طلحة بن عبد الله بن عوف ، أن عبد الرحمن بن عمرو بن سهل أخبره

أن سعيد بن زيد قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «من ظلم من الأرض شيئاً ، فإنه يُطْوَّفُ في سبع أرضين» <sup>(٣)</sup> .

١٦٤٧ - حدثنا حماد بن أسامة ، أخبرني مسعود ، عن عبد الملك بن ميسرة ، عن هلال بن يساف ، عن عبد الله بن ظالم

عن سعيد بن زيد قال : ذكر رسول الله ﷺ فتناً كقطع الليل

(١) إسناده حسن . زائدة : هو ابن قدامة .

وأخرجه الشاشي (١٩٦) من طريق زائدة ، بهذا الإسناد . وقد تقدم برقم (١٦٣٠) .

(٢) كما في (ظ ١١) (و ٢) (و ٤) ، وهو الصواب ، وفي (م) (و ٢) : حدثنا يونس أو أبو أويس .

(٣) إسناده حسن ، أبو أويس : هو عبدالله بن أويس بن مالك الأصبحي المدنى والد إسماعيل بن أبي أويس ابن عم الإمام مالك ، وزوج أخته ، وهو حسن الحديث إلا عند المخالف ، وروى له مسلم وأصحاب السنن .

وأخرجه أبو يعلى (٩٥٦) ، والشاشي (٢٢٩) من طريق إسماعيل بن أبي أويس ، عن أبيه ، بهذا الإسناد .

وأخرجه الخرائطي في «مساوي الأخلاق» (٦٦١) من طريق يونس ، عن الزهرى ، مرسلًا بذلك القصة ، وقد تقدم برقم (١٦٣٩) .

المظلوم، أراه قال: «قد يذهب فيها الناس أسرع ذهاباً» قال: فقيل: أكلُهم هالك أم بعوضهم؟ قال: «حسبيهم - أو بحسبيهم - القتل»<sup>(١)</sup>.

١٦٤٨ - حديثنا يزيد، حدثنا المسعودي، عن نفیل بن هشام بن سعید بن زید بن عمرو بن نفیل، عن أبيه

عن جده، قال: كان رسول الله ﷺ بمكة هو وزيد بن حارثة، فمر بهما زيد بن عمرو بن نفیل، فدعواه إلى سفرة لهما، فقال: يا ابن أخي، إني لا أكل مما ذبح على النصب. قال: فما رأي النبي ﷺ، بعد ذلك أكل شيئاً مما ذبح على النصب. قال: قلت: يا رسول الله، إن أبي كان كما قد رأيت وبلغك، ولو أدركك لأمن بك واتبعك، فاستغفِر له. قال: «نعم، فاستغفِر له، فإنه يبعث يوم القيمة أمّة وحده»<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده حسن، عبد الله بن ظالم روى عنه جمع، ووثقه العجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقى رجاله ثقات رجال الشيفيين غير هلال بن يساف، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطبراني (٣٤٩) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.  
وأخرجه ابن أبي عاصم (١٤٩٢)، والطبراني (٣٤٩) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، به.

وأخرجه الطبراني (٣٤٨) من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن هلال، به.  
وأخرجه الطبراني أيضاً (٣٤٦) من طريق سفيان، عن منصور، عن هلال، به.  
وأخرجه ابن أبي عاصم (١٤٩١)، والنمسائي في «الكتاب» (٨٢٠٦)، والطبراني (٣٤٧) من طريق سفيان، عن منصور، عن هلال، عن فلان بن حيان، عن عبد الله بن ظالم، عن سعيد بن زيد، به. ووقع في المطبوع من «السنة» لابن أبي عاصم: «هلال بن حيان». ورواه أبو داود (٤٢٧٧) من طريق منصور بن المعتمر عن هلال بن يساف، عن سعيد بن زيد.

(٢) إسناده ضعيف، المسعودي - واسمها عبد الرحمن بن عبد الله - قد اخترط، =

١٦٤٩ - حدثنا يزيد، أخبرنا ابن أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن أبي سلمة، قال:

قال لنا مروان: انطلقا فأصلحوا بين هذين: سعيد بن زيد، وأروى بنت أوس، فأتينا سعيد بن زيد فقال: أترون أني قد انتقصت من حقها شيئاً؟ أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أخذ شيئاً من الأرض بغير حقه، طوّقه من سبع أرضين، ومن تولى قوماً بغير إذنهم، فعليه لعنة الله، ومن اقطع مال أخيه بيمنيه، فلا بارك الله له فيه»<sup>(١)</sup>.

---

= يزيد - وهو ابن هارون - روى عنه بعد الاختلاط، ونفیل بن هشام وكذا أبوه لم يوثقهما غير ابن حبان.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٤)، ومن طريقه البهقي في «دلائل النبوة» ١٢٣-١٢٤، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٥٦٨)، وأخرجه الطبراني (٣٥٠) من طريق عبد الله بن رجاء، كلامها عن المسعودي، بهذا الإسناد. وبعضهم يزيد فيه على بعض. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/٤١٧، ونسبة لأحمد وقال: وفي المسعودي وقد اخْتَلَطَ وِيقْيَةُ رَجَالِهِ ثَقَاتٍ! ومعنى الحديث سيرد برقم (٥٣٦٩) من حديث ابن عمر بأسناد صحيح.

قال ابن الجوزي في «زاد المسير» ٢/٢٨٣ في تفسير قوله تعالى: «وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ»: في النصب قولان: أحدهما: أنها أصنام تنصب، فتعبد من دون الله قاله ابن عباس والفراء والزجاج، فعلى هذا القول يكون المعنى: وما ذبح على اسم النصب، وقيل: لأجلها، فتكون «على» بمعنى اللام، وهذا يتعاقبان في الكلام، كقوله: «فَسَلَامٌ لَكَ»، أي: عليك، وقوله: «وَإِنَّ أَسَاطِينَ فَلَهَا». والثاني: أنها حجارة كانوا يذبحون عليها، ويُشرحون اللحم عليها ويعظمونها، وهو قول ابن جريج.

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيختين غير الحارث بن عبد الرحمن، فقد روى له أصحاب السنن وهو صدوق. وهو مكرر (١٦٤٠).

١٦٥٠ - حدثنا أبو سعيد، حدثنا قيس بن الربيع، حدثنا عبد الملك بن عمير عن عمرو بن حرث، قال: قدمت المدينة، فقاسمت أخي، فقال سعيد بن زيد: إن رسول الله ﷺ، قال: «لا يبارك في ثمن أرض ولا دار لا يجعل في أرض ولا دار»<sup>(١)</sup>.

١٦٥١ - حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب

عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين، قال: بلغني أن لقمان كان يقول: يا بني، لا تعلم العلم لتباه به العلماء، وتماري به السفهاء، وترائي به في المجالس . . . فذكره.

---

(١) إسناده ضعيف، قيس بن الربيع: هو الأسدي، لينه أحمد وأبو زرعة، وقال أحمد: روى أحاديث منكرة، وقال أبو حاتم: ليس بقوي، يكتب حديثه ولا يحتاج به، وقال في «التقريب»: صدوق تغير لما كبر، وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه، فحدث به. عمرو بن حرث بن عمرو بن عثمان القرشي المخزومي صحابي صغير، وكانت سنه حين توفي رسول الله ﷺ ثنتي عشرة سنة.

وسيأتي في مسند سعيد بن حرث ٤٦٧/٣ من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر، عن عبد الملك بن عمير، عن عمرو بن حرث، قال: سمعت أخي سعيد بن حرث قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من باع عقاراً كان قمناً أن لا يبارك له إلا أن يجعله في مثله أو غيره». وإسماعيل بن إبراهيم ضعيف، وعد الذهبي في «الميزان» ٢١٢ هذا الحديث من مناكيره.

وفي الباب عن حذيفة مرفوعاً وموقوفاً، والموقوف أصح، بلفظ: «من باع داراً ولم يجعل ثمنها في مثلها لم يبارك له فيها» أخرجه الطيالسي (٤٢٢) و(٤٢٣)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣٢٨٣٢٧/٨، وابن ماجه (٢٤٩١)، وابن عدي ٢٦٢٣/٧، والبيهقي

. ٦-٣٤

وقال: حدثنا نوبل بن مساحق، عن سعيد بن زيد، عن النبي ﷺ،  
أنه قال: «من أربى الربا الاستطالة في عرض المُسلِّم بغير حق، وإن  
هذه الرحيم شجنة من الرحمن، فمن قطعها، حرم الله عليه الجنة»<sup>(١)</sup>.

١٦٥٢ - حدثنا سليمان بن داود الهاشمي ، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه،  
عن أبي عبيدة بن محمد بن عمّار بن ياسر، عن طلحة بن عبد الله بن عوف  
عن سعيد بن زيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «من قُتل دون ماله،  
 فهو شهيد، ومن قُتل دون أهله، فهو شهيد، ومن قُتل دون دينه، فهو  
شهيد، ومن قُتل دون دمه، فهو شهيد»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) قول لقمان بلاغ، فهو منقطع، وأما القسم المرفوع، فإسناده صحيح، رجاله  
نفات رجال الشيفيين غير نوبل بن مساحق، فقد روى له أبو داود وهو ثقة . وأبو اليمان:  
هو الحكم بن نافع.

وأخرجه أبو داود (٤٨٧٦)، والشاشي (٢٠٥) و(٢٠٨) و(٢٣٠)، والطبراني  
(٣٥٧)، والحاكم ١٥٧/٤، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٧١٠) من طريق أبي  
اليمان، بهذا الإسناد، بالقسم المرفوع منه، وبعدهم يرويه مختصراً.

قوله: «من أربى الربا»، قال السندي: الربا: الزيادة والارتفاع، أي: من أفحش  
الزيادة، وأقع الارتفاع وأشنعه، والارتفاع على أخيه: استطالة اللسان في عرضه من غير  
استحقاقه لذلك بأن يكون فاسقاً ظاهر الفسق مثلاً، وفي «مجمع البحار»: هي - أي  
الاستطالة - أن يتناول منه أكثر مما يستحقه، شبههأخذ العرض أكثر بأخذ المال أكثر،  
فجعله زيادة وفضلة، لأنه أكثر مضرّة وأشدّ فساداً، قوله: «بغير حق» تنبئه على جوازها  
ب الحق. انتهى، قيل: والاستطالة في العرض احتقاره، والترفع عليه، والواقع فيه.

وقوله: «شجنة من الرحمن» قال ابن الأثير: أي قرابة مشتبكة كاشتباك العروق، شبهه  
بذلك مجازاً واتساعاً، وأصل الشجنة بالكسر والضم شعبة في غصن من غصون الشجرة.

(٢) إسناده قوي، سليمان بن داود الهاشمي ثقة جليل، روى له أصحاب السنن، =

١٦٥٣ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن أبي عبيدة بن محمد بن عمّار، عن طلحة بن عبد الله بن عوف

عن سعيد بن زيد، قال: سمعت رسول الله ﷺ، فذكر مثله<sup>(١)</sup>.

١٦٥٤ - حدثنا الفضل بن دكين، حدثنا إسرائيل، عن إبراهيم بن مهاجر،  
حدثني من سمع عمرو بن حرث، يحدث

عن سعيد بن زيد، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يا معاشر العرب، احمدوا الله الذي رفع عنكم العشور»<sup>(٢)</sup>.

= ومن فوقه ثقات من رجال الصحيح غير أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر، فقد روى له أصحاب السنن، ووثقه ابن معين، وعبد الله بن أحمد.

وأخرجه أبو داود (٤٧٧٢)، والنسائي ١١٦/٧، والشاشي (٢١٧) من طريق سليمان بن داود، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٣)، والبيهقي ٢٦٦/٣ و٢٦٦/٨ و٣٣٥، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣٤١) و(٣٤٢) و(٣٤٣) من طريق إبراهيم بن سعد، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض. وقد تقدم برقم (١٦٢٨).

(١) إسناده قوي.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٦)، والترمذى (١٤٢١) من طريق يعقوب، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٦٢٨).

(٢) إسناده ضعيف، إبراهيم بن المهاجر لين الحديث، والراوى عن عمرو بن حرث لا يُعرف.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٩٧/٣ عن الفضل بن دكين، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٩٠١)، وأبو يعلى (٩٦٤)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٢/٣١ من طريق أبي أحمد الزبيري محمد بن عبد الله بن الزبير، عن إسرائيل، به.

وأخرجه الطحاوي ٢/٣٠ من طريق ابن أبي زائدة، عن إسرائيل، عن إبراهيم، عن عمرو بن حرث، عن سعيد بن زيد، به!

## مسند عبد الرحمن بن عوف الزهربي<sup>(١)</sup> رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(١) هو عبد الرحمن بن عوف بن عبد الحارث بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب القرشي أبو محمد الزهربي.  
مسلم قديماً، حيث لم يكن المؤمنون سوى ثمانية به، وكان إسلامه على يد أبي بكر قبل دار الأرقام بن أبي الأرقام.  
وهاجر إلى الحبشة، ثم إلى مكة، ثم إلى المدينة.  
وشهد بدرًا وأحداً وما بعد ذلك من المشاهد كلها.  
وابلى يوم أحد بلاءً حسناً، وجرح يومئذ عشرين جراحة، منها واحد في رجله فعرج منها وهتم في ثنيته فسقطنا وقد كانتا قبل ذلك يجرحان شفتينه من طولهما.  
وكان أحد العشرة المشهود لهم بالجنة.  
وكان أحد الثمانية الذين لم يكن أسلم أحد قبلهم.  
وأحد السيدة أصحاب الشورى، ثم خلص الأمر إلى ثلاثة منهم، فكان أحدهم، ثم  
فوض إليه عثمان وعلي لينظر أصلحهما للأمة، فمكث ثلاث ليال بأيامها يشاور الناس  
ويستشيرهم حتى سأله النساء وذوات الخدور والصبيان في المكاتب، فلم يرهم يعدلون  
بعثمان أحداً، فباعوه وقدمه على علي، فباعيه المسلمون أجمعون وعلى معهم، رضي  
الله عنه وعنهم.

وقد تصدق في وقت باربعين ألف دينار، وفي وقت بأربعين مئة راحلة بما عليها من  
المتاجر والبضائع، وجهز خمس مئة فارس في سبيل الله، ثم ألفاً وخمس مئة راجل، ومع =

١٦٥٥ - حدثنا بشرُّ بنُ المفضلِ، عن عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ إِسْحَاقَ، عن الرُّهْرِيِّ، عن مُحَمَّدِ بْنِ جَبَّرٍ بْنِ مُطْعِمٍ، عن أَيْمَهِ

عن عبدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُوْفَ، عن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «شَهَدْتُ حِلْفَ الْمُطَبَّيْنَ مَعَ عُمُومِي وَأَنَا غُلَامٌ، فَمَا أُحِبُّ أَنْ لِي حُمْرَ النَّعْمِ، وَإِنِّي أَنْكُثُهُ»<sup>(١)</sup>.

---

= هذا خلف مالاً جزيلاً، ورث كل امرأة من أربع بربع ثمنها ثمانين ألفاً.  
هذا ولم يل عمالة قطُّ، وإنما كان من المتاجر والمغامن، وقد كان أول قدومه إلى المدينة فقيراً لا مال له، تزوج امرأة على وزن نواة من ذهب.  
وكانت وفاته سنة ثنتين وثلاثين عن خمس وسبعين سنة.

«جامع المسانيد والسنن» ٣/١٢٥، الورقة ٩٢-٦٨/١، وانظر «سير أعلام النبلاء»

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشیخین غیر عبد الرحمن بن إسحاق - وهو المدنی - فقد أخرج حدیثه مسلم في الشواهد، ووثقه ابن معین وأبوداود وغيرهما، وحکی الترمذی في «العلل» ٤٧٨/١ أن البخاری قد وثقه، وتکلم فيه بعضهم، وقال أحمـد: أما ما كتبنا من حدیثه فصحيح.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/١٦١٠، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٤٩٥)  
من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.  
وأخرجه البزار (١٠٠٠)، وأبو يعلى (٨٤٥)، والبيهقي ٣٦٦/٦ من طريق بشر بن المفضل، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث المثنوي» (٢٢٢) من طريق خالد الواسطي، عن عبد الرحمن بن إسحاق، به.

وأخرجه أبو يعلى (٨٤٤) من طريق خالد، عن ابن إسحاق، عن محمد بن جبیر، عن عبد الرحمن بن عوف، به. وسيأتي برقم (١٦٧٦).

وحلف المطبيين، قال السندي: حلـف عبد مناف وأسد وذئـرة وتيـم في المسـجد عند الكـعبـة على أـن لا يـتـاخـذـلـوا، وـيـنـصـرـوـاـ الـمـظـلـومـ، وـيـصـلـوـاـ الرـحـمـ، وـنـحـوـ ذـلـكـ، فـأـخـرـجـتـ

**قال الزُّهْرِيُّ :** قال رسول الله ﷺ: «لَمْ يُصِبِ الْإِسْلَامُ حِلْفًا إِلَّا زَادَه شِدَّةً، وَلَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ». وقد أَكَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ قَرِيشٍ وَالْأَنْصَارِ<sup>(١)</sup>.

١٦٥٦ - حدثنا إِبراهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حدثني مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عن مَكْحُولٍ، عن كُرَيْبٍ

عن ابن عباس: أَنَّه قال لَهُ عُمَرُ: يَا غَلامُ، هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَوْ مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ: إِذَا شَكَ الرَّجُلُ فِي صَلَاتِهِ مَاذَا يَصْنَعُ؟ قَالَ: فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا أَقْبَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنَ بْنُ عَوْفَ، فَقَالَ: فِيمَ أَنْتُمَا؟

---

= بنو عبد مناف جفنة مملوءة طيباً، فوضعتها لأحلافهم، ثم غمس القوم أيديهم فيها وتعاقدوا، فسموا المطيين، وتعاقدت بنو عبد الدار وجُمُح ومخزوم وعدي وكعب وسَهْمٌ حِلْفًا آخر مؤكداً، فسموا الأحلاف لذلك، وكان النبي ﷺ وأبو بكر من المطيين، وكان عمر من الأحلاف.

(١) هذا مرسل، وقد ورد معناه في أحاديث موصولة صحيحة، منها حديث جبير بن مطعم عند مسلم (٢٥٣٠)، وسيأتي في «المسندي»، ٤/٨٣، وحديث ابن عباس وسيأتي في «المسندي» برقم (٢٩١١)، وصححه ابن حبان (٤٣٧٠)، وحديث قيس بن عاصم عند أحمد ٦١/٥، وحديث أنس بن مالك عنده أيضاً ٢٨١/٣.

قال ابن الأثير في «النهاية»: أصل الحلف: المعاقدة والمعاهدة على التعااضد والتساعد والاتفاق، فما كان منه في الجاهلية على الفتنه والقتال بين القبائل والغاريات، فذلك الذي ورد النهي عنه في الإسلام بقوله: «لَا حِلْفَ فِي إِسْلَامٍ» وما كان منه في الجاهلية على نصر المظلوم، وصلة الأرحام، كحلف المطيين وماجرى مجراه، فذلك الذي قال فيه ﷺ: «وَأَيْمَا حَلْفَ كَانَ فِي الْجَاهْلِيَّةِ لَمْ يَزِدْ إِسْلَامُ إِلَّا شَدَّةً»، يريد من المعاقدة على الخير ونصرة الحق، وبذلك يجتمع الحديثان.

فقال عمر: سأله هذا الغلام: هل سمع<sup>(١)</sup> من رسول الله ﷺ، أو أحد من أصحابه: إذا شك الرجل في صلاته ماذا يصنع؟ فقال عبد الرحمن: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا شك أحدكم في صلاته فلم يذر واحدة صلى أم ثنتين، فليجعلها واحدة، وإذا لم يذر ثنتين صلى أم ثلاثة، فليجعلها ثنتين، وإذا لم يذر ثلاثة صلى أم أربعاً، فليجعلها ثلاثة، ثم يسجد إذا فرغ من صلاته وهو جالس، قبل أن يسلم، سجدةتين»<sup>(٢)</sup>.

(١) في (م) و(ق) و(ص): سمعت.

(٢) حسن لغيره، محمد بن إسحاق صدوق حسن الحديث، وقد صرخ بالتحديث عند أبي يعلى، وبباقي رجاله ثقات رجال الشعixin غير مكحول - وهو أبو عبد الله الشامي - فمن رجال مسلم. كريب: هو ابن أبي مسلم أبو محمد المدني مولى ابن عباس.

قال الحافظ في «التلخيص» ٥/٢ بعد أن نسبه للترمذى وابن ماجه: وهو معلول، فإنه من روایة ابن إسحاق، عن مكحول، عن كريب، وقد رواه أحمد في «مسند» ١٦٧٧ عن ابن علية، عن ابن إسحاق، عن مكحول مرسلًا، قال ابن إسحاق: فلقيت حسين بن عبد الله، فقال لي: هل أنسنده لك؟ قلت: لا، فقال: لكن حدثني أن كريباً حدثه به، وحسين ضعيف جداً، ورواه إسحاق بن راهويه والهيثم بن كلبي في «مسنديهما» من طريق الزهرى، عن عبد الله بن عبد الله، عن ابن عباس مختصراً: «إذا كان أحدكم في شك من النقصان في صلاته، فليصل حتى يكون في شك من الزيادة» وفي إسنادهما إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف، وتابعه بحر بن كنيز السقاء فيما ذكر الدارقطنى في «العلل» ٤/٢٥٧-٢٦٠، وذكر الاختلاف فيه أيضاً على ابن إسحاق في الوصل والإرسال، وذكر أن إسحاق بن بهلول رواه عن عمار بن سلام، عن محمد بن يزيد الواسطي، عن سفيان بن حسين، عن الزهرى، وهو وهم، ورواه إسماعيل بن هود، عن محمد بن يزيد، عن ابن إسحاق، عن الزهرى وهو وهم أيضاً، فقد رواه أحمد ١٨٦٩ عن محمد بن يزيد، عن إسماعيل بن مسلم، عن الزهرى، وهو الصواب، فرجع الحديث إلى إسماعيل وهو ضعيف.

١٦٥٧ - حدثنا سفيانُ، عن عَمِّرُو، سمع بَجَالَةَ يَقُولُ:

كُنْتُ كاتبًا لجزءِ بن معاوية عَمَّ الأحنفِ بن قيسِ، فَاتَّانا كِتابُ عمرٍ  
قبل موته بِسَنةٍ: أَنْ اقْتُلُوا كُلَّ ساحِرٍ - وَرَبِّما قَالَ سفيانٌ: وَسَاحِرَةً - وَفَرَقُوا  
بَيْنَ كُلِّ ذِي مَحْرَمٍ مِنَ الْمَجُوسِ، وَانْهَوْهُمْ عَنِ الزَّمْرَةِ. فَقَتَّلْنَا ثَلَاثَةَ  
سَوَاحِرَ، وَجَعَلْنَا نُفَرَّقَ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ حَرِيمَتِهِ فِي كِتابِ اللَّهِ، وَصَنَعْ جَزْءَهُ  
طَعَامًا كَثِيرًا، وَعَرَضَ السِيفَ عَلَى فَخِذِهِ، وَدَعَا الْمَجُوسَ فَأَلْقَوْا وَقْرَبُلَ  
أَوْبَغْلَيْنِ مِنْ وَرِقٍ، وَأَكَلُوا مِنْ غَيْرِ زَمْرَةٍ، وَلَمْ يَكُنْ عَمَّرُ أَخْذَ - وَرَبِّما قَالَ  
سفيانٌ: قَبْلَ - الْجَزِيَّةَ مِنَ الْمَجُوسِ، حَتَّى شَهَدَ عَبْدُ الرَّحْمَنَ بْنَ عَوْفَ:

= وأخرجه الترمذى (٣٩٨)، والبزار (٩٩٦)، وأبويعلى (٨٣٩)، والشاشى (٢٣٤) من  
طريق إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد. وليس عند الترمذى والشاشى ذكر القصة، وقال  
الترمذى: حسن غريب صحيح.

وأخرجه ابن ماجه (١٢٠٩)، والطحاوى ١/٤٣٣، والحاكم ١/٣٢٤-٣٢٥  
والبيهقي ٢/٣٣٢ و ٣٣٩ من طريق محمد بن إسحاق، به، وصححه على شرط مسلم  
ووافقه الذهبي !

وأخرجه بنحوه الدارقطنى ١/٣٧٠، وعنه الحاكم ١/٣٢٤ من طريق عمار بن مطر،  
والبيهقي ٢/٣٣٢ من طريق عبد الله بن واقد، كلامهما عن عبد الرحمن بن ثابت بن  
ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، به.

وأخرجه الدارقطنى ١/٣٧٠ من طريق ثور بن يزيد، عن مكحول، به. ولفظه: «من  
سها في ثلاثة أو أربعة، فليتم، فإن الزيادة خير من النقصان». وسيأتي برقم (١٦٧٧)  
ورقم (١٦٨٩).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند أحمد ٣/٧٢ و ٨٤ و ٨٧، وهو في «صحيح  
ابن حبان» (٢٦٦٣).

وعن ابن مسعود، وسيأتي في «المسندة» (٤١٧٤)، وهو في «صحيح ابن حبان»  
(٢٦٥٦).

أن رسول الله ﷺ أخذها من مجوس هجرة<sup>(١)</sup>.

وقال أبي : قال سفيان : حجّ بـجَالَةَ مع مُصعْب سنة سبعين .

١٦٥٨ - حدثنا سفيان ، عن عمرو ، عن الزهري

عن مالك بن أوس ، سمعت عمر يقول لعبد الرحمن ، وطلحة ، والزبير ، وسعد : نَسْدُوكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي تَقُومُ بِهِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضُ - وقال مرة : الذي بإذنه تقوم السماء والأرض - أَعْلَمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّا لَا

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري ، رجال ثقات رجال الشيوخين غير بحالة - وهو ابن عبدة التميمي العنبرى البصري - فمن رجال البخاري . سفيان : هو ابن عبيبة ، وعمرو : هو ابن دينار ، وجعفر بن معاوية : هو ابن حُصين بن عبادة التميمي السعدي عم الأحنف بن قيس وهو معدود في الصحابة ، وكان عامل عمر على الأهواز ، ووقع في رواية الترمذى أنه كان على منابر ( وهي من قرى الأهواز ) وذكر البلاذري أنه عاش إلى خلافة معاوية ، وولي لزياد بعض عمله .

وأخرجه الطيالسي (٢٢٥) ، والشافعى في «الرسالة» (١١٨٣) ، وعبد الرزاق (٩٩٧٣) و(١٩٣٩) ، والحميدى (٦٤) ، وأبو عبيد في «الأموال» (٧٧) ، وابن أبي شيبة (١٢٤٣) ، وحميد بن زنجويه في «الأموال» (١٢٣) ، والدارمي (٢٥٠١) ، والبخاري (٣١٥٦) و(٣١٥٧) ، وأبو داود (٣٠٤٣) ، والترمذى (١٥٨٧) وقال : حسن صحيح ، والبزار (١٠٦٠) ، والنمسائي في «الكتير» (٨٧٦٨) ، وابن الجارود (١١٠٥) ، وأبو يعلى (٨٦٠) ، والشاشي (٢٥٤) و(٢٥٥) ، والبيهقي (٢٤٨-٢٤٧/٨) ، والبغوي (٢٧٥٠) من طريق سفيان بن عبيبة ، بهذا الإسناد . وبعضهم يرويه مختصراً .

وأخرجه الترمذى (١٥٨٦) وحسنه من طريق حجاج بن أرطاة ، عن عمرو بن دينار ، به . وسيأتي برقم (١٦٨٥) .

والزمزة : كلام يقوله المجوس عند أكلهم بصوت خفي . قوله : حرمته في كتاب الله ، يعني المحرمة عليهم في القرآن ، وقر بغل : أي حمل بغل .

**نُورَتْ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً؟** قالوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ<sup>(١)</sup>.

١٦٥٩ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ، أن أباه حدثه:

أنه دخل على عبد الرحمن بن عوف، وهو مريض، فقال له عبد الرحمن: وصلتك رحمة، إن النبي ﷺ قال: «قال الله عز وجل: أنا الرَّحْمَنُ، خَلَقْتُ الرَّحْمَمُ، وَشَقَقْتُ لَهَا مِنْ اسْمِيِّ، فَمَنْ يَصِلُّهَا، أَصْلُهُ، وَمَنْ يَقْطَعُهَا أَقْطَعَهُ فَأُبَتَّهُ». أو قال: من يبتها أبنته<sup>(٢)</sup>.

١٦٦٠ - حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا القاسم بن الفضل، حدثنا النضر بن شيبان، قال:

لقيت أبا سلمة بن عبد الرحمن قلت: حدثني عن شيء سمعته من أبيك، سمعه من رسول الله ﷺ، في شهر رمضان. قال: نعم، حدثني أبي، عن رسول الله ﷺ، قال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرَضَ صِيَامَ رَمَضَانَ،

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٧٢).

(٢) صحيح لغيرة، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الله بن قارظ، فلم ينف له على ترجمة، وقد تابعه رداد الليثي، وسيأتي في المسند (١٦٨٠)، وقد اضطررت أ أصحاب يحيى عليه فيه، انظر «العلل» للدارقطني ٤/٢٩٦-٢٩٥، وله شاهد من حديث أبي هريرة عند أحمد ٤٩٨/٢ بسنده حسن، وصححه الحاكم ٤/١٥٧ على شرط مسلم ووافقه الذهبي.

وأخرجه أبو يعلى (٨٤١)، والخراطي في «مساوي الأخلاق» (٢٦٣)، والحاكم ٤/١٥٧ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (٢٥٢) من طريق هشام، به. وسيأتي برقم (١٦٨٧).

وَسَنَّتْ قِيَامَهُ، فَمَنْ صَامَهُ وَقَامَهُ إِيمَانًا<sup>(١)</sup> وَاحْتِسَابًا، خَرَجَ مِنَ الذُّنُوبِ كَيْمَهُ  
وَلَدَتْهُ أُمَّهُ<sup>(٢)</sup>.

١٦٦١ - حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَثَنَا ابْنُ لَهِيَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي  
جَعْفَرٍ، أَنَّ ابْنَ قَارَظَ أَخْبَرَهُ

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّتِ  
الْمَرْأَةُ خَمْسَهَا، وَصَامَتْ شَهْرَهَا، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا، وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا، قِيلَ  
لَهَا: ادْخُلِي الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) قوله: «إيماناً» سقط من النسخ المطبوعة.

(٢) إسناده ضعيف، النضر بن شيبان - وهو الحراني البصري -، قال ابن معين: ليس حديثه بشيء، وقال البخاري في حديثه هذا: لم يصح، وحديث الزهرى وغيره عن أبي سلمة، عن أبي هريرة أصح، وسيأتي في المسند ٢٣٢ / ٢٣٢ وانظر ابن حبان (٣٤٣٢)، وقال النسائي لما أخرج حديثه هذا: هذا خطأ والصواب حديث أبي سلمة عن أبي هريرة، وفي قول أبي سلمة: حدثني أبي، نظر، فقد جزم جماعة من الأئمة بأن أبي سلمة لم يصح سماعه من أبيه. أبو سعيد مولىبني هاشم: هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٤)، وعبد بن حميد (١٥٨)، وابن ماجه (١٣٢٨)، والبزار (١٠٤٨)، والنسائي ١٥٨ / ٤، وأبو يعلى (٨٦٣) و(٨٦٤)، والشاشي (٢٤١) من طريق القاسم بن الفضل، بهذا الإسناد. ووقع في مسند الطيالسي تحرير يُستدرك من هنا. وسيأتي برقم (١٦٨٨).

(٣) حسن لغيرة، وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة، وباقى رجاله ثقات رجال الصحيح. ابن قارظ: هو إبراهيم بن عبدالله بن قارظ. وأورده الهيثمي في «مجمع الروايد» ٤ / ٣٠٦ وزاد نسبته إلى الطبراني في «الأوسط».

١٦٦٢ - حدثنا أبو سلمة منصور بن سلمة الخزاعي، حدثنا ليث، عن يزيد بن الهاد، عن عمرو بن أبي عمرو، عن أبي الحويرث، عن محمد بن جعير بن مطعم عن عبد الرحمن بن عوف، قال: خرج رسول الله ﷺ، فاتبعه حتى دخل نخلاً، فسجدَ، فأطال السجدة حتى خفتُ - أو خشيتُ - أن يكون الله قد توفاه أو قبضه، قال: فجئتُ أنظرُ، فرفع رأسه، فقال: «ما لك يا عبد الرحمن؟» قال: فذكرتُ ذلك له، قال: فقال: «إن جبريل عليه السلام قال لي: ألا أبشرك؟ إن الله عز وجل يقول لك: من صلي عليك صلیت عليه، ومن سلم عليك، سلمت عليه»<sup>(١)</sup>.

١٦٦٣ - حدثنا يونس، حدثنا ليث، عن يزيد، عن عمرو، عن عبد الرحمن بن أبي الحويرث، عن محمد بن جعير عن عبد الرحمن بن عوف، قال: دخلت المسجد، فرأيت رسول الله

= وله شاهد من حديث أبي هريرة عند ابن حبان (٤١٦٣)، وأخر من حديث أنس بن مالك عند البزار (١٤٦٣) و(١٤٧٣)، وأبي نعيم في «الحلية» ٣٠٨/٦ وسنه ضعيف، وثالث عن عبد الرحمن بن حسنة نسبه الهيثمي في «المجمع» ٣٠٦/٤ إلى الطبراني، وسنه ضعيف أيضاً، فالحديث ينتهي بهذه الشواهد.

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، أبو الحويرث - واسمه عبد الرحمن بن معاویة بن الحويرث - فيه ضعف من قبل حفظه، وباقی رجاله ثقات رجال الشیخین إلا أن محمد بن جبیر بن مطعم لا یصح سماعه من عبد الرحمن بن عوف. لیث: هو ابن سعد.

وآخرجه الحاكم ١/٢٢٢-٢٢٣ من طريق يحيى بن عبد الله بن بكر، والبيهقي  
٢/٣٧٠-٣٧١ من طريق عبدالله بن الحكم وشعيـب بن الليـث، ثلاثةـم عن الليـث، بهذا  
الإسـنـاد. وصـحـحـهـ الحـاـكـمـ عـلـىـ شـرـطـهـمـ وـوـافـقـهـ الذـهـبـيـ ! فـوـهـمـاـ،ـ وـلـهـ طـرـقـ أـخـرـىـ يـاتـيـ  
تـحـريـجـهـاـ تـحـتـ رـقـمـ (١٦٦٤).

١٦٦٤ خارجاً من المسجد، فاتَّبَعْتُه . . . فذكر الحديث<sup>(١)</sup>.

١٦٦٤ - حدثنا أبو سعيد مولى بنى هاشم ، حدثنا سليمان بن بلال ، حدثنا عمرو بن أبي عمرو، عن عبد الواحد بن محمد بن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الرحمن بن عوف ، قال: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَوَجَّهَ نَحْوَ صَدَقَتِهِ فَدَخَلَ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَخَرَّ سَاجِدًا، فَأَطَالَ السُّجُودَ، حَتَّى ظَنِّتُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَبَضَ نَفْسَهُ فِيهَا، فَدَنَوْتُ مِنْهُ، ثُمَّ جَلَسْتُ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» قَلَتْ: عبد الرحمن . قال: «ما شَانِكَ؟» قَلَتْ: يا رَسُولَ اللَّهِ، سَجَدْتَ سَجْدَةً خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قد قَبَضَ نَفْسَكَ فِيهَا. فَقَالَ: «إِنَّ جَبَرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَانِي فَبَشَّرَنِي»، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ، صَلَّيْتُ عَلَيْهِ، وَمَنْ سَلَّمَ عَلَيْكَ، سَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَسَجَدْتُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ شُكْرًا<sup>(٢)</sup>.

(١) حسن لغيرة، وهو مكرر ما قبله. يونس: هو ابن محمد المؤدب.

وآخرجه أبو يعلى (٨٦٩) من طريق يونس، بهذا الإسناد. وانظر ما بعده.

(٢) حسن لغيرة، عبد الواحد بن محمد بن عبد الرحمن لم يوثقه غير ابن حبان، ولا نخلأه سمع من جده عبد الرحمن بن عوف، وبباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو سعيد مولى بنى هاشم: هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد البصري.

وآخرجه عبد بن حميد (١٥٧)، والحاكم ١ / ٥٥٠، وعنه البيهقي ٢ / ٣٧١ من طريق سليمان بن بلال، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن عبد الواحد بن محمد، به.

وآخرجه مختصرًا إسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي» (٧) من طريق عبد العزيز بن محمد، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عبد الواحد بن محمد، به.

وقد تقدم برقم (١٦٦٢) من طريق آخر.

وله طريق ثالث عند أبي يعلى (٨٤٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٥٥٥) من =

\* ١٩٢/١ ١٦٦٥ - حَدَثَنَا هَيْمَنُ بْنُ خَارِجَةَ - قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ الْهَيْمَنَ بْنَ خَارِجَةَ - حَدَثَنَا رِشْدِينُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلْمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ

عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَاجَتِهِ، فَأَدْرَكَهُمْ وَقْتُ الصَّلَاةِ، فَأَقَامُوا الصَّلَاةَ، فَتَقَدَّمُوهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنُ، فَجاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَصَلَّى مَعَ النَّاسِ خَلْفَهُ رُكْعَةً، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: «أَصَبْتُمْ، أَوْ أَخْسَتُمْ»<sup>(١)</sup>.

---

= طريق ابن أبي سند الأسلمي، عن مولى لعبدالرحمن بن عوف، عن عبد الرحمن بن عوف، بنحوه.

رابع عند ابن أبي شيبة ١١/٥٠٦، وإسماعيل القاضي (١٠)، والبزار (١٠٠٦)، وأبي يعلى (٨٥٨) من طريق سعد بن إبراهيم، عن أبيه، عن جده عبد الرحمن بن عوف، به ولفظه: «سجدت شكراً فيما أبلاني من أمري ، من صلي على من أمري صلاة كُبُّت له عشر حسناً وحُطَّ عنه عشر سيئات» وهذا لفظ ابن أبي شيبة، وهو مختصر قوله: «فَسَجَدَ شَكْرًا»، قال السندي: وقد أخذ الجمهور بسجود الشكر، ولا وجه لمن قال بخلافه، وفي «مختصر التاتارخانية» نقلًا عن «الحجّة»: قال أبو حنيفة: لا تجب سجدة الشكر، لأن النعم كثيرة لا يمكن أن يسجد لكل نعمة، فيؤدي إلى تكليف ما لا يُطاق، ومحمد يقول: سجدة الشكر جائزه. قال صاحب «الحجّة»: عندي أن قول أبي حنيفة محمول على الإيجاب، وقول محمد محمول على الجواز والاستجواب، فيعمل بهما، لا يجب لكل نعمة سجدة كما قال أبو حنيفة، لكنها غير خارجة عن حد الاستجواب، ثم قال: وعليه الفتوى.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، رشدين بن سعد ضعفه أحمد وابن معين وابن سعد والدارقطني وأبو داود ويعقوب بن سفيان والنسائي، وقال أبو حاتم: منكر الحديث، وفيه غفلة، ويحدث بالمناقير عن الثقات ضعيف الحديث، وأبو سلمة لم يسمع من أبيه.

=

١٦٦٦ - حدثنا رَوْحُ، حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، حدثنا الزُّهْرِيُّ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عن أَبْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنَ بْنَ عَوْفٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا كَانَ الْوَيَاءُ بِأَرْضٍ وَلَسْتَ بِهَا، فَلَا تَدْخُلُهَا، وَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ وَأَنْتَ بِهَا، فَلَا تَخْرُجْ مِنْهَا»<sup>(١)</sup>.

١٦٦٧ - حدثنا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حدثنا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عن يَزِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسْيَطٍ، عن أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: أَنَّ قَوْمًا مِنَ الْعَرَبِ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِ اتَّهَى إِلَيْهِ وَهُوَ يُصْلِي بِالنَّاسِ، فَأَرَادُوا أَنْ يَتَّهَىءُوا إِلَيْهِ: أَنْ مَكَانَكُمْ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصَلَاةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ. وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا.

= وأخرجه الطيالسي (٢٢٣)، والبزار (١٠١٤)، وأبويعلى (٨٥٣)، والشاشي (٢٤٦) من طريق إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن جده، عن عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله ﷺ اتَّهَى إِلَيْهِ وَهُوَ يُصْلِي بِالنَّاسِ، فَأَرَادُوا أَنْ يَتَّهَىءُوا إِلَيْهِ: أَنْ مَكَانَكُمْ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصَلَاةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ. وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا.

وفي الباب عن المغيرة بن شعبة عند مسلم (٢٧٤) (٨١)، وسيأتي في «المسندي»

. ٢٤٧ / ٤

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، محمد بن أبي حفصة خرج له البخاري حديثين متابعةً واحتج به الباقيون وقد تُوبع، وباقى رجاله ثقات رجال الشيفيين. روح: هو ابن عبادة القيسى، وعبد الله بن عبد الله: هو ابن عتبة بن مسعود.

وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٤٨٥) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٩٩٠)، والطبراني (٢٧٢)، وأبو نعيم (٤٨٦) من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن مجتمع، عن الزهرى، به. وسيأتي برقم (١٦٧٩) (١٦٨٣)، وانظر (١٦٧٨) (١٦٨٤).

المدينة، فاستقبلهم نفرٌ من أصحابه - يعني أصحاب النبي ﷺ - فقالوا لهم: ما لكم رجعتم؟ قالوا: أصحابنا وباء المدينة، فاجتوبنا المدينة. فقالوا: أما لكم في رسول الله أسوة؟ فقال بعضهم: نافقوا، وقال بعضهم: لم ينافقوا، هم مسلمون، فأنزل الله عز وجل: «فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتَنٌ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا» الآية [النساء: ٨٨]<sup>(١)</sup>.

١٦٦٨ - حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا شريك، عن عاصم بن عبيد الله<sup>(٢)</sup>، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، قال:

سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه صوت ابن المفتر - أو ابن الغرف - الحادي في جوف الليل، ونحن منطلقون إلى مكة، فأوضع عمر راحلته، حتى دخل مع القوم، فإذا هو مع عبد الرحمن، فلما ظلم

(١) إسناده ضعيف، محمد بن إسحاق مدلس وقد عنون، وباقى رجاله ثقات رجال الصحيح، إلا أن أبي سلمة لم يسمع من أبيه. والصحيح في نزول الآية ما رواه أحمد ١٨٧٥، والبخاري (١٨٨٤)، ومسلم (٢٧٧٦) من حديث زيد بن ثابت أن رسول الله ﷺ خرج إلى أحد، فرجع ناس خرجوا معه، فكان أصحاب رسول الله ﷺ فرقتين: فرقة يقول: نقتلهم، وفرقة تقول: لا، فأنزل الله: «فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ...» الآية كلها، فقال رسول الله ﷺ: «إنها طيبة، وإنها تبني الخبر كما تبني النار خبث الفضة». ونسبه في «الدر المنشور» ٦١٠ إلى ابن أبي حاتم من وجه آخر، عن أبي سلمة، عن عبد الرحمن بن عوف، به.

وقوله: «أركساوا»، أي: ردوا ورجعوا، وأصل الركس: قلب الشيء على رأسه، أو رد أوله على آخره، قال الفراء في تفسير قوله تعالى: «وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا»: ردّهم إلى الكفر.

وقوله: «فاجتوبنا المدينة»، قال السندي: أي: كرها المقام بها.

(٢) سقط لفظ الجلالة من (م).

الفجر قال عمر: هَيْءَ الآن، اسْكُتِ الآن، قد طَلَعَ الْفَجْرُ، اذْكُرُوا الله .  
قال: ثم أَبْصَرَ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ خَفْيَنِ، قال: وَخُفَّانِ؟! فقال: قد  
لَبِسْتُهُمَا مَعَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، أَوْ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فقال عمر: عَزَّمْتُ  
عَلَيْكَ إِلَّا نَزَعْتَهُمَا، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَنْظُرَ النَّاسُ إِلَيْكَ، فَيَقْتَدُونَ بِكَ<sup>(١)</sup>.

١٦٦٩ - قال: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيسَى، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، فَذِكْرُهُ بِإِسْنَادِهِ

وَقَالَ: لَبِسْتُهُمَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ<sup>(٢)</sup>.

١٦٧٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، أَخْبَرَنَا هَشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةِ

أَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قال: أَقْطَعْنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَعُمَرُ بْنُ  
الْخَطَابِ أَرْضَ كَذَا وَكَذَا، فَذَهَبَ الزَّبِيرُ إِلَى آلِ عُمَرَ، فَاشْتَرَى نَصِيبَهِ  
مِنْهُمْ، فَأَتَى عُثْمَانَ بْنَ عُفَانَ، فَقَالَ: إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ زَعَمَ أَنَّ  
رَسُولَ اللهِ ﷺ أَقْطَعَهُ وَعُمَرَ بْنَ الْخَطَابِ أَرْضَ كَذَا وَكَذَا، وَإِنِّي اشْتَرَيْتُ  
نَصِيبَ آلِ عُمَرَ. فَقَالَ عُثْمَانُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ جَائِزُ الشَّهَادَةِ، لَهُ وَعْلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

---

(١) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، شَرِيكٌ - وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللهِ الْقَاضِيِّ - سَيِّدُ الْحَفْظِ، وَعَاصِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ضَعِيفٌ.

وَأَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٨٤٢) وَ(٨٤٣) مِنْ طَرِيقِ شَرِيكٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ. وَانْظُرْ مَا بَعْدَهُ.  
وَأَوْضَعَ رَاحْلَتَهُ: حَمِلَهَا عَلَى سَرْعَةِ السَّيْرِ، وَقَوْلُهُ: «هَيْءَ»، قَالَ فِي «اللِّسَانِ»: قَالَ  
ابْنُ بَرِيٍّ: وَذَكَرَ بَعْضُ أَهْلِ الْلُّغَةِ أَنَّهُ اسْمُ لِفْعَلِ أَمْرٍ، وَهُوَ تَبَّةٌ وَاسْتِيقْنَاطٌ.

(٢) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ. وَانْظُرْ مَا قَبْلَهُ.

(٣) رَجَالُ ثَقَاتٍ رَجَالُ الشِّيْخِيْنِ غَيْرُ حَمَادَ بْنُ سَلْمَةَ، فَمِنْ رَجَالِ مُسْلِمٍ، إِلَّا أَنَّ فِي  
سَمَاعِ عُرْوَةِ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَقْفَةً.  
وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ ١٢٤/١٠ مِنْ طَرِيقِ سَلِيمَانَ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ حَمَادَ بْنِ سَلْمَةَ، بِهَذَا  
الْإِسْنَادِ.

١٦٧١ - حدثنا الحكم بن نافع، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن ضمصم بن زرعة، عن شريح بن عبد، يرده إلى مالك بن يخامر عن ابن السعدي، أن النبي ﷺ قال: «لا تقطع الهجرة ما دام العدو يقاتل». فقال معاوية، عبد الرحمن بن عوف، عبد الله بن عمرو بن العاص: إن النبي ﷺ قال: «إن الهجرة خصلتان: إحداهما أن تهجرَ السُّيئاتِ، والأخرى أن تهاجرَ<sup>(١)</sup> إلى الله ورسوله، ولا تقطع الهجرة ما تقبلَ التوبة، ولا تزال التوبة مقبولةً، حتى تطلع الشمس من المغرب، فإذا طلعت، طبع على كُلِّ قلبٍ بما فيه، وكفي الناس العمل»<sup>(٢)</sup>.

١٦٧٢ - حدثنا أبو<sup>(٣)</sup> المغيرة، حدثنا سعيد بن عبد العزيز، حدثني سليمان بن موسى

عن عبد الرحمن بن عوف، قال: لما خرج المجوسي من عند رسول الله ﷺ، سأله، فأخبرني أن النبي ﷺ خيره بين الجريمة والقتل، فاختار الجريمة<sup>(٤)</sup>.

(١) في (ب) و(س) و(ظ١١): تهاجروا، والمثبت من (م) و(ص) وحاشية (س) و(ظ١١).

(٢) إسناده حسن، ضمصم بن زرعة فيه كلام يُنزله عن رتبة الصحيح، وباقى رجاله ثقات، ورواية إسماعيل بن عياش عن أهل بلده قوية.

وحديث عبد الله بن السعدي سيفي في مسنده ٢٧٠ / ٥، وكذا حديث معاوية ٩٩ / ٤. وأما حديث عبد الرحمن بن عوف، فآخرجه البزار (١٠٥٤) عن عمر بن الخطاب السجستاني، عن أبي اليمان الحكم بن نافع، بهذا الإسناد.

(٣) لفظة «أبو» سقطت من (م) و(س) و(ق) و(ص).

(٤) إسناده ضعيف، سعيد بن عبد العزيز - وهو التنويي الدمشقي - اختلف باخرة، =

١٦٧٣ - حدثنا أبو سلمة يوسف بن يعقوب الماجشون، عن صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه

عن جده عبد الرحمن بن عوف، أنه قال: إنني لواقف يوم بدر في الصفة نظرت عن يميني، وعن شمالي، فإذا أنا بين علامين من الأنصار، حديثة أسنانهما، تمنيت لو كنت بين أصلعهما، فغمزني أحدهما، فقال: يا عم، هل تعرف أبي جهل؟ قال: قلت: نعم، وما حاجتك يا ابن أخي؟ قال: بلغني أنه سب رسول الله ﷺ، والذي نفسي بيده، لو رأيته لم يفارق سوادي سواده حتى يموت الأعجل منا. قال: فغمزني الآخر، فقال لي مثلها، قال: فتعجبت لذلك، قال: فلم أنشب أن نظرت إلى أبي جهل، يزول في الناس، فقلت لهما: ألا تريان؟ هذا صاحبكم الذي تسألان عنه، فابتدرأه، فاستقبلهما، فضرباه حتى قتلاه، ثم انصرفوا إلى رسول الله ﷺ، فأخبراه، فقال: «أيُّكما قتله؟» فقال كُلُّ واحدٍ منهم: أنا قتله. قال: «هل مسحتُما سيفيكم؟» قال: لا. فنظر رسول الله ﷺ في السيفين، فقال: «كلاً كمَا قتله» وقضى بسلبه لمعاذ بن عمرو بن الجمُوح، وهما: معاذ بن عمرو بن الجمُوح، ومعاذ بن عفراة<sup>(١)</sup>.

---

= وسلامان بن موسى - وهو الأشدق - لم يدرك عبد الرحمن بن عوف.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وآخرجه البخاري (٣١٤١) و(٣٩٦٤)، ومسلم (١٧٥٢)، وأبو يعلى (٨٦٦)، والطحاوي ٣/٢٢٧-٢٢٨، وابن حبان (٤٨٤٠)، والحاكم ٤٢٥/٣، والبيهقي ٦/٣٠٥-٣٠٦ من طريق أبي سلمة، بهذا الإسناد.

وآخرجه البزار (١٠١٣) من طريق أبي سلمة، عن عبد الواحد بن أبي عون، عن =

١٦٧٤ - حَدَّثَنَا عَفَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةُ، عَنْ عُمَرِ بْنِ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ أَبِيهِ،  
قَالَ: حَدَّثَنِي قَاصُّ أَهْلَ فَلَسْطِينَ، قَالَ:

سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنَ بْنَ عَوْفٍ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ:  
«ثَلَاثٌ، وَالَّذِي نَفْسُهُ مُحَمَّدٌ بِيدهِ، إِنْ كُنْتَ لَحَالًا لِعَلَيْهِنَّ: لَا يَنْقُصُ مَالٌ  
مِنْ صِدْقَةٍ، فَتَصْدِقُوهَا، وَلَا يَعْفُو عَنْ مَظْلَمَةٍ يَتَغَيَّرُ بِهَا وَجْهُ اللَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ  
اللَّهُ بِهَا عِزًّاً - وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ مُوْلَى بْنِ هَاشِمٍ: إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ بِهَا عِزًّاً يَوْمَ  
الْقِيَامَةِ - وَلَا يَفْتَحُ عَبْدٌ بَابَ مَسَأَةٍ إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ»<sup>(١)</sup>.

= صالح، به.

وَأَخْرَجَهُ بِنْ حَوْهُ الْبَخَارِيِّ (٣٩٨٨)، وَالشَّاشِيِّ (٢٤٨) مِنْ طَرِيقِ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ،  
عَنْ أَبِيهِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، بِهِ.

وَقَوْلُهُ: «يَزُولُ»، مَعْنَاهُ: يَتَحْرِكُ وَيَنْتَزَعُ وَلَا يَسْتَقْرُّ عَلَى حَالَةٍ، وَلَا فِي مَكَانٍ،  
وَالزَّوْالُ: الْقُلْقُلُ.

وَقَوْلُهُ: «لَوْ كُنْتَ بَيْنَ أَضْلَاعَهُمْهَا»، قَالَ السَّنْدِيُّ: بِالضِّيَادِ الْمَعْجمَةُ وَالْعَيْنُ، أَيِّ:  
أَقْوَى، وَاسْمُ التَّفْضِيلِ إِذَا اسْتَعْمَلَ بِهِ «مِنْ» يَكُونُ مَفْرَداً لِفَظًا، وَإِنْ أُرِيدَ بِهِ الْمُتَعَدِّدُ، فَلَا  
يُرِدُ أَنَّهُ كَيْفَ دَخَلَ عَلَيْهِ «بَيْنَ»، مَعَ أَنَّهُ لَا يُضَافُ إِلَى الْمُتَعَدِّدِ.

- وَقَوْلُهُ: «سَوَادِي سَوَادِهِ»، أَيِّ: شَخْصِي شَخْصِهِ.

(١) حَسْنٌ لِغَيْرِهِ، وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لِجَهَالَةِ قَاصِّ أَهْلَ فَلَسْطِينِ، وَعُمَرُ بْنُ أَبِيهِ  
سَلْمَةَ - وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - لَيْسُ بِالْقَوْيِ، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ وَلَا يُحْتَجُ بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ بْنُ حَمِيدَ (١٥٩)، وَالبَزَارُ (١٠٣٣)، وَأَبُو يَعْلَى (٨٤٩)، وَالْقَضَاعِي  
فِي «مسند الشَّهَابَ» (٨١٨) مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَوَانَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ البَزَارُ (١٠٣٢)، وَابْنُ عَدِيٍّ (١٧٨٢/٥)، وَالْقَضَاعِي (٨١٩) مِنْ طَرِيقِ  
عُمَرِ بْنِ مَجْمَعٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ خَبَابٍ، عَنْ أَبِيهِ سَلْمَةِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، بِهِ.  
وَعُمَرِ بْنِ مَجْمَعٍ وَيُونُسَ بْنِ خَبَابٍ ضَعِيفَانِ، وَأَبُو سَلْمَةَ لَمْ يَدْرِكْ أَبَاهُ.

وَأَخْرَجَهُ الْخَرَائِطيُّ فِي «مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ» (١٦٨)، وَالْطَّبَرَانِيُّ فِي «الصَّغِيرِ» (١٤٢)، =

١٦٧٥ - حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه

عن عبد الرحمن بن عوف، أن النبي ﷺ قال: «أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعلاء في الجنة، وعثمان في الجنة، وطلحة في الجنة، والزبير في الجنة، وعبد الرحمن بن عوف في الجنة، وسعد بن أبي وقاص في الجنة، وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل في الجنة، وأبو عبيدة بن الجراح في الجنة»<sup>(١)</sup>.

---

= والقضاعي (٧٨٣) و(٨١٧) من طريق سفيان الثوري، عن منصور، عن يونس بن خباب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ. وفي الإسناد إلى سفيان ضعف.

وله شاهد عن أبي كبشه عند أحمد /٤٢٣١ ، وعن أبي هريرة عند أحمد /٢٣٨٦ ،  
ومسلم (٢٥٨٨)، وعن ابن عباس عند القضاعي (٨١٦) وعزاه المنذري في «الترغيب»  
١٥٧٣ إلى البهقي وقال: حديث جيد في الشواهد.

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيختين غير عبد العزيز بن محمد الدراوردي، فقد احتاج به مسلم، وروى له البخاري مقويناً وتعليقًا.

قال الدارقطني في «العلل» /٤١٧-٤١٨: ورواه عبد العزيز الدراوردي عن عبد الرحمن بن حميد، واختلف عنه، فرواه مروان بن محمد الطاطري، عن الدراوردي، عن عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه، عن سعيد بن زيد، وخالقه جماعة منهم سعيد بن منصور، وقتيبة بن سعيد، ويحيى الحمانى، وضرار بن صرد، وإسحاق بن أبي إسرائيل، فرووه عن الدراوردي، عن عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه، عن جده عبد الرحمن بن عوف، واجتمعهم على خلاف مروان بن محمد يدل على أن قولهم أصح من قوله.

وأخرجه الترمذى (٣٧٤٧)، والنسائي في «الكبير» (٨١٩٤)، وأبو يعلى (٨٣٥)،  
وابن حبان (٧٠٠٢)، والبغوى (٣٩٢٥) من طريق قتيبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذى (٣٧٤٨)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٣٦)، والنسائي في =

١٦٧٦ - حدثنا إسماعيل، حدثنا ابن إسحاق - يعني عبد الرحمن -، عن الزهري، عن محمد بن جبير، عن أبيه

عن عبد الرحمن بن عوف، قال: قال رسول الله ﷺ: «شهدت غلاماً مع عمومتي حلف المطيبين، مما أحب أن لي حمر النعم، وإنى أنكه»<sup>(١)</sup>.

١٦٧٧ - حدثنا إسماعيل، حدثنا محمد بن إسحاق

حدثني مكحول، أن رسول الله ﷺ، قال: «إذا صلَّى أحدُكُمْ فشك في صلاته، فإن شك في الواحدة والثنتين، فليجعلهما واحدة، وإن شك في الشتين والثلاث، فليجعلهما ثنتين، وإن شك في الثلاث والأربع، فليجعلهما ثلاثة، حتى يكون الوهم في الزيادة، ثم يسجد سجدين قبل أن يسلِّم، ثم يسلِّم». 

---

قال محمد بن إسحاق: وقال لي حسين بن عبد الله: هل أسنَدَه لك؟ فقلت: لا. فقال: لكنه حدثني أن كريباً مولى ابن عباس حدثه عن

= «الكبري» (٨١٩٥)، والحاكم /٣٤٠ من طريق ابن أبي فديك، عن موسى بن يعقوب، عن عمرو بن سعيد، عن عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه، عن سعيد بن زيد حدثهم في نفر من قريش... فذكره. وانظر ما تقدم برقم (١٦٢٩) و(١٦٣١) و(١٦٣٨).

وأخرجه البزار (١٠٢١) عن الدراوردي، عن عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه مرسلاً.

(١) إسناده صحيح. وأخرجه ابن عدي /٤١٦١٠ من طريق أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٦٧)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمشاني» (٢٢١)، وأبو يعلى (٨٤٦)، والشاشي (٢٣٨)، وابن حبان (٤٣٧٣)، والحاكم /٢١٩-٢٢٠، والبيهقي في «ال السنن» /٦٣٦، وفي «الدلائل» /٣٨٣٧ من طريق ابن علية، به. وانظر (١٦٥٥).

ابن عباس، قال: جلست إلى عمر بن الخطاب، فقال: يا ابن عباس، إذا أشتبه على الرجل في صلاته، فلم يذر أزاء أم نقص؟ قلت: والله يا أمير المؤمنين ما أدرى، ما سمعت في ذلك شيئاً. فقال عمر: والله ما أدرى. قال: فبینا نحن على ذلك إذ جاء عبد الرحمن بن عوف، فقال: ما هذا الذي تذاكران؟ فقال له عمر: ذكرنا الرجل يشك في صلاته كيف يصنع؟ فقال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول... هذا الحديث<sup>(١)</sup>.

١٦٧٨ - حدثنا حجاج ويزيد، المعنى، قالا: أخبرنا ابن أبي ذئب، عن الزهرى، عن سالم، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة:

أن عبد الرحمن بن عوف أخبر عمر بن الخطاب وهو يسير في طريق الشام، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: «إن هذا السقم عذب به الأمم قبلكم، فإذا سمعتم به في أرض، فلا تدخلوها عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها، فلا تخرجوا فراراً منه». قال: فرجع عمر بن الخطاب من الشام<sup>(٢)</sup>.

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف حسين بن عبد الله - وهو ابن عبد الله ابن عباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي -.

وأخرجه بنحوه البزار (٩٩٥)، والبيهقي ٣٣٢/٢ من طريق ابن علية، بهذا الإسناد.  
وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٦٢-٢٧، والبزار (٩٩٤)، والدارقطني ٣٦٩/١ من طريق ابن إسحاق، به. وانظر (١٦٥٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. حجاج: هو ابن محمد المصيحي الأعور، ويزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه ابن حبان (٢٩١٢) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.  
وأخرجه الطبراني (٢٦٧)، وعنه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٤٨٩) من طريق عاصم بن علي، عن ابن أبي ذئب، به.

١٦٧٩ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوبل، عن عبد الله بن عباس قال: خرج عمر بن الخطاب يربد الشام... فذكر الحديث، قال: وكان عبد الرحمن بن عوف غائباً، فجاء، فقال: إِنَّ عَنِّي مِنْ هَذَا عِلْمًا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ فِي أَرْضٍ، فَلَا تَقْدِمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ، وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ»<sup>(١)</sup>.

١٦٨٠ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن، أن رداداً الليثي أخبره عن عبد الرحمن بن عوف، أنه سمع رسول الله ﷺ، يقول: «قال الله عز وجل: أنا الرحمن خلقت الرحيم، وشققت لها من اسمي اسماء، فمن

= وأخرجه الطبراني (٢٦٦)، وأبو نعيم (٤٨٧) و(٤٨٨) من طريقين عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن عوف، به.

وسيأتي برقم (١٦٨٢) من طريق مالك، عن الزهري، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن عبد الرحمن بن عوف، وانظر (١٦٦٦) و(٤٨٤).  
(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «المصنف» لعبد الرزاق (٢٠١٥٩)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٢١٩) (٩٩)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث المثنوي» (٢٢٤)، والطبراني (٢٦٨). وبعضهم لا يذكر القصة.

وأخرجه مسلم (٢٢١٩) (٩٩)، والطبراني (٢٧٠) و(٢٧١)، والبيهقي وأخرجه مسلم (٢١٨-٢١٧) من طريق الزهري، به. وقد تقدم برقم (١٦٦٦).

وَصَلَهَا وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا بَتَّهُ»<sup>(١)</sup>.

١٦٨١ - حدثنا بشر بن شعيب بن أبي حمزة، حدثني أبي، عن الزهرى، حدثنى أبو سلمة بن عبد الرحمن، أن أبا الرداد الليثي، أخبره

عن عبد الرحمن بن عوف، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «قال الله عز وجل: أنا الرحمن، وأنا خلقت الرحيم، واشتققت لها من اسمي، فمن وصلها، وصله الله، ومن قطعها، بتته»<sup>(٢)</sup>.

(١) صحيح لغيرة، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيوخين غير رداد الليثي - وقال بعضهم: أبو الرداد، وهو الأشهر - لم يرو عنه سوى أبي سلمة، وذكره ابن حبان في «الثقة»، وقد توبع، انظر (١٦٥٩).

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٢٣٤)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (١٦٩٥)، والحاكم ١٥٧، والطبراني كما في «تهذيب الكمال» ١٧٤/٩.

وأخرجه البزار (٩٩٣)، والخرائطي في «مساويء الأخلاق» (٢٦٤) من طريق وهيب بن خالد، وابن حبان (٤٤٣) من طريق عبدالله بن المبارك، كلاهما عن معمر، به. وقال وهيب في حديثه: عن أبي الرداد.

وأخرجه الخرائطي (٢٦٢)، والحاكم ٤/١٥٨ من طريق سفيان بن حسين، عن الزهرى، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن - وسماه في رواية الخرائطي: إبراهيم - قال: عاد عبد الرحمن بن عوف أبا الرداد فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول... فذكره.

وأخرجه الشاشي (٢٤٠) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة قال: جاء نسيب لعبد الرحمن بن عوف يعوده في مرضه، فذكره.

وأخرجه الخرائطي (٢٦٧) من طريق يونس، عن الزهرى، عن أبي سلمة، عن أبي عبد الرحمن بن عوف. وسيأتي برقم (١٦٨١) (١٦٨٦).

(٢) صحيح لغيرة. وانظر ما قبله.

وأخرجه الحاكم ٤/١٥٨ من طريق بشر بن شعيب، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (٢٣٩)، والحاكم ٤/١٥٨ من طريق أبي اليمان، عن شعيب بن أبي حمزة، به.

١٦٨٢ - حدثنا إسحاقُ بْنُ عِيسَى ، أَخْبَرَنِي مَالِكُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ

عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، أن عمرَ بنَ الخطاب خَرَجَ إِلَى الشَّامِ، فلَمَّا جَاءَ سَرْغَ، بَلَغَهُ أَنَّ الْوَيَّاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ، فَأَخْبَرَهُ عبدُ الرَّحْمَنَ بْنَ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ أَرْضٍ فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ، وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِّنْهُ» فَرَجَعَ عمرُ بْنُ الخطاب مِنْ سَرْغَ<sup>(١)</sup>.

١٦٨٣ - حدثنا إسحاقُ بْنُ عِيسَى ، أَخْبَرَنِي مَالِكُ ، عَنِ عبدِ الحميدِ بْنِ عبدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زيدِ بْنِ الخطَّابِ ، عن عبدِ اللهِ بْنِ عبدِ اللهِ بْنِ الحارثِ بْنِ نوفلٍ

عن عبد الله بن عباس: أن عمرَ بنَ الخطاب خَرَجَ إِلَى الشَّامِ ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرْغَ، لَقِيَهُ امْرَأُ الْأَجْنَادِ: أَبُو عَبِيدَةَ بْنَ الْجَرَاحِ وَاصْحَابِهِ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ الْوَيَّاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ . قَالَ: فَجَاءَ عبدُ الرَّحْمَنَ بْنَ عَوْفٍ، وَكَانَ مُتَغَيِّبًا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ، فَقَالَ: إِنَّ عَنِي مِنْ هَذَا عِلْمًا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا كَانَ بِأَرْضٍ، وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِّنْهُ، وَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ أَرْضٍ، فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ».

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، إسحاق بن عيسى: هو ابن الطياع، من رجال مسلم، ومن فوق ثقات من رجال الشيفين.

وهو في «موطأ» مالك ٢/٨٩٦-٨٩٧، ومن طريقه أخرجه البخاري (٥٧٣٠) و(٦٩٧٣)، ومسلم (٢٢١٩) (١٠٠)، والنسائي في «الكبير» (٧٥٢١)، والطحاوي (٣٠٤/٤)، والبيهقي (٣٧٦/٣). وانظر (١٦٧٨).

سرغ: قرية بوادي تبوك.

قال : فَحَمِدَ اللَّهَ عَمْرُ، ثُمَّ انْصَرَفَ<sup>(١)</sup>.

١٦٨٤ - حَدَثَنَا أَبُو الْعَلَاءُ الْخَسْنُ بْنُ سَوَارٍ، حَدَثَنَا هَشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الرُّهْبَرِيِّ، عَنْ حُمَيْدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ وَلَسْتُمْ بِهَا، فَلَا تَدْخُلُوهَا، وَإِذَا وَقَعَ وَأَتَتُمْ فِيهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهَا»<sup>(٢)</sup>.

١٦٨٥ - حَدَثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقَ، أَخْبَرَنَا أَبْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ دِينَارٍ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير إسحاق بن عيسى - وهو ابن الطباع - فمن رجال مسلم .

وهو في «موطأ» مالك ٢/٨٩٤-٨٩٦، ومن طريقه أخرجه البخاري<sup>(٥٧٢٩)</sup>، ومسلم ٢٢١٩ (٩٨)، وأبو داود (٣١٠٣)، وأبن أبي عاصم في «الأحاديث المثنوي» (٢٢٣)، والبزار (٩٨٩)، والنمسائي في «الكتابي» (٧٥٢٢)، وأبو يعلى (٨٣٧)، والطحاوي ٤/٣٠٤-٣٠٣، والشاشي (٢٣٥) و(٢٣٧)، وأبن حبان (٢٩٥٣)، والطبراني (٢٦٩)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٤٨٤)، وبعضهم لم يذكر القصة . وانظر (١٦٦٦). وأخرجه بنحوه الطحاوي ٤/٣٠٤-٣٠٥ من طريق ابن وهب، عن هشام بن سعد، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن أن عمر بن الخطاب . . . ذكر القصة فقط . وانظر ما بعده .

(٢) إسناده حسن ، وهو في معنى ما قبله .

وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٤٩٠) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد .

وأخرجه الطبراني (٢٧٨) من طريق الليث وجعفر بن عون، كلاهما عن هشام بن سعد، به .

عن بَحَالَةَ التَّمِيمِيِّ، قَالَ: لَمْ يُرِدْ عُمَرُ أَنْ يَأْخُذَ الْجُزِيَّةَ مِنَ الْمَجُوسِ، حَتَّى شَهَدَ عَبْدُ الرَّحْمَنَ بْنَ عَوْفَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْذَهَا مِنْ مَجُوسِ هَجَرَ<sup>(١)</sup>.

١٦٨٦ - حدثنا سفيانُ، عن الزهرِيِّ

عن أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: اشْتَكَى أَبُو الرَّدَادِ، فَعَادَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنَ بْنُ عَوْفَ، فَقَالَ أَبُو الرَّدَادِ: خَيْرُهُمْ وَأَوْصَلُهُمْ، مَا عَلِمْتُ أَبَا<sup>(٢)</sup> مُحَمَّدًا. فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنَ بْنُ عَوْفَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَا اللَّهُ، وَأَنَا الرَّحْمَنُ، خَلَقْتُ الرَّحْمَنَ، وَشَقَقْتُ لَهَا مِنْ اسْمِيِّ، فَمَنْ وَصَلَهَا، وَصَلَتُهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا، بَتَّتَهُ<sup>(٣)</sup>.

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير بحالة التمييزي، فمن رجال البخاري.  
وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٩٩٧٢) و(١٠٠٢٤) و(١٩٣٩٠). وقد تقدم مطولاً (١٦٥٧).

(٢) في (ب) وعلى حاشية (س) و(ص): أبو، وجاء على حاشية (ظ١١): قوله: خيرهم وأوصلهم، بالرفع مبتدأ محدوف تقديره: أنت خيرهم، وأبا محمد منصوب لأنه منادي مضاف.

(٣) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير أبي الرداد - وهو الذي روى عنه أبو سلمة هذا الحديث - فإنه لم يوثقه غير ابن حبان، لكنه توبع، وانظر (١٦٨٠). وأخرجه الحميدي (٦٥)، وابن أبي شيبة ٨/٥٣٥-٥٣٦، وأبو داود (١٦٩٤) والترمذى (١٩٠٧)، والبزار (٩٩٢)، وأبو يعلى (٨٤٠)، والخراطي في «مساويء الأخلاق» (٢٦٥) و(٢٦٦)، والحاكم ٤/١٥٨، والبغوي (٣٤٣٢) من طريق ابن عيينة، بهذا الإسناد. قال الترمذى: حديث صحيح.

١٦٨٧ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا هشام، عن يحيى بن أبي كثیر، عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظة، أن أباه حدثه:

أنه دخل على عبد الرحمن بن عوف وهو مريض، فقال له عبد الرحمن: وصلتكم رحمة، إن النبي ﷺ، قال: «قال الله: أنا الرحمن، وخلقت الرحمة، وشقت لها من اسمي، فمن يصلها أصله، ومن يقطعها أقطعه، أو قال: من يبتئها، أبنته»<sup>(١)</sup>.

١٦٨٨ - حدثنا سريج بن النعمان، حدثنا نوح بن قيس، عن نصر بن علي الجهمي، عن النضر بن شيبان الحداني

عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال: قلت له: ألا تحدثني حديثاً عن أبيك سمعة أبوك من رسول الله ﷺ؟ فقال: أقل رمضان، فقال رسول الله ﷺ: «إن رمضان شهر افترض الله عز وجل صيامه، وإنني سنت لل المسلمين قيامه، فمن صامه إيماناً واحتساباً، خرج من الذنوب كيوم ولدته أمه»<sup>(٢)</sup>.

(١) حديث صحيح، عبد الله بن قارظة ذكره المزي في ترجمة ابنه، ولم نقف له على ترجمة، لكن تابعه أبو الرداد في الرواية السالفة، وباقى رجاله ثقات رجال الصحيح. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي. وانظر (١٦٥٩).

(٢) إسناده ضعيف. وانظر (١٦٦٠).

وأخرجه ابن خزيمة (٢٢٠١) عن أحمد بن المقدام العجلي، عن نوح بن قيس، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٤)، وابن أبي شيبة ٢/٣٩٥-٣٩٦، وابن ماجه (١٣٢٨)، وأبو يعلى (٨٦٣) من طرق عن نصر بن علي، به. وقرن ابن ماجه في روایته عن الطيالسي بن نصر بن علي القاسم بن الفضل الحداني. وقد وقع في «مسند الطيالسي» =

١٦٨٩ - قال أبو عبد الرحمن: وجدتُ هذا الحديث في كتاب أبي بخطِّ  
يده: حدثنا محمد بن يزيد، عن إسماعيل بن مسلم، عن الزهري، عن عبد الله  
ابن عبد الله

عن ابن عباس: أنه كان يذاكِر عمر شان الصلاة، فانتهى إليهم  
عبد الرحمن بن عوف، فقال: لا أحد لكم بحديث سمعته من رسول الله  
ﷺ؟ قالوا: بلـى. قال: فأشهدُ أنـي سمعـت رسول الله ﷺ يقول: «منْ  
صَلَّى صلاةً يُشَكِّ في النُّقَصَانِ، فلْيُصْلِلْ حـتـى يـشـكـ فيـ الزـيـادـةـ»(١).

---

= سقط وتحريف يستدرك من ابن ماجه.

(١) إسناده ضعيف، إسماعيل بن مسلم: هو المكي البصري، تركه يحيى وابن  
مهدي وابن المبارك، وقال النسائي: متروك الحديث. وقد تقدم من طريق آخر مطولاً  
بمعناه برقم (١٦٥٦) وهو حسن.

وأخرجه البزار (٩٩٧)، وأبويعلى (٨٥٥)، والطحاوي ٤٣٢/١، والشاشي (٢٣١)  
(٢٣٢) و(٢٣٣)، والدارقطني ٣٦٩/١، والبيهقي ٣٣٢/٢ من طريق إسماعيل بن  
مسلم، بهذا الإسناد.

## حَدِيثُ أَبِي عَبْدِيَّةَ بْنِ الْجَرَاحِ وَسَمْعَانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ<sup>(١)</sup>

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(١) هو عامرُ بن عبد الله بن الجراح بن هلال بن أهيب بن ضبة بن الحارث بن فهْرِبْن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركَةَ بن إلِياس بن مُضْرِبَنْ نزار بن معد بن عدنان أبو عبيدة القرشي الفهري .  
أحد العشرة المشهود لهم بالجنة .

وأمِين هذه الأمة بنص الحديث الصحيح عن سيد المرسلين .  
أسلم قديماً وشهدَ المشاهِدَ كُلُّها ، وقتل أباه يوم بدر بيده ، ونزع الحلقتين من وجنتي رسول الله ﷺ يوم أحد ، أزمَ على كل واحدة منها بأستانه حتى لا يؤذى رسول الله ﷺ .  
فسقطت ثنيته ، فكان أحسن الناس هتماً . وأسلمت أمها أميمة بنت غنم بن جابر .  
وارسله رسول الله ﷺ إلى البحرين ، وقال : «لابعن معكم أميناً حقَّ أمين» فاستشرف لها أصحابُ رسول الله ﷺ ، فبعث معهم أبو عبيدة ، وقال : «هذا أمين هذه الأمة» .  
ولما كان يوم السقيفة قال أبو بكر : رضيت لكم أحدَ هذين الرجلين ، فأشار إليه وإلى عمر ، وكانا إلى جانبه .

وقال عمر حين احتضر : لو كان أبو عبيدة حياً لباعته ، ولهذا ذهب من قال : إنه أفضلُ الصحابة بعد الشيفتين . وقال الجريري ، عن عبد الله بن سفيان ، عن عائشة ، قالت : كان أحبُ الناس إلى رسول الله ﷺ أبو بكر ، ثم عمر ، ثم أبو عبيدة .  
ولما ولِي عمرُ بن الخطاب إمرة المؤمنين ، عزل خالدَ بن الوليد عن إمرة الشام وولاه =

١٦٩٠ - حديث زياد بن الريبع أبو خداش، حدثنا واصل مولى أبي عبيدة، عن بشار بن أبي سيف الجرمي، [عن الوليد بن عبد الرحمن الجرجشى]، عن عياض بن غطيف، قال:

دخلنا على أبي عبيدة بن الجراح نعوذ من شكوى أصابه، وامرأته تحقيقة قاعدة عند رأسه، قلنا<sup>(١)</sup>: كيَفْ بات أبو عبيدة؟ قالت: والله، لقد بات بأجر. فقال أبو عبيدة: ما بُتْ بأجر. وكان مُقبلاً بوجهه على الحائط، فاقبَلَ على القوم بوجهه، فقال: ألا تسألوني عمَّا قُلتُ؟ قالوا: ما أَعْجَبَنَا ما قُلتَ، فنسألك عنه. قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فَاضِلَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَبَسْبَعَ مِئَةً، وَمَنْ أَنْفَقَ عَلَى نَفْسِهِ وَآهْلِهِ، أَوْ عَادَ مَرِيضًا، أَوْ مَازَ أَذْيَ، فَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَالصَّومُ جُنَاحٌ مَا لَمْ يَخْرُقْهَا، وَمَنْ ابْتَلَاهُ اللَّهُ بِبَلَاءٍ فِي جَسَدِهِ، فَهُوَ لِهِ حِطَّةً»<sup>(٢)</sup>.

---

= أبو عبيدة، فسمى: أمير الأمراء، وكان أول من سمي بذلك، قاله ابن عساكر.  
وقال علي بن رباح، عن علي بن عبد الله بن عمرو: ثلاثة هم أصبح قريش وجوهاً، وأوثبها حياة، إن حذثوك لم يكذبوك، وإن حذثهم لم يكذبوك: أبو بكر وعثمان وأبو عبيدة.

وقال الزبير بن بكار: كان يقال: داهيتا قريش اثنان: أبو بكر وأبو عبيدة.  
وقال محمد بن سعد وغير واحد: توفي بطاعون عمواس سنة ثمانين عشرة وله ثمان وخمسون سنة رضي الله عنه.

«جامع المسانيد والسنن» ٥ / الورقة ٢٣٣ ، وانظر «سير أعلام النبلاء» ١ / ٥-٢٣.

(١) في (ب) (وح) وعلى حاشية (س) (وص): «قلت».

(٢) إسناده حسن، بشار بن أبي سيف الجرمي روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثلاث»، ويأتي رجاله ثقات. عياض بن غطيف - ويقال: غطيف بن الحارث، قال ابن أبي حاتم: وهو الصحيح - عده ابن سعد في الطبقة الأولى من تابعي أهل الشام، ووثقه =

١٦٩١ - حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا إبراهيم بن ميمون، حدثنا سعد بن سمرة بن جنديب، عن أبيه

عن أبي عبيدة، قال: آخر ما تكلم به النبي ﷺ: «أخرجوا يهوداً أهل الحجاز، وأهل نجران من جزيرة العرب، واعلموا أن شرار الناس الذين اتخذوا قبور آنبيائهم مساجد»<sup>(١)</sup>.

= هو والدارقطني وابن حبان، وقال أبو حاتم وأبو زرعة: له صحبة.  
والوليد بن عبد الرحمن سقط هنا من جميع الأصول ومن «أطراف المسند»، وأثبتناه من الطريق الآتية (١٧٠٠)، ومن مصادر التخريج.

وأخرجه الدارمي (٢٧٦٣)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢١/٧، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٧٣) و(٧٤)، والنسياني ١٦٧/٤، وأبو يعلى (٨٧٨)، والدولابي في «الأسماء والكتنى» ١٢/١، والبيهقي في «السنن» ١٧٢-١٧١/٩، وفي «شعب الإيمان» (٤٢٧١) من طرق عن واصل، بهذا الإسناد. وهو عند أبي يعلى بتمامه وعنده الباقيين مختصر. وسيأتي برقم (١٧٠٠) (١٧٠١).

ماز، بالزاي، أي: أ Mataط وأزال. وحطة، قال ابن الأثير ٤٠٢/١: أي: تحط عنه خطاياه وذنبه، وهي فعلة من حَطَ الشيءَ يَحْطُه: إذا أنزله وألقاه.  
(١) إسناده صحيح، يحيى بن سعيد: هو القطان، وإبراهيم بن ميمون المحناط المعروف بالنخاس مولى آل سمرة، وثقة ابن معين، وقال أبو حاتم: محله الصدق، وسعد بن سمرة وثقة النسائي، وذكره ابن حبان في «الثلاث» ٤/٢٩٤.

قال الدارقطني في «العلل» ٤/٤٣٩-٤٤٠: رواه إبراهيم بن ميمون مولى آل سمرة، عن سعد بن سمرة بن جنديب، عن أبيه، عن أبي عبيدة بن الجراح. قال ذلك يحيى القطان وأبو أحمد الزبيري، وخالفهما وكيع، فرواه عن إبراهيم بن ميمون، فقال: إسحاق بن سعد بن سمرة، عن أبيه، عن أبي عبيدة، ووهم فيه والصواب قول يحيى القطان ومن تابعه.

وأخرجه الدارمي (٢٤٩٨)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٥٧، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثنوي» (٢٣٥) و(٢٣٦)، والبزار (٤٣٩) - كشف الأستان، وأبو يعلى =

١٦٩٢ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن خالِدٍ، عن عبد الله بن شقيق، عن عبد الله بن سراقة

عن أبي عبيدة بن الجراح، عن النبي ﷺ: أنه ذكر الدجال، فحلاه بحلية لا أحفظها، قالوا: يا رسول الله، كيف قلوبنا يومئذ؟ كالاليوم؟ فقال: «أوْ خير»<sup>(١)</sup>.

١٦٩٣ - حدثنا عفان وعبد الصمد، قالا: حدثنا حمادُ بن سلمة، أخبرنا خالدُ الحذاء، عن عبد الله بن شقيق، عن عبد الله بن سراقة

عن أبي عبيدة بن الجراح، قال: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «إنه لم يكن نبيٌّ بعد نوحٍ إلا وقد أذر الدجال قومه، وإنني أذر كموه»

= (٨٧٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤/١٢، والبيهقي ٢٠٨/٩ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد، وبعضهم يرويه مختصراً.  
وأخرجه الطيالسي (٢٢٩)، والحمidi (٨٥)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٥٧، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤/١٢ و ١٣، والشاشي (٢٦٤)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٥٩٦) من طرق عن إبراهيم بن ميمون، به. وسيأتي برقم (١٦٩٤) (١٦٩٩).

(١) إسناده ضعيف، عبد الله بن سراقة لم يوثقه غير ابن حبان والعجلي، ولم يرو عنه غير عبد الله بن شقيق، وقال البخاري: لا يُعرف له سماعٌ من أبي عبيدة، ويaci رجاله ثقات رجال الشيختين غير عبد الله بن شقيق، فمن رجال مسلم. خالد: هو ابن مهران الحذاء. وذكره ابن كثير في «النهاية» ١/١٥٣ وقال: في إسناده غرابة، ولعل هذا كان قبل أن يُبين له ﷺ من أمر الدجال ما يُبَيِّن في ثاني الحال.

وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٥٩٥) من طريق أحمد، بهذا الإسناد.  
وأخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث المثنوي» (٢٣٣)، والحاكم ٤/٥٤٢ من طريق محمد بن جعفر، به. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي! وسيأتي برقم (١٦٩٣).

قال : فَوَصَفَهُ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَقَالَ : «لَعْلَهُ يُدْرِكُهُ بَعْضٌ مِّنْ رَأْنِي ، أَوْ سَمِعَ كَلَامِي». قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ قَلُوبُنَا يَوْمَئِذٍ ؟ أَمِثْلُهَا الْيَوْمَ ؟ قَالَ : «أَوْ خَيْرٌ»<sup>(۱)</sup>.

١٦٩٤ - حَدَثَنَا أَبُو أَحْمَدُ الزَّبِيرِيُّ ، حَدَثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مِيمُونَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سَمْرَةَ ، عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ

عَنْ أَبِي عَبِيدَةَ بْنِ الْجَرَاحِ ، قَالَ : كَانَ آخْرُمَا تَكَلَّمَ بِهِ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَنَّ : «أَخْرُجُوا يَهُودَ الْحِجَازِ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ ، وَاعْلَمُوا أَنَّ شِرَارَ النَّاسِ الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ»<sup>(۲)</sup>.

١٦٩٥ - حَدَثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَثَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ الْحَجَاجِ بْنِ أَرْطَاءَ ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي مَالِكٍ ، عَنْ الْقَاسِمِ

عَنْ أَبِي أَمَامَةَ قَالَ : أَجَارَ رَجُلٌ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ رَجُلًا ، وَعَلَى الْجَيْشِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَاحِ ، فَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَعُمَرُ بْنُ الْعَاصِ : لَا تُجِيرُوهُ . فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : نُجِيرُهُ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : «يُجِيرُ

(۱) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن حبان (٦٧٧٨) من طريق عفان، بهذا الإسناد.  
وأخرجه ابن أبي شيبة (١٣٥/١٥)، والبخاري في «التاريخ الكبير» تعليقاً ٩٧/٥، وأبو داود (٤٧٥٦)، والترمذى (٢٢٣٤)، وأبو يعلى (٨٧٥)، والحاكم (٥٤٢/٤-٥٤٣)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٥٩٤) من طريق حماد بن سلمة، به. وقال الترمذى: حسن غريب من حديث أبي عبيدة بن الجراح. وانظر ما قبله.

(۲) إسناده صحيح.

وأخرجه الطحاوى في «شرح مشكل الآثار» ٤/١٣ من طريق الزبيري، بهذا الإسناد. وانظر (١٦٩١).

على المسلمين أحدهم<sup>(١)</sup>.

١٦٩٦ - حدثنا أبو المغيرة، حدثنا صفوان بن عمرو، حدثنا أبو حسنة  
مسلم بن أكيس مولى عبد الله بن عامر

١٩٦١ عن أبي عبيدة بن الجراح، قال: ذكر من دخل عليه فوجده يبكي،  
قال: ما يبكيك يا أبو عبيدة؟ فقال: نبكي<sup>(٢)</sup> أن رسول الله ﷺ ذكر يوماً  
ما يفتح الله على المسلمين، ويفي عليهم حتى ذكر الشام، فقال: «إن  
يُنسأ في أجلك يا أبو عبيدة، فحسبك من الخدم ثلاثة: خادم يخدمك،  
وخادم يسافر معك، وخادم يخدم أهلك ويردد عليهم، وحسبك من  
الدوااب ثلاثة: دابة لرحلتك، ودابة لشقلتك، ودابة لغلامك» ثم هذا أنا،  
أنظر إلى بيتي قد امتلأ ريقاً، وأنظر إلى مربطي قد امتلأ دواب وخيلاً،  
فكيف ألقى رسول الله ﷺ بعد هذا؟ وقد أوصانا رسول الله ﷺ: «إن

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، الحجاج بن أرتاة: مدلس وقد عنن، وباقى رجاله ثقات. الوليد بن أبي مالك: هو الوليد بن عبد الرحمن بن أبي مالك الهمданى، والقاسم: هو ابن عبد الرحمن الدمشقى أبو عبد الرحمن، وأبو أمامة: هو سعد بن سهل بن حنيف الأنبارى تابعى كبير ولد فى حياة النبي ﷺ، وعده بعضهم فى الصحابة.

وآخرجه البزار ١٧٢٧ - كشف الأستان، وأبو يعلى (٨٧٦) و(٨٧٧) من طريق سليمان بن حيان، عن الحجاج، عن الوليد، عن عبد الرحمن بن مسلمة أن رجلاً من المسلمين أجار... فذكره، وزاد البزار بعد عبد الرحمن بن مسلمة: «عن عمه». وفي الباب ما يشهد له من حديث علي، تقدم في «المسندة» برقم (٩٥٩)، وهو حديث صحيح.

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص عند أبي داود (٤٥٣١)، والبيهقي ٢٩/٨، وحسنه الحافظ في «الفتح» ١٢/٢٦١.

(٢) في (ح) وعلى حاشية (س) و(ص): «يبكيني».

أَحْبَكُمْ إِلَيَّ، وَأَقْرَبُكُمْ مِنِّي، مَنْ لَقِينِي عَلَى مِثْلِ الْحَالِ الَّتِي<sup>(١)</sup> فَارَقَنِي  
عَلَيْهَا»<sup>(٢)</sup>.

١٦٩٧ - حديثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، حدثني أبوان بن صالح، عن شهير بن حوشب الأشعري

عن رَأْبِهِ: رجلٌ من قومه كان خَلَفَ على أُمِّهِ بَعْدَ أَبِيهِ، كَانَ شَهِيدٌ  
طَاعُونَ عَمَّوَاسَ، قَالَ: لَمَّا اشْتَرَعَ الْوَجْعُ، قَامَ أَبُو عَبِيدَةَ بْنُ الْجَرَاحَ فِي  
النَّاسِ خَطِيئًا، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ هَذَا الْوَجْعَ رَحْمَةً رَبِّكُمْ، وَدُعْوَةُ  
نَبِيِّكُمْ، وَمَوْتُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَإِنَّ أَبَا عَبِيدَةَ يَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَقْسِمَ لَهُ مِنْهُ  
خَلْقَهُ.

قال: فَطَعِنَ فَمَاتَ، رَحْمَهُ اللَّهُ، وَاسْتُخْلِفَ عَلَى النَّاسِ مُعاذُ بْنُ  
جَبَلَ، فَقَامَ خَطِيئًا بَعْدَهُ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ هَذَا الْوَجْعَ رَحْمَةُ رَبِّكُمْ،  
وَدُعْوَةُ نَبِيِّكُمْ، وَمَوْتُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَإِنَّ مُعاذًا يَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَقْسِمَ  
لَآلِ مُعاذٍ مِنْهُ خَلْقَهُ. قَالَ: فَطَعِنَ ابْنُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُعاذَ، فَمَاتَ، ثُمَّ  
قَامَ، فَدَعَاهُ رَبُّهُ لِنَفْسِهِ، فَطَعِنَ فِي رَاحِتِهِ، فَلَقِدَ رَأَيْتُهُ يَنْتَظِرُ إِلَيْهَا، ثُمَّ يُقْبَلُ  
ظَاهِرًا كَفَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: مَا أَحِبُّ أَنْ لِي بِمَا فِيكِ شَيْئًا مِنِ الدُّنْيَا.

(١) في (م) و(ظ١١) و(ب) و(س): الذي، وهو خطأ، والتوصيب من (ح)  
و«السير».

(٢) إسناده ضعيف، مسلم بن أكيس، قال أبو حاتم: مجهول، وروايته عن أبي  
عبيدة مرسلة، وانظر «الإكمال» (٨٤٤). أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج  
الخلولي.

وأخرجه الترمذ في «جزئه» كما ذكره الذهبي في «السير» ١٢/١ عن أبي المغيرة،  
بهذا الإسناد. وقال الذهبي: حديث غريب.

فلما مات اسْتُخْلَفَ عَلَى النَّاسِ عُمَرُ بْنُ الْعَاصِ، فَقَامَ فِينَا خَطِيبًا،  
فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ هَذَا الْوَجَعَ إِذَا وَقَعَ، فَإِنَّمَا يَشْتَعِلُ اشْتِعَالُ النَّارِ،  
فَتَجَبَّلُوا مِنْهُ فِي الْجِبَالِ. قَالَ: فَقَالَ لَهُ أَبُو وَاثِلَةَ الْهُدَلِيُّ: كَذَبْتَ، وَاللَّهِ مَا أَرَدْتُ  
لَقَدْ صَحَبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْتَ شَرٌّ مِنْ حِمَارِي هَذَا! قَالَ: وَاللَّهِ مَا أَرَدْتُ  
عَلَيْكَ مَا تَقُولُ، وَأَيْمُ اللَّهُ لَا نُقِيمُ عَلَيْهِ. ثُمَّ خَرَجَ، وَخَرَجَ النَّاسُ، فَتَفَرَّقُوا  
عَنْهُ، وَدَفَعَهُ اللَّهُ عَنْهُمْ. قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَابِ مِنْ رَأْيِ عُمَرٍ،  
فَوَاللَّهِ مَا كَرِهَهُ<sup>(۱)</sup>.

قال أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ: أَبْنُ بْنُ صَالِحٍ جَدُّ  
أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُشْكُدَانَةَ.

١٦٩٨ - حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَادِ  
عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَيْشًا ذَاتِ السَّلَاسِلِ،  
فَاسْتَعْمَلَ أَبَا عُبَيْدَةَ عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، وَاسْتَعْمَلَ عُمَرَ بْنَ الْعَاصِ عَلَى  

---

 (۱) إسناده ضعيف، شهر بن حوشب ضعيف، وشيخه فيه مجهول، وهو رأبه،  
والراب: زوج أم اليتيم.

وأخرجه الطبرى في «تاریخه» ٤/٦١-٦٢ من طريق سلمة، عن ابن إسحاق، به.  
قوله: «فَتَجَبَّلُوا مِنْهُ»، هو بفتح التاء والجيم وتشديد الباء كما في الأصل، أمر من  
تَجَبَّلَ، ومعنى: ادخلوا الجبال، قال في «العباب»: تَجَبَّلَ الْقَوْمُ الْجِبَالَ، أي: دخلوها،  
وجعله السندي في «حاشيته» من أَجَبَّلَ، وفسره بقوله: إذا صار إلى الجبل ودخل فيه، وهو  
جزءٌ بتقدير اللام، أي: لِتَجَبَّلُوا، وهو مضارع، وحذف النون تخفيفاً وهو كثير، والخبر  
في موضع الأمر، وأما جعله من التَّجَبَّلِ، فلا تساعده اللغة!  
قوله: «وَأَنْتَ شَرٌّ مِنْ حِمَارِي»، قال السندي: أي: كافر، والجملة حال، والمقصود  
بيان قِدَمِ صحبته.

الأعراب ، فقال لهم : تطاوغا . قال : و كانوا يؤمنون أن يغيروا على بكر ، فانطلق عمرو ، فأغار على قضاة ، لأن بكرًا أخوه ، فانطلق المغيرة بن شعبة إلى أبي عبيدة ، فقال : إن رسول الله ﷺ استعملك علينا ، وإن ابن فلان قد ارتبَع أمرَ القَوْمِ ، وليس لك معه أمر ، فقال أبو عبيدة : إن رسول الله ﷺ أمرنا أن نتطاواع ، فأنَا أطِيع رسول الله ﷺ وإن عصاه عمرو<sup>(١)</sup> .

١٦٩٩ - حدثنا وكيع ، حدثني إبراهيم بن ميمون مولى آل سمرة ، عن إسحاق بن سعد بن سمرة ، عن أبيه

عن أبي عبيدة بن الجراح قال : إن آخر ما تكلّم به النبي ﷺ ، قال : «أخرجوا يهود أهل الحجاز ، وأهل نجران من جزيرة العرب»<sup>(٢)</sup> .

١٧٠ - حدثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا هشام ، عن واصل ، عن الوليد بن عبد الرحمن ، عن عياض بن غطيف ، قال :

دخلنا على أبي عبيدة نعوده ، قال : إنني سمعت رسول الله ﷺ يقول : «من أنفق نفقة فاضلة في سبيل الله ، فسبع مئة ، ومن أنفق على

(١) رجال ثقات رجال الصحيح ، إلا أنه مرسل ، عامر - وهو ابن شراحيل الشعبي - لم يدرك القصة فمحكها مرسلة . داود : هو ابن أبي هند .

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٠٦ / ٦ وقال : رواه أحمد ، وهو مرسل ، ورجاله رجال الصحيح .

وارتبع أمر القوم : أي انتظر أن يؤمن عليهم .

(٢) صحيح ، وقول وكيع فيه : عن إسحاق بن سعد بن سمرة ، وهم ، والصواب قول يحيى القطان ومن تابعه : سعد بن سمرة كما تقدم (١٦٩١) و(١٦٩٤) .

وأخرجته ابن أبي شيبة ٣٤٤ / ١٢ ، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤ / ٥٧ ، وابن أبي عاصم في «الأحاديث المثنوي» (٤) من طريق وكيع ، بهذا الإسناد .

نفسِهِ، أو على أهْلِهِ، أو عَادَ مَرِيضاً، أو مَازَ أَذَى عن طَرِيقٍ، فَهُوَ حَسَنَةٌ بَعْشَرَ أَمْثَالِهَا، وَالصُّومُ جُنَاحٌ مَا لَمْ يَخْرُقْهَا، وَمَنْ ابْتَلَاهُ اللَّهُ بِبَلَاءٍ فِي جَسَدِهِ، فَهُوَ لَهُ حِطَّةً<sup>(١)</sup>.

١٧٠١ - حدثنا يزيدُ، أخبرنا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حدثنا شَارِبُ بْنُ أَبِي سَيفٍ، عن الوليد بن عبد الرحمن، عن عِيَاضَ بْنِ غُطَيفٍ، قال: دخلنا على أبي عبيدة... فذكر الحديث<sup>(٢)</sup>.

---

(١) إسناده حسن إن كان واصل - وهو مولى أبي عبيدة - سمعه من الوليد بن عبد الرحمن، فإنه يروي هذا الحديث عن بشار بن أبي سيف، عن الوليد بن عبد الرحمن، كما تقدم برقم (١٦٩٠).

وأخرجـه الشاشـي (٢٦٥)، والـبيـهـي (١٧١/٩) من طـرـيقـ يـزـيدـ بـنـ هـارـونـ، بـهـذـاـ إـسـنـادـ. وـانـظـرـ ماـ بـعـدـهـ.

(٢) إسناده حسن.

وأخرجـه ابنـ أـبـيـ شـيـبةـ (٣٣٩ـ ٢٣٥ـ ٢٣٤ـ ٣٣٩ـ ٥٥ـ ٢٨٩ـ ٩٦ـ ١٠٧ـ ٢٨)، والـشـاشـيـ (٢٦٥)، والـبـيـهـيـ (١٧١/٩) من طـرـيقـ يـزـيدـ بـنـ هـارـونـ، بـهـذـاـ إـسـنـادـ. وـروـاـيـةـ ابنـ أـبـيـ شـيـبةـ مـخـتـصـرـةـ.

وأخرجـه الطـيـالـسـيـ (٢٢٧)، والـبـخـارـيـ فيـ «التـارـيـخـ الـكـبـيرـ» (٢١ـ ٧ـ)، والـدـوـلـاـيـيـ فيـ «الـأـسـمـاءـ وـالـكـنـيـ» (١٢ـ ١ـ)، وـابـنـ خـزـيمـةـ (١٨٩٢)، والـشـاشـيـ (٢٦٦)، والـحـاكـمـ (٣٥٧٢ـ ٣ـ)، والـبـيـهـيـ فيـ «الـسـنـنـ» (١٧١/٩ـ)، وـفـيـ «ـشـعـبـ الـإـيمـانـ» (٣٥٧٢ـ) من طـرـيقـ جـرـيرـ، بـهـ. وـبعـضـهـمـ يـرـوـيـهـ مـخـصـرـاـ، وـوـقـعـ عـنـ الـطـيـالـسـيـ وـالـبـيـهـيـ «ـغـطـيفـ بـنـ الـحـارـثـ»ـ. وـانـظـرـ (١٦٩٠).

١٩٧/١

## حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي كَبْرٍ<sup>(١)</sup> رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

١٧٠٢ - حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَلِيمَانَ - يَعْنِي التَّيْمِيَّ -، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ

(١) عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق.  
كان من سادات قريش وأشد هم وأشد هم رمياً.  
أسلم قبل الفتح ثم لم يُحفظ عليه كذبة منذ أسلم.  
وأبلى يوم اليمامة بلاء حسناً، وقتل محكم اليمامة رماه بسهم في عقبه فقتله.  
يقال: كان اسمه عبد الكعبة، وفي رواية: عبد العزى، فسماه النبي ﷺ:  
عبد الرحمن، ويكنى بأبي محمد، وقيل: أبو عثمان، وقيل: أبو عبد الله.  
وكان فيه مع دينه وصلاته دعابة حسنة، وقصته مع ليلى بنت الجودي التي كان رآها  
في الجاهلية فعشقاها، وأنشد فيها أشعاراً كثيرة مشهورة، ولما فتح عمر بن الخطاب  
الناحية التي كانت فيها نفله إياها.  
وكانت وفاته سنة أربع، أو خمس أو ست وخمسين، ودفن بمكة، وقد زارتة أم المؤمنين أخته عائشة، وكان شقيقها، وأنشدت عند قبره أبيات متمم بن نويرة في أخيه  
مالك أميربني يربوع الذي قتله خالد بن الوليد أيام الردة:  
وَكَانَ أَكْنَدْمَانَى جَذِيمَةَ حِقْبَةَ مِنَ الدَّهْرِ حَتَّى قِيلَ لَنْ يَتَصَدَّعَا فَلَمَّا تَفَرَّقَا كَانَى وَمَالِكًا لِطُولِ اجْتِمَاعٍ لَمْ نَبْتِ لَيْلَةً مَعًا  
«جامع المسانيد» ٣ / الورقة ١٠٨ ، وانظر «سير أعلام النبلاء» ٤٧١ / ٢.

عن عبد الرحمن بن أبي بكر، قال: جاء أبو بكر رضي الله عنه  
بضييف له - أو بأضيف له - قال: فامسى عند النبي ﷺ، قال: فلما  
امسى قالت له أمي: احبتست عن ضيفك - أو أضيفاك - مذ الليلة.  
قال: أما عشيتهم؟ قالت: لا. قالت: عرضت ذاك عليه - أو عليهم -  
فأبوا - أو فابي -. قال: فغضب أبو بكر، وحلف أن لا يطعمه، وحلف  
الضييف - أو الأضيف - أن لا يطعموه حتى يطعمه، فقال أبو بكر: إن  
كانت هذه من الشيطان. قال: فدعا بالطعام ، فأكل ، وأكلوا ، قال:  
فجعلوا لا يرثون لقمة إلا رأيت من أسفلها أكثر منها ، فقال: يا أخت بني  
فراس ، ما هذا؟ قال: فقالت: قرة عين<sup>(١)</sup> ، إنها الآن لأكثر منها قبل أن  
نأكل . فأكلوا ، وبعث بها إلى النبي ﷺ ، فذكر أنه أكل منها<sup>(٢)</sup> .

(١) في (م) و(س) وعلى حاشيتي (ق) و(ص): عيني.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشعixin. محمد بن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي البصري، وسليمان التيمي: هو سليمان بن طران، وأبو عثمان: هو عبد الرحمن بن ملّ النهدى.

وآخرجه البخاري (٦١٤١) من طريق ابن أبي عدي ، بهذا الاسناد .

وأخرجه بنحوه البخاري (٦١٤٠)، ومسلم (٢٠٥٧) (١١٧)، وأبو داود (٣٢٧٠) (٣٢٧١)، وابن حبان (٤٣٥٠)، والبيهقي ٣٤/١٠ من طريق سعيد بن إيسا الجريري، عن أبي عثمان، به. وسيأتي برقم (١٧٠٤) (١٧١٢) (١٧١٣).

نوله: «هذه»، قال السندي: أي: اليمين، وهي تؤثر، واستعمال «إن» المخففة

بدون اللام الفارقة، كثير في الأحاديث وغيرها، كما صرّح به المحققون.

وقوله: «فُرْةٌ عَيْنٌ»، قال السندي: ظاهر رواية «الصحيحين» أنه قسم، فيمكن نصبه

وَجْرُه بحْرِ الْقَسْمِ الْمَقْدُّرِ، قِيلَ: أَرَادَتْ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ، فِيهِ الْحَلْفُ بِالْمَخْلُوقِ، أَوْ

المراد: وخلق قرة عيني، ويحتمل أن يقدر: يا قرة عينه، أو: أنت قرة عينه عليه أنه -

١٧٠٣ - حدثنا عارم، حدثنا معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن أبي عثمان

عن عبد الرحمن بن أبي بكر، أنه قال: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثلاثين ومتةً، فقال النبي ﷺ: «هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِّنْكُمْ طَعَامٌ؟» فَإِذَا مَعَ رَجُلٍ صَاعَ مِنْ طَعَامٍ، أَوْ نَحْوِهِ، فَعُجِنَ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ مُشْعَانٌ طَوِيلٌ بِغَنَمٍ يَسْوُقُهَا، فقال النبي ﷺ: «أَبَيْعًا أَمْ عَطِيَّةً؟» أَوْ قَالَ: «أَمْ هَدِيَّةً؟» قَالَ: لَا، بَلْ بَيْعٌ. فَاشتَرَى مِنْهُ شَاةً، فَصُبِّنَتْ، وَأَمْرَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِسَوَادِ الْبَطْنِ أَنْ يُشْوَى، قَالَ: وَأَيُّمُ اللَّهِ، مَا مِنَ الْثَلَاثَيْنَ وَالْمِئَةِ، إِلَّا قَدْ حَزَّ لِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حُزْنًا مِنْ سَوَادِ بَطْنِهِ، إِنْ كَانَ شَاهِدًا أَعْطَاهَا إِيَاهُ، وَإِنْ كَانَ غَائِبًا خَبَّأَ لَهُ، قَالَ: وَجَعَلَ مِنْهَا قَصْعَتَيْنِ، قَالَ: فَأَكَلْنَا أَجْمَعُونَ وَشَبَعْنَا، وَفَضَلَ فِي الْقَصْعَتَيْنِ، فَجَعَلْنَا عَلَى الْبَعِيرِ، أَوْ كَمَا قَالَ<sup>(١)</sup>.

١٧٠٤ - حدثنا عارم وعفان، قالا: حدثنا معتمر بن سليمان؛ قال عفان في حديثه: قال سمعت أبي، حدثنا أبو عثمان، أنه

حدّثه عبد الرحمن بن أبي بكر: أن أصحاب الصفة كانوا أنساً فقراء، وأن رسول الله ﷺ قال مَرَّةً: «مَنْ كَانَ عِنْدَهِ طَعَامٌ اثْنَيْنِ، فَلَيَذْهَبْ

= أراد بها الزوج.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عارم: لقب محمد بن الفضل السدوسي

البصري.

وأخرجه البخاري (٢٢١٦) و(٢٦١٨) من طريق عارم، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٣٨٢)، ومسلم (٢٠٥٦)، وأبي عاصم في «الأحاديث المثنوي» (٦٥٦)، والبيهقي (٩٥/٦)، وأبو نعيم (٣٢٤) كلاهما في «الدلائل» من طريق معتمر بن سليمان، به. وسيأتي برقم (١٧١١).

مشuan: ثائر الرأس أشعثه، وسود البطن: هو الكبد.

بثالثٍ - وقال عفانُ : بثلاثةٍ - ومنْ كانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَرْبَعَةٌ فَلْيَذْهَبْ  
بِخَامِسٍ ، سَادِسٍ<sup>(١)</sup> أو كما قال ، وإنْ أَبَا بَكْرَ جاءَ بثلاثةٍ ، وانطلقَ النَّبِيُّ  
ﷺ بعشرةٍ ، وأبوبكر بثلاثةٍ - قال عفانُ : بسادسٍ<sup>(١)</sup> .

١٧٠٥ - حدثنا سفيانُ بْنُ عَيْنَةَ ، عنْ عُمَرٍ - يعنى ابنَ دِينَارٍ - أَخْبَرَهُ عُمَرُ بْنُ  
أُوسَ التَّقْفِيِّ

أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، قَالَ : أَمْرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ  
أَرْدِفَ عَائِشَةَ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَعْمَرَهَا<sup>(٢)</sup> .

١٧٠٦ - حدثنا عبدُ الله بن بكر السُّهْمِيُّ ، حدثنا هشام بن حَسَانَ ، عن  
القاسمِ بْنِ مِهْرَانَ ، عنْ مُوسَى بْنِ عَبْيَدٍ ، عنْ مِيمُونَ بْنِ مِهْرَانَ  
عنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ رَبِّيَ  
أَعْطَانِي سَبْعِينَ أَلْفًا مِنْ أَمْتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ» فَقَالَ عُمَرُ : يَا

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين .  
وأخرجه مطولاً البخاري (٦٠٢) ، وأبو نعيم في «الدلائل» (٤٩٨) من طريق عارم ،  
بهذا الإسناد .

وأخرجه البخاري (٣٥٨١) ، ومسلم (٢٠٥٧) (١٧٦) ، والبيهقي في «الدلائل»  
١٠٣/٦ ، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٣٣٨ من طرق عن معتمر ، به . وانظر (١٧٠٢) .  
(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفين .

وأخرجه الشافعي ١/٣٧٩ ، والحميدى (٥٦٣) ، وابن أبي شيبة ص ١١٥ (تحقيق  
عمر العموي) ، والدارمى (١٦٨٢) ، والبخاري (١٧٨٤) (٢٩٨٥) ، ومسلم  
(١٢١٢) ، وابن ماجه (٢٩٩٩) ، والترمذى (٩٣٤) ، وابن أبي عاصم في «الأحاد  
وال الثنائي» (٦٥٥) ، والنمساني في «الكبرى» (٤٢٣٠) ، والطحاوى ٢/٤٢٠ ، والبيهقي  
٤/٣٥٧ من طريق سفيان بن عيينة ، بهذا الإسناد . وانظر (١٧١٠) .

رسول الله، فهلاً استزدته؟ قال: «قد استزدته، فأعطاني مع كلّ رجل سبعين ألفاً» قال عمر: فهلاً استزدته؟ قال: «قد استزدته، فأعطاني مع كلّ رجل سبعين ألفاً» قال عمر: فهلاً استزدته؟ قال: «قد استزدته، فأعطاني هكذا». وفَرَجَ عبد الله بن بكر بين يديه، وقال عبد الله: وَسَطَ باعْيَهِ، وَحَثَا عَبْدَ اللهِ. وقال هشام: وهذا مِنَ اللهِ لَا يُدْرِى مَا عَدَدُه<sup>(١)</sup>.

١٧٠٧ - حدثنا يزيد، أخبرنا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى ، عن أبي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عن قيس بن زيد، عن قاضي المِصرَّيِّنِ

عن عبد الرحمن بن أبي بكر قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَدْعُو بِصَاحِبِ الدِّينِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقِيمُهُ بَيْنَ يَدِيهِ، فَيَقُولُ: أَيُّ عَبْدِيِّ، فِيمَ أَذْهَبْتَ مَالَ النَّاسِ؟ فَيَقُولُ: أَيُّ رَبٌّ، قَدْ عَلِمْتَ أَنِّي لَمْ أَفِسِّدْهُ، إِنَّمَا ذَهَبَ فِي غَرَقٍ أَوْ حَرَقٍ أَوْ سَرَقةٍ أَوْ وَضِيَعَةٍ، فَيَدْعُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِشَيْءٍ فَيَضَعُهُ فِي مِيزَانِهِ، فَتَرْجُحُ حَسَنَاتِهِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده ضعيف، القاسم بن مهران لا يعرف، وموسى بن عبيد ذكره البخاري في «تاریخه» ٢٩١/٧، وابن أبي حاتم ١٥١/٨، وقال الحسینی ونقله عنه ابن حجر في «تعجیل المتفعة»: مجهول، وأخطأه الهیشمی في «المجمع» ٤١١/١٠؛ فظنه موسى بن عبيد مولی خالد بن عبد الله بن أسد الذي ذكره ابن حبان في «الثقة» ٤٠٣/٥.

وأخرججه البزار (٣٥٤٦) من طريق عبد الله بن بكر السهمي، بهذا الإسناد.

ولقوله: «إِنَّ رَبِّي أَعْطَانِي سَبْعِينَ أَلْفًا مِنْ أَمْتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ» شاهد من حديث ابن عباس عند البخاري (٦٥٤١)، ومسلم (٢٢٠)، وعن أبي هريرة عند البخاري (٦٥٤٢)، ومسلم (٢١٦)، وعن عمران بن حصين عند مسلم (٢١٨).

(٢) إسناده ضعيف، صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى - وهو الدقيق - ضَعْفَهُ ابْنُ مَعْنَى وَأَبُو دَادَدَ والنسائي والدولابي، وقال الترمذی: ليس عندهم بذلك القوى، وذكره العقيلي في =

١٧٠٨ - حَدَثَنَا عَبْدُ الصَّمِدٍ، حَدَثَنَا صَدَقَةُ، حَدَثَنَا أَبُو عُمَرَانَ، حَدَثَنِي  
قَيْسُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ قَاضِي الْمِصْرَيْنِ

١٩٨/١ عن عبد الرحمن بن أبي بكر، أن رسول الله ﷺ، قال: «يَدْعُونَ اللَّهَ  
بِصَاحِبِ الدِّينِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُوقَفَ بَيْنَ يَدِيهِ، فَيُقَالُ: يَا ابْنَ آدَمَ، فِيمَ  
أَخَذْتَ هَذَا الدِّينَ، وَفِيمَ ضَيَّعْتَ حُقُوقَ النَّاسِ؟ فَيُقَولُ: يَا رَبَّ، إِنِّي  
تَعْلَمُ أَنِّي أَخَذْتُهُ فَلَمْ آكُلْ، وَلَمْ أَشْرَبْ، وَلَمْ أَبْسُ وَلَمْ أَضْيَعْ، وَلَكِنْ أَتَى  
عَلَى يَدِي إِمَامَ حَرَقَ، وَإِمَامَ سَرَقَ، وَإِمَامَ وَضِيَعَةَ، فَيُقَولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: صَدَقَ  
عَبْدِي، أَنَا أَحَقُّ مَنْ قَضَى عَنِّكَ الْيَوْمَ، فَيَدْعُونَ اللَّهَ بِشَيْءٍ فَيَضَعُهُ فِي كِفَّةِ  
مِيزَانِهِ، فَتَرْجُحُ حَسَنَاتُهُ عَلَى سَيِّئَاتِهِ، فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ»<sup>(١)</sup>.

---

=«الضعفاء» وقال أبو حاتم: لين الحديث يكتب حديثه ولا يحتاج به، ليس بالقوى، وقال  
الدارقطني: مترونوك، وقال ابن حبان: كان شيئاً صالحاً إلا أن الحديث لم يكن من  
صناعته، فكان إذا روى قلب الأخبار حتى خرج عن حد الاحتجاج به. وقيس بن زيد قال  
أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه ٩٨/٧: روى عن النبي ﷺ مرسلاً، لا أعلم له صحة، روى  
عنه أبو عمران الجوني، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٣١٦/٥. وقاضي المصرين: هو  
شريح بن الحارث بن قيس الكوفي النخعي القاضي مخضرم ثقة، روى له البخاري في  
«الأدب المفرد» والنمسائي في «سننه»، والمصران: الكوفة والبصرة، استقصاه عمر على  
الكوفة وأقره على، وأقام على القضاء بها ستين سنة، قضى بالبصرة سنة.  
وآخرجه البزار (١٣٣٢) - كشف الأستان، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/١٤١ من طريق  
يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

قوله: «بَشَيْءٍ»، قال السندي: لعله كلمة التوحيد.  
وآخرجه الطيالسي (١٣٢٦)، وأبو نعيم ٤/١٤١ من طريق صدقه، به. وسيأتي برقم  
(١٧٠٨).

(١) إسناده ضعيف، وانظر ما قبله.

١٧٠٩ - حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبد الله - يعني ابن المبارك - أخبرنا زكريا بن إسحاق، عن ابن أبي نجيح، أن آباء حدثه أنه

أخبره من سمع عبد الرحمن بن أبي بكر يقول: قال رسول الله ﷺ: «ارحل هذه الناقة ثم أردد أختك، فإذا هبّطتُما من أكمة التنعيم، فاهلاً واقِلاً» وذلك ليلة الصدر<sup>(١)</sup>.

١٧١٠ - حدثنا داود بن مهران الدباغ، حدثنا داود - يعني العطار -، عن ابن خثيم، عن يوسف بن ماهك، عن حفصة ابنة عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق عن أبيها، أن رسول الله ﷺ قال لعبد الرحمن: «أردد أختك - يعني عائشة - فأغميرها من التنعيم، فإذا هبّطت بها من الأكمة فمُرّها فلتُحرّم، فإنها عمرة متقبّلة»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) صحيح لغيرة، وهذا إسناد ضعيف لجهالة الراوي الذي سمع عبد الرحمن بن أبي بكر. علي بن إسحاق - وهو السلمي مولاهم المروزي - ثقة روى له الترمذى، ويaci رجاله ثقات رجال الشیخین غیر أبي نجیح - واسمه یسار - والد عبد الله، فمن رجال مسلم، وقد سلف معناه (١٧٠٥) بإسناد صحيح على شرطهما وانظر الحديث الآتي.

وقوله: ارحل: فعل أمر من الثلاثي، يقال: رَحَلَ البعيرَ يَرْحَلُه رَحْلًا: جعل عليه الرحل. ويوم الصدر، بفتح الصاد والدال: هو اليوم الرابع من أيام النحر، لأن الناس يصدرون فيه من مكة إلى أماكنهم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. داود العطار: هو داود بن عبد الرحمن العبدى المكى، وابن خثيم: هو عبد الله بن عثمان بن خثيم.

وأخرجه الدارمى (١٨٦٣)، وأبو داود (١٩٩٥)، والطحاوى /٢٤٠، والحاكم ٤٧٧/٣، والبيهقي ٤/٣٥٧-٣٥٨ من طريق داود العطار، بهذا الإسناد. وقال الإمام الذهبي في «تلخيص المستدرك»: سنه قوي. وانظر (١٧٠٥).

١٧١١ - حدثنا عارِمُ، حدثنا مُعْتَمِرُ بْنُ سليمان، عن أبيه، عن أبي عثمان

عن عبد الرحمن بن أبي بكر، أَنَّه قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَيْنَ وَمِئَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ؟» فَإِذَا مَعَ رَجُلٍ صَاعِنَ مِنْ طَعَامٍ أَوْ نَحْوِهِ، فَعَجَنَ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ مُشْعَانٌ طَوِيلٌ بَغْنَمٍ يَسْوَقُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَبِيَّاً أَمْ عَطِيَّةً؟ أَوْ قَالَ: أَمْ هِبَةً؟ قَالَ: لَا، بَلْ بَيْعً. فَاشْتَرَى مِنْهُ شَاةً، فَصُنِعَتْ، وَأَمْرَنَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَوَادِ الْبَطْنِ أَنْ يُشْوَى، قَالَ: وَايُّمُ اللَّهُ، مَا مِنَ الْثَلَاثَيْنَ وَالْمِئَةِ إِلَّا قَدْ حَزَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ حُزَّةً مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا، إِنْ كَانَ شَاهِدًا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَإِنْ كَانَ غَائِبًا خَبَالَهُ، قَالَ: وَجَعَلَ مِنْهَا قَصْعَتَيْنِ، قَالَ: فَأَكَلْنَا أَجْمَعَوْنَ وَشَبِعْنَا، وَفَضَلَّ فِي الْقَصْعَتَيْنِ، فَحَمَلْنَاهُ عَلَى بَعِيرٍ. أَوْ كَمَا قَالَ<sup>(١)</sup>.

١٧١٢ - حدثنا عارِمُ، حدثنا مُعْتَمِرُ بْنُ سليمان، عن أبيه، حدثنا أبو عثمان،

أَنَّه

حَدَّثَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَةِ كَانُوا أَنَاسًا فُقَرَاءَ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ مَرَّةً: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ اثْنَيْنِ، فَلِيَدْهَبْ بِثَالِثٍ، مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَرْبَعَةٍ فَلِيَدْهَبْ بِخَامِسٍ، بِسَادِسٍ» أَوْ كَمَا قَالَ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرَ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ، وَانْطَلَقَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَشَرَةَ، وَأَبُو بَكْرُ بِثَلَاثَةٍ، قَالَ: فَهُوَ أَنَا وَأَبِي وَأُمِّي - وَلَا أَدْرِي هَلْ قَالَ: وَامْرَأَتِي - وَخَادِمٌ بَيْنَ بَيْتَنَا وَبَيْتِ أَبِي بَكْرٍ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرَ تَعَشَّى عَنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ لَبِثَ حَتَّى صُلِّيَتِ الْعِشَاءُ، ثُمَّ رَجَعَ، فَلَبِثَ حَتَّى نَعَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَاءَ بَعْدَ مَا

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. عارِم: لقب محمد بن الفضل السدوسي، وأبُو عثمان: هو عبد الرحمن بن مل النهدي. وانظر (١٧٠٣).

مضى من الليل ما شاء الله، قالت له امرأته: ما حبسك عن أضيفك - أو  
 قالت: ضيفك -؟ قال: أوما عشيتهم؟ قالت: أبوا حتى تجيء، قد  
 عرضوا عليهم فغلبواهم. قال: فذهبت أنا فاختبأت، قال: وقال: يا  
 عتر، أو يا غتر. فجدع وسب، وقال: كلوا، لا هنئا، وقال: والله لا  
 أطعمه أبداً. قال: وخلف الضيف أن لا يطعمه حتى يطعمه أبو بكر،  
 قال: فقال أبو بكر: هذه من الشيطان. قال: فدعا بالطعام فأكل، قال:  
 فاييم الله، ما كنا نأخذ من لقمة إلا رينا من أسفلها أكثر منها، قال: حتى  
 شيعوا، وصارت أكثر مما كانت قبل ذلك، فنظر إليها أبو بكر، فإذا هي  
 كما هي، أو أكثر، فقال لأمرأته: يا أخت بني فراس، ما هذا؟ قالت:  
 لا وقرة عيني، لهي الآن أكثر منها قبل ذلك بثلاث مرار. فأكل منها أبو  
 بكر، وقال: إنما كان ذلك من الشيطان. يعني يمينه، ثم أكل منها لقمة،  
 ثم حملها إلى رسول الله ﷺ، فأصبحت عنده. قال: وكان بيننا وبين  
 قوم عقد، فمضى الأجل، فعرفنا اثنى عشر رجلاً مع كل رجل إنس،  
 الله أعلمكم مع كل رجل، غير أنه بعث معهم، فأكلوا منها أجمعون،  
 أو كما قال<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيوخين. وانظر (١٧٠٢).

قوله: «أو ضيفك»، قال السندي: الضيف اسم مفرد، يطلق على الواحد والجمع،  
 قيل: لأنه في الأصل مصدر كالصوم والزور، ومنه قوله تعالى: «هل أنت حديث ضيف  
 إبراهيم المكرمين» [الذاريات: ٢٤].

وقوله: يا عتر أو يا غتر، قال ابن الأثير في «النهاية» في باب العين مع النون: هكذا  
 جاء في رواية، وهو الذباب شبهه به تصغيراً له وتحقيراً، وقيل: هو الذباب الكبير الأزرق  
 شبهه به لشدة أذاه، وقال في باب العين والنون، قيل: هو الثقيل الوخم، وقيل: الجاهل، =

١٧١٣ - حدثنا عفانُ، حدثنا مُعتمرٌ بْنُ سليمانَ، قال: سمعتْ أَبِي يَقُولُ: حدثنا أَبُو عُثْمَانَ، أَنَّهُ

حَدَّثَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَةِ كَانُوا أَنَاسًا فُقَرَاءَ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ اثْنَيْنِ، فَلْيَذْهَبْ بِثَلَاثَةِ، وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَرْبَعَةٍ، فَلْيَذْهَبْ بِخَامِسٍ، بِسَادِسٍ». أَوْ كَمَا قَالَ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرَ جَاءَ بِثَلَاثَةِ، وَانطَلَقَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِعَشْرَةِ، قَالَ: فَهُوَ أَنَا وَأَبِي وَأُمِّي - وَلَا أَدْرِي هَلْ قَالَ: امْرَأَتِي - وَخَادِمٌ بَيْنَ بَيْتِنَا وَبَيْتِ أَبِي بَكْرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ<sup>(١)</sup>.

= من الغثارة: الجهل، والنون زائدة.

وقوله: فجَدْعُ بِتَشْدِيدِ الدَّالِ الْمُفْتَوِحةَ، أي: خاصمه وذمته، والمجادعة: المخاصمة، وقال في «اللسان» جادعه مجادعةً وجداعاً: شاتمه وشاره، كأن كل واحد منها جدع أنف صاحبه. وقال النووي: فجدع، أي: دعا بالجدع وهو قطع الأنف وغيره من الأعضاء. قال أحمد شاكر: وهذا أصح وأقرب، فإن «جَدْعُ» غير «جادع» وبيهده ما في «اللسان»: وفي الدعاء على الإنسان: جدعًا له وعقرًا نصبوها في حد الدعاء على إضمار الفعل غير المستعمل إظهاره، وحکى سيبويه: جَدْعُهُ تجديعًا وعقرته: قلت له ذلك. وهذا نص صريح.

وقوله: «لَا هَنِيَا»، قال السندي: قيل: قاله تأدبياً لهم لأنهم تحكموا على أهل المنزل، وقيل: هو خبر، أي: أنهم لم يتنهوا به في وقته، قيل: وهو الأوجه. وعقد، أي: عهد على أنهم يجيئون يوم كذا.

وقوله: «فَعْرَفْنَا اثْنَيْ عَشْرَ رَجُلًا» قال النووي في «شرح مسلم» ١٩/١٤: هكذا هو في معظم النسخ (يعني نسخ صحيح مسلم) فعرفنا بالعين وتشديد الراء، أي: جعلنا عرفاء، وفي كثير من النسخ: ففرقنا بالفاء المكررة في أوله وبقايا من التفريق، أي: جعل كل رجل من الاثني عشر مع فرقه، وهذا صحيحان، والعريف: التقيب، وهو دون الرئيس.

(١) إسناده صحيح على شرطهما. وانظر (١٧٠٢).

# حِدْيَةُ زَيْدِ بْنِ خَارِجٍ<sup>(١)</sup>

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

١٧١٤ - حَدَثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَخْرٍ، حَدَثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، حَدَثَنَا حَالِدُ بْنُ سَلَمَةَ

أَنَّ عَبْدَ الْحَمِيدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ دَعَا مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ حِينَ عَرَسَ عَلَى ابْنِهِ، فَقَالَ: يَا أَبَا عِيسَى، كَيْفَ يَلْغَى فِي الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ? فَقَالَ مُوسَى: سَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ خَارِجَةَ عَنِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ زَيْدٌ: أَنَا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفْسِي: كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكَ؟ قَالَ: «صَلُّوا واجْتَهِدُوا، ثُمَّ قُولُوا: اللَّهُمَّ بارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»<sup>(٢)</sup>.

(١) هو زيد بن خارجة بن زيد بن أبي زهير بن مالك بن امرئ القيس بن مالك بن ثعلبة بن الخزرج بن الحارث بن الخزرج الانصاري الخزرجي، شهد أبوه بدرًا، قيل: وهو أيضاً، وقتل أبوه يوم أحد، وكانت وفاته في خلافة عثمان لا يختلفون في ذلك. انظر «جامع المسانيد والسنن» ١ / الورقة ٥٣ ، وأسد الغابة» ٢ / ٢٨٤ ، «الإصابة» ١ / ٥٤٧ ، «تهذيب الكمال» ١٠ / ٦٠ .

(٢) إسناده صحيح، علي بن بحر روى له أبو داود والترمذى ووثيقه، ومن فوقه من رجال الصحيح. عثمان بن حكيم: هو ابن عبادة بن حنيف الانصاري الاوسي المدنى. موسى بن طلحة: هو موسى بن طلحة بن عبيد الله التيمي، أبو عيسى، نزيل الكوفة، وعبدالحميد بن عبد الرحمن: هو ابن زيد بن الخطاب العدوى، استعمله عمر بن عبد العزيز على الكوفة.

وآخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣ / ٣٨٣ و ٣٨٤-٣٨٣، والفسوسي في «المعرفة والتاريخ» ١ / ٣٠١، وإسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي» ٦٩، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والثانوي» ٢٠٠٠، والنسائي ٣ / ٤٨-٤٩، وفي «الكبري» ٧٦٧٢، وفي «عمل اليوم والليلة» ٥٣، والطبراني ٥١٤٣ من طريق عثمان بن حكيم، بهذا الإسناد. وبعضهم يزيد فيه على بعض. وقد تقدم نحوه في مسند طلحة بن عبيد الله (١٣٩٦) من طريق عثمان بن موهب، عن موسى بن طلحة، عن أبيه. قوله: «حين عرس»، قال السندي: من التعريس، وهو نزول المسافر آخر الليل.

## حَدِيثُ الْحَارثِ بْنِ خَزْمَةَ<sup>(١)</sup>

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

١٧١٥ - حَدَثَنَا عَلَيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَادٍ، عَنْ أَبِيهِ عَبَادٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيرِ، قَالَ:

أَتَى الْحَارثُ بْنُ خَزْمَةَ بِهَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ بَرَاءَةِ: «لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُ مِنْ أَنفُسِكُمْ» إِلَى عَمْرَيْنِ الْخَطَابِ، فَقَالَ: مَنْ مَعَكَ عَلَى هَذَا؟ قَالَ: لَا أَدْرِي، وَاللَّهِ إِنِّي أَشْهُدُ لَسْمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ تَعَالَى، وَوَعَيْتُهَا، وَحَفِظْتُهَا. فَقَالَ عُمَرُ: وَإِنَّا أَشْهُدُ لَسْمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ تَعَالَى، ثُمَّ قَالَ: لَوْ كَانَتْ ثَلَاثَ آيَاتٍ، لَجَعَلْتُهَا سُورَةً عَلَى حِدَةٍ، فَانْظُرُوا سُورَةً مِنَ الْقُرْآنِ، فَضَعُوهَا فِيهَا، فَوَضَعْتُهَا فِي آخِرِ بَرَاءَةِ<sup>(٢)</sup>.

(١) هو الحارث بن خزمه بن عدي بن أبي غنم وهو نوفل بن سالم بن عوف بن عمرو بن عوف بن الخزرج أبو بشير، وقيل: أبو خزيمة الأنصاري الخزرجي، شهد بدرًا وما بعدها، وتوفي سنة أربعين.

انظر «جامع المسانيد والسنن» ١ / الورقة ٢٥٦، و«الإصابة» ١ / ٢٧٧.

(٢) إسناده ضعيف لتدعيس محمد بن إسحاق، ولأنقطاعه، قال الشيخ أحمد شاكر: عباد بن عبد الله بن الزبير ثقة، ولكنه لم يدرك قصة جمع القرآن بل ما أظنه أدرك الحارث بن خزمه، ولئن أدركه لما كان ذلك مصححاً للحديث، إذ لم يُروه عنه، بل أرسل = القصة إرسالاً.

= وأخرجه ابن أبي داود في «المصاحف» ص ٣٨ من طريق محمد بن سلمة، بهذا الإسناد. وهو في «مجمع الزوائد» ٣٥/٧، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن إسحاق وهو مدلس وباقى رجاله ثقات، ولم ينفعن الهيثمي لتعليقه بالإرسال، وأورده ابن كثير في «تفسيره» ٤/١٨٠ عن المسند، ولم يتكلم في تعليقه بشيء.

وقال ابن الأثير في «أسد الغابة» ٣٩٠ / ١ في ترجمة الحارث هذا: وقد ذكر ابن منه  
أن الحارث بن خزيمة هو الذي جاء إلى عمر بن الخطاب بالأيتين خاتمة سورة براءة: ﴿لَقَدْ  
جَاءُكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ...﴾ إلى آخر السورة، وهذا عندي فيه نظر، ثم روى بإسناده  
من طريق الترمذى حديث زيد بن ثابت: «بعث إلى أبي بكر الصديق مقتل أهل اليمامة،  
وذكر حديث جمع القرآن، وقال: فوجدت آخر سورة براءة مع خزيمة بن ثابت» ثم قال:  
وهذا حديث صحيح ، وهو في «جامع الترمذى» (٣١٠٣).

قلنا: وأخرجه البخاري (٤٩٨٦) أيضاً، قال الشيخ أحمد شاكر: فهذا هو الثابت وأما حديث عباد بن عبد الله بن الزبير الذي هنا، فإنه حديث منكر شاذ، مخالف للمتواتر المعلوم من الدين بالضرورة أن القرآن بلغه رسول الله لأمته سورة معرفة مفصلة، يفصل بين كل سورتين منها بالبسملة إلا في «براءة» ليس لعمر ولا لغيره أن يرتب فيه شيئاً، ولا أن يضع آية مكان آية، ولا أن يجمع آيات وحدها فيجعلها سورة، ومعاذ الله أن يجعل شيئاً من هذا في خاطر عمر، ثم من هذا الذي يقول في هذه الرواية هنا: «فوضعتها في آخر براءة» وفي رواية ابن أبي داود: «فالحقتها في آخر براءة؟ أهو الحارث بن خزمه؟ لا، فإنه لم يكن من عهد إليه بجمع القرآن في المصحف، أهو عمر؟ لا، فالسياق ينفيه، لأن هذه الرواية تزعم أنه أمر بوضعها في براءة، فهو غيرُ الذي نفذ الأمر، أم هو الراوي عباد بن عبد الله بن الزبير؟ لا، إنه متاخر جداً عن أن يدرك ذلك، حتى لقد قال العجلبي: «واما روايته عن عمر بن الخطاب فمرسلة بلا تردد». وأما نصُّ تفسير ابن كثير في هذه الكلمة «فوضعوها في آخر براءة» فإنه غير صحيح، ومخالف لنص المسند الذي يروي عنه، ولعلها تحريف أو تغيير من أحد الناسخين، فهذا الحديث ضعيفُ الإسناد منكرُ المتن، وهو أحد الأحاديث التي يلعب بها المستشرقون ويعيدهم عندنا ميزعون أنها تعطن في ثبوت القرآن، ويفترون على أصحاب رسول الله ما يفترون.

## حَدِيثُ سَعْدٍ مُوَلَّ لِأَبِيهِ بَكْرٍ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

١٧١٦ - حدثنا سليمان بن داود - يعني أبي داود الطيالسي -، حدثنا أبو عامر الخزاز، عن الحسن

عن سعد مولى أبي بكر، قال: قَدَمْتُ بَيْنَ يَدِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَمَراً، فَجَعَلُوا يَقْرُنُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقْرُنُوا»<sup>(١)</sup>.

- 
- (١) حسن لغيرة، وهذا إسناد ضعيف، أبو عامر الخزاز - واسمه صالح بن رستم - سيء الحفظ، والحسن - وهو البصري - مدلس وقد عنون.  
وأخرجه ابن ماجه (٣٢٣٢)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث المثنوي» (٦٨٢)، وأبو  
يعلي (١٥٧٤)، والطبراني (٥٤٩٨)، والحاكم ١٢٠-١١٩ / ٤ من طريق الطيالسي،  
بهذا الإسناد. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي !  
وفي الباب عن ابن عمر أخرجه البخاري (٥٤٤٦)، ومسلم (٢٠٤٥) وسيأتي في  
«المسندي» ٢/٤٤ و٦٧٤ و٨١ و١٠٣ من طريق شعبة عن جبلة بن سُعِيم قال: «أصابنا  
عام ستة مع ابن الزبير، فَرَزَقَنَا تمراً، فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمِيرِ بْنِ نَافِلٍ - وَنَحْنُ نَاكِلُ - وَيَقُولُ:  
لَا تَقْرُنُوا، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الْإِقْرَانِ، ثُمَّ يَقُولُ: إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَخَاهُ» قال  
شعبة: الإذن من قول ابن عمر. وانظر ابن حبان (٥٢٣١) و(٥٢٣٢) و(٥٢٣٣).  
والقرآن هنا: ضم تمرة إلى تمرة لمن أكل مع جماعة.

١٧١٧ - حدثنا سليمان بن داود، حدثنا أبو عامر، عن الحسن

عن سعيد مولى أبي بكر، وكان يخدم النبي ﷺ، وكان النبي ﷺ  
يُعجِّبُه خدمته، فقال: «يا أبا بكر، أعتق سعداً» فقال: يا رسول الله، ما  
لَنَا ماهِنْ غَيْرُه. قال: فقال رسول الله ﷺ: «أَعْتَقْ سَعْدًا، اتَّكَ الرَّجَالُ،  
اتَّكَ الرَّجَالُ». قال أبو داود: يعني السَّبَيْ (١).

---

(١) إسناده ضعيف، لضعف أبي عامر الخازن، وعنونه الحسن.  
وأنخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث المثنوي» (٦٨٢)، وأبو يعلى (١٥٧٣) من  
طريق الطيالسي، بهذا الإسناد.  
وأنخرجه الحاكم ٢١٣/٢ من طريق عثمان بن عمر، عن أبي عامر، به، وصححه  
ووافقه الذهبي!

وقوله: «ما لنا ماهن غيره» الماهن: الخادم، والمَهْنَة بفتح الميم: الخدمة، قال في  
«النهاية»: ولا يقال: مهنة بالكسر، وكان القياس - لو قيل - مثل جلسة وخدمة إلا أنه جاء  
على فعلة واحدة، وهذا قول الأصممي وحكي غيره جواز الكسر، قال الزمخشري: هو  
عند الأثبات خطأ.

## سند أهل البيت

رضوان الله عليهم أجمعين

حديث الحسن بن علي بن أبي طالب  
رضي الله تعالى عنهما

(١) هو الحسن بن علي بن أبي طالب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي الهاشمي القرشي، أبو محمد سبط رسول الله ﷺ، ابن ابنته فاطمة سيدة نساء أهل الجنة وقيل: العالمين.

وهو سيدهم هو وأخوه الحسين، وريحاناتا رسول الله ﷺ، وهو الذي سماهما حين ولدا ولم يُسبقا إلى هذين الأسمين، وحنكهما، وبرك عليهما، وعَنْ عنهما. وكانا يُشبهانه، وكان الحسن أَعْجَبَهما إليه.

وكان يُجلسه معه على المنبر ويقول: إن ابني هذا سيد، وسيُصلح الله به بين فتئين عظيمتين، فكان كذلك، نزل عن الخلافة لسلطان معاوية بعد وقائع صفين، وذلك سنة إحدى وأربعين، فحققت الدماء، وصارت الناس يداً واحدة على من سواهم. وأخذ الحسن من بيت المال سبعة آلاف ألف درهم، وفرض له معاوية من بيت المال كل سنة ألف ألف، وجعله ولـي العهد مـن بعده، فمات قبل معاوية، قيل: سنة ثمان وأربعين أو تسع أو سنة خمسين أو إحدى وخمسين، وكان مولده للنصف من رمضان سنة ثلاثة من الهجرة على الصحيح.

وفي «صحيح البخاري» عن أبي عثمان، عن أسامة أن رسول الله ﷺ كان يُجلسه = والحسين على ركبتيه ويقول: «اللهم إني أُحِبُّهُمَا فَأَحِبُّهُمَا».

١٧١٨ - حدثنا وَكِيْعُ، حدثنا يوْنُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ بُرْيَدٍ<sup>(١)</sup> بْنِ أَبِي مَرْيَمِ السُّلُولِيِّ، عَنْ أَبِي الْحَوْرَاءِ

عن الحسن بن عليٍّ، قال: عَلِمْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي قُنُوتِ الْوَتْرِ: «اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ، وَقِنِي شَرًّا مَا قَضَيْتَ، فَإِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُفْضِي عَلَيْكَ، إِنَّهُ لَا يَذْلِلُ مِنْ وَالِيْتَ، تَبَارَكْتَ رِبَّنَا وَتَعَالَيْتَ»<sup>(٢)</sup>.

= وفي «صحيغ مسلم» من حديث نافع بن جبير عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال للحسن بن علي: «اللهُمَّ إِنِّي أَحُبُّهُ فَأَحُبُّ مَنْ يَحْبِبُهُ». وكان الصديق يحمله على عاتقه ويقول:

يا بآبي شبه النبى      ليس شبهاً بعلى  
وعلي يضحك . رواه البخاري .

وفرض له عمر في خمسة آلاف كأيه وأهل بدر، وقد كان الحسن جواداً كريماً ممدحاً كثيراً العطاء والصدقة، خرج من جميع ماله لله تعالى مرتين، وقاسمها ثلاثة مرات. ومشى إلى بيت الله عدة حجات، والجناحب إلى ورائه، والنجائب معه تقاض بين يديه. وأوصى أخاه بأشياء حسنة، منها أنه قال: ما أظنَّ أنَّ اللهَ يجمع لنا بينَ النبوة والخلافة، ولا يستحقُّنَّكَ أهْلُ الْكُوفَةِ ليخرجوك.

وأرسل إلى عائشة أم المؤمنين يطلب منها أن يدفن عندها في الحجرة عند جده، فأذنت له، وقال لأخيه: إن متعك بنو أمية، فلا تشاقفهم، وادفني في البقيع، فلما توفي جاؤوا إلى عائشة فأذنت لهم، فحال دون ذلك بنو أمية، فحمل ودفن بالبقيع.  
«جامع المسانيد» ١ / الورقة ٣١٢ - ٣١٣، وانظر «سير أعلام النبلاء» ٣ / ٢٤٥ -

. ٢٧٩

(١) تحرف في (م) و(ق) إلى : يزيد.

(٢) إسناده صحيح ، رجاله كلهم ثقات. أبو الْحَوْرَاءُ : هُورَبِيعَةُ بْنُ شَيْبَانَ السَّعْدِيِّ .

١٧١٩ - حدثنا وكيع، عن شريك، عن أبي إسحاق، عن هبيرة:

خَطَبَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رضي الله عنه، فقال: لقد فارَقْتُمْ رَجُلًا  
بِالْأَمْسِ لَمْ يَسْبِقْهُ الْأَوْلَوْنَ بِعِلْمٍ، وَلَا يُدْرِكُهُ الْآخِرُونَ، كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ  
يَعْثُثُهُ بِالرَّأْيِ: جَبْرِيلٌ عَنْ يَمِينِهِ، وَمِيكَائِيلٌ عَنْ شِمَالِهِ، لَا يَنْصَرِفُ حَتَّى  
يُفْتَحَ لَهُ (١).

= وأخرجه ابن الجارود (٢٧٢)، وابن خزيمة (١٠٩٥)، والطبراني (٢٧١٢) من طريق  
وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٢٠٩/٢ من طريق العلاء بن صالح، عن بريد، به.  
وأخرجه الطبراني (٢٧١٣) من طريق الربيع بن ركين، عن أبي يزيد الزراد، عن أبي  
الحراء، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٣٧٥)، وفي «الأحاديث المثنوي» (٤١٥)،  
والطبراني (٢٧٠٠)، والحاكم ١٧٢/٣ وصححه على شرط الشيفيين من طريق موسى بن  
عقبة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، عن الحسن.

وأخرجه النسائي ٢٤٨/٣ من طريق موسى بن عقبة، عن عبد الله بن علي، عن  
الحسن. وسيأتي برقم (١٧٢١) و(١٧٢٣) و(١٧٢٧).

(١) حسن، وهذا إسناد ضعيف، شريك - وهو ابن عبد الله القاضي وإن كان سنيء  
الحفظ - قد توبع. هبيرة: هو ابن يريم.

وأخرجه الطبراني (٢٧١٨) من طريق شريك، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٧٣-٧٤، وابن سعد ٣/٣٨ و٣٩-٣٨، والنسائي في  
«الكبرى» (٨٤٠٨)، وابن حبان (٦٩٣٦)، والطبراني (٢٧١٧) و(٢٧١٩) و(٢٧٢٠)  
و(٢٧٢١) و(٢٧٢٤) و(٢٧٢٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦٥/١ من طرق عن  
أبي إسحاق، به، بالفاظ متقاربة. وعند أكثرهم زيادة في آخره «ما ترك بيضاء ولا صفراء  
إلا سبع مئة درهم ففضلت من عطائه، أراد أن يشتري بها خادمًا»، وهذه الزيادة أخرجها  
الطبراني (٢٧٢٣) من طريق سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، به.

١٧٢٠ - حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن حبشي قال:

خطبنا الحسن بن علي بعد قتل علي رضي الله عنهما، فقال: لقد فارقكم رجل بالأمس ما سبقه الأولون بعلمٍ، ولا أدركه الآخرون، إن كان رسول الله ﷺ ليبعثه، ويعطيه الراية، فلا ينصرف حتى يفتح له، وما ترك من صفراء ولا بيضاء، إلا سبع مئة درهمٍ من عطائه كان يرصدها لخادم لأهله<sup>(١)</sup>.

١٧٢١ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن بريد بن أبي مرريم، عن أبي الحوراء

عن الحسن بن علي: أنَّ رسول الله ﷺ علمه أن يقول في الوتر... . ذكر مثل حديث يونس<sup>(٢)</sup>.

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٦٨-٦٩ عن شريك، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن الحسن بن علي.

وأخرجه أحمد بن حنبل في «فضائل الصحابة» (١٠٢٦) عن وكيع، عن شريك، عن عاصم، عن أبي رزين، عن الحسن بن علي، إلى قوله: «ولا يدركه الآخرون». وأخرجه بطول مما هنا أبو يعلى (٦٧٥٨) من طريق خالد بن جابر، عن أبيه، والحاكم ١٧٢/٣ من طريق عمر بن علي بن الحسين، عن أبيه، كلاماً عن الحسن بن علي. وانظر ما بعده.

(١) حسن، عمرو بن حبشي روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقة» ٥/١٧٣، وباقى رجاله ثقات رجال الشيفين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٧٥ عن وكيع، بهذا الإسناد، دون قوله: «وما ترك من صفراء... .»، وانظر ما قبله.

= (٢) إسناده صحيح، وانظر (١٧١٨).

١٧٢٢ - حدثنا عفان، أخبرنا حماد، عن الحجاج بن أرطاة، عن محمد بن علي

عن الحسن بن علي: أنه مرّ بهم جنائزه، فقام القوم ولم يقُمْ، فقال الحسن: ما صنعتم؟ وإنما قام رسول الله ﷺ تأديباً بريعاً اليهوديّ<sup>(١)</sup>.

١٧٢٣ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، حدثني بُريدُ بْنُ أَبِي مَرِيمَ، عن أبي الْحَوْرَاءِ السَّعْدِيِّ، قال:

= وهو في «المصنف» لعبد الرزاق (٤٩٨٥) بهذا الإسناد، وسقط من إسناده: «أبو الْحَوْرَاءِ»، فيُستدرك من هنا.

وأخرجه ابن أبي شيبة /٢٣٠٠، والدارمي (١٥٩٢) و(١٥٩٣)، وأبو داود (١٤٢٥) و(١٤٢٦)، وابن ماجه (١١٧٨)، والترمذى (٤٦٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٧٤)، وفي «الأحاديث المثنوي» (٤١٧)، والنسائي /٣٢٤٨، وابن الجارود (٢٧٣)، وأبو يعلى (٦٧٦٥)، وابن خزيمة (١٠٩٥)، والطبراني (٢٧٠١) و(٢٧٠٢) و(٢٧٠٣) و(٢٧٠٤) و(٢٧٠٥)، والحاكم /٣١٧٢، والبيهقي (٢٠٩) و(٦٤٠) من طرق عن أبي إسحاق، به. ووقع عند البيهقي: «عن حسن أو الحسين بن علي». قال الترمذى: حديث حسن، لا نعرف إلا من هذا الوجه من حديث أبي الْحَوْرَاءِ السَّعْدِيِّ، ولا نعرف عن النبي ﷺ شيئاً أحسن من هذا.

(١) إسناده ضعيف لتلليس الحجاج بن أرطاة، ولانقطاعه، فإنَّ محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب لم يدرك الحسن بن علي عم أبيه، لأنَّه ولد سنة ٥٦ هـ، والحسن مات سنة ٥٠ هـ.

وأخرجه بنحوه النسائي /٤٤٧ من طريق جعفر بن محمد، عن أبيه. بهذا الإسناد. وأخرجه الطحاوى /١٤٨٨ من طريق ابن جرير، قال: سمعتَ محمد بن عمر يُحدث عن الحسن وابن عباس أو عن أحدهما: أنَّ رسولَ الله ﷺ مرت به جنائزُ يهودي، فقام لها وقال: «آذاني ريحها»، ومحمد بن عمر - وهو ابن علي بن أبي طالب - لم يدرك الحسن وابن عباس. وانظر (١٧٢٦).

قلت للحسن بن عليٍّ : ما تذكر من رسول الله ﷺ؟ قال : أذكر أنني أخذت تمرة من تمرة الصدقة ، فالقيتها في فمي ، فانتزعها رسول الله ﷺ بلعابها ، فاللقيتها في التمرة ، فقال له رجل : ما عليك لو أكل هذه التمرة؟ قال : «إنا لا نأكل الصدقة».

قال : وكان يقول : «دع ما يربيك إلى ما لا يربيك ، فإن الصدق طمأنينة ، وإن الكذب ريبة».

قال : وكان يعلمنا هذا الدعاء : «اللهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ ، وَقِنِي شَرًّا مَا قَضَيْتَ ، إِنَّهُ لَا يَذِلُّ مَنْ وَالَّتْ» ، وربما قال : «تَبَارَكْتَ رِبَّنَا وَتَعَالَيْتَ»<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح.

وآخرجه بتمامه أبويعلى (٦٧٦٢) ، وأبن حبان (٧٢٢) من طريقين عن شعبة ، بهذا الإسناد.

وآخرجه عبد الرزاق (٤٩٨٤) ، والطبراني (٢٧١١) من طريق الحسن بن عمارة ، والطبراني (٢٧٠٨) ، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٦٤/٨ من طريق الحسن بن عبيدة الله ، كلامهما عن بريد ، به . ولم يذكر الحسن بن عبيدة الله في حديثه قصة الصدقة . وسيأتي برقم (١٧٢٧).

وأما حديث الصدقة ، فأخرجه الطيالسي (١١٧٧) ، والدارمي (١٥٩١) ، وأبن خزيمة (٢٣٤٧) ، والطحاوي ٢٩٧/٦ و٣/٢ ، والطبراني (٢٧١٠) من طريق شعبة ، به . وسيأتي برقم (١٧٢٤) و(١٧٢٥) و(١٧٢٧).

وأما قوله : «دع ما يربيك إلى ما لا يربيك ، فإن الصدق طمأنينة ، وإن الكذب ريبة» فآخرجه الطيالسي (١١٧٨) ، والترمذى (٢٥١٨) ، والحاكم ٩٩/٤ و١٣/٢ ، والبيهقي ٥/٣٢٥ من طريق شعبة ، به ، وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي . وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٧٤٧) من طريق أبي إسحاق الفزارى ، عن =

١٧٢٤ - حديثنا محمد بن بكر، حديثنا ثابت بن عمارة، حديثنا ربيعة بن شيبان

أنه قال للحسن بن علي رضي الله عنه: ما تذكر من رسول الله ﷺ؟  
قال: أدخلني عرفة الصدقة، فأخذت منها تمرة، فالقيتها في فمي، فقال  
رسول الله ﷺ: «القها، فإنها لا تحل لرسول الله ﷺ، ولا لأحد من أهل  
بيته»<sup>(١)</sup>.

١٧٢٥ - حديثنا أبو أحمد - هو الزبيري -، حديثنا العلاء بن صالح، حديثنا  
بريد بن أبي مريم، عن أبي الحوراء، قال:

كنا عند حسن بن علي، فسئل: ما عقلت من رسول الله ﷺ؟ أو

= الحسن بن عبد الله، عن بريد، به.  
وقوله: «دع ما يربيك إلى ما لا يربيك» دون تتمة أخرجه الدارمي (٢٥٣٢)، والنسائي  
٣٢٧/٨، والبغوي (٢٠٣٢) من طريق شعبة، به.  
وأخرج قوله: «الصدق طمأنينة والكذب ريبة» القضايعي في «مسند الشهاب» (٢٧٥)  
من طريق شعبة، به.

وأما الدعاء فأخرجه الطيالسي (١١٧٩)، والدارمي (١٥٩١)، وأبويعلى (٦٧٥٩)،  
وابن خزيمة (١٠٩٦)، والطبراني (٢٧٠٧) من طريق شعبة، به. وقد تقدم (١٧١٨).  
قوله: «دع ما يربيك»، قال السندي: يروى بفتح الياء وضمها، والفتح أشهر، أي:  
دع ما تشک فيه إلى ما لا تشک.

(١) إسناده صحيح، ثابت بن عمارة وثقة ابن معين، والدارقطني، وابن حبان،  
وشعبة، وقال أحمد والنسائي: ليس به بأس، وقال البزار: مشهور، وقال الذهبي:  
صدوق، وإنفرد أبو حاتم فقال: ليس عندي بالمتين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢١٤/٣، وابن خزيمة (٢٣٤٩)، والطحاوي ٧/٢  
و٣٢٧، والطبراني (٢٧٤١) من طريق ثابت بن عمارة، بهذا الإسناد. وقد تقدم مطولاً  
(١٧٢٣).

عن رسول الله ﷺ؟ قال: كنت أمشي معه، فمرّ على جررين من تمر الصدقة، فأخذت تمرة، فألقيتها في في<sup>(١)</sup>، فأخذها بلعابي، فقال بعض القوم: وما عليك لو تركتها؟ قال: «إنا آل محمد لا تحل لنا الصدقة» قال: وعقلت منه الصلوات الخمس<sup>(٢)</sup>.

١٧٢٦ - حدثنا عفان، حدثنا يزيد - يعني ابن إبراهيم - وهو التستري، حدثنا محمد، قال:

نبأ أن جنازة مرت على الحسن بن علي وابن عباس رضي الله عنهم، فقام الحسن، وقعد ابن عباس، فقال الحسن لابن عباس: ألم تر إلى النبي ﷺ مرت به جنازة فقام؟ فقال ابن عباس: بلى، وقد جلس. فلم ينكِر الحسن ما قال ابن عباس، رضي الله عنهما<sup>(٣)</sup>.

(١) في (م) و(س) و(ص): فمي.

(٢) إسناد صحيح . أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدي . وأخرجه الطبراني (٢٧١٤) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهذا الإسناد . دون قوله: «وعقلت منه الصلوات الخمس» وقد أخرجها دون القسم الأول (٢٧٠٩) من طريق الزبيري ، به . وقد تقدم مطولاً برقم (١٧٢٣).

الجرين: هو موضع تجفيف التمر، وهو له كالبدر للحظة.

(٣) حسن لغيرة، وهذا إسناد ضعيف، لجهالة الراوي الذي أبهمه محمد - وهو ابن سيرين - .

وأخرجه الطبراني (٢٧٤٦) من طريق يزيد بن إبراهيم التستري ، بهذا الإسناد . وأخرجه النسائي ٤/٤٦، والطبراني (٢٧٤٤) و(٢٧٤٥) و(٢٧٤٦) و(٢٧٤٧) من طرق عن ابن سيرين ، به . وسيأتي برقم (١٧٢٨) و(١٧٢٩) و(٣١٢٦). وأخرجه النسائي ٤/٤٧ ، والبيهقي ٤/٢٨ من طريق أبي مجلز أن جنازة مرت بابن عباس والحسن . . . فذكره . وأبو مجلز: هو لاحق بن حميد ثقة روى له الجماعة إلا أن =

١٧٢٧ - حديث محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعت بُريءَةَ بْنَ أَبِي مريم يَحْدُثُ عَنْ أَبِي الْحَوْرَاءِ، قَالَ:

قَلْتُ لِلْحَسْنَ بْنِ عَلَيْهِ: مَا تَذَكَّرُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ؟ قَالَ: أَذْكُرُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ، أَنِّي أَخْذُتُ تَمْرًا مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَجَعَلْتُهَا فِي فِيَّ، قَالَ: فَنَزَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ بِلُعَابِهِ، فَجَعَلَهَا فِي التَّمْرِ، فَقَيْلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كَانَ عَلَيْكَ مِنْ هَذِهِ التَّمْرَةِ لِهَذَا الصَّبِيِّ؟ قَالَ: «إِنَّا آلَ مُحَمَّدًا لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ».

قال: وكان يقول: «دَعْ مَا يَرِبِّيكَ إِلَى مَا لَا يَرِبِّيكَ، فَإِنَّ الصَّدَقَةَ مُطْمَئِنَّةٌ، وَإِنَّ الْكَذِبَ رَبِّيَّةٌ».

قال: وكان يعلّمنا هذا الدعاء: «اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّتَ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ، وَقِنِي شَرًّا مَا قَضَيْتَ، إِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يَقْضِي عَلَيْكَ، إِنَّهُ لَا يَذِلُّ مِنْ وَالْيَتَ» قال شعبة: وأظنه قد قال هذه أيضًا: «تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ»<sup>(١)</sup>.

---

= حديث هذا مرسلاً فيما قاله يحيى بن معين حين سئل عنه.  
وفي الباب عن علي عند مسلم (٩٦٢) أنه قال في شأن الجنائز: قام رسول الله ﷺ ثم قعد. وانظر ما تقدم برقم (١٢٠٠).

(١) إسناده صحيح. وانظر (١٧٢٣).

وأخرجه بتمامه ابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثنوي» (٤١٦) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرج ابن خزيمة (٢٣٤٨) القسم الأول والثاني، وابن حبان (٩٤٥) القسم الأول والثالث، وابن خزيمة (١٠٩٦) القسم الأول، والترمذى (٢٥١٨) القسم الثاني، كلهم من طريق محمد بن جعفر، به.

قال شعبة : وقد حَدَثَنِي مَنْ سَمِعَ هَذِهِ مِنْهُ . ثُمَّ إِنَّ شَعْبَةَ<sup>(١)</sup> حَدَثَ بِهَذَا الْحَدِيثَ مَخْرَجَهُ إِلَى الْمَهْدِيِّ بَعْدَ مَوْتِ أَبِيهِ<sup>(٢)</sup> ، فَلَمْ يَشْكُ فِي : « تَبَارَكَتْ وَتَعَالَيَّتْ » فَقَلَتْ لِشَعْبَةَ : إِنَّكَ تَشْكُ فِيهِ ؟ فَقَالَ : لَيْسَ فِيهِ شَكًّا .

١٧٢٨ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن أَيُوبَ، عن ابْنِ سِيرِينَ :

أَنَّ ابْنَ عَبَاسَ وَالْحَسَنَ بْنَ عَلَيٍّ مَرِئُهُمَا جَنَازَةً ، فَقَامَ أَحَدُهُمَا وَجَلَسَ الْآخَرُ ، فَقَالَ الَّذِي قَامَ : أَمَا<sup>(٣)</sup> تَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> قَامَ ؟ قَالَ : بَلِّي ، وَقَعَدَ<sup>(٤)</sup> .

١٧٢٩ - حدثنا عبد الوهاب الثقفي، عن أَيُوبَ، عن مُحَمَّدٍ :

أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلَيٍّ وَابْنَ عَبَاسَ رَأَيَا جَنَازَةً ، فَقَامَ أَحَدُهُمَا ، وَقَعَدَ الْآخَرُ ، فَقَالَ الَّذِي قَامَ : أَلَمْ يَقُمْ رَسُولُ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> ؟ وَقَالَ الَّذِي قَعَدَ : بَلِّي ، وَقَعَدَ<sup>(٥)</sup> .

(١) في (م) و(ص) وحاشية (س) : ثُمَّ إِنِّي سَمِعْتُهُ .

(٢) يعني أبا الخليفة المهدى، وهو أبو جعفر المنصور، قال أبو القاسم البغوى في «الجعديات»<sup>(٥٩)</sup> : سمعت علي بن الجعد يقول: قدم شعبة إلى بغداد مرتين، أيام أبي جعفر، وأيام المهدى، وكتب عنه فيهما جميماً .

(٣) في (س) و(ق) و(ص) : أَلَمْ .

(٤) حسن لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشیخین إلا أن محدثاً - وهو ابن سیرین - لم يسمع من الحسن بن علي ولا من ابن عباس شيئاً . وانظر (١٧٢٦).

وهو في «المصنف» لعبد الرزاق (٦٣١٣). ومن طريقه أخرجه الطبراني (٢٧٤٣) .

(٥) حسن لغيره، وانظر ما قبله .  
وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٥٨-٣٥٩ عن عبد الوهاب الثقفي، بهذا الإسناد .

## حَدِيثُ حَسَنِ بْنِ عَلَىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

١٧٣٠ - حدثنا وكيع وعبد الرحمن، قالا: حدثنا سفيان، عن مصعب بن محمد، عن يعلى بن أبي يحيى، عن فاطمة بنت حسين عن أبيها - قال عبد الرحمن: حسين بن علي - قال: قال رسول الله ﷺ: «لِلسَّائِلِ حُقُّهُ، وَإِنْ جَاءَ عَلَى فَرَسٍ»<sup>(٢)</sup>.

(١) هو الحسين بن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي أبو عبد الله. أحد السبطين الشهيدين، وهو وأخوه سيدا شباب أهل الجنة إلا ابني الخالة يحيى وعيسى، وأمهما فاطمة بنت خاتم الأنبياء رسول رب العالمين. ولد بعد أخيه، ولم يكن بينهما إلا أن طهرت من نفاس الحسن، وحملت بالحسين، ثم بمحسن.

وقد عَقَّ عنهم رأسه ﷺ، وأذن في آذانهما وأقام، ونشأ في بره ورفده وإحسانه ولطفه بهما وبأبيهما وأمهما رضي الله عنهم. وهم معه أهل العباء التي لفها عليهم، وقال: «اللهم هؤلاء أهل بيتي، فأذهب عنهم الرجس وطهّرهم تطهيراً».

قال أبو بكر بن أبي شيبة: قُتِلَ الحسين بن علي يوم عاشوراء سنة إحدى وستين وله ثمان وخمسون سنة، وكان يخضب بالحناء والكتم.

«جامع المسانيد» ١ / الورقة ٣٢٠، وانظر «سير أعلام النبلاء» ٣ / ٢٨٠-٣٢١.

(٢) إسناده ضعيف لجهة أنه يعلى بن أبي يحيى.

١٧٣١ - أَخْبَرَنَا وَكِيعُ، حَدَثَنَا ثَابِتُ بْنُ عُمَارَةَ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ شَيْبَانَ، قَالَ:

قَلْتُ لِلْحُسْنَى بْنِ عَلَىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا تَعْقِلُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟  
قَالَ: صَعَدْتُ عُرْفَةً، فَأَخْذَتُ تَمْرًا، فَلَكِنْهَا فِي فِيٍّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:  
«الْقِهَا، فَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ»<sup>(١)</sup>.

١٧٣٢ - حَدَثَنَا ابْنُ نَمَيرٍ وَيَعْلَىٰ، قَالَا: حَدَثَنَا حَجَاجٌ - يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ

= وأخرجه ابن خزيمة (٤٦٨) من طريق وكيع وعبد الرحمن، بهذا الإسناد، وسقط من المطبوع منه: «سفيان...» إلى آخر السندا.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٧٩/٨، وأبي يعلى (٦٧٨٤)، وأبو نعيم ٣٧٩/٨، وابن عبد البر في «التمهيد» ٥/٢٩٦ من طريق وكيع، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤١٦/٨ معلقاً، وأبو داود (١٦٦٥)، والطبراني (٢٨٩٣)، والبيهقي ٢٣/٧ من طريق محمد بن كثير، وحميد بن زنجويه في «الأموال» ٢٠٨٨) عن محمد بن يوسف، كلاماً عن سفيان، به.

وأخرجه أبو داود (١٦٦٦)، والبيهقي ٢٣/٧، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٨٥) من طريق زهير بن معاوية، عن شيخ بمكة - قال زهير: رأيت سفيان عنده - عن فاطمة بنت حسين، عن أبيها، عن علي، عن النبي ﷺ، ولم يذكر القضايع فيه علياً. قال الشيخ أحمد شاكر رحمة الله: هذا الشيخ المبهم الذي روى عنه زهير ورأى عنده سفيان الثوري، الظاهر أنه مصعب بن محمد، وأنه لم يحفظ عنه تماماً، فلذلك أرسل الحديث، فحذف منه شيخ مصعب وأبهم اسمه. وانظر «المقاصد الحسنة» ٣٣٨-٣٣٧، و«ذيل القول المسدد» ص ٨٤-٨٦.

وأخرج مالك في «الموطأ» ٩٩٦/٢ عن زيد بن أسلم أن رسول الله ﷺ قال: «أَعْطُوا السَّائِلَ إِنْ جَاءَ عَلَىٰ فَرِسْ» قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٥/٢٩٤: لا أعلم في إرسال هذا الحديث خلافاً بين رواة مالك، وليس في هذا اللفظ مسند يحتاج به فيما علمت.  
(١) إسناده صحيح. وقد تقدم برقم (١٧٢٤) من طريق ثابت، عن ربيعة، عن الحسن بن علي، به.

الواسطي -، عن شعيب بن خالد

عن حسين بن عليٍّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ، قِلَّةُ الْكَلَامِ فِيمَا لَا يَعْنِيهِ»<sup>(١)</sup>.

١٧٣٣ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جرير، قال: سمعت محمد بن علي يزعم

عن حسين وابن عباس، أو عن أحدهما، أنه قال: إنما قام رسول الله ﷺ من أجل جنازة يهودي مر بها عليه، فقال: «آذاني ريحها»<sup>(٢)</sup>.

١٧٣٤ - حدثنا يزيد وعبد بن عباد، قالا: أخبرنا هشام بن أبي هشام - قال عباد: ابن زياد -، عن أمه، عن فاطمة ابنة الحسين

عن أبيها الحسين بن عليٍّ، عن النبي ﷺ، قال: «ما من مسلمٍ ولا مسلمٍ يُصابُ بمصيبةٍ، فيذكرها، وإن طال عهدها - قال عباد: قدم عهدها - فيحدث لذلك استرجاعاً، إلا جدد الله له عند ذلك، فأعطيه

---

(١) حديث حسن لشواهد، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، شعيب بن خالد لم يدرك الحسين بن عليٍّ، وانظر «العلل» لابن أبي حاتم ٢٤١-٢٤٢.

وأخرجه هناد في «الزهد» (١١٨) عن عبدة، عن حجاج، بهذا الإسناد، إلا أنه قال فيه: «حسين بن علي أو علي بن حسين» وانظر ما سيأتي برقم (١٧٣٧).

وله شاهدٌ من حديث أبي هريرة عند ابن ماجه (٣٩٧٦)، والترمذى (٢٣١٧)، وابن حبان (٢٢٩)، ومن حديث زيد بن ثابت عند الطبراني في «الصغرى» (٨٨٤)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٩١)، وعن علي بن أبي طالب عند الحاكم في «تاريخ نيسابور» وعن الحارث بن هشام المخزوبي عند ابن عساكر في «تاريخ دمشق»، ذكرهما السيوطي في «الجامع الصغير».

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه. وانظر ما تقدم برقم (١٧٢٢).

مِثْلَ أَجْرِهَا يَوْمٌ أُصِيبَ بِهَا»<sup>(١)</sup>.

١٧٣٥ - حدثنا يزيد، أخبرنا شريك بن عبد الله، عن أبي إسحاق، عن  
بريد بن أبي مريم، عن أبي الحوراء  
عن الحسين بن علي، قال: علمني جدّي - أو قال النبي ﷺ -  
كلماتٍ أقولهن في الوتر... فذكر الحديث<sup>(٢)</sup>.

١٧٣٦ - حدثنا عبد الملك بن عمرو وأبو سعيد، قالا: حدثنا سليمان بن

(١) إسناده ضعيف جداً، هشام بن أبي هشام متroc، وأمه لا يعرف حالها.  
وأخرجه ابن ماجه (١٦٠٠)، وأبو يعلى (٦٧٧٧) و(٦٧٧٨)، وابن حبان في  
«المجرودين» ٨٨/٣، وابن السنى في «عمل اليوم والليلة» (٥٥٩)، والطبراني (٢٨٩٥)  
من طرق عن هشام بن أبي هشام، بهذا الإسناد. وقع عند ابن حبان وابن السنى: «عن  
أبيه» بدل «عن أمه» وعند الطبراني «عن أمه فاطمة بنت الحسين عن أبيها» ويغلب على  
ظننا أنه من تحرير وقع في الطباعة.

(٢) إسناده ضعيف، شريك بن عبد الله سىء الحفظ، وقد تقدم الحديث برقم  
١٧٢١ من طريق سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، بهذا الإسناد. وجعله من مسند  
الحسن بن علي، وهو الصواب.  
وأخرجه أبو يعلى (٦٧٨٦) من طريق أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، بهذا  
الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٢٠٩/٢ من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، به. وقع عنده:  
«عن حسن أو الحسين بن علي».

قال الحافظ ابن حجر في «التلخيص» ٢٤٩/١: يؤيد روایة الشك أن أحمد بن  
حنبل أخرجه في مسند الحسين بن علي من «مسنده» من غير تردد، فأخرجه من حديث  
شريك عن أبي إسحاق بسنته، وهذا وإن كان الصواب خلافه، والحديث من حديث  
الحسن لا من حديث أخيه الحسين، فإنه يدل على أن الوهم فيه من أبي إسحاق، فلعله  
ساء فيه حفظه فنسى: هل هو الحسن أو الحسين؟

بلال، عن عمارة بن غزية، عن عبد الله بن علي بن حسين، عن أبيه علي بن حسين

عن أبيه<sup>(١)</sup>، أن النبي ﷺ قال: «البخيل من ذكرت عنده، ثم لم يصل على» قال أبو سعيد: «فلم يصل على»، صلى الله عليه وسلم كثيراً<sup>(٢)</sup>.

---

(١) قوله: «علي بن حسين عن أبيه» سقط من (م).

(٢) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الله بن علي بن حسين، فمن رجال الترمذى والنسائى، روى عنه جمع، ووثقه ابن حبان وابن خلفون والذهبى، وقول الحافظ عنه في «التقريب»: مقبول، غير مقبول. أبو سعيد: هو عبد الرحمن بن عبد الله مولى بنى هاشم.

وأخرجه الترمذى (٣٥٤٦)، وإسماعيل القاضى فى «فضل الصلاة على النبي» (٣٢)، وابن أبي عاصم فى «الأحاديث المثانى» (٤٣٢)، والنسائى فى «الكبرى» (٨١٠٠)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٥٥) و(٥٦)، وأبو يعلى (٦٧٧٦)، وابن حبان (٩٠٩)، والطبرانى (٢٨٨٥)، وابن السنى فى «عمل اليوم والليلة» (٣٨٢)، والحاكم (٥٤٩)، والبيهقى فى «شعب الإيمان» (١٥٦٧) و(١٥٦٨) من طرق عن سليمان بن بلال، بهذا الإسناد. قال الترمذى: حسن صحيح غريب، وصححه الحاكم ووافقة الذهبى.

وأخرجه إسماعيل القاضى (٣٥) من طريق إسماعيل بن جعفر، عن عمارة، به. وأخرجه أيضاً (٣١) عن إسماعيل بن أبي أويس، عن أخيه، عن سليمان بن بلال، عن عمرو بن أبي عمرو، عن علي بن الحسين، به.

وأخرجه البيهقى فى «شعب الإيمان» (١٥٦٥) من طريق ابن وهب، عن عمرو، عن عمارة، عن عبد الله بن علي، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. وأخرجه أيضاً (١٥٦٦) من طريق عبد العزيز بن محمد، عن عمارة، عن عبد الله بن علي، عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ.

١٧٣٧ - حدثنا موسى بن داود، حدثنا عبد الله بن عمر، عن ابن شهاب، عن علي بن حسين

عن أبيه رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من حُسْنِ إسلامِ المرءِ، تَرَكَهُ ما لا يَعْنِيهِ»<sup>(١)</sup>.

= قوله: «قال أبو سعيد: فلم يصل عليّ»، وكلمة «كثيراً»، سقط من (م) والأصول الخطية عدا (ظ ١١) و(ب)، ومنهما أثبتناه ومن «جامع المسانيد» ١ / ورقة ٣٢٢-٣٢١.

(١) حسن بشواهده، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن عمر - وهو العمري - وانظر (١٧٣٢).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٨٨٦) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.  
وأخرجه الطبراني في «الصغير» (١٠٨٠)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٩٤)  
من طريق قزعة بن سُوِيد، عن عبيد الله بن عمر، وابن عدي ٩٠٧/٣ من طريق خالد بن عبد الرحمن الخراساني، عن مالك، كلاهما عن الزهرى، به. وقزعة بن سويد وخالد بن عبد الرحمن ضعيفان.

وأخرجه ابن عدي ٦/٢٣٤١ من طريق موسى بن عمير القرشى، عن أبي جعفر محمد بن علي، عن أبيه، عن الحسين بن علي. وموسى بن عمير القرشى متروك.  
وأخرجه مرسلاً عن ابن شهاب، عن علي بن الحسين، عن رسول الله ﷺ: مالك في «الموطأ» ٢/٩٠٣، ومن طريقه أخرجه وكيع في «الزهد» (٣٦٤)، وهناد في «الزهد» (١١١٧)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٣٦٠، والترمذى (٢٣١٨)، والرامهرمي في «المحدث الفاصل» ص ٢٠٦، والقضاعي (١٩٣).

وأخرجه مرسلاً كذلك عبد الرزاق (٢٠٦١٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٩٨٦) من طريق معمر، عن الزهرى، به.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٨/٢٤٩ من طريق الثورى، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن الحسين مرسلاً.

## حَدِيثُ عَقِيلَ بْنِ أَبِي طَالِبٍ<sup>(١)</sup>

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

١٧٣٨ - حَدَثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشَ، عَنْ سَالِمَ بْنِ

عَبْدِ اللَّهِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، قَالَ: تَرَوْجَ عَقِيلُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا، فَقُلْنَا: بِالرُّفَاءِ وَالْبَيْنِ، فَقَالَ: مَهُ، لَا تَقُولُوا ذَلِكَ، فَإِنَّ النَّبِيَّ قَدْ نَهَانَا عَنِ ذَلِكَ، وَقَالَ: قُولُوا: بَارَكَ اللَّهُ فِيكُ، وَبَارَكَ لَكَ فِيهَا»<sup>(٢)</sup>.

(١) هو عقيل بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم ابن عم رسول الله ﷺ، وأخوه علي.

وكان أخوه طالب أكبر منه بعشر سنين، وكان عقيل أكبر من جعفر بعشر سنين، وجعفر أكبر من علي بعشر سنين، ولم يتفق هذا في إخوة غيرهم. وقد حضر عقيل وأخوه طالب بدرًا مع المشركين مكرهين، وكذلك عمهم العباس، وقد وقع هو وعمه العباس في الأسر، وفادى عنه العباس. وأسلم عقيل قبل الفتح، وشهد موتة وما بعدها. وكان عالماً بآنساب قريش وأياتها.

وكان يقدّ على معاوية في أيام أخيه علي، لأنّه كان يجد فيه من الرفق والعطاء ما لا يجد عند علي رضي الله عنه، ولو أجوبة مسكتة كثيرة جداً، وتوفي أيام معاوية. انظر «جامع المسانيد» ٣/الورقة ٢١٥، و«سير أعلام النبلاء» ١/٢١٨-٢١٩.

(٢) صحيح لغيرة، وهذا إسناد ضعيف لأنقطعاته، فإن عبد الله بن محمد بن عقيل لم يدرك جده، فإنه مات سنة (٤١٢هـ) فمن البعيد جداً - كما قال الشيخ أحمد شاكر - أن يكون كبيراً في وقت يتزوج فيه جده عقيل بن أبي طالب، ويقول: إنه خرج عليهم بعد الزواج وبين وفاته ووفاة جده ثمانون سنة. سالم بن عبد الله: هو أبو المهاجر الجزري الرقي، وثقة أحمد، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات». وانظر ما بعده.

١٧٣٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - وَهُوَ ابْنُ عُلَيْهِ - ، أَخْبَرَنَا يَوْنُسُ ، عَنِ الْحَسْنِ : أَنَّ عَقِيلَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي جُشَّمَ ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ الْقَوْمُ ، فَقَالُوا : بِالرِّفَاءِ وَالبَّنِينَ . قَالَ : لَا تَقُولُوا ذَلِكَ . قَالُوا : فَمَا تَقُولُ يَا أَبَا يَزِيدَ<sup>(١)</sup> ؟ قَالَ : قَوْلُوا : بَارَكَ اللَّهُ لَكُمْ ، وَبَارَكَ عَلَيْكُمْ ، إِنَّا كُذَلِكَ كَنَّا نُؤْمِنُ<sup>(٢)</sup> .

(١) تَحْرِفُ فِي (م) إِلَى : زِيدٍ .

(٢) صَحِيحٌ لِغَيْرِهِ ، رَجَالُهُ ثَقَاتٌ رَجَالُ الشِّعْبِينِ إِلَّا أَنَّ الْحَسْنَ - وَهُوَ الْبَصْرِيُّ - لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَقِيلٍ ، لَكِنَّ الطَّرِيقَ السَّالِفَةَ تَقوِيهِ ، وَلَهُ طَرِيقٌ أُخْرَى عِنْدَ الْطَّبَرَانِيِّ فِي «مَوْضِعِ أَوْهَامِ الْجَمْعِ وَالتَّفْرِيقِ» ٤٧١ / ٢ ، وَفِيهَا انْقِطَاعٌ . يَوْنُسُ : هُوَ ابْنُ عُبَيْدٍ . وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شِيَّةَ ٤ / ٣٢٣ ، وَالْدَّارَمِيُّ ٢١٧٣ ، وَالْطَّبَرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» ١٧ / ٥١٤ ، وَفِي «الْدُّعَاءِ» ٩٣٧ ، وَابْنُ السَّنْدِيِّ فِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» ٦٠٢ ، وَالْبَيْهَقِيُّ ١٤٨ / ٧ مِنْ طَرِيقِ عَنْ يَوْنُسَ بْنَ عُبَيْدٍ ، بِهَذَا الإِسْنَادِ . وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَاقَ ١٠٤٥٧ ، وَابْنُ مَاجَهَ ١٩٠٦ ، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «الْأَحَادِيدِ وَالْمَثَانِي» ٣٦٧ ، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْمُجَتَبِ» ٦ / ١٢٨ ، وَفِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» ٢٦٢ ، وَالْطَّبَرَانِيُّ ١٧ / ٥١٢ وَ(٥١٣) وَ(٥١٥) وَ(٥١٦) وَ(٥١٧) وَ(٥١٨) ، وَفِي «الْدُّعَاءِ» ٩٣٦ وَ(٩٣٧) مِنْ طَرِيقِ عَنِ الْحَسْنِ الْبَصْرِيِّ ، بِهِ .

وَيَشَهِّدُ لَهُ حَدِيثُ الْحَسْنِ الْبَصْرِيِّ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ قَالَ : كَنَا نَقُولُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ : بِالرِّفَاءِ وَالبَّنِينِ ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامَ عَلَّمَنَا نَبِيُّنَا قَالَ : «قَوْلُوا : بَارَكَ اللَّهُ لَكُمْ ، وَبَارَكَ فِيكُمْ ، وَبَارَكَ عَلَيْكُمْ» أَخْرَجَهُ بَقِيُّ بْنُ مُخْلَدٍ - كَمَا فِي «فَتْحِ الْبَارِيِّ» ٩ / ٢٢٢ - مِنْ طَرِيقِ غَالِبِ الْقَطَّانِ ، عَنِ الْحَسْنِ ، بِهِ .

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هَرِيْرَةَ وَهُوَ صَحِيحٌ ، وَسَيَّاطِي فِي مُسْنَدِهِ ٣٨١ / ٢ وَ٣٨١ / ٢ وَيَخْرُجُ هَنَاكَ . وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عِنْدَ الْبَخَارِيِّ ٦٣٨٧ ، وَمُسْلِمٌ ١٠٨٨ - ١٠٨٧ / ٢ (٥٦) . وَعَنْ بَرِيدَةِ بَسْنِدِ حَسْنٍ عِنْدَ ابْنِ سَعْدٍ ٨ / ٢١ ، وَالْطَّبَرَانِيُّ ١١٥٣ . قَوْلُهُ : «بِالرِّفَاءِ وَالبَّنِينِ» ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي «النَّهَايَةِ» ٢ / ٢٤٠ : الرِّفَاءُ : الْإِلْتَامُ وَالْإِنْفَاقُ ، وَالبَرَكَةُ وَالنَّمَاءُ ، وَهُوَ مِنْ قَوْلِهِمْ : رَفَاتُ الثَّوْبَ رَفَثًا ، وَرَفَوْتُهُ رَفَوًا ، وَإِنَّمَا نَهَى عَنْهُ كُرَاهِيَّةً ، لَأَنَّهُ كَانَ مِنْ عَادِتِهِمْ ، وَلِهَذَا سُنُنٌ فِي غَيْرِهِ . وَالْبَاءُ فِي قَوْلِهِ : «بِالرِّفَاءِ» ، قَالَ السَّنْدِيُّ : مَتَعْلِقَةٌ بِمَحْذُوفٍ ذَلِيلٍ عَلَيْهِ الْمَعْنَى ، أَيْ : أَعْرَضْتَ ، ذَكَرَهُ الزَّمَخْشَريُّ .

## حَدِيثُ حَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ<sup>(١)</sup> رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ حَدِيثُ الْهِجْرَةِ

(١) جعفر بن أبي طالب الهاشمي أبو عبد الله، وهو ابن عم رسول الله ﷺ، وأخوه علي بن أبي طالب، وكان أنساً من علي بعشر سنين. أسلم جعفر قديماً، ولكن بعد علي أخيه.

وهاجر إلى الحبشة، وكان حجيج النجاشي عن المسلمين، والظاهر أن إسلام النجاشي كان على يد جعفر رضي الله عنه.

ثم كانت هجرته بمن كان معه من المسلمين ومن تبعهم من المشركين والأشعريين إلى رسول الله ﷺ وهو محاصر خير، ففتحها الله عليهم على يديه. واعتبر رسول الله ﷺ عمرة القضاء، فدخل مكة وهو آخذًّا بزمام ناقة رسول الله ﷺ، وقال يومئذ لجعفر: «أشبهت خلقى وخليقى».

وقد بعثه رسول الله ﷺ إلى مؤتة وجعله أميراً بعد زيد بن حارثة، فقتل زيد، فأخذ الراية جعفر بن أبي طالب، فقطعت يمينه، فأخذها بشماله، فقطعت ثم قتل، فُوجِدَ في جسده بضع عشرة، وقيل: وتسعون ضربة بسهم أو سيف أو رمح، مُقبلاً غير مدبر، فعوشه الله عن يديه جناحين يطير بهما في الجنة، فلهذا يقال له: ذو الجناحين، ويقال له الطيار لذلك، وقد شهد له رسول الله ﷺ بالجنة والشهادة، فرضي الله عنه، وكانت وفاته بموتة في جمادى سنة ثمان، وقبره مشهود عند ثنية الكرك (في المزار جنوب الكرك) تبعد عنها عشرة أميال) وكان عمره ما بين الخمس والعشرين إلى الثلاثين، وقيل: أحد وأربعين رحمة الله.

١٧٤٠ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، حدثني محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي

عن أم سلمة ابنة أبي أمية بن المغيرة زوج النبي ﷺ، قالت: لما نزلنا أرض الحبشة، جاؤونا بها خير جار، النجاشي، أمّنا على ديننا، ٢٠٢١ وعبدنا الله لا نؤذى، ولا نسمع شيئاً تكرهه، فلما بلغ ذلك فريشاً، ائمروا أن يبعثوا إلى النجاشي فينا رجلين جلدين وأن يهدوا للنجاشي هدايا مما يستطرف من متعة مكة، وكان من أعجب ما يأتيه منها إليه الأدم، فجمعوا له أداماً كثيراً، ولم يتركوا من بطارقته بطريقاً إلا أهدوا له هدية، ثم بعثوا بذلك مع عبد الله بن أبي ربعة<sup>(١)</sup> بن المغيرة المخزومي وعمرو بن العاص بن وائل السهمي، وأمروهما أمرهم، وقالوا لهم: ادفعوا<sup>(٢)</sup> إلى كل بطارق هديته قبل أن تكلموا النجاشي فيهم، ثم قدمو للنجاشي هداياه، ثم سلوا أن يسلّمهم إليكم قبل أن يكلّمهم.

قالت: فخرجوا، فقدموا على النجاشي، ونحن عنده بخير دار، وعند خير جار، فلم يبق من بطارقته بطريق إلا دفعاً إليه هديته قبل أن يكلّم النجاشي، ثم قالوا لكل بطارق منهم: إنه قد صبا إلى بلد الملك منا غلماً سفهاء، فارقوه دين قومهم، ولم يدخلوا في دينكم، وجاؤوا بدين

= «جامع المسانيد» ١ / الورقة ٢٣٣ ، وانظر «سير أعلام النبلاء» ١ / ٢٠٦-٢١٧.

(١) تحرف في (م) و(س) و(ق) و(ص) إلى: «عبد بن ربعة» وأثبتناه على الصواب كما جاء في (ب) و(ظ) ١١ و«جامع المسانيد والسنن» ١ / الورقة ٢٣٤.

(٢) في (س) و(ظ) ١١ و(ق): ادفعوا.

مُبْتَدِعٌ لَا نَعْرِفُهُ نَحْنُ وَلَا أَنْتُمْ، وَقَدْ بَعَثْنَا إِلَى الْمَلِكِ فِيهِمْ أَشْرَافُ قَوْمِهِمْ لِتَرْدَهُمْ إِلَيْهِمْ، فَإِذَا كَلَّمْنَا الْمَلِكَ فِيهِمْ، فَتُشَيِّرُوا<sup>(١)</sup> عَلَيْهِ بِأَنَّ يُسْلِمُهُمْ إِلَيْنَا، وَلَا يُكَلِّمُهُمْ، فَإِنَّ قَوْمَهُمْ أَعْلَى بِهِمْ عَيْنًا، وَأَعْلَمُ بِمَا عَابَوْا عَلَيْهِمْ. فَقَالُوا لَهُمَا: نَعَمْ.

ثُمَّ إِنَّهُمَا قَرَبَا هَدَايَاهُمْ إِلَى النَّجَاشِيِّ فَقَبَلَهَا مِنْهُمَا، ثُمَّ كَلَّمَاهُ، فَقَالَ لَهُ: أَيُّهَا الْمَلِكُ، إِنَّهُ قَدْ صَبَّا إِلَى بَلْدَكَ مَنًا غَلْمَانٌ سُفَهَاءُ، فَارْقَوْا دِينَ قَوْمِهِمْ، وَلَمْ يَدْخُلُوا فِي دِينِكَ، وَجَاؤُوهُ بِدِينِ مُبْتَدِعٍ لَا نَعْرِفُهُ نَحْنُ، وَلَا أَنَا، وَقَدْ بَعَثْنَا إِلَيْكَ فِيهِمْ أَشْرَافُ قَوْمِهِمْ مِنْ أَبَائِهِمْ، وَأَعْمَالِهِمْ، وَعِشَائِرِهِمْ، لِتَرْدَهُمْ إِلَيْهِمْ، فَهُمْ أَعْلَى بِهِمْ عَيْنًا، وَأَعْلَمُ بِمَا عَابَوْا عَلَيْهِمْ، وَعَاتَبُوهُمْ فِيهِ. قَالَتْ: وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَبْغَضُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةِ وَعَمِّرَوْنَ الْعَاصِمَ مِنْ أَنْ يَسْمَعَ النَّجَاشِيُّ كَلَامَهُمْ، فَقَالَتْ بَطَارِقَتُهُ حَوْلَهُ: صَدَقَوْا أَيُّهَا الْمَلِكُ، قَوْمُهُمْ أَعْلَى بِهِمْ عَيْنًا، وَأَعْلَمُ بِمَا عَابَوْا عَلَيْهِمْ، فَأَسْلِمُهُمْ إِلَيْهِمَا، فَلَيْرِدُهُمْ إِلَى بِلَادِهِمْ وَقَوْمِهِمْ. قَالَتْ: فَغَضِبَ النَّجَاشِيُّ، ثُمَّ قَالَ: لَا هَيْمُ<sup>(٢)</sup> اللَّهُ إِذَا لَا أَسْلِمُهُمْ إِلَيْهِمَا، وَلَا أُكَادُ قَوْمًا

(١) في (ب) و(ظ ١١) وعلى حاشية (س) و(ص): فأشيروا .

(٢) قال في «اللسان» يمن: العرب يقولون: أيم الله وهيم الله، الأصل: أيم الله، وقلبت الهمزة هاء، فقيل: هييم الله. وقال الجوهرى: وايم الله: اسم وضع للقسم هكذا بضم الميم والنون، وألفه ألف وصل عند أكثر النحوين، وهو مرفوع بالابتداء وخبره محذوف، والتقدير: ولَيْمَنَ اللَّهُ قَسْمِي، وربما حذفوا منه النون، فقالوا: أيم الله، وكانوا يحلقوه باليمين، فيقولون: يمين الله لا أفعل، ثم جمعوا اليدين على «أيم»، ثم حلقوها به، فقالوا: أيم الله لأفعلن كذا، ثم كثروا في كلامهم وخف على مستهم حتى حذفوا منه النون. =

جاوِرُونِي ، وَنَزَّلُوا بِلَادِي ، وَاخْتَارُونِي عَلَى مَنْ سِوَايَ ، حَتَّى أَدْعُوهُمْ فَأَسَأَلُهُمْ مَا يَقُولُ هَذَا نَفْعُهُمْ ، فَإِنْ كَانُوا كَمَا يَقُولُانِ ، أَسْلَمْتُهُمْ إِلَيْهِمَا وَرَدَتُهُمْ إِلَى قَوْمِهِمْ ، وَإِنْ كَانُوا عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ ، مَنْعَتُهُمْ مِنْهُمَا ، وَاحْسَنْتُ جَوَارِهِمْ مَا جَاوِرُونِي .

قالت: ثم أَرْسَلَ إِلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَدَعَاهُمْ، فَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولُهُ، اجْتَمَعُوا، ثُمَّ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: مَا تَقُولُونَ لِلرَّجُلِ إِذَا جَئْتُمُوهُ؟ قَالُوا: نَقُولُ وَاللهِ مَا عَلِمْنَا، وَمَا أَمْرَنَا بِهِ نَبِيُّنَا ﷺ، كَائِنٌ فِي ذَلِكَ مَا هُوَ كَائِنٌ. فَلَمَّا جَاءَهُوهُ، وَقَدْ دَعَا النَّجَاشِيُّ أَسَافِقَتَهُ، فَنَشَرُوا مَصَاحِفَهُمْ حَوْلَهُ، سَأَلُوهُمْ، فَقَالُوا: مَا هَذَا الَّذِي فَارَقْتُمْ فِيهِ قَوْمَكُمْ، وَلَمْ تَدْخُلُوا فِي دِينِي، وَلَا فِي دِينِ أَحَدٍ مِنْ هَذِهِ الْأَمَمِ؟ قَالَتْ: فَكَانَ الَّذِي كَلَّمَهُ

= وَوْقَعَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ عِنْدَ ابْنِ هَشَامَ: لَا هَا اللَّهُ إِذَاً. قَالَ الْجُوهُرِيُّ فِي «الصَّحَاحِ»: «هَا» لِلتَّنْبِيَهِ وَقَدْ يَقْسُمُ بِهَا، يَقُولُ: لَا هَا اللَّهُ مَا فَعَلْتَ كَذَا، أَيْ: لَا وَاللَّهُ، أَبْدَلَتِ الْهَاءَ مِنَ الْوَao، قَالَ ابْنُ مَالِكَ فِي «شَوَاهِدُ التَّوْضِيَّحِ» صِ ١٦٧: فِيهِ شَاهِدٌ عَلَى جُوازِ الْاسْتِغْنَاءِ عَنْ وَao الْقُسْمِ بِحَرْفِ التَّنْبِيَهِ، قَالَ: وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا مَعَ اللَّهِ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: «إِذَا» فَقَدْ ثَبَّتَ فِي جَمِيعِ أَصْوَلِ «الْمَسْنَدِ» بِكَسْرِ الْأَلْفِ ثُمَّ ذَالِكَ مَعْجَمَةً مُنْوَنَةً، وَكَذَلِكَ جَاءَتِ فِي الرِّوَايَاتِ الْمُعْتَمَدةِ وَالْأَصْوَلِ الْمُحَقَّقَةِ مِنْ «الصَّحِيحَيْنِ» وَغَيْرِهِمَا فِي حَدِيثِ أَبِي قَتَادَةَ، قَالَ الْخَطَابِيُّ فِيمَا نَقَلَهُ عَنِ الْحَافِظِ فِي «الْفَتْحِ» ٣٨/٨: هَكَذَا يَرْوُنَهُ وَإِنَّمَا هُوَ فِي كَلَامِهِمْ: «لَا هَا اللَّهُ ذَا» وَالْهَاءُ فِيهِ بِمَنْزِلَةِ الْوَao، وَالْمَعْنَى: لَا وَاللَّهُ يَكُونُ ذَا، وَنَقَلَ عِيَاضُ فِي «الْمَشَارِقِ» عَنْ إِسْمَاعِيلِ الْقَاضِيِّ أَنَّ الْمَازِنِيَّ قَالَ: قَوْلُ الرِّوَايَةِ: «لَا هَا اللَّهُ إِذَا» خَطَأُ، وَالصَّوَابُ: لَا هَا اللَّهُ ذَا، أَيْ: ذَا يَمِينِي وَقَسْمِي، وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: لَيْسَ فِي كَلَامِهِمْ: لَا هَا اللَّهُ إِذَا، وَإِنَّمَا هُوَ: لَا هَا اللَّهُ ذَا، وَذَا صَلَةٌ فِي الْكَلَامِ، وَالْمَعْنَى: لَا وَاللَّهُ، هَذَا مَا أَقْسَمَ بِهِ، وَمَنْهُ أَخْذَ الْجُوهُرِيَّ، فَقَالَ: قَوْلِهِمْ: لَا هَا اللَّهُ ذَا: مَعْنَاهُ: لَا وَاللَّهُ هَذَا، فَفَرَقُوا بَيْنَ حَرْفِ التَّنْبِيَهِ وَالصَّلَةِ، وَالتَّقْدِيرِ: لَا وَاللَّهُ مَا فَعَلْتَ ذَا. وَانْظُرْ «فَتْحُ الْبَارِيِّ» ٣٨/٨.

جعفرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ لَهُ :

أَيُّهَا الْمَلِكُ، كَنَا قَوْمًا أَهْلَ جَاهْلِيَّةَ، نَعْبُدُ الْأَصْنَامَ، وَنَأْكُلُ الْمَيْتَةَ، وَنَأْتِي الْفَوَاحِشَ، وَنَقْطِعُ الْأَرْحَامَ، وَنُسْبِيُّهُ الْجِوَارَ، يَأْكُلُ الْقَوْيُّ مِنَ الْمُضِيَّفِ، فَكَنَا عَلَى ذَلِكَ، حَتَّى بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْنَا رَسُولًا مِنْنَا نَعْرُفُ نَسْبَهُ وَصِدْقَهُ، وَأَمَانَتَهُ وَعَفَافَهُ، فَدَعَانَا إِلَى اللَّهِ لِنُوَحِّدَهُ وَنَعْبُدَهُ، وَنَخْلُعَ مَا كَنَا نَحْنُ نَعْبُدُ وَآبَاؤُنَا مِنْ دُونِهِ مِنَ الْحِجَارَةِ وَالْأَوْثَانِ.

وَأَمْرَنَا بِصِدْقِ الْحَدِيثِ، وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ، وَصِلَةِ الرَّحِيمِ، وَحُسْنِ الْجِوَارِ، وَالْكَفْفُ عنِ الْمُحَارِمِ وَالدَّمَاءِ، وَنَهَانَا عَنِ الْفَوَاحِشِ وَقَوْلِ الزُّورِ، وَأَكْلِ مَالِ الْيَتَمِ، وَقَذْفِ الْمُحْصَنَةِ.

وَأَمْرَنَا أَنْ نَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا نُشْرُكُ بِهِ شَيْئًا، وَأَمْرَنَا بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصِّيَامِ - قَالَتْ : فَعَدَّ عَلَيْهِ أُمُورُ إِلْسَامٍ - فَصَدَّقْنَاهُ، وَأَمَنَّا بِهِ، وَاتَّبَعْنَا عَلَى مَا جَاءَ بِهِ .

فَعَبَدْنَا اللَّهَ وَحْدَهُ، فَلَمْ نُشْرُكْ بِهِ شَيْئًا، وَحَرَمْنَا مَا حَرَمَ عَلَيْنَا، وَأَحْلَلْنَا مَا أَحَلَّ لَنَا، فَعَدَّا عَلَيْنَا قَوْمُنَا، فَعَدَّبُونَا وَفَتَّنُونَا عَنِ دِينِنَا، لَيَرُدُّنَا إِلَى عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ مِنْ عِبَادَةِ اللَّهِ، وَأَنْ نَسْتَحِلُّ مَا كَنَا نَسْتَحِلُّ مِنَ الْخَبَائِثِ، فَلَمَّا قَهَرُونَا وَظَلَّمُونَا، وَشَقُّوا عَلَيْنَا، وَحَالُوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ دِينِنَا، خَرَجْنَا إِلَى بَلْدَكُ، وَاخْتَرْنَاكَ عَلَى مَنْ سِوَاكَ، وَرَغَبْنَا فِي جَوَارِكَ، وَرَجَوْنَا أَنْ لَا نُظْلَمَ عِنْدَكَ أَيُّهَا الْمَلِكُ .

قَالَتْ : فَقَالَ لَهُ النَّجَاشِيُّ : هَلْ مَعَكَ مَا جَاءَ بِهِ عَنِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ ؟

٢٠٣/١      قَالَتْ : فَقَالَ لَهُ جَعْفَرٌ : نَعَمْ . فَقَالَ لَهُ النَّجَاشِيُّ : فَاقْرُأْهُ عَلَيَّ . فَقَرَأَ عَلَيْهِ

صَدْرًا مِنْ 『كَهْيَعْصَ』 قالت: فَبَكَى، وَاللَّهُ، النَّجَاشِيُّ حَتَّى أَخْضَلَ لَحِيَتَهُ، وَيَكْتُ أَسَافِقَتُهُ حَتَّى أَخْضَلُوا مَصَاحِفَهُمْ حِينَ سَمِعُوا مَا تلا عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَالَ النَّجَاشِيُّ: إِنَّ هَذَا<sup>(١)</sup> وَالَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى لِيَخْرُجَ مِنْ مِشْكَانِ وَاحِدَةٍ، انْظِلُقا، فَوَاللَّهِ لَا أُسْلِمُهُمْ إِلَيْكُمْ أَبَدًا، وَلَا أَكَادُ.

قالت أم سلمة: فلما خرجا من عنده قال عمرو بن العاص: والله لأنْثَتَهُ غَدًا عَيْبَهُمْ عنده، ثم أَسْتَأْصِلُ بِهِ خَضْرَاءُهُمْ. قالت: فقال له عبد الله بن أبي ربيعة، وكان أتقى الرجلين فينا: لا تَفْعَلْ، فَإِنَّ لَهُمْ أَرْحَاماً، وَإِنْ كَانُوا قَدْ خَالَفُونَا. قال: وَالله لَا يَخْبِرُنَّهُ أَنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ عِيسَى ابْنَ مُرْيَمَ عَبْدٌ. قالت: ثُمَّ غَدًا عَلَيْهِ الْغَدَرُ، فقال له: أَيُّهَا الْمَلَكُ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ فِي عِيسَى ابْنَ مُرْيَمَ قَوْلًا عَظِيمًا، فَأَرْسِلْ إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُهُمْ عَمَّا يَقُولُونَ فِيهِ. قالت: فَأَرْسِلْ إِلَيْهِمْ يَسْأَلُهُمْ عَنْهُ، قالت: وَلِمَ يَنْزِلْ بَنِي مِثْلُهَا، فاجْتَمَعَ الْقَوْمُ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: مَاذَا تَقُولُونَ فِي عِيسَى إِذَا سَأَلْتُمْهُ عَنْهُ؟ قالوا: نَقُولُ وَالله فِيهِ مَا قَالَ اللَّهُ وَمَا جَاءَ بِهِ نَبِيُّنَا، كَائِنًا فِي ذَلِكَ مَا هُوَ كَائِنٌ. فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَيْهِ، قَالَ لَهُمْ: مَا تَقُولُونَ فِي عِيسَى ابْنَ مُرْيَمَ؟ فقال له جعفر بن أبي طالب: نَقُولُ فِيهِ الَّذِي جَاءَ بِهِ نَبِيُّنَا: هُوَ عَبْدُ الله وَرَسُولُهُ وَرُوحُهُ، وَكَلِمَتُهُ أَقَاهَا إِلَى مُرْيَمَ الْعَدْرَاءَ الْبَتُولِ. قالت: فَصَرَبَ النَّجَاشِيُّ يَدَهُ إِلَى الْأَرْضِ، فَأَخْذَهُمْ عُودًا، ثُمَّ قَالَ: مَا عَدَا عِيسَى ابْنَ مُرْيَمَ مَا قَلَتْ هَذَا الْعُودَ. فَتَنَاهَرَتْ بَطَارِقَتُهُ حَوْلَهُ حِينَ قَالَ مَا قَالَ، فقال: وَإِنَّ نَخَرْتُمْ وَالله، اذْهَبُوا فَأَنْتُمْ سُيُومُ بَارْضِي - وَالسُّيُومُ: الْآمُونَ - مَنْ

(١) في (١١) وعلى حاشية (س) و(ص): إن هذا والله.

سَبَّكُمْ غُرَمْ، ثُمَّ مِنْ سَبَّكُمْ غُرَمْ، ثُمَّ مِنْ سَبَّكُمْ غُرَمْ، فَمَا أَحَبُّ أَنْ لِي  
ذَبْرًا ذهباً وَإِنِّي آذِيْتُ رجلاً مِنْكُمْ - وَالدَّبَرُ بِلْسَانُ الْحَبْشَةِ: الْجَبَلُ - رُدُوا  
عَلَيْهِمَا هَدَايَاهُمَا، فَلَا حاجَةَ لَنَا بِهَا، فَوَاللَّهِ مَا أَخْذَ اللَّهُ مِنِّي الرِّشْوَةَ حِينَ رَدَّ  
عَلَيَّ مُلْكِي فَآخُذَ الرِّشْوَةُ فِيهِ، وَمَا أطَاعَ النَّاسَ فِيْ فَاطِيْعَهُمْ فِيهِ. قَالَتْ:  
فَخَرْجًا مِنْ عَنْدِهِ مَقْبُوحِينَ مَرْدُودًا عَلَيْهِمَا مَا جَاءَ إِلَيْهِمْ، وَاقْمَنَا عَنْدَهُ بِخَيْرِ دَارٍ  
مَعَ خَيْرِ جَارٍ.

قَالَتْ: فَوَاللَّهِ إِنَّا عَلَى ذَلِكَ إِذَا نَزَلَ بِهِ، يَعْنِي مِنْ يُنَازِعُهُ فِي مُلْكِهِ،  
قَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْنَا حُزْنًا قَطُّ كَانَ أَشَدَّ مِنْ حُزْنِ حَزْنَاهُ عِنْدَ ذَلِكَ، تَخْوِفُّا  
أَنْ يَظْهَرَ ذَلِكَ عَلَى النَّجَاشِيِّ، فَيَأْتِيَ رَجُلٌ لَا يَعْرِفُ مِنْ حَقْنَا مَا كَانَ  
النَّجَاشِيُّ يَعْرِفُ مِنْهُ، قَالَتْ: وَسَارَ النَّجَاشِيُّ، وَبَيْنَهُمَا عَرْضُ النَّيلِ،  
قَالَتْ: فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مَنْ رَجُلٌ يَخْرُجُ حَتَّى يَحْضُرَ وَقْعَةَ  
الْقَوْمِ، ثُمَّ يَأْتِيَنَا بِالْخَبْرِ؟ قَالَتْ: فَقَالَ الزَّبِيرُ بْنُ الْعَوَامِ: أَنَا. قَالَتْ: وَكَانَ  
مِنْ أَحْدَثِ الْقَوْمِ سِنًا، قَالَتْ: فَنَفَخْنَا لَهُ قِرْبَةً، فَجَعَلَهَا فِي صَدْرِهِ، ثُمَّ  
سَبَّحَ عَلَيْهَا، حَتَّى خَرَجَ إِلَى نَاحِيَةِ النَّيلِ التِّي بِهَا مُلْتَقَى الْقَوْمِ، ثُمَّ انْطَلَقَ  
حَتَّى حَضَرَهُمْ، قَالَتْ: وَدَعَوْنَا اللَّهَ لِلنَّجَاشِيِّ بِالظَّهُورِ عَلَى عَدُوِّهِ،  
وَالْتَّمَكِينِ لَهُ فِي بَلَادِهِ، وَاسْتَوْسَقَ عَلَيْهِ أَمْرُ الْحَبْشَةِ، فَكَنَا عَنْدَهُ فِي خَيْرِ  
مَنْزِلٍ، حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِمَكَّةَ<sup>(۱)</sup>.

(۱) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير محمد بن إسحاق، فقد روى  
له مسلم متابعة، وهو صدوق حسن الحديث إلا أنه مدلس، لكنه هنا صرح بالتحديث  
فانتفت شبهة تدلسيه. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري، وأبوبكر بن  
عبد الرحمن بن الحارث - وهو أحد الفقهاء السبعة المعروفين في المدينة - قيل: اسمه  
محمد، وقيل: المغيرة، وقيل: أبو بكر اسمه، وكنيته عبد الرحمن، وقيل: اسمه كنيته. =

= وهو في «السيرة» لابن هشام ١/٣٥٧-٣٦٢ عن ابن إسحاق، بهذا الإسناد.  
وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١/١١٥-١١٦ مختصرًا من طريق إبراهيم بن سعد،  
به.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٢/٣٠١ - ٣٠٤ من طريق يونس بن بكيه،  
وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (١٩٤) من طريق جرير بن حازم كلامهما عن محمد بن  
إسحاق، به.

وأخرج قسماً منه الطبراني (١٤٧٩) من طريقين عن ابن إسحاق، به.  
وَجَلْدِينَ أي: قويين. وَيُسْتَطِرْفَ، أي: مما يندر وجوده ويُستحسن من الأشياء.  
وَالْأَدَمَ: جمع أديم، وهو الجلد. والبطريق: رئيس الأساقفة، أو الحافظ في الحرب.  
وصبا، بدون همز: أي مال، وصبا بالهمز: أي ترك دينه ودخل ديناً آخر.

وقوله: فإن قومهم أعلى بهم عيناً أي: أبصر بهم وأعلم بحالهم. قال السهيلي في  
«الروض الأنف» ٢/٩٢-٩٣: أي: أبصر بهم، أي: عينهم وإبصارهم فوق عين غيرهم  
في أمرهم، فالعين هنا بمعنى الرؤية والإبصار، لا بمعنى العين التي هي الجارحة،  
وما سميت الجارحة عيناً إلا مجازاً، لأنها موضع العيان، وقد قالوا: عانه يعيشه عيناً: إذا  
رأه، وإن كان الأشهر في هذا أن يقال: عاينه معاينة، والأشهر في «عنت» أن يكون بمعنى  
الإصابة بالعين وإنما أوردنا هذا الكلام ليعلم أن العين في أصل وضع اللغة صفة لا  
جارحة، وأنها إذا أضيفت إلى الباري سبحانه، فإنها حقيقة نحو قول أم سلمة لعائشة:  
بعين الله مهواك وعلى رسول الله تردين؟ وفي التنزيل: «ولتصنعن على عيني» وقد أملينا  
في المسائل المفردات مسألة في هذا المعنى، وفيها الرد على من أجاز التشنيف في العين  
مع إضافتها إلى الله تعالى وفاسها على اليدين، وفيها الرد على من احتاج بقول النبي ﷺ:  
«إن ربكم ليس بأعور» وأوردنا في ذلك ما فيه شفاء، وأتبعناه بمعانٍ بدعة في معنى عور  
الدجال، فلينظر هناك. واستوسق أي: اجتمع.

وقول جعفر بن أبي طالب في عيسى صلوات الله عليه: «هو روح الله وكلمته» قال  
السهيلي: كلمته، أي: قال له كما قال لأدم حين خلقه من تراب، ثم قال له كن فيكون،  
ولم يقل: فكان، لثلا يتوهם وقوع الفعل بعد القول بيسير، وإنما هو واقع للحال، فقوله: =

= (فيكون) مشرعاً بوقوع الفعل في حال القول وتوجه الفعل بيسير على القول، لا يمكن مستقدم ولا مستأخر، فهذا معنى الكلمة. وأما روح الله، فلأنه نفحة روح القدس في جيب الطاهرة المقدسة، والقدس: الطهارة من كل ما يشين أو يعيي أو تقذره نفس، أو يكرهه شرع، وجرييل روح القدس، لأنه روح لم يخلق من مني ولا صدر عن شهوة، فهو مضاف إلى الله سبحانه إضافة تشريف وتكريم، لأنه صادر عن الحضرة المقدسة، وعيسى عليه السلام صادر عنه، فهو روح الله على هذا المعنى، إذ النفخ قد يسمى روحًا كما قال غيلان يصف النار:

فقلت له ارفعها إليك وأخيها      بروحك واقتئ لها قيئاً قدراً

وقوله: «ولا أكادُ»، أي: ولا أخشى أن يلحقني فيه كيدُ، و«قوماً» نصب على البدل من الضمير في قوله: «لا أسلّمهم»، وفي «سيرة ابن هشام»: ولا يكاد قوماً جاوروني .  
وقوله: «والذى جاء به موسى»، قال السندي: لم يقل: عيسى، مع أنه نبىهم، لما فيه من خلاف اليهود، بخلاف موسى ، فلم يختلف أحد من الطوائف المعلومة في نبوته .

## حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ بْنِ أَبِي طَالِبٍ<sup>(١)</sup>

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

١٧٤١ - حَدَثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَثَنِي أَبِي

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُكْلُ الْقِثَاءَ  
بِالرُّطْبِ<sup>(٢)</sup>.

(١) هو عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، كان أول مولود ولد بأرض الحبشة لما هاجر المسلمين إليها، وأمه أسماء بنت عميس الخصمية، وهو أخو محمد بن أبي بكر ويعين بن علي بن أبي طالب لأمها، وكان جواداً ممدحاً شريفاً خيراً، توفي بالمدينة سنة ثمانين، وقيل: بعدها بسنوات، وله من العمر تسعون سنة وأزيد رحمة الله تعالى.

«جامع المسانيد والسنن» ٣/ الورقة ٢٧، وانظر «سير أعلام النبلاء» ٣/ ٤٥٦-٤٦٢.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣/ ١٧١ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٥٤٠)، وابن سعد ١/ ٣٩٢، والدارمي (٢٠٥٨)، والبخاري (٥٤٤٠) و(٥٤٤٧) و(٥٤٤٩)، ومسلم (٢٠٤٣)، وأبو داود (٣٨٣٥)، وابن ماجه (٣٣٢٥)، والترمذى في «السنن» (١٨٤٤)، وفي «الشمايل» (١٩٨)، وأبو يعلى (٦٧٩٨)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ٢١٤، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ١٧١، والبيهقي ٢٨١/ ٧، والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ١٣/ ٢٩٦، والبغوي (٢٨٩٣) من طريق إبراهيم بن سعد، به.

وأخرجه أبو الشيخ ص ٢١٤ من طريق عمرو بن عبد الغفار، عن هشام بن عروة، =

١٧٤٢ - حدثنا إسماعيل، أخبرنا حبيب بن الشهيد، عن عبد الله بن أبي مليكة، قال:

قال عبد الله بن جعفر لابن الزبير: أتذكّر إذ تلقينا رسول الله ﷺ أنا وأنت وابن عباس؟ قال: نعم. قال: فحملنا وتركتك؟ وقال إسماعيل مرة: أتذكّر إذ تلقينا رسول الله ﷺ أنا وأنت وابن عباس؟ فقال: نعم، فحملنا وتركتك<sup>(١)</sup>.

١٧٤٣ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا عاصم، عن مورق العجلاني

عن عبد الله بن جعفر، قال: كان رسول الله ﷺ إذا قدم من سفر، تلقي بالصبيان من أهل بيته، قال: وإنّه قدّم مرّة من سفر، قال: فسبّق بي إليه، قال: فحملني بين يديه، قال: ثم جيء بأحد ابني فاطمة، إما حسن، وإما حسين، فأردفه خلفه، قال: فدخلنا المدينة ثلاثة على دابة<sup>(٢)</sup>.

---

= عن أبيه، عن عبد الله بن جعفر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الله بن أبي مليكة: هو عبد الله بن عبيد الله بن عبد الله بن أبي مليكة التيمي المدني.

وأخرجه بالسياق الثاني ابن أبي شيبة ٩/٣٤-٣٥، وعنه مسلم (٢٤٢٧) عن إسماعيل بن علية، بهذا الإسناد.

وأخرجه بالسياق الأول البخاري (٣٠٨٢)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٤٩) من طريقين عن حبيب بن الشهيد، به. وانظر ما سأتأتي برقم (٢١٤٦) في مسند ابن عباس.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الفزير، عاصم: هو ابن سليمان الأحول، ومورق العجلاني: هو مورق بن مشمرج البصري. وأخرجه مسلم (٢٤٢٨) (٦٦)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٤٦)، والبيهقي =

١٧٤٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا مَسْعُرٌ، حَدَّثَنِي شِيخٌ مِنْ فَهْمٍ - قَالَ: وَأَظْنَهُ ٤٠٤ / ١  
يُسَمَّى مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: وَأَظْنَهُ حِجَازِيًّا - أَنَّهُ

سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرَ يُحَدِّثُ أَبْنَ الزَّبِيرِ، وَقَدْ نُحْرَتْ لِلْقَوْمِ جَزْرُهُ  
أَوْ بَعْيَرُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالْقَوْمُ يُلْقُونَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْحَمَّ،  
يَقُولُ: «أَطْيَبُ الْحَمَّ لَحْمُ الظَّهَرِ»<sup>(١)</sup>.

١٧٤٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبِ،  
عَنْ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ. وَحَدَّثَنَا بَهْرَ وَعَفَانَ، قَالَا: حَدَّثَنَا  
مَهْدِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبِ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ  
= ٢٦٠ من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وَأَخْرَجَهُ أَبْنُ أَبِي شِيهَةَ ٣٥٩، وَالْدَارَمِيَّ (٢٦٦٥)، وَمُسْلِمَ (٢٤٢٨) (٦٧)، وَأَبْوَ دَادَ (٢٥٦٦)، وَابْنِ مَاجَهَ (٣٧٧٣)، وَأَبْوَ يَعْلَى (٦٧٩١) مِنْ طَرِيقِ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، بِهِ  
- وَبَعْضُهُمْ يَزِيدُ فِيهِ عَلَى بَعْضٍ. وَانْظُرْ (١٧٦٠).

(١) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، الشِّيْغُ مِنْ فَهْمٍ - وَاسْمُهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي رِوَايَةِ أَحْمَدَ  
وَالحاكِمِ الْبَيْهَقِيِّ، وَفِي رِوَايَةِ أَبْنِ مَاجَهٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - لَمْ يُوَثِّقْ أَحَدٌ، فَهُوَ فِي عَدَادِ  
الْمَجْهُولِينَ، وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ صَحَّحَهُ الْحاكِمُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ!  
وَأَخْرَجَهُ أَبْنُ مَاجَهٍ (٣٣٠٨)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبْرِيَّ» (٦٦٥٧)، وَالْحاكِمُ ١١١ / ٤،  
وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شَعْبِ الْإِيمَانِ» (٥٨٩٢) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ سَعْدٍ، بِهِذَا الإِسْنَادِ.  
وَأَخْرَجَهُ الْحَمِيدِيُّ (٥٣٩)، وَالْتَّرمِذِيُّ فِي «الشَّمَائِلِ» (١٧٢) مِنْ طَرِيقِيْنِ عَنْ مَسْعُرٍ،

بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ الْحاكِمُ ١١١ / ٤ مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ رَقْبَةِ بْنِ  
مَصْلَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي فَهْمٍ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ يَعْقُوبُ بْنُ سَفِيَّانَ فِي «تَارِيْخِهِ» ١ / ٢٤٢، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شَعْبِ  
الْإِيمَانِ» (٥٨٩١) عَنْ أَبِي نَعِيمٍ، عَنْ مَسْعُرٍ، بِهِ. وَسَقَطَ مِنْ الْمُطَبَّوِعِ مِنْ «الشَّعْبِ»:  
سَمِعَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ. وَسَيَّئَتِي بِرَقْمِ (١٧٥٦) وَ(١٧٥٩)، وَانْظُرْ (١٧٤٩).

عن عبد الله بن جعفر، قال: أردفني رسول الله ﷺ ذات يوم خلفه، فأسر إليّ حديثاً لا أخبر به أحداً، وكان رسول الله ﷺ أحب ما استتر به في حاجته هدف، أو حائش نخل، فدخل يوماً حائطاً من حيطان الأنصار، فإذا جمل قد أتاه فجرجر، ودرفت عيناه - قال بهز وعفان: فلما رأى النبي ﷺ حن ودرفت عيناه - فمسح رسول الله ﷺ سراته وذراءه، فسكن، فقال: «من صاحب الجمل؟» فجاء فتى من الأنصار، فقال: هو لي يا رسول الله. فقال: «أما تتقى الله في هذه البهيمة التي ملكها الله، إنه شكا إليّ أنك تجيئه وتذريه»<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير الحسن بن سعد، فمن رجال مسلم. يزيد: هو ابن هارون، محمد بن أبي يعقوب: هو محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب التميمي الضبي البصري.  
وأخرجه بتمامه البيهقي في «الدلائل» ٢٦-٢٧ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه مختصرأ ابن خزيمة (٥٣)، وعنه ابن حبان (١٤١١) من طريق يزيد بن هارون، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٤٩٣، والدارمي (٦٦٣) و(٧٥٥)، ومسلم (٣٤٢)  
و(٢٤٢٩)، وأبو داود (٢٥٤٩)، وابن ماجه (٣٤٠)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثنوي» (٤٣٧)، وأبو يعلى (٦٧٨٧) و(٦٧٨٨)، وأبو عوانة ١٩٧/١، والحاكم ٢٦-٩٩، والبيهقي في «السنن» ٩٤/١، وفي «الدلائل» ٦/٢٧ من طرق عن مهدي بن ميمون، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض، وسيأتي برقم (١٧٥٤).

الهدف، قال الخطابي في «معالم السنن» ٢/٢٤٨: كل ما كان له شخص مرتفع من بناء وغيره، وقد استهدف لك الشيء: إذا قام وانتصب لك. قوله: حائش نخل، قال الخطابي: الحائش: جماعة النخل الصغار لا واحد له من لفظه، وقال ابن الأثير: الحائش: النخل الملتف المجتمع، كأنه لاتفاقه يحوش بعضه إلى بعض. والجرعة =

١٧٤٦ - حدثنا يزيد، أخبرنا حماد بن سلمة قال:

رأيت ابن أبي رافع يَتَخَّتمُ في يمينه، فسأله عن ذلك، فذكر أنه رأى عبد الله بن جعفر يَتَخَّتمُ في يمينه، وقال عبد الله بن جعفر: كان رسول الله ﷺ يَتَخَّتمُ في يمينه<sup>(١)</sup>.

١٧٤٧ - حدثنا روح، حدثنا ابن جرير، أخبرني عبد الله بن مسافع، أن مصعب بن شيبة أخبره، عن عقبة بن محمد بن العارث - وقال حاجاج: عتبة بن

---

= صوت البعير عند الضجر. وسراته: أي ظهره وأعلاه. وذفراه: أي مؤخر رأسه، وهو الموضع الذي يعرف من قفاه. قوله: وتذهب، أي: تكده وتتعبه، من الدأب، وهو الجد والتعب.

(١) صحيح، وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير ابن أبي رافع - واسمه عبد الرحمن - فقد روى له أصحاب السنن، وقال ابن معين: صالح الحديث.

وأنخرجه ابن سعد ٤٧٧، والترمذى في «السنن» (١٧٤٤)، وفي «الشمائى» (٩١) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. ونقل الترمذى في «ستة» عن محمد بن إسماعيل البخارى قوله: هذا أصبح شيء روی في هذا الباب.

وأنخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث المثنوي» (٤٣٥)، والنمسائي ١٧٥/٨، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ١٢٤ من طريقين عن حماد بن سلمة، به.

وأنخرجه ابن أبي شيبة ٨/٤٧٣-٤٧٤، وأبا مجاه (٣٦٤٧)، والترمذى في «الشمائى» (٩٢)، وأبا أبي عاصم (٤٣٦)، وأبو يعلى (٦٧٩٤)، وأبو الشيخ ص ١٢٤ من طريقين عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن عبد الله بن جعفر. وسيأتي برقم (١٧٥٥).

وفي الباب عن ابن عمر عند مسلم (٢٠٩١) (٥٣)، وصححه ابن حبان (٥٤٩٩)، وعن علي صححه ابن حبان برقم (٥٥٠١)، وعن ابن عباس عند الترمذى (١٧٤٢).

محمد بن العارث<sup>(١)</sup> -

عن عبد الله بن جعفر، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ شَكَ فِي صَلَاتِهِ، فَلَيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ»<sup>(٢)</sup>.

(١) قوله: «وقال حجاج: عتبة بن محمد بن العارث» سقط من (م)، وانظر (١٧٥٢).

(٢) إسناده ضعيف، عبد الله بن مسافع لا يُعرف بجرح ولا تعديل، ومصعب بن شيبة: لين الحديث، وعقبة (والصواب: عتبة، كما سماه حجاج شيخ أحمد، وقال أحمد، فيما نقله المزي في «التذهيب»: وأخطأ فيه روح، إنما هو عتبة) بن محمد بن العارث قال النسائي: ليس بمعلوم، وذكره ابن حبان في «الثلاث» وضعفه ابن قدامة في «المغني» ٤/٢١٧، ونقل عن الأثرم أنه لا يثبت، ثم هو مضطرب، فقد روي «وهو جالس» كما هو هنا، ويُفهم منه أنه قبل التسليم، وروي فيما سيأتي برقم (١٧٥٢) «بعد ما يُسلّم»، ويعني عنه حديث أبي هريرة عند أحمد ٢/٢٧٣، والبخاري (١٢٣١) و(١٢٣٢)، ومسلم ص ٣٩٨ مرفوعاً بلفظ: «بأي أحدكم الشيطان وهو في صلاته، فيليس عليه حتى لا يدرى كم صلى، فإذا وجد ذلك، فليسجد سجدين وهو جالس».

تنبيه: استدل بحديث أبي هريرة هذا من قال: إن المصلي إذا شك، فلم يدر زاد أو نقص، فيليس عليه إلا سجستان، عملاً بظاهر الحديث، وإلى ذلك ذهب الحسن البصري وطافة من السلف، وخالف في ذلك مالك والشافعي وأحمد وآخرون، فقالوا: متى شك في صلاته صلى ثلاثة أو أربعاً؟ لزمه البناء على اليقين، فيجب أن يأتي برابعة، ويُسجد للشهو، عملاً بحديث أبي سعيد الخدري رفعه: «إذا شك أحدكم في صلاته، فلم يذركم صلى ثلاثة أو أربعاً؟ فليطرح الشك، ولبين على ما استيقن، ثم يسجد سجدين قبل أن يُسلّم» أخرجه أحمد ٣/٨٣، ومسلم (٥٧١)، وصححه ابن حبان (٢٦٦٩).

فهذا الحديث قد اشتمل على زيادة، وهي بيان ما هو الواجب على الساهي عند ذلك من غير السجود، وهو طرح الشك والبناء على اليقين، فلا بد من حديث أبي هريرة. انظر =

١٧٤٨ - حديث إسحاق بن عيسى ويعسى بن إسحاق، قال: حدثنا ابن لهيعة، عن أبي الأسود، قال: سمعت عبيداً بن أم كلاب يحدث عن عبد الله بن جعفر - قال يحيى بن إسحاق: قال: سمعت عبد الله بن جعفر. قال أحدهما: ذي<sup>(١)</sup> الجناحين - أن رسول الله ﷺ كان إذا عطسَ حمداً لله، فيقالُ لِهِ: يَرْحَمُكَ اللهُ. فيقولُ: «يَهْدِيْكُمُ اللهُ وَيُصلِّحُ بِالْكُمْ»<sup>(٢)</sup>.

= « عمدة القاري » ٧١٢-٧١٣ / ٧ .

وأخرجه النسائي ٣٠/٣، وأبو يعلى (٦٧٩٢) و(٦٨٠٠)، وابن خزيمة (١٠٣٣)، والخطيب في « تاريخ بغداد » ٥٣/٣ من طريق روح بن عبادة، بهذا الإسناد. وأخرجه النسائي ٣٠/٣ من طريق الوليد بن مسلم، وأبو يعلى (٦٨٠٢) من طريق مخلد بن يزيد الحرانى، كلاماً عن ابن جريج، به. وليس في إسناد النسائي: مصعب بن شيبة، والصواب إثباته. وسيأتي برقم (١٧٥٢) و(١٧٥٣) و(١٧٦١)، وانظر ما تقدم برقم (١٦٥٦).

(١) كذا في (م) و(ظ) (١١)، وفي (س) و(غ) و(ق) و(ص): «ذا» وهو خطأ.

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، ابن لهيعة ضعيف، وعبيداً بن أم كلاب ذكره الحافظ في « تعجيل المتنفعة »، فقال: شاعر كان بالمدينة، وكان يمدح عبد الله بن جعفر، وله قصة مع حُسين المدنية المغنية المشهورة، وكانت أرغبه في تزويجه - مع كبر سنها - وهو شاب، فاشترط عليها شروطاً، ودخل بها، ولم يذكر فيه جرحأ ولا تعديلاً.

وأخرجه الطحاوي ٣٠١/٤، والطبراني في « الدعاء » (١٩٨٠)، والبيهقي في « شعب الإيمان » (٩٣٤٠) من طرق عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد.

ويشهد له حديث علي عند أحمد (٩٧٢).

و الحديث أبي هريرة عند أحمد ٣٥٣/٢، والبخاري (٦٢٢٤).

١٧٤٩ - حدثنا نصرُّ بنُ بَابِ، عن حجاجِ، عن قتادةَ

عن عبد الله بن جعفر، أنه قال: إن آخر ما رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ في إحدى يَدِيهِ رُطباتٍ، وفي الآخرِ قِناءً، وهو يأكلُ مِنْ هذِهِ ويعُضُّ مِنْ هذِهِ، وقال: «إِنَّ أَطَيْبَ الشَّاةِ لَحْمَ الظَّهْرِ»<sup>(١)</sup>.

١٧٥٠ - حدثنا وهبُّ بن جَرِيرٍ، حدثنا أَبِي، قال: سمعتُ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي يعقوبَ يُحَدِّثُ عن الحسنِ بْنِ سعيدٍ

عن عبد الله بن جعفر، قال: بَعْثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ جِيشًا استعملَ عليهم زيدَ بنَ حارثةَ «فَإِنْ قُتِلَ زَيْدٌ أَوْ اسْتُشْهِدَ، فَامْرِئُكُمْ جَعْفَرٌ، فَإِنْ قُتِلَ أَوْ اسْتُشْهِدَ، فَامْرِئُكُمْ عَبْدُ اللهِ بْنُ رَوَاحَةَ» فَلَقُوا العَدُوَّ، فَأَخْذَ الرَايَةَ زيدُ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، ثُمَّ أَخْذَ الرَايَةَ جَعْفَرٌ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، ثُمَّ أَخْذَهَا عَبْدُ اللهِ بْنُ رَوَاحَةَ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، ثُمَّ أَخْذَ الرَايَةَ خالدُ بْنُ الوليدَ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَتَى خَبَرُهُمُ النَّبِيُّ ﷺ، فَخَرَجَ إِلَى النَّاسِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَقَالَ: «إِنَّ إِخْوَانَكُمْ لَقُوا العَدُوَّ، وَإِنْ زَيْدًا أَخْذَ الرَايَةَ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ - أَوْ اسْتُشْهِدَ - ثُمَّ أَخْذَ الرَايَةَ بَعْدَهُ جَعْفُرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَاتَلَ حَتَّى

(١) إسناده ضعيف جداً، نصر بن باب - وهو ابن سهل الخراساني - تركه جماعة، وقال البخاري: يرمونه بالكذب، وقال ابن معين: ليس حديثه بشيء، وقال ابن حبان: لا يحتاج به، وقال أبو حاتم: متروك، وضعفه ابن المديني والنسائي وأبو داود وغيرهم، وقال ابن عدي: ومع ضعفه يكتب حديثه، وقال أحمد: ما كان به بأس، وفي «السان الميزان» عن تاريخ نيسابور، عن أحمد قال: هو ثقة! وحجاج - وهو ابن أرطاة - مدليس وقد عنن، وقتادة لم يسمع من أحد من أصحاب النبي ﷺ إلا من أنس وأبي الطفيل. وانظر (١٧٤١) و(١٧٤٤).

قتُلَ - أَوْ اسْتَشْهِدَ - ثُمَّ أَخْذَ الرَايَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، فَقَاتَلَ حَتَّىٰ قُتُلَ - أَوْ اسْتُشْهِدَ - ثُمَّ أَخْذَ الرَايَةَ سِيفُ مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَأَمْهَلَ، ثُمَّ أَمْهَلَ آلَ جَعْفَرٍ ثَلَاثَةً أَنْ يَأْتِيهِمْ، ثُمَّ أَتَاهُمْ، فَقَالَ: «لَا تَبْكُوا عَلَىٰ أَخِي بَعْدَ الْيَوْمِ، ادْعُوا إِلَيَّ ابْنِي أَخِي» قَالَ: فَجِيءَ بْنًا كَانَ أَفْرُخُ، فَقَالَ: «ادْعُوا لِي الْحَلَاقَ» فَجِيءَ بِالْحَلَاقِ، فَحَلَقَ رُؤُوسَنَا، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا مُحَمَّدٌ، فَشَيْبِهِ عَمَّنَا أَبِي طَالِبٍ، وَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ، فَشَيْبِهِ خَلْقِي وَخَلْقِي» ثُمَّ أَخْذَ بِيَدِي، فَأَشَالَهَا، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اخْلُفْ جَعْفَرًا فِي أَهْلِهِ، وَبَارِكْ لِعَبْدِ اللَّهِ فِي صَفْقَةِ يَمِينِهِ» قَالَهَا ثَلَاثَ مِرَارٍ.

قَالَ: فَجَاءَتْ أُمُّنَا، فَذَكَرْتَ لَهُ يُتْمَنَا، وَجَعَلْتَ تُفْرِحَ لَهُ، فَقَالَ:

«الْعَيْلَةَ تَخَافِينَ عَلَيْهِمْ، وَإِنَا وَلِيُّهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ؟!»<sup>(١)</sup>.

٢٠٥/١

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير الحسن بن سعد، فمن رجال مسلم. محمد بن أبي يعقوب: هو محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب، نسب هنا إلى جده.

وآخرجه بتمامه ابن سعد ٤/٣٦-٣٧، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٠) من طريق وهب بن جرير، بهذا الإسناد. وليس عند النسائي قوله: «فجاءت أمّنا فذكرت لها...» إلى آخر الحديث.

وآخرجه مختصرًا أبو داود (٤٩٢)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث المثنوي» (٤٣٤)، والنسائي في «المجتبى» ٨/١٨٢ - وسقط من المطبوع: «الحسن بن سعد» وهو ثابت في «الكبرى» (٩٢٩٥) -، وفي «الكبرى» (٨١٦٠) من طريق وهب بن جرير، به.

وقوله: «فأشالها» أي: رفعها. قوله: «جعلت تفرح له» قال ابن الأثير في «النهاية» ٣/٤٢٤: قال أبو موسى: هكذا وجدته بالحاء المهملة، وقد أضرب الطبراني عن هذه الكلمة فتركها من الحديث، فإن كان بالحاء، فهو من أفرجه: إذا غَمَهُ وأزَالَ عَنْهُ الْفَرَحُ، وأَفْرَحَهُ الدِّينُ: إذا أَنْقَلَهُ، وإنْ كَانَ بِالْجِيمِ فَهُوَ مِنْ الْمُفْرَجِ الَّذِي لَا عَشِيرَةَ لَهُ، فَكَانَهَا =

١٧٥١ - حدثنا سفيان، حدثنا جعفر بن خالد، عن أبيه

عن عبد الله بن جعفر، قال: لما جاء نعي جعفر حين قتل، قال النبي ﷺ: «اصنعوا لآل جعفر طعاماً، فقد أتاهم أمر يشغلهم - أو أتاهم ما يشغلهم -»<sup>(١)</sup>.

١٧٥٢ - حدثنا حجاج، قال ابن جرير: أخبرني عبد الله بن مسافع، أن مصعب بن شيبة، أخبره عن عتبة<sup>(٢)</sup> بن محمد بن العارث عن عبد الله بن جعفر، أن رسول الله ﷺ، قال: «من شَكَ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ»<sup>(٣)</sup>.

= أرادت أن أباهم توفي ولا عشيرة لهم، فقال النبي ﷺ: «اتخافين العيلة وأنا ولهم؟»  
والعيلة: الفاقة والفقر وال الحاجة.

(١) إسناده حسن، خالد والد جعفر - وهو ابن سارة - روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقة» وحسن له الترمذى حديثه هذا، وصححه الحاكم، وقال الحافظ: صدوق، وباقى رجاله ثقات. سفيان: هو ابن عبيدة.

وأخرجه الشافعى ١/٢١٦، وعبد الرزاق (٦٦٦٥)، والحميدى (٥٣٧)، وأبوداود (٣١٣٢)، وابن ماجه (١٦١٠)، والترمذى (٩٩٨)، وأبو يعلى (٦٨٠١)، والحاكم (٣٧٢)، والبيهقي (٤/٦١)، والبغوي (١٥٥٢) من طريق سفيان بن عبيدة، بهذا الإسناد. قال الترمذى: حسن صحيح، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وله شاهد من حديث أسماء بنت عميس سيأتي عند أحمد ٦/٣٧٠.

(٢) في الأصول: عقبة، بالقاف وهو خطأ، والصواب: عتبة، بالتاء كما تقدم بيان ذلك في الرواية السالفة (١٧٤٧).

(٣) إسناده ضعيف. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.  
وأخرجه أبو داود (١٠٣٣)، والنمساني ٣٠/٣، والبيهقي ٣٣٦/٢ من طريق حجاج، بهذا الإسناد. وانظر (١٧٤٧).

١٧٥٣ - حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبد الله، أخبرنا ابن جرير<sup>(١)</sup> ، حدثني عبد الله بن مسافع، عن عقبة بن محمد بن الحارث... فذكر مثله بإسناده.<sup>(٢)</sup>

١٧٥٤ - حدثنا وهب بن جرير<sup>(٣)</sup> ، حدثنا أبي، قال: سمعت محمد بن أبي يعقوب يحدّث، عن الحسن بن سعيد

عن عبد الله بن جعفر قال: ركب رسول الله ﷺ بغلته، وأردفني خلفه، وكان رسول الله ﷺ إذا تبرزَ كان أحَبُ ما تبرزَ فيه هَدَفَ يَسْتَرِّ به، أو حائشَ نَخْلٍ، فدخل حائطاً لِرَجُلٍ من الأنصار فإذا فيه ناصحٌ له، فلم يرَ النبي ﷺ، حَنَ وَذَرَقَتْ عيناه، فنزلَ رسول الله ﷺ فمسحَ ذفراً وسراته، فسكنَ، فقال: «مَنْ رَبُّ هَذَا الْجَمَلِ؟» فجاء شابٌ من الأنصار، فقال: أنا. فقال: «إِلَّا تَتَقَرِّي اللَّهُ فِي هَذِهِ الْبَهِيمَةِ الَّتِي مَلَكَ اللَّهُ إِيَّاهَا، فَإِنَّهُ شَكَاكٌ إِلَيَّ، وَزَعَمَ أَنَّكَ تُجِيئُهُ وَتُدَبِّهُ» ثم ذهبَ رسول الله ﷺ في الحائط، فقضى حاجته، ثم توضأ، ثم جاء، والماء يقطرُ من لحيته على صدره، فأسرَّ إِلَيَّ شيئاً لا أُحدِّثُ به أحداً. فَخَرَجْنَا عَلَيْهِ أَنْ يُحَدِّثَنَا، فقال: لا أُفْشِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِرَّهُ حَتَّى أَقْرَأَ اللَّهَ (٤).

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه النسائي ٣٠ / ٥٩٣، وفي «الكبرى» (٥٩٣) عن سعيد بن نصر، عن عبد الله بن المبارك، بهذا الإسناد.

(٢) تحرف في (م) إلى: جرير.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير الحسن بن سعد فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن حبان (١٤١٢) من طريق وهب بن جرير، بهذا الإسناد. وانظر =

١٧٥٥ - حَدَّثَنَا عَفَانُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي رَافِعِ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرَ كَانَ يَتَخَّضُ فِي يَمِينِهِ، وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَخَّضُ فِي يَمِينِهِ<sup>(٢)</sup>.

١٧٥٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمَ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، حَدَّثَنَا شِيخُ قَدَمَ عَلَيْنَا مِنَ الْحِجَازِ، قَالَ:

شَهَدْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزَّبِيرَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرَ بِالْمُزْدَلَفَةِ، فَكَانَ ابْنُ الزَّبِيرِ يَحْرُزُ الْلَّحْمَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «أَطْيَبُ الْلَّحْمِ لَحْمُ الظَّهَرِ»<sup>(٣)</sup>.

\* ١٧٥٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ، عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا يَنْبَغِي لِنَبِيٍّ أَنْ

= ١٧٤٥ .

وَقُولُهُ: «فَحْرَجْنَا عَلَيْهِ» أَيْ: الْحَجَنَا عَلَيْهِ وَضَيَقْنَا، مِنَ الْحَرجِ: وَهُوَ الْضَّيقُ.

(١) سقطت لفظة «ابن» من النسخ المطبوعة.

(٢) إسناده حسن، ابن أبي رافع: هو عبد الرحمن، قال ابن معين: صالح الحديث، وبقي رجاله ثقات.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٧٤/٨ عن عفان، بهذا الإسناد. وانظر (١٧٤٦).

(٣) إسناده ضعيف لاختلاط المسعودي - واسميه عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة - وجهالة الشيخ الذي حدثه. وانظر (١٧٤٤).

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٨٩٣) من طريق الطيالسي، عن المسعودي، عمن شهد عبد الله بن جعفر وابن الزبير... فذكره.

يقول: إِنِّي خَيْرٌ مِّنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّىٰ<sup>(١)</sup>.

قال أبو عبد الرحمن: وَحَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ<sup>(٢)</sup> مِثْلَهُ.

١٧٥٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي  
هَشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الرَّبِّيرِ، عَنْ أَبِيهِ عُرْوَةَ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
«أُمِرْتُ أَنْ أُبَشِّرَ خَدِيجَةَ بِيَتِتِ مَنْ قَصَبَ، لَا صَحَّبَ فِيهِ، وَلَا نَصَبَ»<sup>(٣)</sup>.

(١) صحيح لغيرة، وهذا سند رجاله ثقات رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق، فقد روی له مسلم متابعة، وهو صدوق حسن الحديث إلا أنه مدلس وقد عنون القاسم: هو ابن محمد بن أبي بكر.

وآخرجه أبو داود (٤٦٧٠) من طريق محمد بن سلمة، بهذا الإسناد.  
وآخرجه أبو يعلى (٦٧٩٣)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٣٨/١٠ من طريقين عن  
محمد بن إسحاق، به.

وفي الباب عن ابن عباس عند البخاري (٣٣٩٥) و(٣٤١٣) و(٧٥٣٩)، ومسلم  
(٢٣٧٧).

وعن ابن مسعود عند البخاري (٣٤١٢) و(٤٦٠٣) و(٤٨٠٨) وسيأتي في «المستند»  
١/٣٩٠ و٤٤٣ و٤٤٠.

ومعنى الحديث: ترك التخيير بينهم على وجه الإزراء ببعضهم، فإنه ربما أدى ذلك  
إلى فساد الاعتقاد فيهم، والإخلال بالواجب من حقوقهم، وبفرض الإيمان بهم، وليس معناه  
أن يعتقد التسوية بينهم في درجاتهم، فإن الله سبحانه قد أخبر أنه قد فاض بينهم، فقال  
عز وجل: «تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَلَّنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِّنْهُمْ مِّنْ كَلْمَةِ اللَّهِ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ  
دَرَجَاتٍ».

(٢) يعني: عن محمد بن سلمة الحراني. وأبو عبد الرحمن: هو عبدالله بن الإمام  
أحمد.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، فقد صرخ محمد بن إسحاق بالتحديث =

١٧٥٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مُسْعِرٌ، عَنْ شِيخٍ مِنْ فَهْمٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرَ، قَالَ: أَتَيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلَحْمٍ، فَجَعَلَ الْقَوْمُ يُلْقَوْنَهُ الْلَّحْمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَطْيَبَ الْلَّحْمِ لَحْمُ الظَّهَرِ<sup>(١)</sup>.

١٧٦٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي جَعْفُرُ بْنُ خَالِدٍ بْنِ سَارَةَ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرَ قَالَ: لَوْ رَأَيْتَنِي وَقُثْمَ وَعَبْيَدَ اللَّهِ ابْنَيْ عَبَاسٍ،

= فَانْتَفَتْ شَبَهَةً تَدْلِيسِهِ وَهُوَ صَدُوقُ حَسْنِ الْحَدِيثِ، وَبِاقِي رَجَالِ ثَنَاتِ رِجَالِ الشِّيْخَيْنِ.  
يَعْقُوبُ: هُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ.

وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ ١٨٥/٣ مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي» (٢٩٩٦)، وَأَبُو يَعْلَى (٦٧٩٧) مِنْ طَرِيقِ بَكْرِ بْنِ سَلِيمَانَ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقِ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ فِي «فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ» (١٥٩١)، وَأَبُو يَعْلَى (٦٧٩٥)  
(٧٠٠٥)، وَابْنُ حَبَّانَ (٧٠٠٥)، وَالطَّبرَانِي (٢٣)، وَالْحَاكِمُ ١٨٤/٣ مِنْ طَرِيقِ  
وَهْبِ بْنِ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقِ، بِهِ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى عِنْدَ الْبَخَارِيِّ (١٧٩٢)، وَمُسْلِمَ (٢٤٣٣)،  
وَصَحَّحَهُ ابْنُ حَبَّانَ (٤)، وَيَأْتِي فِي «الْمُسَنَّدِ» ٤/٣٥٥. وَآخَرُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هَرِيْرَةَ  
عِنْ مُسْلِمَ (٢٤٣٢)، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حَبَّانَ (٧٠٠٩).

وَالْقَصْبُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: لَؤْلُؤٌ مُجَوَّفٌ وَاسِعٌ، كَالْقَصْرِ الْمَنِيفِ، وَقَدْ جَاءَ تَفْسِيرِهِ  
عِنْدَ الطَّبَرَانِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هَرِيْرَةَ وَلِفَظِهِ: «بَيْتٌ مِنْ لَؤْلُؤَةٍ مَجَوَّفَةٍ».

وَالصَّحْبُ: اخْتِلاطُ الْأَصْوَاتِ، وَالنَّصْبُ: التَّعبُ.

(١) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ لِجَهَالَةِ الشَّيْخِ مِنْ فَهْمٍ، وَانْظُرْ (١٧٤٤).

وَأَخْرَجَهُ أَبُو الشَّيْخِ فِي «أَخْلَاقِ النَّبِيِّ» ص٢٠٠ مِنْ طَرِيقِ وَكِيعٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

وَنَحْنُ صِبَّيْأَنْ نَلْعَبُ، إِذْ مَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى دَابَّةٍ، فَقَالَ: «اْرْفَعُوا هَذَا إِلَيَّ»  
قال: فَحَمَلَنِي أَمَامَهُ، وَقَالَ لِقُثْمَ: «اْرْفَعُوا هَذَا إِلَيَّ» فَجَعَلَهُ وَرَاءَهُ، وَكَانَ  
عَبِيدُ اللَّهِ أَحَبُّ إِلَى عَبَاسٍ مِنْ قُثْمَ، فَمَا اسْتَحْيَ مِنْ عَمِّهِ أَنْ حَمَلَ قُثْمَ<sup>(١)</sup>  
وَتَرَكَهُ، قَالَ: ثُمَّ مَسَحَ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا، وَقَالَ كُلَّمَا مَسَحَ: «اللَّهُمَّ اخْلُفْ  
جَعْفَرًا فِي وَلَدِهِ».

قال: قلتُ لِعَبْدِ اللَّهِ: مَا فَعَلَ قُثْمَ؟ قَالَ: اسْتُشْهِدَ. قَالَ: قلتُ: اللَّهُ أَعْلَمُ  
بِالْخَيْرِ وَرَسُولُهُ بِالْخَيْرِ. قَالَ: أَجَلْ<sup>(٢)</sup>.

١٧٦١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسَافِعٍ، أَنَّ  
مُضْعَبَ بْنَ شَيْبَةَ، أَخْبَرَهُ عَنْ عُقَبَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَارِثِ  
٢٠٦/١

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ شَكَ فِي  
صَلَاتِهِ، فَلَيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ»<sup>(٣)</sup>.

١٧٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمِدِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ

(١) في (م) و(غ) وعلى حاشية (س): قثماً.

(٢) إسناده حسن، خالد بن سارة - بشير الراء - سبق برقم (١٧٥١)، وبباقي رجاله ثقات.

وأنخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٩٤/٧، والحاكم ٣٧٢/١ من طريق روح بن عبادة، بهذا الإسناد.

وأنخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» ١٠٦٦ و(١٠٧٣) من طريق أبي عاصم الصحاح بن مخلد، عن ابن جريج، به.

وأنخرجه الحاكم ٣٧٢/١، وعنه البيهقي ٦٠/٤ من طريق أبي عاصم قال: أخبرني جعفر بن خالد بن سارة، وقد حدثنا ابن جريج عنه قال: حدثني أبي، فذكره.  
(٣) إسناده ضعيف، وانظر (١٧٤٧).

عن عبد الله بن جعفر: أَنَّهُ زَوْجَ ابْنَتِهِ مِنَ الْحَجَاجَ بْنَ يُوسُفَ، فَقَالَ لَهَا: إِذَا دَخَلَتْ بَكَ، فَقُولِي: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا حَزَنَهُ أَمْرٌ قَالَ هَذَا. قَالَ حَمَادٌ: فَظَنَتْ أَنَّهُ قَالَ: فَلِمَ يَصِلُ إِلَيْهَا<sup>(١)</sup>.

---

(١) إسناده حسن، ابن أبي رافع - واسميه عبد الرحمن - قال ابن معين: صالح، ويأتي في رجاله ثقات. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث.  
وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٤٦) من طريق عبد الصمد، بهذا الإسناد. وانظر الحديث في مسنده علي (٧٠١).

# وَمِنْ مَسَندِنِي هَاشِمٍ

## حَدِيثُ الْعَبَاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ<sup>(١)</sup>

### عَزَّ النَّبِيُّ مَلَكَنِي يَرِيمَ

---

(١) هو العباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان أبو الفضل القرشي الهاشمي، عم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وصنو أبيه، أي شقيقه.

وكان أصغر ولد أبيه وأحسن من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بثلاث سنين.

وكان طويلاً جميلاً أبيض بضأ جهوري الصوت يسمع نداوه من تسعة أميال.

ولما بعث الله رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمن به أخوه حمزة، واستمر هو على شركه، ولكنه كان من أكف الناس عنه، بل ما كان بعد أبي طالب أحنى عليه منه.

وقد شهد بيعة العقبة مع الأنصار، وأكذ العقد توقيعاً لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ونصرة له، واحتياطاً لأمره.

وكان مع المشركين يوم بدر، فوقع في الأسر، فقيد فبات يئن فلم ينم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فسئل عما يمنعه من النوم، فذكر أنيق العباس، فأطلق من القيد، وفدي بأربعة آلاف، وقد رد الله عليه أضعافها بعد ذلك.

وقد قيل: إنه كان مسلماً يكتُم إيمانه من قومه، المشهور أنه إنما أسلم قبل الفتح، وشهد فتح مكة.

ولما أسلم، حسن إسلامه جداً، واستمرت السقاية في يده ثم في يد ولده.

= وكان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يلزم و يجعله و يعظمه و يحترمه.

١٧٦٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعُ، حَدَّثَنَا سَفِيَّاً، عَنْ عَبْدِ الْمُلْكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
ابن الحارت

عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطْلِبِ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَمُّكَ أَبُو  
طَالِبٍ كَانَ يَحُوتُكَ، وَيَفْعُلُ. قَالَ: إِنَّهُ فِي ضَحْضَاحٍ مِّنَ النَّارِ، وَلَوْلَا  
أَنَا كَانَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ»<sup>(١)</sup>.

= وقد استسقى به عمر بن الخطاب عام الرمادة، فسقى الله عباده بدعاء عم نبيه.  
وكانت وفاته في آخر خلافة عثمان قبل مقتله بقليل، وقد أصرّ قبل وفاته، ثم كانت  
وفاته بالمدينة يوم الجمعة لاثنتي عشرة ليلة خلت من رجب وقيل: من رمضان سنة ثنتين  
وثلاثين وقد جاوز الشهرين، ودُفِنَ بالبيع رحمه الله.

«جامع المسانيد» ٢ / الورقة ٣١٨-٣١٧، وانظر «سر أعلام النبلاء» ١ / ١٠٣-٧٨.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. سفيان: هو الشوري، وعبد الله بن  
الحارث: هو ابن نوفل بن الحارت بن عبد المطلب الهاشمي.  
وأخرجه ابن أبي شيبة ١٦٥ / ١٣، ومن طريقه مسلم (٢٠٩) (٣٥٩)، وأبو يعلى  
(٦٦٩٤) عن وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٩٣٩)، وابن منه في «الإيمان» (٩٥٧) و(٩٥٩) من طرق  
عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه الحميدى (٤٦٠)، ومسلم (٢٠٩) (٣٥٨)، وأبو يعلى (٦٦٩٥)، وابن  
منه (٦٩٠) و(٦٩١) من طرق عن عبد الملك بن عمير، به. وسيأتي برقم (١٧٦٨)  
(١٧٧٤) و(١٧٨٩).

والضَّحْضَاحُ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ ٧٥/٣: هُوَ فِي الْأَصْلِ: مَا رَأَقَ مِنَ الْمَاءِ عَلَى وَجْهِ  
الْأَرْضِ مَا يَلْغِي الْكَعْبَيْنِ، فَاسْتَعَرَهُ لِلنَّارِ.

قوله: «فِي الدَّرْكِ»، قال السندي: بفتحتين أو بسكون الثاني، والمراد: قعر جهنم،  
ثم لعل المراد: أنه كان مستحفاً للدرك الأسفل لولا شفاعتي، فبشعاعتي صار مستحفاً  
للحضاصح، وإلا فالدخول في النار يكون يوم القيمة، وقيل: ذلك إنما هو العرض، قال =

١٧٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنَ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ

عَنِ الْعَبَّاسِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا سَجَدَ الرَّجُلُ سَجَدَ مَعَهُ سَبْعَةُ آرَابٍ: وَجْهُهُ، وَكَفَّيهُ، وَرُكْبَتَيْهِ، وَقَدَمَيْهِ»<sup>(١)</sup>.

١٧٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

= تعالى : «النَّارُ يُعَرَّضُونَ عَلَيْهَا» الآية [غافر: ٤٦] ، وهو الذي تدلّ عليه أحاديث عذاب القبر، بقي أن الحديث يقتضي أن عمل الكافر نافع في الجملة، وهو ينافي قوله تعالى : «وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٌ» الآية [النور: ٣٩] ، وكذا يقتضي أن الشفاعة للكافر نافعة في الجملة، وهو ينافي قوله تعالى : «فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ» [المدثر: ٤٨] ، ويمكن الجواب بأنه لا يلزم من نفي نفع كل واحد من العمل والشفاعة نفي نفع المجموع، أي : العمل مع الشفاعة، وهذا الحديث يقتضي نفي المجموع، فلا إشكال، وقيل : المراد بنفي النفع، نفي النفع بحيث يتخلصُ من النار، والثابت هاهنا النفع بالتحفيف، فلا منافاة، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير عبد الله بن جعفر - وهو المخرمي الزهرى - فمن رجال مسلم . إسماعيل بن محمد: هو ابن سعد بن أبي وقاص القرشي الزهرى .

وأخرج الطحاوى ١/ ٢٥٥ من طريق إبراهيم بن أبي الوزير، عن عبد الله بن جعفر، عن إسماعيل بن محمد، عن عامر بن سعد، عن أبيه قال: أمر العبد أن يسجد على سبعة آراب . . . فذكره، و ١/ ٢٥٦ من طريق أبي عامر، عن عبد الله بن جعفر، عن إسماعيل، عن عامر بن سعد، عن أبيه قال: إذا سجد العبد سجد على سبعة آراب . . . ثم ذكر مثله . وسيأتي الحديث برقم (١٧٦٥) و(١٧٦٩) و(١٧٨٠).

قوله: «سجد معه سبعة آراب»، قال السندي: كآداب، أي: أعضاء، والمراد الأمر، أي: ليسجد معه سبعة أعضاء، أو الإخبار، أي: فليضع هذه الأعضاء على وجهها، ولويظهر فيها آثار الخشوع لكونها ساجدة، والله تعالى أعلم.

ابن الهداد، عن محمد بن إبراهيم، عن عامر بن سعيد، عن العباس بن عبد المطلب، عن النبي ﷺ، بمثله<sup>(١)</sup>.

١٧٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ - يعنى ابن أبي صَغِيرَةَ -، حَدَّثَنِي بَعْضُ بَنِي الْمُطَلِّبِ، قَالَ:

قَدِيمٌ عَلَيْنَا عَلَيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْمَوَسِّمِ، قَالَ: فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا عُمُّكَ، كَبَرْتُ سِنِّي، وَاقْتَرَبَ أَجَلِي، فَعَلِمْنِي شَيْئاً يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ. قَالَ: «يَا عَبَّاسُ، أَنْتَ عَمِّي، وَلَا أَغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً، وَلِكِنْ سَلْ رَبِّكَ الْعَفْوُ وَالْعَافِيَةُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ» قَالَهَا ثَلَاثَةً، ثُمَّ أَتَاهُ عِنْدَ قَرْنِ الْحَوْلِ، فَقَالَ لَهُ مُثَلَّ ذَلِكَ<sup>(٢)</sup>.

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر ما قبله. محمد بن إبراهيم: هو ابن الحارث بن خالد التيمي.

وأخرجه الشافعي ٩٢/١، وأبو داود (٨٩١)، والنسائي ٢١٠/٢، وأبو يعلى (٦٦٩٣)، وابن خزيمة (٦٣١)، والطحاوي ٢٥٦/١، وابن حبان (١٩٢٢) من طرق عن يزيد بن عبد الله بن الهداد، بهذا الإسناد.

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة الرجل من بني المطلب. وله طريق آخر ستائي برقم (١٧٨٣).

وأخرجه ابن سعد ٤/٢٨ عن محمد بن عبد الله الأنصاري وعبد الله بن بكر السهمي، عن حاتم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً ٤/٢٨ عن عاصم بن الفضل، عن حماد بن زيد، عن أيوب قال: قال العباس: يا رسول الله مبني بدعا، قال: سل الله العفو والعافية. وانظر ما بعده. وفي الباب عن أبي بكر عند أحمد وقد تقدم برقم (١٠)، وعن ابن عباس عند ابن

١٧٦٧ - حَدَثَنَا رَوْحٌ، حَدَثَنَا أَبُو يُونس الْقُشَيْرِيُّ حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ، حَدَثَنِي  
رَجُلٌ مِنْ وَلَدِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ، قَالَ:

قَدِمَ عَلَيْنَا عَلَيٌّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، فَحَضَرَهُ بْنُو عَبْدِ الْمَطْلَبِ،  
فَقَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ  
الْمَطْلَبِ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَلَّتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا عَمُّكَ،  
قَدْ كَبَرْتُ سِنِّي... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ<sup>(١)</sup>.

١٧٦٨ - حَدَثَنَا عَفَانُ، حَدَثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمِيرٍ، عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نُوفِلٍ

عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ، قَالَ: قَلَّتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَفَعَتْ  
أَبَا طَالِبٍ بِشَيْءٍ؟ فَإِنَّهُ كَانَ يَحُوتُكَ وَيَعْنَصُّ لَكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، هُوَ فِي  
ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَكَانَ فِي الدَّرِكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ»<sup>(٢)</sup>.

١٧٦٩ - حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا أَبُو لَهِيَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ

= حَبَانَ (٩٥١)، وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْدَ الْحاكِمِ ٥٦٨/٣.  
وَقَرْنُ الْحَوْلِ: آخِرُ الْحَوْلِ وَأَوْلُ الثَّانِي.

(١) حَسْنٌ لِغَيْرِهِ، وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ كَسَابِقِهِ.

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشِّيْخَيْنِ. أَبُو عَوَانَةَ: هُوَ الْوَضَاحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ  
الْيَشْكُرِيُّ.

وَأَخْرَجَهُ أَبْنُ مَنْدَهُ فِي «الْإِيمَانِ» (٩٦١) مِنْ طَرِيقِ عَفَانَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.  
وَأَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٦٢٠٨) وَ(٦٥٧٢)، وَمُسْلِمُ (٢٠٩) وَ(٣٥٧)، وَأَبْنُو يَعْلَى  
(٦٧١٥)، وَابْنُ مَنْدَهُ (٩٦١)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شَعْبِ الْإِيمَانِ» (٢٧٩) مِنْ طَرِيقِ عَنْ أَبِي  
عَوَانَةَ، بِهِ. وَانْظُرْ (١٧٦٣).

(٣) تَحْرِفُ فِي (م) إِلَى: عَنْ.

الله بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم التميمي، عن عامر بن سعدٍ عن العباس بن عبد المطلب، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سجدَ ابنُ آدمَ، سَجَدَ مَعَهُ سَبْعَةُ آرَابٍ: وجْهُهُ، وَكَفَّيْهِ، وَرُكْبَتَيْهِ، وَقَدَمَيْهِ»<sup>(١)</sup>.

١٧٧٠ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا يحيى بن العلاء، عن عمّه شعيبٍ بن خالدٍ، حدثني سماكُ بْنُ حَرْبٍ، عن عبد الله بن عميرة<sup>(٢)</sup>.

عن عباس بن عبد المطلب، قال: كنا جلوساً مع رسول الله ﷺ بالبطحاء، فمررت سحابة، فقال رسول الله ﷺ: «أتدرؤن ما هذا؟» قال: قلنا: السَّحَابُ. قال: «والْمُزْنُ» قلنا: والمُزْنُ. قال: «والعَنَانُ» قال: فسكتنا، فقال: «هل تَدْرُونَ كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ؟» قال: قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: «بَيْنَهُمَا مسيرة خمس مئة سنة، ومن كُلِّ سماء إلى سماء مسيرة خمس مئة سنة، وكثُفَ كُلُّ سماء خمس مئة سنة، وفوق السماء السابعة بحر، بين أسفله وأعلاه كما بين السماء والأرض، ثم فوق ذلك ثمانية أو عال، بين ركبتيه وأظلافه كما بين السماء والأرض، ثم فوق ذلك العرش، بين أسفله وأعلاه كما بين السماء والأرض، والله

٢٠٧/١

(١) حديث صحيح، ابن لهيعة - وإن كان في حفظه شيء - قد توبع، وبافي رجاله ثقات. وانظر (١٧٦٤).

(٢) زاد في الإسناد هنا ابنُ كثير في «جامع المسانيد» / ٢ / ورقة ٣١٨، وابن حجر في «أطراف المسند» ١ / ورقة ٩٩: «عن الأخفف بن قيس»، ولم يذكر في عامة أصولنا الخطية ولا في النسخ المطبوعة، ولا في «العلل المتناهية» ١ / ٢٣ لابن الجوزي الذي روى الحديث من طريق «المسندي». وصرّح محمد بن عثمان بن أبي شيبة في «كتاب العرش» أن عبد الرزاق لم يذكر في حديثه الأخفف بن قيس.

تبارك وتعالى فوق ذلك ، وليس يخفى عليه من أعمال بنى آدم شيءٌ<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده ضعيف جداً ، يحيى بن العلاء - وهو الرازي البجلي - قال عمرو بن علي الفلاس والنسيائي والدارقطني : متوك الحديث ، وقال أحمد : كذاب يضع الحديث ، وقال أبو داود : ضعفوه ، سماك بن حرب - وإن كان صدوقاً - كان ربما لقَنْ ، فإذا انفرد بأصل لم يكن حجَّةً كما قال الحافظ في «التهذيب» ، وقد تفرد بالرواية عن عبدالله بن عميرة كما قال مسلم في «الوحدان» ص ١٤٠ ، وعبد الله بن عميرة ذكره العقيلي وابن عدي في جملة الضعفاء ، وقال الذهبي : لا يعرف ، وذكره ابن حبان في «الثقة» على عادته في توثيق المجاهيل ، وهو إلى ذلك معضل بإسقاط الأحنف بن قيس من الإسناد ، وبإثباته فهو منقطع ، فإنه لا يعلم له سماع منه فيما قاله البخاري .

وأخرجه محمد بن عثمان بن أبي شيبة في «العرش» (١٠)، وأبو يعلى (٦٧١٣)، والحاكم ٥٠١/٢ من طريق عبد الرزاق ، بهذا الإسناد . إلا أن الحاكم زاد فيه «عن الأحنف بن قيس !

وأخرجه ابن طهمان في «مشيخته» (١٨)، ومن طريقه أبو داود (٤٧٢٥)، والأجري في «الشريعة» ص ٢٩٢-٢٩٣ ، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٩٩ ، والجورقاني في «الأباطيل والمناكير» ١/٧٧-٧٨، وأخرجه أبو داود (٤٧٢٤)، والترمذى (٣٣٢٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٧٧)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ١٠١-١٠٢، واللالكائى في «شرح أصول الاعتقاد» ٣/٣٨٩-٣٩٠ من طريق عمرو بن أبي قيس ، كلّاهما (إبراهيم بن طهمان وعمرو بن أبي قيس) عن سماك بن حرب ، عن عبدالله بن عميرة ، عن الأحنف بن قيس ، عن العباس - وبعضهم يزيد فيه على بعض . ووقع عندهم : «إن بعد ما بينهما إما واحدة أو اثنان أو ثلث وسبعون سنة . . .». وأخرج قصة الأوغال الحاكم ٢/٥٠٠ من طريق شريك ، عن سماك ، به موقوفاً . وسيأتي برقم (١٧٧١).

ويأتي نحوه في مسند أبي هريرة ٢/٣٧٠ ، وهو ضعيف أيضاً ، ويخرج هناك .  
البطحاء : هي المُحَصَّبُ ، وهو موضع معروف بمكة . والعنان : السحاب . وكثُفَ =

● ١٧٧١ - حدثنا عبد الله<sup>(١)</sup>، حدثنا محمد بن الصَّبَاح البَّاز وَمُحَمَّدُ بْنُ بَكَارَ، قالاً : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي ثُورٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ<sup>(٢)</sup>.

١٧٧٢ - حدثنا يزيد - هو ابن هارون - ، أخبرنا إسماعيل - يعني ابن أبي خالد - عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث

=- بكسر الكاف وفتح الثاء - بوزن غِلَظ ومعناه، قال أحمد شاكر: ولكن مادة «كتف» لم أجده منها هذا الوزن، أعني كسر الكاف وفتح الثاء، بل قالوا: كُفٌّ يُكْثُفُ كثافة، بضم الثاء في الماضي والمضارع، وفتح الكاف في المصدر. والأفعال: جمع وعل بفتح الواو وضمها مع كسر العين، وأصله تيس الجبل، والمراد هنا ملائكة على صورة الأفعال على ما قاله ابن الأثير في «النهاية».

(١) ورد هذا الحديث في النسخ المطبوعة، وكذا في (ق) ونسخة على حاشية (س) على أنه من روایة الإمام أحمد، والصواب أنه من زيادات ابنه عبد الله كما جاء في (س) و(ص) و«جامع المسانيد» ٣١٨ / الورقة ٢ ، و«أطراف المسند» ١ / ورقة ٩٩.

(٢) إسناده ضعيف جداً، الوليد بن أبي ثور: هو الوليد بن عبد الله بن أبي ثور الهمданى المرهبي، وهو ضعيف، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال محمد بن عبد الله بن نمير: كذاب، وقال أبو زرعة: منكر الحديث بهم كثيراً، وقال العقيلي: يُحدث عن سماك بمناكير لا يُتابع عليها، وسماك كان يتلقن، وعبد الله بن عميرة في عداد المجهولين، وقال البخاري: لا نعلم له سماعاً من الأحنف.

وأخرجه الدارمي في «الرد على الجهمية» ص ٢٤ ، وأبو داود (٤٧٢٣)، وابن ماجه (١٩٣)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» ٣٩١-٣٩٠ / ٣ ، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٩٩ من طريق محمد بن الصباح، بهذا الإسناد.

وأخرجه محمد بن عثمان بن أبي شيبة في «العرش» (٦٥١)، والأجري في «الشريعة» ص ٢٩٢ ، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ١٠٢ ، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» ١ / ٢٤-٢٥ من طرق عن الوليد بن أبي ثور، به. وانظر ما قبله.

عن العباس بن عبد المطلب، قال: قلت: يا رسول الله، إِنَّ قُرْيَاً  
إِذَا لَقِيَ بَعْضَهَا بَعْضًا، لَقُوْهُمْ بِبَشِّرٍ حَسَنٍ، وَإِذَا لَقُونَا، لَقُوْنَا بُوْجُوهٍ لَا نَعْرُفُهَا.  
قال: فَغَضِيبَ النَّبِيُّ ﷺ غَضِيبًا شَدِيدًا، وقال: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا  
يَدْخُلُ قَلْبَ رَجُلٍ إِلَيْمَانٌ حَتَّى يُحِبِّكُمْ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ»<sup>(١)</sup>.

١٧٧٣ - حدثنا جَرِيرٌ، عن يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيادٍ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عن  
عَبْدِ الْمُطَلِّبِ بْنِ رَبِيعَةَ، قال:

دخل العباسُ على رسولِ اللهِ ﷺ، فقال: إِنَّا لَنَخْرُجُ فَنَرِي قُرْيَاً  
تَحَدَّثُ . . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ<sup>(٢)</sup>.

١٧٧٤ - حدثنا يحيى بن سعيدٍ، عن سُفيانَ، حدثني عبدُ الْمُلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ،  
حدثنا عبدُ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ

(١) إسناده ضعيف، يزيد بن أبي زياد: هو القرشي الهاشمي الكوفي، ضعيف، قال  
أحمد: ليس حديثه بذلك، وقال مرة: ليس بالحافظ، وقال ابن معين وأبو حاتم والنمساني  
وأبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي، وقال أبو زرعة: لين يكتب حديثه ولا يحتاج به، وقال  
الدارقطني: ضعيف يخطئ كثيراً، ويلقن إذا لقنه.

وآخرجه ابن شبة في «تاريخ المدينة» ٦٣٩/٢ عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.  
وآخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢٩٥/١، والحاكم ٣٣٣/٣، والحاكم  
والبيهقي في «دلائل النبوة» ١٦٧/١ من طريقين عن إسماعيل بن أبي خالد، به. وانظر  
ما بعده.

(٢) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وهو مكرر ما قبله إلا أنه زاد هنا في  
سنده عبد المطلب بن ربيعة بن عبد الله بن الحارث بين عبد الله بن الحارث وبين  
العباس. جرير: هو ابن عبد الحميد، والسائل: «حدثنا» هو الإمام أحمد.  
وسيذكر برقم (١٧٧٧)، وفي مسند عبد المطلب بن ربيعة ١٦٥/٤ ويخرج هناك.

حدثنا العباسُ، قال: قلتُ للنبيِّ ﷺ: ما أَغْنَيْتَ عنْ عَمْكَ، فَقَدْ كَانَ يَحْوِطُكَ وَيَغْضِبُ لَكَ؟ قال: «هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ<sup>(١)</sup>، وَلَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرِكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ»<sup>(٢)</sup>.

١٧٧٥ - حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي كَثِيرُ بْنُ عَبَّاسٍ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ

عن أبيه العباسِ، قال: شهدتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ حُنَيْنًا، قال: فَلَقِدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَمَا مَعَهُ إِلَّا أَنَا وَأَبُو سَفِيَانَ بْنَ الْحَارِثِ بْنَ عَبْدِ الْمَطْلَبِ، فَلَزِمْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَلَمْ نُفَارِقْهُ، وَهُوَ عَلَى بَعْلَةٍ شَهْبَاءَ - وَرَبِّمَا قَالَ مَعْمَرٌ: بِيَضَاءِ - أَهْداهَا لَهُ فَرْوَةُ بْنُ نَعَامَةَ الْجَذَامِيُّ، فَلَمَّا تَقَىَ الْمُسْلِمُونَ وَالْكُفَّارَ، وَلَيَّ الْمُسْلِمُونَ مُذْبِرِينَ، وَطَفِقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَرْكُضُ بَعْلَتَهُ قَبْلَ الْكُفَّارِ، قَالَ العَبَّاسُ: وَإِنَّا آخِذُ بِلِجَامِ بَعْلَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَكْفَهَا، وَهُوَ لَا يَأْلُمُ مَا أَسْرَعَ نَحْنُ الْمُشْرِكِينَ، وَأَبُو سَفِيَانَ بْنَ الْحَارِثَ آخِذُ بَغْرِزِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَا عَبَّاسُ، نَادَ: يَا أَصْحَابَ السَّمْرَةِ» قَالَ: وَكُنْتُ رَجُلًا صَيْتاً، فَقَلَتْ بِأَعْلَى صَوْتِي: أَئِنَّ أَصْحَابَ السَّمْرَةِ؟ قَالَ: فَوَاللهِ لَكَانَ عَطْفَتُهُمْ حِينَ سَمِعُوا صَوْتِي عَطْفَةَ الْبَقَرِ عَلَى أَوْلَادِهَا، فَقَالُوا: يَا لَبَّيْكَ يَا لَبَّيْكَ. وَأَقْبَلَ الْمُسْلِمُونَ، فَاقْتَلُوا هُمْ وَالْكُفَّارَ، فَنَادَتِ الْأَنْصَارُ يَقُولُونَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ قَصَّرَتِ الدَّاعُونَ

(١) في (غ) و(ق): ضَحْضَاحٌ من النَّارِ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين.

وأخرجه البخاري (٣٨٨٣)، ومسلم (٢٠٩) (٣٥٩)، وابن منه في «الإيمان»

(٩٥٨) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وانظر ما قبله.

على بني الحارث بن الخزرج، فنادوا: يا بني الحارث بن الخزرج .  
 قال: فنظر رسول الله ﷺ، وهو على بغلته، كالمنتظار عليهما إلى  
 قتالهم، فقال رسول الله ﷺ: «هذا حين حمي الوطيس» قال: ثم أخذ  
 رسول الله ﷺ حصيات، فرمى بهنَّ وجوه الكفار، ثم قال: «انهزموا وربُّ  
 الكعبة، انهزموا وربُّ الكعبة» قال: فذهبت انظر، فإذا القتال على هيئته  
 فيما أرى، قال: فوالله ما هو إلا أن رماهم رسول الله ﷺ بحصياته، فما  
 زلت أرى خذلهم كليلاً، وأمرهم مذبراً، حتى هزمتهم الله . قال: وكأني  
 انظر إلى النبي ﷺ يركض خلفهم على بغلته<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيدين.

وهو في «المصنف» لعبد الرزاق (٩٧٤١)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٧٧٥)  
 (٧٧)، وابن حبان (٧٠٤٩)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١٣٩ / ٥  
 وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٦٤٧)، وأبو يعلى (٦٧٠٨)، والطبرى  
 ١٠٢-١٠١ من طريق معمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن إسحاق - كما في «السيرة» لابن هشام ٨٧ / ٤ -، وابن سعد  
 ١٨-١٩ / ٤، ومسلم (١٧٧٥) (٧٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٥٣)، والحاكم  
 ٣٢٨-٣٢٧ / ٣، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥ / ١٣٧-١٣٩، والبغوي في «تفسيره»  
 ٢٧٨-٢٧٩ من طرق عن الزهرى، به . وسيأتي برقم (١٧٧٦).

وفروة هذا أسلم في عهد النبي ﷺ، وبعث إليه رسولًا بإسلامه، وأهدى له بغلة  
 بيضاء، وكان فروة عاملاً للروم على من يليهم من العرب، وكان منزله معان وما حولها من  
 أرض الشام، فبلغ الروم إسلامه، فطلبوه فحبسوه ثم قتلوا. انظر «الإصابة» ٣ / ٢٠٧ رقم  
 الترجمة (٧٠٢٢).

والغَرْز: ركاب السرج . والسمُّرة: الشجرة التي بايعوا تحتها بيعة الرضوان يوم  
 الحديبية . وصَيْتاً أي: قوي الصوت .

قوله: «وما معه إلا أنا وأبو سفيان»، قال السندي: أراد بالمعية: القرب منه، واللزوم =

١٧٧٦ - حدثنا سُفيان ، قال: سِمِعْتُ الرُّهْرِيَّ مَرَّةً أَوْ مَرْتَيْنَ ، فَلَمْ أَحْفَظْهُ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبَاسٍ

قال: كان عباس وأبو سفيان معه - يعني النبي ﷺ - قال: فَخَطَبَهُمْ وَقَالَ: «الآن حَمِيَ الْوَطَيْسُ» وَقَالَ: «نَادِ: يَا أَصْحَابَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ»<sup>(١)</sup>.

١٧٧٧ - حدثنا جرير بن عبد الحميد أبو عبد الله، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث، عن عبد المطلب بن ربيعة، قال:

دخل العباس على رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنا لَنَخْرُجُ فَنَرِى قَرِيشًا تَحَدَّثُ، فَإِذَا رَأَوْنَا سَكَّتُوا. فَغَضِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَدَرَّ عَرْقَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «وَاللهِ، لَا يَدْخُلُ قَلْبَ امْرِئٍ إِيمَانٌ حَتَّى يُحَبِّكُمْ اللَّهُ وَلِقَرَابَتِي»<sup>(٢)</sup>.

---

= معه، كما يدل عليه السوق، لا الثبوت في الحرب، وعدم الفرار، وإن فقد ثبت أبو بكر وعمر وعلي وغيرهم أيضاً، ذكره في «المواهب».

وقوله: «حين حمي الوطيس»: «حين» بالفتح، مبنيٌ لإضافةه إلى الجملة، و«حمي» بكسر الميم، من: حَمِيتَ النَّارُ، إِذَا اشْتَدَّ حَرَّهَا، و«الوطيس» بفتح الواو، وكسر طاء مهملة، وسين مهملة: التَّنْتُورُ، أراد الحرب، والظاهر أن خبر «هذا» هو: حين حمي الوطيس، وقيل: محذوف، والتقدير: هذا القتال حين حمي الوطيس، وفي المواهب: الوطيس: هو التنور يُخبز فيه، يُضرب مثلًا لشدة الحرب الذي يُشَبِّهُ حُرُّها حرًّه، وهذا من فصيح الكلام الذي لم يُسمع من أحدٍ قبل النبي ﷺ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الحميدي (٤٥٩)، ومسلم (١٧٧٥) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وسقط من المطبوع من «مستند الحميدي»: سفيان بن عيينة. وانظر (١٧٧٥).

(٢) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد. وهو مكرر (١٧٧٣).

١٧٧٨ - حدثنا محمد بن إدريس - يعني الشافعيي -، حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن يزيد - يعني ابن الهاد -، عن محمد بن إبراهيم، عن عامر بن سعيد عن عباس بن عبد المطلب، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ذاق طعم الإيمان من رضي بالله رأياً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد رسولًا»<sup>(١)</sup>.

١٧٧٩ - حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ليث بن سعيد، عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن عامر بن سعيد عن العباس بن عبد المطلب، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ذاق طعم الإيمان من رضي بالله رأياً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد نبياً»<sup>(٢)</sup>.

١٧٨٠ - حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا بكر بن مضر<sup>(٣)</sup> القرشي، عن ابن الهاد،

---

(١) إسناده صحيح، من فوق الإمام الشافعي على شرط الشيفيين غير عبد العزيز بن محمد الدراوردي، فمن رجال مسلم. محمد بن إبراهيم: هو ابن الحارث بن خالد بن صخر القرشي التيمي.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١٥٦/٩ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. وأخرجه مسلم (٣٤)، وأبو يعلى (٦٦٩٢)، وابن منه في «الإيمان» (١١٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٩٩)، والبغوي (٢٤) من طرق عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، به.

وأخرجه أبو يعلى (٦٦٩٢) من طريق ابن أبي حازم، عن يزيد بن الهاد، به. وسيأتي برقم (١٧٧٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفيين.

وأخرجه الترمذى (٢٦٢٣)، وابن حبان (١٦٩٤)، وابن منه في «الإيمان» (١١٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٩٨) من طريق قتيبة بن سعيد، بهذا الإسناد. وانظر (١٧٧٨).

(٣) تحرف في (م) إلى : نصر.

عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن عامر بن سعد

عن العباس بن عبد المطلب، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إذا سَجَدَ الْعَبْدُ سَجَدَ مَعَهُ سَبْعَةُ آرَابٍ: وَجْهُهُ، وَكَفَاهُ، وَرُكْبَتَاهُ، وَقَدْمَاهُ»<sup>(١)</sup>.

١٧٨١ - حدثنا أبو اليَمَانُ، أَخْبَرْنَا شَعِيبٌ، عَنِ الرُّهْرِيِّ

أَخْبَرَنِي مَالُكُ بْنُ أَوْسٍ بْنُ الْحَدَّثَانَ النَّصْرِيُّ، أَنَّ عُمَرَ دَعَاهُ . . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ . قَالَ: فَبَيْنَا أَنَا عَنْدَهُ إِذْ جَاءَ حَاجِبُهُ يَرْفَأُ، فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عَثْمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالزَّبِيرِ وَسَعْدٍ يَسْتَأْذِنُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ . فَادْخَلَهُمْ فَلَبِثَ قَلِيلًا، ثُمَّ جَاءَهُ، فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عَلَىٰ وَعَبَّاسٍ يَسْتَأْذِنُنَا؟ قَالَ: نَعَمْ . فَأَذِنَ لَهُمَا، فَلَمَّا دَخَلَا قَالَ عَبَّاسٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، اقْضِ بَيْنِ وَبَيْنِ هَذَا، لِعَلَىٰ، وَهُمَا يَخْتَصِمَانِ فِي الصَّوَافِيَّةِ الَّتِي أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَمْوَالِ بَنِي النَّضِيرِ، فَقَالَ الرَّهْطُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، اقْضِ بَيْنَهُمَا وَأَرْجِعْ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخِرِ . قَالَ عُمَرُ: اتَّعْدُوا، أَنَا شُدُّكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقْوُمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً» يُرِيدُ نَفْسَهُ؟ قَالُوا: قَدْ قَالَ ذَلِكَ . فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَىٰ عَلَىٰ وَعَلَىٰ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: أَنْشُدُكُمَا بِاللَّهِ، أَتَعْلَمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ ذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ .

قَالَ: فَإِنِّي أُحَدِّثُكُمْ عَنِ هَذَا الْأَمْرِ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَ كَانَ خَصًّا رَسُولَهُ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين.

وأخرجه مسلم (٤٩١)، وأبو داود (٨٩١)، والترمذني (٢٧٢)، والنسائي ٢٠٨/٢، وابن حبان (١٩٢١)، والبيهقي ١٠١/٢ من طريق قتيبة بن سعيد، بهذا الإسناد. وانظر (١٧٦٤).

في هذا الفيء بشيء لم يعطه أحداً غيره، فقال: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أُوجَفْتُمْ﴾ [الحشر: ٦]، فكانت هذه خاصةً لرسول الله ﷺ، ثم والله ما احتازها دونكم، ولا استأثر بها عليكم، لقد أعطاكموها، وبتها فيكم، حتى يقى منها هذا المال، فكان رسول الله ﷺ ينفق على أهله نفقة سنتهم من هذا المال، ثم يأخذ ما يقى فيجعله مجعل مال الله، فعمل بذلك رسول الله ﷺ حياته، ثم توفي رسول الله ﷺ، فقال أبو بكر: أنا ولائي رسول الله ﷺ، فقضاه أبو بكر؛ فعمل فيه بما عمل فيه رسول الله ﷺ.<sup>(١)</sup>

١٧٨٢ - حدثنا يعقوب، حدثنا ابن أخي ابن شهاب، عن عمّه محمد بن مسلم، قال:

أخبرني مالك بن أوس بن الحذان النصري... فذكر الحديث.  
قال: فيينا أنا جالس عنده، آتاه حاجبه يرفا، فقال لعمر: هل لك في عثمان وعبد الرحمن وسعد والزبير يستاذون؟ قال: نعم، ائذن لهم.  
قال: فدخلوا فسلموا وجلسوا، قال: ثم لبث يرفا قليلاً، فقال لعمر: هل لك في علي وعباس؟ فقال: نعم. فاذن لهم، فلما دخل عليه، جلسا،  
قال عباس: يا أمير المؤمنين، أقض بيني وبين علي. فقال الرهط

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين.

وأخرجه البخاري (٤٠٣٣) عن أبي اليمان، بهذا الإسناد. وانظر (١٧٢).  
والصوفي: قال ابن الأثير في «النهاية» ٤٠/٣: هي الأموال والأراضي التي جلا عنها أهلها، أو ماتوا ولا وارث لها، واحدتها: صافية، وقال الأزهري: يقال للضياع التي يستخلصها السلطان لخاصته: الصوفي.

عثمان وأصحابه: اقض بينهما، وارجح أحدهما من الآخر. فقال عمر: أتندوا، فأنشدكم بالله الذي بإذنه تَقْوُمُ السماء والأرض، هل تعلمون أن رسول الله ﷺ قال: «لا نورث، ما تركنا صدقة» يريد بذلك رسول الله ﷺ نفسه؟ قال الرهط: قد قال ذلك. فأقبل عمر على علي وعباس، فقال: أنشدكم بالله، هل تعلم أن رسول الله ﷺ قد قال ذلك؟ قالا: قد قال ذلك.

قال عمر: فإني أحذركم عن هذا الأمر: إن الله عز وجل كان خصّ رسوله في هذا الفيء بشيء لم يعطه أحداً غيره، فقال الله: «ومَا أفاء الله على رسوله من هم فَمَا أوجفتم» الآية، فكانت هذه الآية خاصة لرسول الله ﷺ، ثم والله ما احتارها، ولا استثار بها علیكم، لقد أعطاكموها، وبئها فيكم، حتى يقي منها هذا المال، وكان رسول الله ﷺ ينفق على أهله نفقة سنتهم من هذا المال، ثم يأخذ ما يبقى منه، فيجعله مجعل مال الله، فعمل بذلك رسول الله ﷺ حياته، أنشدكم الله، هل تعلمون ذلك؟ قالوا: نعم. قال لعلي وعباس: فأنشدكم بالله، هل تعلم أن ذلك؟ قالا: نعم. ثم توفي رسول الله ﷺ، فقال أبو بكر: أنا أولي رسول الله ﷺ. فقبضها أبو بكر رضي الله عنه، فعمل فيها بما عمل به فيها رسول الله ﷺ، وانت حديثٌ، وأقبل على علي وعباس - تزعمان أن أبو بكر فيها كذا، والله يعلم إنه فيها لصادق بار راشد تابع للحق<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهرى، وابن أخي الزهرى: هو محمد بن عبد الله بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهرى المدنى. وانظر (١٧٢).

١٧٨٣ - حدثنا حُسْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عن زَايْدَةَ، عن يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عن عبد الله بن الحارث

عن العباس ، قال : أتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، عَلِمْنِي شَيْئاً أَدْعُوكَ بِهِ ؟ فَقَالَ : « سَلِّ اللَّهُ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ ». قَالَ : ثُمَّ أَتَيْتُهُ مَرَّةً أُخْرَى ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، عَلِمْنِي شَيْئاً أَدْعُوكَ بِهِ . قَالَ : فَقَالَ : « يَا عَبَّاسُ ، يَا عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، سَلِّ اللَّهُ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ »(١) .

١٧٨٤ - حدثنا أبو سعيد، حدثنا قيس بن الربيع، حدثني عبد الله بن أبي السَّفَرِ، عن ابن شُرَحِيلِ، عن ابن عباس

عن العباس ، قال : دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْهُ نِسَاؤُهُ ، فَأَسْتَرَنَّ مِنِي إِلَّا مَيْمُونَةَ(٢) ، فَقَالَ : « لَا يَبْقَى فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ شَهَدَ اللَّهَ إِلَّا لَهُ ، إِلَّا أَنَّ يَمِينِي لَمْ تُصِبِّ الْعَبَّاسَ » ثُمَّ قَالَ : « مُرُوا

---

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وحديثه يكتب للمتابعة.

وقد تقدم من طريق آخر برقم (١٧٦٦) عن عبد الله بن عباس ، عن أبيه.

وآخرجه أبو يعلى (٦٦٩٧) من طريق حسين بن علي ، بهذا الإسناد. وأخرجه الحميدي (٤٦١)، وابن أبي شيبة ٢٠٦/١٠، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٢٦)، والترمذى (٣٥١٤)، وأبو يعلى (٦٦٩٦) من طرق عن يزيد بن أبي زياد، به.

وقال الترمذى : هذا حديث صحيح ، وعبد الله بن الحارث قد سمع من العباس بن عبد المطلب.

(٢) في رواية أبي يعلى زيادة : « فَدُقَّ لَهُ سَعْطَةً فَلَدَّ » وهي توضح المراد من قوله : « لَا يَبْقَى فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ شَهَدَ اللَّهَ إِلَّا لَهُ ». والسعطة : دواء يجعل في الأنف.

أبا بكرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ» فقلت عائشةً لحفيصةَ: قُولِي لِهِ: إِنَّ أَبَا بَكْرِ رَجُلٌ إِذَا قَامَ مَقَامَكَ بَكَىٰ . قال: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ لِيُصَلِّي بِالنَّاسِ» فقامَ، فَصَلَّىٰ ، فوَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ خَفَّةً فَجَاءَ، فَنَكَصَّ أَبُوبَكْرٍ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَرَادَ أَنْ يَتَأَخَّرَ، فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِهِ، ثُمَّ اقْتَرَأَ<sup>(١)</sup>.

١٧٨٥ - حدثنا يحيى بن آدم، حديث قيس، حدثنا عبد الله بن أبي السَّفَر، عن أرقَمَ بن شرحبيلٍ، عن ابن عباس

عن العباس بن عبد المطلب، أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال في مرضه: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ» فخرَجَ أَبُوبَكْرٍ، فَكَبَرَ، وَوَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ راحَةً، فخرَجَ يَهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ، فلما رأَهُ أَبُوبَكْرٍ تَأَخَّرَ، فأشَارَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ

(١) صحيح لغيره، قيس بن الريبع مختلف فيه، وحديثه حسن في الشواهد، وهذا منها، وباقى رجاله ثقات. ابن شرحبيل: هو أرقَمَ بن شرحبيل الأودي الكوفي. وأخرجه يعقوبُ بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٤٢١ / ٤٢، وأبويعلى (٦٧٠٤) من طريق قيس بن الريبع، بهذا الإسناد. وقد سقط من المطبوع من «المعرفة والتاريخ» من إسناده «عن العباس».

وأخرجه مختصرًا البزار (١٥٦٦) من طريق قيس بن الريبع، به. وانظر ما بعده. ويأتي مختصرًا في مسند ابن عباس برقم (٢٠٥٥) من طريق أبي إسحاق، عن أرقَمَ بن شرحبيل، عن ابن عباس. وفي الباب عن عائشة، ويأتي في مسندها ٣٤/٦ و٥٣ وموضع آخر، وانظر ابن حبان (٢١١٨) و(٢١٢٠) و(٦٦٠١).

واللَّدُّ: هو العلاج باللدواد، وهو ما يُسقاه المريض في أحد شُقُّي الفم، ولديدا الفم: جانبه، قال ابن الأثير: وإنما فعل ذلك عقوبة لهم، لأنهم لَدُوهُ بغير إذنه. اقترأ، أي: قرأ، والاقتراء: افتعال من القراءة.

ﷺ: مَكَانَكَ، ثُمَّ جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ، فَاقْتَرَأَ مِنَ الْمَكَانِ الَّذِي بَلَغَ أَبُوبَكْرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنَ السُّورَةِ<sup>(١)</sup>.

١٧٨٦ - حَدَثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَبِي قُرْبَةَ، حَدَثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي قَبْيلٍ، عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ

عَنِ الْعَبَّاسِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لِيلَةٍ، فَقَالَ: «انظُرْ هَلْ تَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ نَجْمٍ؟» قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «مَا تَرَى؟» قَالَ: قُلْتُ: أَرَى الْثُرَيَّاً. قَالَ: «أَمَا إِنَّهُ يَلِي هَذِهِ الْأُمَّةَ بَعْدِهَا مِنْ صُلْبِكَ، اثْنَيْنِ فِي فِتْنَةٍ»<sup>(٢)</sup>.

(١) هو مكرر لما قبله.  
وقوله «يهادى» أي: يمشي بينهما معتمداً عليهما من ضعفه وتمايله، والتهادي في المشية: التمایل.

(٢) إسناده ضعيف جداً، عبيد بن أبي قرة قال البخاري في «تاریخه الكبير» ٢/٦: لا يتابع في حديثه في قصة العباس، وترجم له الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٣/٢٢ ونقل عن ابن معين قوله فيه: ما به بأس، وعن يعقوب بن شيبة: ثقة صدوق، وأورد حديثه هذا، وقال بإثره: هذا باطل، وأبو قبيل - واسمها حُبَيْيَةُ بْنُ هَانَىٰ - قال في «تعجيل المنفعة» ص ٢٧٧: ضعيف، لأنَّه كان يكثر النقل عن الكتب القديمة، وأبو ميسرة: مجهول لم يرو عنه غير أبي قبيل، مترجم في «التعجيل» ص ٥٢٣.  
وآخرجه الخطيب في «تاریخ بغداد» ١١/٩٦ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وآخرجه ابن أبي حاتم في «علل الحديث» ٢/٤٠٤، وابن عدي في «الكامل» ٥/١٩٨٨، والحاكم ٣٢٦، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/٥١٨ من طريق عبيد بن أبي قرفة به، وليس قوله: «اثنين في فتنة» عند أحد منهم غير ابن أبي حاتم. وقال الذهبي في «تلخيصه» متبعاً الحاكم: لم يصح هذا.

١٧٨٧ - حَدَثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ الْأَشْعَثِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِيَّاسَ بْنِ عَفِيفِ الْكِنْدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كُنْتُ امْرَأً تَاجِراً، فَقَدِمْتُ الْحَجَّ، فَأَتَيْتُ الْعَبَاسَ بْنَ عَبْدِ الْمَطْلَبِ لِأَبْتَاعَ مِنْهُ بَعْضَ التِّجَارَةِ، وَكَانَ امْرَأً تَاجِراً، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَعِنْدَهُ بِمِنْيٍ إِذْ خَرَجَ رَجُلٌ مِّنْ خِبَاءٍ قَرِيبٍ مِّنْهُ، فَنَظَرَ إِلَى الشَّمْسِ، فَلَمَّا رَأَاهَا مَالَتْ، يَعْنِي قَامَ يُصَلِّي، قَالَ: ثُمَّ خَرَجَتِ امْرَأَةٌ مِّنْ ذَلِكَ الْخِبَاءِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ ذَلِكَ الرَّجُلُ، فَقَامَتْ خَلْفَهُ تُصَلِّي، ثُمَّ خَرَجَ غَلامٌ حِينَ رَاهَقَ الْحُلْمُ مِنْ ذَلِكَ الْخِبَاءِ، فَقَامَ مَعَهُ يُصَلِّي، قَالَ: فَقُلْتُ لِلْعَبَاسِ: مَنْ<sup>(١)</sup> هَذَا يَا عَبَاسُ؟ قَالَ: هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ ابْنُ أَخِيِّي. قَالَ: فَقُلْتُ: مَنْ هَذِهِ الْمَرْأَةِ؟ قَالَ: هَذِهِ امْرَأَةُ حَدِيجَةَ ابْنَةِ خُوَيْلِدٍ. قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هَذَا الْفَتَنِيِّ؟ قَالَ: هَذَا عَلَيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ابْنُ عَمِّهِ. قَالَ: فَقُلْتُ: فَمَا هَذَا الَّذِي يَصْنَعُ؟ قَالَ: يُصَلِّي، وَهُوَ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَلَمْ يَتَبَعَهُ ٢١٠/١١ عَلَى أَمْرِهِ إِلَّا امْرَأَةٌ، وَابْنُ عَمِّهِ هَذَا الْفَتَنِيُّ، وَهُوَ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَيُفْتَحُ عَلَيْهِ كُنُزٌ كِسْرَى وَقِيَصَّرٌ. قَالَ: فَكَانَ عَفِيفٌ - وَهُوَ ابْنُ عَمِّ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ - يَقُولُ - وَأَسْلَمَ بَعْدَ ذَلِكَ، فَحَسْنٌ إِسْلَامُهُ -: لَوْ كَانَ اللَّهُ رَزَقَنِيَ الْإِسْلَامَ يَوْمَئِذٍ، فَأَكُونَ ثَالِثًا مَعَ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٢)</sup>.

(١) فِي (س) وَ(غ) وَ(ش) وَ(ق) وَ(ص): مَا.

(٢) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ جَدًّا، يَحْيَى بْنُ الْأَشْعَثُ وَيَقُولُ: ابْنُ أَبِي الْأَشْعَثِ لَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ غَيْرُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ وَلَمْ يُؤْتَهُ غَيْرُ ابْنِ حَبَّانَ ٢٥١/٩، فَهُوَ فِي عَدَادِ الْمَجْهُولِينَ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ إِيَّاسَ قَالَ الْبَخَارِيُّ ٣٤٥/١: فِي حَدِيْثِهِ نَظَرٌ، وَأَبْوَهُ إِيَّاسَ بْنَ عَفِيفٍ مَا رَوَى عَنْهُ غَيْرِ ابْنِهِ إِسْمَاعِيلٍ، وَقَالَ الْبَخَارِيُّ ٤٤١/١: فِيهِ نَظَرٌ. = وَهُوَ فِي «السِّيرَةِ» لَابْنِ إِسْحَاقَ ص ١١٩ بِهَذَا الإِسْنَادِ.

١٧٨٨ - حدثنا أبو نعيم ، عن سفيان ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن عبد الله بن الحارث بن نوقل ، عن المطلب بن أبي وداعه ، قال :

قال العباس : بلغه عليه السلام بعض ما يقول الناس ، قال : فصعد المنبر ، فقال : « من أنا؟ » قالوا : أنت رسول الله . فقال : « أنا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب ، إن الله خلقخلق فجعلني في خير خلقه ، وجعلهم فرقتين ، فجعلني في خير فرقة ، وخلق القبائل ، فجعلني في خير قبيلة ، وجعلهم بيوتاً ، فجعلني في خيرهم بيتاً ، فأنا خيركم بيتاً ، وخيركم نفساً » <sup>(١)</sup> .

= وأخرجه الحاكم ١٨٣/٣ من طريق أحمد بن حنبل ، به .  
وأخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » ٧٤-٧٥ / ٧ ، والعقيلي في « الضعفاء » ١/٨٠ ، والطبراني ١٨ / (١٨١) ، والحاكم ١٨٣/٣ من طريق يعقوب بن إبراهيم ، به .  
وليس عند البخاري قوله : « فكان عفيف يقول . . . ».  
وأخرجه الطبراني في « تاريخه » ٢٣١١ / ٢ ، والبيهقي في « دلائل النبوة » ٢/١٦٢-١٦٣ من طريق يونس بن بكر ، عن ابن إسحاق ، به .

وأخرجه ابن سعد ١٧/٨ ، والنسائي في « خصائص علي » (٦) ، وأبو يعلى ١٥٤٧ ) ، والطبراني في « تاريخه » ٢٣١١ / ٢ ، والعقيلي ١/٢٧ ، وابن عدي ١/٣٩٠ ، والطبراني ١٨ / (١٨٢) من طريق أسد بن عبد الله البجلي - وتحرف في « تاريخ الطبراني » إلى « أسد بن عبدة » ، وفي « الطبقات » إلى « عبيدة » ، وفي أبي يعلى إلى « وداعه » - عن يحيى بن عفيف ، عن عفيف الكندي ، به . وأسد بن عبد الله البجلي قال البخاري : لم يتابع في حديثه ، وقال في « التقريب » : في حديثه لين ، ويحيى بن عفيف ، لم يوثقه غير ابن حبان ، وقال الذهبي : لا يُعرف تفرد عنه أسد بن عبد الله ، وقال العقيلي في « الضعفاء » ١/٨٠ بعد أن أورد الطريقيين : وكلا الطريقيين لم يثبتهما البخاري ولم يصححهما .

(١) حسن لغيرة ، يزيد بن أبي زياد - وإن كان فيه ضعف - حديثه حسن في المتابعت ، وباقى رجال ثقات رجال الشیخین غیر المطلب بن أبي وداعه ، فمن رجال =

١٧٨٩ - حدثنا عفان، حدثنا أبو عوانة، حدثنا عبد الملك بن عمير، عن عبد الله بن الحارث بن نوقلٌ

عن عباس بن عبد المطلب، قال: يا رسول الله، هل نفعت أبا طالب بشيء؟ فإنه قد كان يحوطك ويغضبك لك؟ قال: «نعم، هو في ضحْضاحٍ من النار، لولا ذلك لكان هو في الدُّرُك الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ»<sup>(١)</sup>.

١٧٩٠ - حدثنا أسباط بن محمد، حدثنا هشام بن سعيد، عن عبيد الله بن عباس بن عبد المطلب، أخي عبد الله، قال:

= مسلم. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، وسفيان: هو الثوري.  
وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ١٦٩-١٧٠ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، بهذا الإسناد.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٤٩٩/١، ومن طريقه البيهقي ١٦٩-١٧٠، عن أبي نعيم، عن سفيان، عن يزيد، عن عبد الله بن الحارث، عن المطلب بن أبي وداعة قال: قال رسول الله ﷺ وبلغه بعض ما يقول الناس... فذكره.

وأخرجه يعقوب بن سفيان ٤٩٧/١، والترمذى (٣٦٠٧)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١٦٧-١٦٨، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (١٦) من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسماعيل بن أبي حاقد، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث، عن العباس. وقال الترمذى: حديث حسن.

وسيأتي في مستند عبد المطلب - ويقال: المطلب - بن ربيعة بن الحارث ١٦٦/٤ من طريق يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث، عن عبد المطلب، به.  
وفي الباب عن وائلة بن الأسعف عند مسلم (٢٢٧٦)، والترمذى (٣٦٠٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. أبو عوانة: هو الواضح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٩٦١) من طريق عفان، بهذا الإسناد. وانظر (١٧٦٣).

كان للعباس مِيزَابٌ على طريق عَمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَلَبِسَ عَمَرُ ثيابه يوم الجمعة، وقد كان ذِيئحاً للعباس فِرْخَانَ، فلما وافى المِيزَابَ صُبَّ ماءً بِدَمِ الْفَرْخَينَ، فَأَصَابَ عَمَرَ، وَفِيهِ دَمُ الْفَرْخَينَ، فَأَمَرَ عَمَرُ بِقَلْعَهُ، ثُمَّ رَجَعَ عَمَرُ، فَطَرَحَ ثيابه، ولبس ثياباً غَيْرَ ثيابِه، ثُمَّ جَاءَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ، فَأَتَاهُ الْعَبَاسُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنَّهُ لِلْمَوْضِعِ الَّذِي وَضَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ. فَقَالَ عَمَرُ لِلْعَبَاسِ: وَأَنَا أَعْزَمُ عَلَيْكَ لَمَا صَعَدْتَ عَلَى ظَهْرِيِّ، حَتَّى تَضَعَّفَ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي وَضَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَفَعَلَ ذَلِكَ الْعَبَاسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(١)</sup>.

(١) حسن، وهذا إسناد منقطع، هشام بن سعد لم يدرك عبيد الله بن عباس، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٢٠٦-٢٠٧ وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات، إلا أن هشام بن سعد لم يسمع من عبيد الله.

وأخرجه ابن سعد ٤/٢٠ عن أسباط بن محمد، بهذا الإسناد.  
وأخرجه ابن سعد أيضاً من طريقين عن موسى بن عبيدة الرذلي، عن يعقوب بن زيد أن عمر بن الخطاب... فذكر نحوه. وهذا إسناد ضعيف، موسى بن عبيدة ضعيف،  
يعقوب بن زيد - وهو ابن طلحة التيمي - لم يدرك عمر.  
وهو في «المستدرك» ٣/٣٣٢-٣٣١ بحثه ضمن خبر مطول من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن جده، وهذا إسناد ضعيف أيضاً لضعف عبد الرحمن بن زيد بن أسلم.

والقصة بنحوها في «المصنف» لعبد الرزاق (١٥٢٦٤)، و«المراسيل» لأبي داود (٤٠٦) من طريق سفيان بن عيينة، عن موسى بن أبي عيسى - زاد في «المصنف»: أو غيره - قال: كان في دار العباس مِيزَابٌ... فذكره. وموسى بن أبي عيسى الحناظ ثقة من رجال مسلم وعلق له البخاري، إلا أنه لم يدرك هذه القصة، وهي بمجموع هذه الطرق تتقوى فتحسن.

## سند الفضل بن عباس

عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٧٩١ - حدثنا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ أَبِي جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ  
عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ جَمْعٍ، فَلَمْ يَزَلْ  
يُلْبَيِّ حَتَّى رَأَى الْجَمْرَةَ<sup>(٢)</sup>.

(١) هو الفضل بن عباس بن عبد المطلب أبو محمد، ويقال: أبو عبد الله، ويقال:  
أبو العباس.

وهو ابن عم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأكبر ولد العباس - وبه كان يُكْنَى - وأجملهم، وأمه لبابة بنت  
الحارث بن حزن الهملاية، أخت ميمونة أم المؤمنين.  
وكان من شهد الفتح وحنيناً وثبت يومئذ.

واردفة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم التحر من جمْع إلى مِنْيَ، وشهد غسل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.  
وحضر اليرموك سنة خمس عشرة وما قبلها من مرج الصُّفُر وأجنادين، وقد قيل: إنه  
قتل في هذه وقيل: هذه. وقال الواقدي وكاتبه: توفي في طاعون عمواس سنة سبع عشرة  
وله بعض وعشرون سنة، فالله أعلم.

لم يعقب سوى ابنة واحدة تزوجها الحسن بن علي، ثم طلقها، فتزوجها أبو موسى  
الأشعري .

«جامع المسانيد» ٤ / الورقة ٩-١٠ ، وانظر «سير أعلام النبلاء» ٣/٤٤٤.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشعدين. وابن جريج تغتر عننته في عطاء - وهو  
ابن أبي رباح - فقط، فقد قال: إذا قلت: قال عطاء، فأنا سمعته منه وإن لم أقل: =

١٧٩٢ - قُرِئَ عَلَى سُفِيَّانَ: سَمِعْتَ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي حَرْمَلَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ  
ابن عباس

عَنِ الْفَضْلِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبَّى حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ<sup>(١)</sup>.

= سمعت، على أنه قد صرخ بالسماع منه في رواية مسلم (١٢٨١) وغيره.  
وأخرجه الشافعي ١/٣٥٨، والنسائي ٥/٢٦٨، وابن الجارود (٤٧٦)، والطبراني  
١٨/٧٠١ (٧١٢)، والبيهقي ٥/١٣٧، والبغوي (١٩٥٠) من طريق ابن جريج،  
بهذا الإسناد. وهو عند ابن الجارود والبيهقي واحدى روایتی الطبراني (٧٠١) مختصر  
بقصة التلبية فقط.

وأخرجه الطبراني ١٨/٦٩٩ (٦٨٠) و(٦٨٣) و(٦٨٤) و(٦٨٥) من طرق عن ابن عباس، به.  
و(٦٩٩) و(٧١٠) و(٧١١) و(٧١٢) و(٧١٤) و(٧١٥) و(٧١٦) و(٧١٧) من طرق عن  
عطاء، به.

وأخرجه الطبراني ١٨/٦٨٠ (٦٨٣) و(٦٨٤) و(٦٨٥) من طرق عن ابن عباس، به.  
وأخرجه ابن سعد ٤/٥٥ من طريق عكرمة بن عمارة، عن عبد الله بن عبيد، عن  
الفضل.

وسنائي برقم (١٧٩٢) و(١٧٩٣) و(١٨٠٢) و(١٨٠٥) و(١٨٠٦) و(١٨٠٧) و(١٨٠٨)  
و(١٨٠٩) و(١٨١٠) و(١٨١٤) و(١٨٢٥) و(١٨٢٧) و(١٨٣١) و(١٨٣٢)،  
وانظر (١٧٩٨) و(١٨١٦) و(١٨٢٩). وانظر في مستند ابن عباس (١٨٦٠) و(٢٥٦٤)  
و(٣١٩٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين.

وأخرجه الشافعي ١/٣٥٨، والحميدي (٤٦٢)، والطبراني ١٨/٦٨٢ (٦٨٢) من طريق  
سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٦٧٠)، ومسلم (١٢٨١) (٢٦٦)، وأبو يعلى (٦٧١٦)  
و(٦٧٣٢)، وابن خزيمة (٢٨٨٥)، والطبراني ١٨/٦٨١، والبيهقي ٥/١١٩ من طريق  
إسماعيل بن جعفر، عن محمد بن أبي حرملة، به. وانظر (١٧٩١).

١٧٩٣ - حدثنا يحيى، عن ابن جريرٍ، أخبرني عطاءٌ

عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ أردَفَ الفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ مِنْ جَمْعٍ.  
قال عطاءً: فَأَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ الْفَضْلَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَزُلْ  
يُلْبِيَ حَتَّى رَمَيَ الْجَمْرَةَ<sup>(١)</sup>.

١٧٩٤ - حدثنا يحيى، عن ابن جريرٍ، أخبرني أبو الزبير، أخبرني أبو معبدٍ،

قال:

سمعتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُخْبِرُ عَنِ الْفَضْلِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
عَشِيَّةَ عَرَفةَ غَدَاءَ جَمْعٍ لِلنَّاسِ حِينَ دَفَعْنَا: «عَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ» وَهُوَ كَافٌ  
نَاقِتُهُ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ مِنِّي حِينَ هَبَطَ مُحَسِّرًا، قَالَ: «عَلَيْكُمْ بَحْصَى  
الْخَدْفِ الَّذِي يُرْمَى بِهِ الْجَمْرَةُ» وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُشَيِّرُ بِيَدِهِ كَمَا يَخْدِفُ  
الإِنْسَانَ.

وقال روح والبرساي<sup>(٢)</sup>: عشيَّةُ عرفةَ، وغَدَاءُ جَمْعٍ، وقَالَا: حِينَ  
دَفَعْوَا<sup>(٣)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. يحيى: هو ابن سعيد القطان.  
وأخرجه الترمذى (٩١٨) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وفيه: عن ابن  
عباس، عن الفضل بن عباس قال: أردفي... قال الترمذى: حسن صحيح.  
وأخرجه مثل حديث المصنف ابن سعد ١٨٠ / ٤٥، والبخارى (١٦٨٥)،  
ومسلم (١٢٨١) (٢٦٧) من طرق عن ابن جرير، به. وانظر (١٧٩١) (١٨٢٠).

(٢) في (م) و(ش): «روح البرساي» بدون واو وهو خطأ، وحديثهما سيأتي برقم  
(١٨٢١).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيختين غير أبي الزبير  
- واسمها محمد بن مسلم بن تدرس - فمن رجال مسلم. أبو معبد: اسمه نافذ وهو مولى =

١٧٩٥ - حدثنا يُونسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حدثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ،  
عن ابن عباس

عن الفضل بن عباس : أَن رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ فِي الْكَعْبَةِ، فَسَبَّحَ،  
وَكَبَرَ، وَدَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَاسْتَغْفَرَ، وَلَمْ يَرْكَعْ وَلَمْ يَسْجُدْ<sup>(١)</sup>.

١٧٩٦ - حدثنا حَجَّاجُ وَيُونسُ، قَالَا: حدثنا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عن أَبِي الزَّبِيرِ،  
عن أَبِي مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ  
عن الفضل بن عباس - وكان رديفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : أَنَّهُ قَالَ فِي عَشِيَّةِ

= ابن عباس.

وأخرجه مسلم (١٢٨٢)، والنسائي ٢٦٧/٥، وابن خزيمة (٢٨٤٣) من طريق  
يعسى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٢/١٨٠، والدارمي (١٨٩١)، وأبو يعلى (٦٧٣٠)، وابن خزيمة  
(٢٨٤٣) و(٢٨٦٠) و(٢٨٧٣)، والطبراني ١٨/٦٨٧ و(٦٨٨) من طرق عن ابن  
جريح، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث المثنوي» (٣٧١)، وابن حبان (٣٨٥٥)،  
والطبراني ١٨/٦٨٩ و(٦٩٠) و(٦٩١) و(٦٩٢) من طرق عن أبي الزبیر، به. وسيأتي  
برقم (١٧٩٦) و(١٨٢١)، وانظر (١٨٠٢).

وقوله: كاف ناقته: من الكف، بمعنى المنع، أي: يمنع ناقته من الإسراع.

وحصى الخَذْفُ: صغار الحصى. وجَمْعُهُ هي المزدلفة. ومحسّر: وادٌ بين مزدلفة  
ومني، وهو مني، ولذا قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَكُلُّ مَزدَلْفَةٍ مَوْقُفٌ، وَارْفَعُوا عَنْ مُحَسَّرٍ».  
(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيدين غير حماد بن  
سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو يعلى (٦٧٣٣)، والطحاوي ١/٣٨٩، والطبراني ١٨/٧٤٤ من طرق  
عن ابن جريح، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٧٤٥) من طريق محمد بن عبد الله بن عمير عن عمرو بن

عِرْفَةَ وَغَدَّاً جَمْعُ الْنَّاسِ حِينَ دَفَعُوا: «عَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ» وَهُوَ كَافٌ نَاقِتَهُ،  
حَتَّى إِذَا دَخَلَ مُحَسِّراً، وَهُوَ مِنْ مِنِي، قَالَ: «عَلَيْكُمْ بَحَصَى الْخَذْفِ  
الَّذِي يُرْمَى بِهِ الْجَمَرَةُ» وَقَالَ: لَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُلْبِي حَتَّى رَمَى  
الْجَمَرَةَ<sup>(١)</sup>. ٢١١/١

١٧٩٧ - حَدَثَنَا حَاجَاجُ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرِ  
عَلَيِّ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ

عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: زَارَ النَّبِيَّ ﷺ عَبَّاسًا فِي بَادِيَةِ لَنَا، وَلَنَا  
كُلَّيْهُ وَحِمَارَةٌ تَرْعَى، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْعَصَرِ، وَهُمَا بَيْنَ يَدِيهِ، فَلَمْ تُؤْخَرَا  
وَلَمْ تُزَجَّرَا<sup>(٢)</sup>.

= دِينَار، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْكَعْبَةَ وَبِلَالٌ عَلَى  
الْبَابِ فَقَالَ: لَمْ يَصُلْ، وَقَالَ بِلَالٌ: صَلَى. وَسِيَّاتِي بِرَقْمِ (١٨١٩) وَ(١٨٣٠)، وَانْظُرْ فِي  
مَسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ (٢١٢٦)، وَفِي مَسْنَدِ أَسَمَّةِ بْنِ زَيْدٍ ٢٠٨/٥.

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ. حَجِّينُ: هُوَ ابْنُ الْمُشْنِي الْيَمَامِيِّ، وَيُونِسُ:  
هُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُسْلِمٍ الْبَغْدَادِيِّ، وَأَبُو مَعْدِدٍ: اسْمُهُ نَافِذٌ.  
وَأَخْرَجَهُ الدَّارَمِيُّ (١٨٩٢)، وَمُسْلِمُ (١٢٨٢)، وَالنَّسَائِيُّ ٢٥٨/٥، وَأَبُو يَعْلَى  
(٦٧٢٤)، وَابْنُ حِبَّانَ (٣٨٧٢)، وَالطَّبرَانِيُّ ١٨/٦٨٦، وَالْبَيْهَقِيُّ ١٢٧/٥ مِنْ طَرِيقِ  
عَنْ الْلَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ. وَانْظُرْ (١٧٩٤).

(٢) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، عَبَّاسُ بْنُ عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ لَمْ يُوثَقْهُ غَيْرُ ابْنِ حِبَّانَ ٥/٢٥٨،  
وَقَالَ ابْنُ الْقَطَّانِ: لَا يَعْرِفُ حَالَهُ، وَجَزَمَ ابْنُ حِزْمٍ فِي «الْمُحْلَى» ٤/١٣ بِأَنَّهُ لَمْ يَدْرِكْ عَمَّهُ  
الْفَضْلُ، وَوَافَقَهُ عَلَى ذَلِكَ الْحَافِظُ فِي «تَهذِيبِ التَّهذِيبِ» ٥/١٢٣، وَقَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ  
شَاكِرُ: وَهَذَا عَنِّي مَتْجَهٌ، لَأَنَّ الْفَضْلَ مَاتَ سَنَةً (١٢) أَوْ (١٨) فَكَانَتْ سَنُّ أَخِيهِ عَبِيدِ  
اللَّهِ حِينَ وَفَاتَهُ (١٣) سَنَةً أَوْ (١٩) سَنَةً عَلَى الْأَكْثَرِ، فَأَنِّي يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ مُمِيزٌ يُدْرِكُ عَمَّهُ  
الْفَضْلُ وَيَسْمَعُ مِنْهُ. حَجَّاجُ: هُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ الْمُصِيْصِيِّ الْأَعْوَرِ.  
وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ٢/٦٥، وَالْبَيْهَقِيُّ ٢/٢٧٨ مِنْ طَرِيقِ حَجَّاجٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

١٧٩٨ - حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن أبي الطفيل

عن الفضل بن عباس: أنه كان رديف النبي ﷺ من جمْعٍ إلى مِنْيٍ، فلم يَزُلْ يُلْبِي، حتَّى رمى الجَمْرَة<sup>(١)</sup>.

١٧٩٩ - حدثنا عليٌّ بن إسحاق، أخبرنا عبد الله بن مبارك، أخبرنا ليث بن سعد، حدثنا عبد ربه بن سعيد، عن عمران بن أبي<sup>(٢)</sup> أنسٍ، عن عبد الله بن نافع بن العمياء، عن ربيعة بن الحارث

عن الفضل بن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «الصَّلاةُ مَشْتَى مَشْتَى، تَشَهَّدُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، وَتَضَرَّعُ وَتَخَشَّعُ وَتَمْسَكُ، ثُمَّ تُقْنَعُ يَدِيكَ - يَقُولُ : تَرَقِعُهُمَا إِلَيْ رَبِّكَ - مُسْتَقْبَلًا بِيُطُونَهُمَا وَجْهَكَ، تَقُولُ : يَا رَبَّ يَا رَبَّ، فَمَنْ لَمْ يَفْعُلْ ذَلِكَ» فَقَالَ فِيهِ قَوْلًا شَدِيدًا<sup>(٣)</sup>.

= وأخرجه أبو يعلى (٦٧٢٦)، والطحاوي ١/٤٥٩-٤٦٠، والطبراني ١٨/٧٥٤ من طريق ابن جريج، به.

وأخرجه أبو داود (٧١٨)، والطحاوي ١/٤٦٠، والطبراني ١٨/٧٥٦، والبيهقي ٢٧٨/٢، والبغوي (٥٤٩) من طريق يحيى بن أيوب، عن محمد بن عمر، به. وزاد أبو داود والبيهقي والبغوي: «فصلٍ في صحراء ليس بين يديه ستة». وسيأتي برقم (١٨١٧).

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير عبد الله بن عثمان بن خثيم، فمن رجال مسلم، وهو صدوق. عفان: هو ابن مسلم الباهلي، وهو هيب: هو ابن خالد بن عجلان الباهلي.

وأخرجه الطبراني ١٨/٧٥٣ من طريق وهيب، بهذا الإسناد. وانظر (١٧٩١).

(٢) لفظة «أبي» سقطت من (م).

(٣) إسناده ضعيف، عبد الله بن نافع بن العمياء مجهول، قال البخاري في «تاریخه» ٥/٢١٣: لم يصح حديثه، وقال الدارقطني: ضعيف.

١٨٠٠ - حدثنا يزيد بن أبي حكيم العذني، حدثني الحكم - يعني ابن أبان - سمعت عكرمة يقول:

قال الفضل بن عباس: لما أفاض رسول الله ﷺ، وأنا معه، فبلغنا الشعب، نزل فتواضاً، ثم ركبنا حتى جئنا المزدلفة<sup>(١)</sup>.

١٨٠١ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني عبد الله بن أبي نجيح، عن عطاء بن أبي رباح، وعن مجاهد بن جبر، عن عبد الله بن عباس: حدثني أخي الفضل بن عباس، وكان معه حين دخلها: أن رسول الله ﷺ لم يصل في الكعبة، ولكن له لما دخلها وقع ساجداً بين العمودين، ثم جلس يدعوا<sup>(٢)</sup>.

= وهو في «مسند عبدالله بن المبارك» (٥٣)، ومن طريقه أخرجه الترمذى (٣٨٥) والنسائي في «الكبرى» (٦١٥) (١٤٤٠)، والبغوي (٧٤٠)، وعلقه البخاري في «تاريخه الكبير» ٢٨٣/٣ عن ابن المبارك في ترجمة ربيعة بن الحارث، وقال: هو حديث لا يتابع عليه. ووقع عندهم إلا الترمذى: «فمن لم يفعل ذلك، فهو خداع». وأخرجه أبو يعلى (٦٧٣٨)، وابن خزيمة (١٢١٣)، والطبراني ١٨ (٧٥٧) والبيهقي ٤٨٧-٤٨٨ من طرق عن الليث بن سعد، به. قال ابن عبد البر في «التمهيد» ١٨٦/١٣ بعد أن أورده من طريق الليث به: هذا إسناد مضطرب ضعيف لا يحتاج بمثله. وسيأتي في مسند المطلب بن ربيعة ٤/١٦٧ من طريق شعبة، عن عبد ربه، عن أنس بن أبي أنس، عن عبد الله بن نافع، عن عبد الله بن الحارث، عن المطلب، عن النبي ﷺ.

(١) إسناده صحيح. وسيأتي نحوه في مسند أسامة بن زيد ١٩٩/٥ - ٢٠٠.

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيختين غير ابن إسحاق، فقد روى له البخاري تعليقاً، ومسلم متابعة، وهو صدوق حسن الحديث. وأخرجه ابن خزيمة (٣٠٠٧)، والطبراني ١٨ (٦٧٩) من طريق محمد بن إسحاق، بهذا الإسناد. وانظر (١٧٩٥).

١٨٠٢ - حدثنا هشيم، أخبرنا ابن أبي ليلي، عن عطاء، عن ابن عباس،

قال:

أَخْبَرَنِي الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ : أَنَّهُ كَانَ رِدْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَفَاضَ مِنْ جَمْعٍ ، قَالَ : فَأَفَاضَ وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ ، قَالَ : وَلَبَّى حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ .

وقال مرةً: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي لَيلَى ، عن عطاء، عن ابن عباس

أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ قَالَ : شَهَدْتُ إِلَيْهِ أَفَاضَتِينَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَفَاضَ وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ وَهُوَ كَافٌ بَعْيَرَهُ ، قَالَ : وَلَبَّى حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ <sup>(١)</sup> .

١٨٠٣ - حدثنا عبدة بن سليمان، حدثنا ابن أبي ليلي، عن عطاء، عن ابن

Abbas

عن الفضل بن عباس - وكان رديف النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَفَاضَ مِنْ عَرْفَةَ - قَالَ : فَرَأَى النَّاسَ يُوضِّعُونَ ، فَأَمَرَ مُنَادِيهِ ، فَنَادَى : لَيْسَ الْبَرُّ بِإِيْضَاعِ الْخَيْلِ وَالْإِبْلِ ، فَعَلِيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ <sup>(٢)</sup> .

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، ابن أبي ليلي - واسمها محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي - سيء الحفظ.

وأخرجه الطبراني ١٨/٦٩٧ من طريق سعيد بن منصور، عن هشيم - وقع في المطبوع «هاشم» - بهذا الإسناد، ولفظه: كنت رديف النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من جمع فأفاض وعليه السكينة. وانظر ١٧٩٤.

وجمع هنا: المزدلفة، ويوم جمع: يوم عرفة، وأيام جمع: أيام مني. وأخرجه أيضاً ١٨/٧١٧ من طريق أحمد بن منيع، عن هشيم، به. ولفظه: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَئِنْ حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ . وانظر ١٧٩١.

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن أبي ليلي، وسيأتي من طريق =

١٨٠٤ - حديثنا يعقوب، حدثنا ابن أخي ابن شهاب، عن عمّه، قال: أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، قال:

قالت عائشة وأم سلمة، زوجا النبي ﷺ: قد كان رسول الله ﷺ يُصبحُ من أهله جنباً، فيغتسل قبل أن يصلّي الفجر، ثم يصوم يومئذ. قال: فذكرت ذلك لأبي هريرة، فقال: لا أدرى، أخبرني ذلك الفضل بن عباسٍ، رضي الله عنه<sup>(١)</sup>.

١٨٠٥ - حديثنا حسين بن محمد، حدثنا جرير، عن أبوب، عن الحكم بن عتبة، عن ابن عباس

عن أخيه الفضل ، قال: كنت رديف رسول الله ﷺ من جمْعِ إلى مني ، فَيَبْلُغُنَا هُوَ يَسِيرًا إِذْ عَرَضَ لَهُ أَعْرَابِي مُرْدِفًا ابْنَةً لَهُ جَمِيلَةً ، وَكَانَ يُسَايِرُهُ ، قَالَ: فَكُنْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهَا ، فَنَظَرَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقَلَّبَ وَجْهِيْ عَنْ وَجْهِهَا ، ثُمَّ أَعْدَثْتُ النَّظَرَ ، فَقَلَّبَ وَجْهِيْ عَنْ وَجْهِهَا ، حَتَّىْ فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثًا ، وَأَنَا لَا أَنْتَهِيْ ، فَلَمْ يَزُلْ يُلْبِيْ حَتَّىْ رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ<sup>(٢)</sup>.

= آخر (٢٠٩٩) يتقوى به . وانظر (١٨١٦).

ولإضاع الخلي والإبل : اسراعها في السير.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين . يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد، وابن أخي ابن شهاب: هو محمد بن عبد الله بن مسلم بن عبد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري ، وعمه: هو محمد بن مسلم بن شهاب الزهري .

ويأتي تخریجه في مستند عائشة ٢٠٣/٦ .

(٢) حديث صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيفين ، إلا أن الحكم بن عتبة لا يُعرف له سماع من ابن عباس . حسين بن محمد: هو حسين بن محمد بن بهرام التميمي المروذى ، وجريير: هو ابن حازم ، وأبوب: هو السختياني . وسيأتي برقم (١٨٢٣) (١٨٢٨) ، وانظر ما تقدم برقم (٥٦٢).

١٨٠٦ - حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَاد، أَخْبَرَنَا قَيْسُ، عَنْ عَطَاءَ بْنِ أَبِي رَبَاحِ،  
عَنْ أَبْنَ عَبَاسٍ

عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ لَهُ يَوْمَ النَّحْرِ حَتَّى رَمَى  
جَمْرَةَ الْعَقْبَةِ<sup>(١)</sup>.

١٨٠٧ - حدثنا رَوْحٌ، حدثنا شُعْبَةُ، عن عَامِرِ الْأَحْوَلِ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ أَبْنَ عَبَاسٍ  
عَبَاسٍ

عَنِ الْفَضْلِ: أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ، وَكَانَ يُلْبَيِّ حَتَّى رَمَى  
الْجَمْرَةِ<sup>(٢)</sup>.

١٨٠٨ - حدثنا رَوْحٌ، حدثنا شُعْبَةُ، حدثنا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ  
يُوسُفَ بْنَ مَاهَكَ، عَنْ أَبْنَ عَبَاسٍ

عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَاسٍ، قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ، فَلَبَّيَ فِي  
الْحَجَّ، حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ<sup>(٣)</sup>.

١٨٠٩ - حدثنا هاشمُ بْنُ القاسمِ، حدثنا شُعْبَةُ، عن عَامِرِ الْأَحْوَلِ وجابرٍ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عفان: هو ابن مسلم الباهلي، وحماد: هو ابن سلمة، وقيس: هو ابن سعد المكي.

وآخرجه الطحاوي ٢٢٤/٢، والطبراني ١٨/٧٠٢) من طريق حجاج، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. وانظر (١٧٩١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشعixin غير عامر الأحوال - وهو عامر بن عبد الواحد - فمن رجال مسلم. روح: هو ابن عبادة بن العلاء بن حسان القيسي . وانظر (١٧٩١).

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان. وسيأتي برقم (١٨٢٧)، وانظر (١٧٩١).

**الجُعْفِيُّ وابن عطاء، عن عطاء، عن ابن عباس**

**عن الفضل بن عباسٍ : أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَبِّيَ حَتَّى  
رَمَى الْجَمْرَةِ يَوْمَ النَّحْرِ<sup>(١)</sup>.**

**١٨١٠ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن جابر وعامر الأحول وابن  
عطاء، عن عطاء، عن ابن عباس :**

**أَنَّ الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَكَانَ يُلْبِّي يَوْمَ النَّحْرِ  
حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةِ<sup>(٢)</sup>.**

**١٨١١ - حدثنا عفان، حدثنا شعبة، أخبرني مشاش، عن عطاء بن أبي رئاح،  
عن ابن عباس**

**عن الفضل بن عباس، قال : أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ضَعْفَةً بْنِ هَاشِمٍ  
أَمْرُهُمْ أَنْ يَتَعَجَّلُوا مِنْ جَمْعِ الْبَلِيلِ<sup>(٣)</sup>.**

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، جابر الجعفي ضعيف وكذا ابن عطاء - وهو  
يعقوب بن عطاء -، وهم متابعان من عامر الأحول.  
وأخرجه الطبراني ١٨ / (٧٠٠) من طريق الربيع بن يحيى الأشناوي، عن شعبة، بهذا  
الإسناد. وانظر (١٨٠٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح، مشاش - بضم الميم وتحقيق الشين الأولى - هو أبو ساسان  
أو أبو الأزهر السليمي البصري، ويقال: المرزوقي، قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه،  
فقال: إذا رأيت شعبة يحدث عن رجل فاعلم أنه ثقة إلا نفراً بأعيانهم، قلت: فما تقول  
أنت فيه؟ قال: صدوق صالح الحديث، سئل عنه أبو زرعة، فقال: ليس به بأس، وقال  
أبي: ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقة» ٥٢٥ / ٧، وباقى رجاله ثقات رجال الشيفتين.  
وأخرجه النسائي ٥ / ٢٦١، وأبو يعلى (٦٧٣٤)، والطبراني ١٨ / (٦٩٥) من طريق  
عفان، بهذا الإسناد.

١٨١٢ - حدثنا هشيم، حدثنا يحيى بن أبي إسحاق، عن سليمان بن يسار عن عبد الله بن عباس<sup>(١)</sup>، أو عن الفضل بن عباس: أن رجلاً سأله النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إن أبي أدركه الإسلام، وهو شيخ كبير، لا يثبت على راحلته، فأخرج عنه؟ قال: «رأيت لو كان عليه دين فقضيته عنه، أكان يجزيه؟» قال: نعم. قال: «فاحجع عن أبيك»<sup>(٢)</sup>.

= وأخرجه النسائي ٥/٢٦١، وأبو يعلى (٦٧٢٥)، والطبراني ١٨/٦٩٥ من طريقين عن شعبة، به.

وأخرجه ابن حبان في «الثقافات» ٧/٥٢٥ عن أبي خليفة، حدثنا ابن كثير، حدثنا شعبة، به إلا أنه جعله من مسنده ابن عباس. وسيأتي في مسنده ابن عباس (١٩٢٠) من طريق عطاء، عن ابن عباس بنحوه.

(١) تحريف هذا الإسناد في الأصول التي بآيدينا وكذلك في النسخ المطبوعة إلى: «حدثنا هاشم، حدثنا يحيى بن إسحاق، عن سليمان بن يسار، عن عبد الله بن عباس». والصواب ما ثبناه كما جاء في «جامع المسانيد والسنن» ٤/الورقة ١١، و«أطراف المسند» ١/الورقة ٢٢٨، وقد تكرر هذا الإسناد نفسه على الصواب في مسنده عبد الله بن عباس رضي الله عنهما حديث رقم (٣٣٧٨). وقد روى النسائي هذا الحديث ٥/١١٨ من طريق هشيم، عن يحيى بن أبي إسحاق، عن سليمان بن يسار، عن عبد الله بن عباس وحده.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيفيين، إلا أن سليمان بن يسار لم يدرك الفضل بن عباس، والصواب رواية سليمان بن يسار، عن عبدالله بن عباس، عن الفضل بن عباس.

وأخرجه الدارمي (١٨٣٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٣/٢٢٠ من طريق حماد بن زيد، عن يحيى بن أبي إسحاق، بهذا الإسناد. وسيأتي في مسنده ابن عباس (٣٣٧٧) عن إسماعيل، و(٣٣٧٨) عن هشيم، كلامهما عن يحيى بن أبي إسحاق، بهذا الإسناد.

١٨١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقِ،  
قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارَ

حَدَّثَنَا الْفَضْلُ، قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ:  
إِنَّ أَبِي، أَوْ أُمِّي، شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا يُسْتَطِيعُ الْحَجَّ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ<sup>(١)</sup>.

١٨١٤ - حَدَّثَنَا حَاجَاجُ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنِ الْأَحْوَلِ وَجَابِرِ الْجُعْفَيِّ وَابْنِ  
عَطَاءِ، عَنْ عَطَاءِ، عَنْ أَبِنِ عَبَاسٍ

عَنِ الْفَضْلِ: أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا حَتَّى رَمَّى الْجَمْرَةَ يَوْمَ  
النَّحرِ<sup>(٢)</sup>.

= وأخرجه أبو يعلى (٦٧١٧) من طريق هشيم، عن يحيى، عن سليمان، عن ابن عباس، عن الفضل، به. وسيأتي برقم (١٨١٨) من طريق الزهري، عن سليمان، عن ابن عباس، عن الفضل، به.

وأخرجه النسائي ١١٨/٥ و ٢٢٩/٨ من طريق هشيم، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢٢٠/٣، وابن حبان (٣٩٩٠) من طريق حماد بن سلمة، كلاهما عن يحيى، عن سليمان، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، به. وسيأتي في مسند ابن عباس برقم (١٨٩٠) من طريق الزهري، عن سليمان، بهذا الإسناد. وانظر ما بعده.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد رجال ثقات رجال الشيوخين، لكن قول سليمان بن يسار «حدثنا الفضل» خطأ يقيناً من أحد الرواة، لأن الفضل مات سنة ١٨ في طاعون عمّواس، وسليمان بن يسار ولد في خلافة عثمان، فأنّى له أن يدركه، والصواب إثبات الواسطة بينه وبين الفضل، وهو عبد الله بن عباس، كما تقدم بيانه في الإسناد السالف.

وأخرجه النسائي ٢٢٩/٨ من طريق الوليد بن نافع، عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ١٢٠-١١٩/٥ و ٢٢٩/٨ ، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢١٩/٣ ، والطبراني ١٨/(٧٥٨) من طريق هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن يحيى بن أبي إسحاق، به. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٨٠٩).

\* ١٨١٥ - حدثنا عبد الله بن محمد - قال عبد الله : وسمعته أنا من عبد الله بن محمد - حدثنا حفص ، عن جعفر ، عن أبيه ، عن علي بن حسین ، عن ابن عباس

عن الفضل بن عباس : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَزُلْ يُلْبِيَ حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ ، فَرَمَاهَا بِسَبْعِ حَصَابَاتٍ ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَابَةٍ<sup>(١)</sup> .

١٨١٦ - حدثنا يعلى ومحمد ابنا<sup>(٢)</sup> عبيد ، قالا : حدثنا عبد الملك ، عن عطاء ، عن عبد الله بن عباس

عن الفضل قال : أَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَاتٍ ، وَأَسَامَةُ بْنُ زِيدٍ رَدِيفُه<sup>(٣)</sup> ، فَجَاءَتْ بِهِ النَّاقَةُ وَهُوَ وَاقِفٌ بِعَرَفَاتٍ قَبْلَ أَنْ يُفِيضَ ، وَهُوَ رَافِعٌ يَدِيهِ ، لَا تُجَاوِرُهُ أَرْأَسَهُ ، فَلَمَّا أَفَاضَ ، سَارَ عَلَى هِيَنَتِهِ حَتَّى أَتَى جَمْعًا ، ثُمَّ أَفَاضَ مِنْ جَمْعٍ وَالْفَضْلُ رَدْفُهُ ، قَالَ الْفَضْلُ : مَا زَالَ النَّبِيُّ ﷺ يُلْبِيَ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشیخین غیر جعفر - وهو ابن محمد بن علي بن الحسین - فمن رجال مسلم . وعبد الله بن محمد: هو ابن أبي شيبة ، وحفص: هو ابن غیاث .

وهو في «المصنف» لابن أبي شيبة ص ٢٦٩ (الجزء الذي حققه عمر بن غرامه العمروي) ، ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث المثنوي» (٣٧٠) ، وأبو يعلى (٦٧٢٨) ، والطبراني ١٨ / (٦٧٢).

وأخرجه النسائي ٢٧٥ / ٥ ، وأبو يعلى (٦٧٣٥) ، والطبراني (٦٧٣) ، والبيهقي ٥ / ١٣٧ من طريق حفص بن غیاث ، به . وزاد الطبراني : ثُمَّ نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : نَحَرْتَ هَاهُنَا وَمِنِّي كُلُّهَا مُنْحَرٌ ، فَانْحَرُوا فِي مَنَازِلِكُمْ وَسَاقُ هَذِهِ الْزِيَادَةِ بِإِسْنَادٍ آخَرَ عَنْ جعفر بن محمد (٦٧٤) .

(٢) تحرفت في (م) إلى : أنا .

(٣) في (س) وعلى حاشية (ص): ردفه .

حتى رمى الجمرة<sup>(١)</sup>.

١٨١٧ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، حدثني محمد بن عمر بن علي

عن الفضل بن عباس، قال: زار النبي ﷺ عباساً، ونحن في بادئه  
لنا، فقام يُصلِّي - قال: أراه قال: العصر - وبين يديه كُلبيه لنا وحمار  
يرُعى، ليس بينه وبينهما شيء يَحُولُ بينه وبينهما<sup>(٢)</sup>.

١٨١٨ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمراً، عن الزهري، عن سليمان بن  
يسار، عن ابن عباس

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير عبد الملك  
- وهو ابن أبي سليمان العزمي - فمن رجال مسلم.  
وأخرجه أبو يعلى (٦٧٣٢)، والطبراني (١٨/٧١٣)، والبيهقي ١١٢/٥ من طريق  
يعلى بن عبيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١٨/٦٩٨) من طريق محمد بن عبيد، به.  
وأخرجه النسائي ٥/٢٥٦-٢٥٧ من طريق عبدالله بن المبارك، عن عبد الملك بن  
أبي سليمان، به - إلى قوله: حتى أتى جمعاً.  
وأخرجه مختصراً بذكر التلبية النسائي ٥/٢٦٨ من طريق سفيان بن حبيب، عن عبد  
الملك بن أبي سليمان، به. وسيأتي برقم (١٨٢٠) و(١٨٦٠).  
وقوله: «على هيته»، أي: على عادته في السكون والرفق.

(٢) إسناده ضعيف فهو معرض، محمد بن عمر - وهو ابن علي بن أبي طالب  
الهاشمي - لم يدرك الفضل بن عباس، فقد مات بعد مئة وثلاثين، والفضل بن عباس  
مات في خلافة عمر.

وهو في «المصنف» لعبد الرزاق (٢٣٥٨) بهذا الإسناد، ومن طريقه أخرجه الطبراني  
١٨/٧٥٥). وقد تقدم برقم (١٧٩٧) من طريق ابن جريج، عن محمد بن عمر، عن  
عباس بن عبيد الله، عن الفضل بن عباس.

حدثني الفضل بن عباس، قال: أتت امرأة من خثعم، فقالت: يا رسول الله، إن أبي أدركته فريضة الله عز وجل في الحجّ وهو شيخ كبير، لا يستطيع أن يثبت على ذاته. قال: «فَحُجْجٌ عن أَبِيكَ»<sup>(١)</sup>.

١٨١٩ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا ابن جرير، أخبرني عمرو بن دينار، أن ابن عباس كان يخبر

أن الفضل بن عباس أخبره: أنه دخل مع النبي ﷺ البيت، وأن النبي ﷺ لم يصل في البيت حين دخله، ولكنه لما خرج فنزل، ركع ركتين عند باب البيت<sup>(٢)</sup>.

١٨٢٠ - حدثنا يحيى بن زكريا - يعني ابن أبي زائدة -، حدثني عبد الملك، ٢١٣/١ عن عطاء، عن ابن عباس:

**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْدَفَ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ مِّنْ عَرَفَةَ حَتَّى جَاءَ جَمِيعًا، وَأَرْدَفَ**

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين.

وأخرجه أبو يعلى (٦٧٣٧) من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٨٣١)، والطبراني ١٨ / (٧٢١) من طريق وهيب بن خالد، عن عمر، به.

وأخرجه ابن ماجه (٢٩٠٩)، والنسائي ٢٢٧/٨، والطبراني ١٨ / (٧٣٢) و(٧٣٣) من طرق عن الزهرى، به. وسيأتي برقم (١٨٤٢)، وسيأتي في مسند ابن عباس برقم (١٨٩٠) من طريق الزهرى، عن سليمان، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ. وانظر (١٨١٢).

وفي الباب عن علي تقدم برقم (٥٦٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفيين.

وهو في «المصنف» لعبد الرزاق (٩٠٥٧)، ومن طريقه أخرجه الطبراني ١٨ / (٧٤٣). وانظر (١٧٩٥).

**الفضل بن عباس** مِنْ جَمْعٍ حَتَّى جَاءَ مِنِي . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَأَخْبَرَنِي  
**الفضل بن عباس** : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَزُلْ يُلْكِي حَتَّى رَمِيَ الْجَمْرَةَ<sup>(١)</sup> .

١٨٢١ - حدثنا رَوْحُ، حدثنا أَبْنُ جُرَيْجَ . وابْنُ بَكْرٍ، قَالَ<sup>(٢)</sup> : حَدَّثَنَا أَبْنُ جُرَيْجَ ، أَخْبَرَنِي أَبْوَ الزَّبِيرِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَبْوَ مَعْبُدٍ مُولَى أَبْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ

عن الفضل بن عباس، عن رسول الله ﷺ، أنه قال في عشية عرفة  
وقد أدا جماعة للناس حين دفعوا: «عليكم السكينة» وهو كافٌ ناقفه، حتى  
إذا دخل مني حين هبط محسراً، قال: «عليكم بحصى الخذف الذي  
يرمى به الجمرة» والنبي ﷺ يشير بيده كما يُخذف الإنسان<sup>(٣)</sup>.

١٨٢٢ - حدثنا رَوْحُ، حدثنا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قال ابْنُ شَهَابٍ : حدثني سليمانُ بْنُ يَسَارٍ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ

عن الفضل: أن امرأة من خثعم قالت: يا رسول الله، إن أبي أدركه فريضة الله في الحج وهو شيخ كبير، لا يستطيع أن يستوي على ظهره، قال: «فحجّي عنه»<sup>(٤)</sup>.

(١) إسناد صحيح على شرط مسلم . عبد الملك : هو ابن أبي سليمان العرمي . وأخرجه أبو يعلى (٦٧١٦) من طريق هشيم ، عن عبد الملك بن أبي سليمان ، بهذا الإسناد . وانظر (١٧٩٣) و(١٨١٦) و(١٨٦٠) و(١٩٨٦) .

(٢) تحريف الأصول التي بأيدينا، والنسخ المطبوعة إلى: «قالا» وأثبتنا على الصواب من «جامع المسانيد والسنن» ٤ / الورقة ١٤.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. روح: هو ابن عبادة، وابن بكر: هو محمد بن بكر بن عثمان البرساني، وأبو معبد مولى، ابن عباس: اسمه نافذ. وانظر (١٧٩٤).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشعixin، وقد صرَّح ابن جرير بالتحديث عند الترمذى.

وآخرجه البخاري (١٨٥٣)، والترمذى (٩٢٨)، والطحاوى في «شرح مشكلاً، الآثار» =

١٨٢٣ - حدثنا حَجَّيْنِ بْنُ الْمُتَّنِّي وَأَبُو أَحْمَدَ - يعْنِي الرَّبِّيُّ -، المعنى، قالاً : حدثنا إِسْرَائِيلُ، عن أَبِي إِسْحَاقَ، عن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عن ابْنِ عَبَّاسٍ

عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ - قال أَبُو أَحْمَدَ : حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ -  
قال : كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ أَفَاضَ مِنَ الْمَزْدَلْفَةِ، وَأَعْرَابِيُّ يُسَابِرُهُ،  
وَرَدْفَهُ ابْنَةُ لَهُ حَسْنَاءُ، قَالَ الْفَضْلُ : فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهَا، فَتَنَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ بِوجْهِي يَصْرُفُنِي عَنْهَا، فَلَمْ يَزِلْ يُلْبِي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ<sup>(١)</sup>.

١٨٢٤ - حدثنا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ، قال : حدثنا ابْنُ عَلَاتَةَ، عن مَسْلَمَةَ الْجَهْنَى،  
قال : سَمِعْتُهُ يَحْدُثُ

عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَبَرَحَ  
ظَبِيعًا، فَمَا لَمْ فِي شِقَّهُ، فَاحْتَضَتْهُ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَطَيِّرْتَ؟ قَالَ :  
«إِنَّمَا الطَّيْرَةَ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَكَ»<sup>(٢)</sup>.

= ٢١٩/٣ من طريق روح بن عبادة، بهذا الإسناد. وقال الترمذى : حسن صحيح .  
وأخرجه الشافعى ١/٣٨٧، والدارمى (١٨٣٢)، ومسلم (١٣٣٥)، والطبرانى  
١٨/٧٢٠)، والبيهقي ٤/٣٢٨ من طرق عن ابن جريج ، به . وانظر (١٨١٨).

(١) حديث صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيختين . أبو أحمد الزبيري : هو محمد بن عبد الله بن الزبير الأستدى .

وأخرجه ابن خزيمة (٢٨٣٢)، والطبرانى ١٨/٣٣٩) من طريق إِسْرَائِيلُ، بهذا  
الإسناد .

وأخرجه أبو يعلى (٦٧٣١)، والطبرانى ١٨/٨٤٠) من طريق يونس بن أبي  
إِسْحَاقَ، عن أَبِيهِ، بَهْ . وَزَادَ أَبُو يَعْلَى : فَجَعَلَ يَعْرَضُهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجَاءً أَنْ يَتَزَوَّجَهَا .  
وانظر (١٨٠٥) و(١٨٢٨).

وهذه القصة غير قصة الخثعمية التي ستأتي برقم (٢٢٦٦).

(٢) إسناده ضعيف ، ابن عَلَاتَةَ - واسْمُهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - قَالَ الْبَخَارِيُّ : فِي =

١٨٢٥ - حدثنا وَكِيع، حدثنا ابنُ جُرَيْج، عن عَطَاء، عن ابنِ عَبَّاسٍ عن الفضلِ بْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبَّى حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ<sup>(١)</sup>.

١٨٢٦ - حدثنا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنَ<sup>(٢)</sup>، عن رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ قال: بَنَى<sup>(٣)</sup> يَعْلَمُ بْنُ عَقْبَةَ فِي رَمَضَانَ، فَأَصْبَحَ وَهُوَ جُنْبٌ، فَلَقِيَ أَبَا هُرَيْرَةَ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: أَفْطِرْ. قَالَ: أَفَلَا أَصُومُ هَذَا الْيَوْمَ، وَأَجْزِيهِ مِنْ يَوْمٍ أَخْرَى؟ قَالَ: أَفْطِرْ. قَالَ: فَاتَّى مَرْوَانَ، فَحَدَّثَهُ، فَأَرْسَلَ أَبَا بَكْرَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَارِثِ إِلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، فَسَأَلَاهَا، فَقَالَتْ: قَدْ كَانَ يُصْبِحُ فِينَا جُنْبًا مِنْ غَيْرِ احْتِلَامٍ، ثُمَّ يُصْبِحُ صَائِمًا. فَرَجَعَ إِلَى مَرْوَانَ، فَحَدَّثَهُ، فَقَالَ: الْقَ بِهَا أَبَا هُرَيْرَةَ. فَقَالَ: جَارِيٌّ جَارِيٌّ. فَقَالَ: أَعْزَمُ عَلَيْكِ لِتَلْقَ بِهِ<sup>(٤)</sup>. قَالَ: فَلَقِيَهُ، فَحَدَّثَهُ، فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَسْمَعْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، إِنَّمَا أَنْبَيْهُ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ.

---

= حدثه نظر، وقال أبو حاتم: يُكتب حدثه ولا يُحتاج به، ومسلمة الجهمي - وهو ابن عبد الله - لم يوثقه غير ابن حبان، ثم هو لم يدرك الفضل بن عباس . والبارح: ما مر من الصيد من يمينك إلى يسارك، والعرب تتطرّف به، لأنه لا يمكنك أن ترميه حتى تنحرف.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين.

وآخرجه أبو داود (١٨١٥) عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. وانظر (١٧٩١).

(٢) تحريف في الأصول الخطية (م) إلى: «ابن عوف» وأثبتناه على الصواب كما جاء في «جامع المسانيد» ٤ / الورقة ١٦ ، و«أطراف المستند» ١ / الورقة ٢٢٩.

(٣) تحريف في (م) (ش) إلى: «حدثني». والصواب: «بني»، وبنى بزوجته: أي دخل بها.

(٤) في (ص) وحاشية (س) و(ق): لِتَلْقَاهُ، وهو خطأ.

قال : فلما كان بعد ذلك لقيت رجاء ، فقلت : حديث يعلى من حديثك ؟ قال : إِيَّاهُ حَدَّثَنَا .<sup>(١)</sup>

١٨٢٧ - حدثنا محمد - هو ابن جعفر - روح ، قالا : حدثنا شعبة ، عن عليٍّ بن زيد ، عن يوسف ، عن ابن عباس

عن الفضل : أَنَّه كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ ، فَكَانَ يُلْبِي حَتَّى رمي الجمرة . قال روح : في الحجّ<sup>(٢)</sup> .

قال روح - يعني في حديثه - : قال : حدثنا عليٍّ بن زيد ، قال : سمعت يوسف بن ماهك . كلامهما قال : ابن ماهك .

١٨٢٨ - حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا سعيد ، حدثنا كثير بن شنبظير ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن عبد الله بن عباس

عن الفضل بن عباس : أَنَّه كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ ، وَكَانَت

---

(١) صحيح ، وهذا سند حسن في الشواهد ، رجاء بن حبيبة ثقة من رجال مسلم ، وباقى رجاله ثقات رجال الشيوخين غير يعلى بن عقبة ، فقد روى عنه رجاء بن حبيبة وصالح بن مهران ، وذكره ابن حبان في «الثقات» ، وحديثه عند النسائي . إسماعيل : هو ابن عليه ، وابن عون : هو عبدالله بن عون بن أرطaban الخراز .

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٩٢٩) ، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٠٣ ، وفي «شرح مشكل الآثار» ١/٢٢٧ ، والطبراني ١٨ / (٧٤٧) و(٧٤٨) من طريق ابن عون ، بهذا الإسناد . وانظر (١٨٠٤) .

وقوله : وأجزيه ، أي : أقضيه من الجزاء وهو القضاء .  
وأم المؤمنين هنا : هي عائشة رضي الله عنها .

(٢) صحيح ، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد - وهو ابن جدعان - .  
وأخرجه الطبراني ١٨ / (٧٤٦) من طريق محمد بن جعفر ، بهذا الإسناد . وانظر

. (١٨٠٨)

جارية خلف أبيها، فجعلت أنظر إليها، فجعل رسول الله ﷺ يصرف وجهي عنها، فلم يزل من جمٍّ إلى مني رسول الله ﷺ يلبي حتى رمى الجمرة يوم التحرير<sup>(١)</sup>.

١٨٢٩ - حدثنا بهز، حدثنا همام، حدثنا قتادة، حدثني عزرة، عن الشعبي أن الفضل حَدَّثَهُ: أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ عَرْفَةَ، فَلَمْ تَرَفَعْ رَاحِلَتُهُ رَجُلَهَا غَادِيَّةً<sup>(٢)</sup> حَتَّى بَلَغَ جَمِيعًا.

قال: وَحَدَّثَنِي الشَّعْبِيُّ، أَنَّ أَسَامَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ جَمِيعٍ، فَلَمْ تَرَفَعْ رَاحِلَتُهُ رَجُلَهَا غَادِيَّةً حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ<sup>(٣)</sup>.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، كثير بن شنطير مختلف فيه ينحط حديثه عن رتبة الصحيح، وبباقي رجاله ثقات رجال الشيفيين. سعيد: هو ابن أبي عروبة. وانظر (١٨٠٥).

(٢) في (غ) وحاشية (س) و(ق) و(ص): عاديَّة.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، الشعبي - واسمه عامر - لم يذرِكِ الفضل بن عباس، وهو - وإن أدركَ أسماءَ بن زيد - لم يسمع منه، قال إسحاق بن منصور: قلت لـ ليحيى بن معين: الشعبي أن الفضل بن عباس حَدَّثَهُ وأنَّ أسماءَ بن زيد حَدَّثَهُ، قال: لا شيء. وكذلك قال أحمد وابن المديني، وقال أبو حاتم - كما في «المراسيل» ص ١٥٩ -: لا يمكن أن يكون الشعبي سمع من أسماء هذا، ولا أدرك الشعبي الفضل بن عباس. بهز: هو ابن أسد، وهمام: هو ابن يحيى العوذى، وعزرة: هو ابن عبد الرحمن بن زراة الخزاعي الكوفي.

وأخرجه البيهقي ١٢٧ من طريق همام، بهذا الإسناد.

وأخرجه من حديث الفضل أبو يعلى (٦٧٢١)، والطبراني ١٨ / ٧٦٤ من طريق هدبة بن خالد، عن همام، به. ولم يصرح الشعبي عندهما بالتحديث، بل رواه بالعنونة. وانظر (١٨١٦) و(١٨٦٠).

=

١٨٣٠ - حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد - يعني ابن سلامة -، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس

عن الفضل بن عباس: أن النبي ﷺ قام في الكعبة، فسبح وكبر، ودعا الله، واستغفره، ولم يركع ولم يسجد<sup>(١)</sup>.

١٨٣١ - حدثنا تروان بن شجاع، عن خصيف، عن مجاهد  
عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ أردف أسامة من عرفات إلى جمْعِ، وأردفَ الفضلَ مِنْ جَمْعٍ إِلَى مِنِي، فأخبره بأن رسول الله ﷺ لم يَرُلْ يُلْبِي حتَّى رَمَيَ الْجَمْرَة<sup>(٢)</sup>.

= قوله: «عن الشعبي: أن الفضل حدثه» قال السندي: النظر في المشاهير يدل على أن هذا خطأ، والصواب في الأول: أسامة، وفي الثاني: الفضل (كما تقدم برقم ١٨١٦)، والله تعالى أعلم.

وقوله: «فلم ترفع» أي: لم تسع رجلها في المشي وضعاً ورفعاً، من رفع دابته: أسرع بها.

وقوله: «غادية»: بالغين المعجمة، أي: راجعة، أو بالعين المهملة من العذو، والمراد أنها كانت ناقتها ماشية بالسكينة والوقار.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو كامل: هو مظفر بن مدرك. وانظر (١٧٩٥).

(٢) صحيح لغيره، خصيف - وهو ابن عبد الرحمن الجزري، وإن كان سبيلاً الحفظ - قد توبع، وبقى رجاله ثقات رجال الصحيح.  
وآخرجه ابن أبي شيبة ص ٢٦٨ (الجزء الذي حققه عمر بن غرامة العمروي)، وابن ماجه (٣٠٤٠)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٢٧٦، وفي «الكبرى» ٤٠٨٦، وأبو علي (٦٧٢٧)، والطبراني (١٨/٦٧٥) و(٦٧٦) و(٧٠٣) من طرق عن خصيف، بهذا الإسناد.

وآخرجه الطبراني /١٨ (٦٧٧) و(٦٧٨) من طريق الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب، وعبد الله بن أبي نجيح، وأبان بن صالح ثلاثة عن مجاهد، به. وانظر

١٨٣٢ - أَخْبَرَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ ، قَالَ : حَدَثَنَا فُرَاتُ ، حَدَثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ أَبِنِ عَبَّاسٍ

عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلِمَ يَزُلْ يُلْبِي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ<sup>(١)</sup> .

١٨٣٣ - حَدَثَنَا أَبُو أَحْمَدُ الزَّبِيرِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَثَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ عَمْرُو ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عَنْ أَبِنِ عَبَّاسٍ ، أَوْ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ ، أَوْ عَنْ أَحَدِهِمَا عَنْ صَاحِبِهِ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَحْجُّ ، فَلْيَتَعَجَّلْ ، فَإِنَّهُ قَدْ تَضَلُّ الضَّالَّةُ ، وَيَمْرُضُ الْمَرِيضُ ، وَتَكُونُ الْحَاجَةُ»<sup>(٢)</sup> .

= (١٧٩١) .

(١) إسناده صحيح، كثير بن هشام الرقي ثقة من رجال مسلم، ومن فوقه من رجال الشيختين غير فرات، وهو ابن سليمان الجزري الرقي - وأخطأ الشيخ أحمد شاكر فظنه فرات بن أبي عبد الرحمن القزار - وثقة أحمد، وقال أبو حاتم: لا بأس به محله الصدق، وقال ابن عدي: لم أر المتقدمين صرحاً بضعفه، وأرجو أنه لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقافت». عبد الكريم: هو ابن مالك الجزري.

وأخرجه ابن سعد ٤/٥٥ عن كثير بن هشام، عن الضحاك بن مخلد، عن الفرات بن سليمان، بهذا الإسناد. وهذا من المزيد في متصل الأسانيد.

وأخرجه الدارمي (١٩٠)، والنسائي ٥/٢٧٦، والطحاوي ٢/٢٤٤، والطبراني ١٨/٧٣٦ من طريقين عن عبد الكريم الجزري، به.

وأخرجه النسائي ٥/٢٧٦، والطحاوي ٢/٢٤٤، والطبراني ١٨/(٦٧٦) (٦٧٦) (٧٠٦) (٧٣٩) (٧٤٠) من طريق سعيد بن جبير، به. وانظر (١٧٩١).

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف، أبو إسرائيل: واسمه إسماعيل بن خليفة العبسي الملائني الكوفي - وإن كان سبيلاً للحفظ - قد توبع، وباقى رجاله ثقات رجال الشيختين غير فضيل بن عمرو، فمن رجال مسلم.

١٨٣٤ - حَدَثَنَا وَكِيعٌ، حَدَثَنَا أَبُو إِسْرَائِيلُ الْعَبْسِيُّ، عَنْ فَضْلِ بْنِ عَمْرِو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ

عَنِ الْفَضْلِ، أَوْ أَحَدِهِمَا عَنِ الْآخَرِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ، فَإِنَّهُ قَدْ يَمْرَضُ الْمَرِيضُ، وَتَضَلُّ الضَّالَّةُ، وَتَعْرِضُ الْحَاجَةُ»<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه الطبراني /١٨/ (٧٣٧)، والبيهقي /٤/ ٣٤٠ من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن أبي إسرائيل، وإسناد الطبراني: «عن ابن عباس، عن الفضل وأحدهما عن الآخر»، وللبيهقي إسنادان: أحدهما «ابن عباس عن الفضل» والثاني «ابن عباس أو الفضل أو عن أحدهما». وسعيد بن جبير سمع من ابن عباس، لكن لم يدرك الفضل بن عباس.

وأخرجه الطبراني (٧٦٠) من طريق سفيان بن عيينة، عن أبي إسرائيل، عن فضيل، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس وليس بعد الله، أن النبي ﷺ.

وأخرجه الطبراني (٧٣٨) عن العباس بن حمدان الأصبهاني، عن يحيى بن حكيم، عن كثير بن هشام، عن فرات بن سلمان، عن عبد الكريم - وهو ابن مالك الجزمي -، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن الفضل وأحدهما عن الآخر. وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات من رجال «التهذيب» غير العباس بن حمدان، فقد ترجمه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/١٤١ وقال فيه: ثبت ثقة، وغير فرات بن سلمان، فله ترجمة في «الميزان» ٣/٣٤٢، ووفقاً لأحمد، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا يأس به. وسيأتي برقم (١٨٣٤) (٢٩٧٣) و(٣٣٤٠).

سيأتي بناحوه في مسند ابن عباس برقم (٢٨٦٧) من طريق الثوري، عن أبي إسرائيل، عن فضيل، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، وله عن ابن عباس طريق آخر سيأتي برقم (١٩٧٣) ويخرج هناك.

(١) حديث حسن، وانظر ما قبله.

وأخرجه الخطيب في «الموضع» ١/٤٠٧ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٢٨٨٣) عن علي بن محمد وعمرو بن عبد الله، كلاهما عن وكيع، به.

## حَدِيثُ تَمَامَ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمَطَّابِ<sup>(١)</sup>

عَنِ النَّبِيِّ اَللَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ

١٨٣٥ - حَدَثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ أَبُو الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَثَنَا سُفِيَّاً، عَنْ أَبِي الزَّرَادِ، قَالَ: حَدَثَنِي جَعْفُرُ بْنُ تَمَامِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتُوا النَّبِيَّ ﷺ - أَوْ أَتَيْ - فَقَالَ: «مَا لِي أَرَأَكُمْ تَأْتُونِي قُلْحَادًا؟! اسْتَأْكُوا، لَوْلَا أَنْ أَشْقَى عَلَى أُمَّتِي، لَفَرَضْتُ عَلَيْهِمُ السَّوَادَ كَمَا فَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الْوُضُوءَ»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) هو أصغر ولد العباس، و كانوا عشرة، وهو شقيق كثير بن العباس، وكان العباس يحمله ويقول:

تموا بِتَمَامِ فَصَارُوا عَشْرَه  
يَا رَبِّ فَاجْعَلْهُمْ كَرَامًا بِرَه  
وَاجْعَلْ لَهُمْ ذِكْرًا وَأَنْسِمِ الشَّمَرَه

وقال أبو عمر بن عبد البر: وكل بنى العباس لهم رؤبة، وللفضل ولعبد الله رواية ورؤبة.

وقد ناب تمام هذا على المدينة من جهة ابن عمه علي، ثم عزله بأبي أيوب الأنصاري، ومات زمن المنصور.

«جامع المسانيد» ١ / الورقة ١٦٣ ، وانظر «سير أعلام النبلاء» ٤٤٣/٣ .

(٢) إسناده ضعيف، أبو علي الزراد - واسمها الصيقل - قال أبو علي بن السكن وغيره: مجهول، قال الحافظ في «لسان الميزان» ٧/٨٣: ورواية الثوري عنه في مسند =

١٨٣٦ - حدثنا جَرِيرٌ، عن يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيادَ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ

قال : كان رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُفُّ عَبْدَ اللَّهِ وَعَبْيَدَ اللَّهِ وَكَثِيرًا بْنِ الْعَبَاسِ<sup>(١)</sup> ، ثُمَّ يَقُولُ : «مَنْ سَبَقَ إِلَيَّ ، فَلَهُ كَذَا وَكَذَا» قَالَ : فَيَسْتَبِقُونَ إِلَيْهِ ، فَيَقَعُونَ عَلَى ظَهْرِهِ وَصَدْرِهِ ، فَيُقْبَلُهُمْ وَيُلْتَزِمُهُمْ<sup>(٢)</sup> .

= الإمام أحمد، وكأن منصوراً سقط من السند، فإن الحديث مشهور عن منصور، رواه عنه فضيل بن عياض وبهر وعبد الحميد، وزائدة وستان بن عبد الرحمن وقيس بن الريبع وهؤلاء الثلاثة من أقران سفيان. وتمام بن العباس حديثه عن النبي ﷺ مرسل.

وأخرجه الطبراني (١٣٠١) من طريق قبيصة، عن سفيان الثوري، عن أبي علي الصيقيل، عن جعفر بيع الأنماط، عن جعفر بن تمام، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني أيضاً (١٣٠٢) (١٣٠٣) من طريقين عن منصور، عن أبي علي الصيقيل، عن جعفر بن تمام، به.

وأخرجه البزار (٤٩٨) - كشف الأستار، والحاكم ١٤٦/١ من طريق عمر بن عبد الرحمن الأبار، عن منصور، عن أبي علي الصيقيل، عن جعفر بن تمام، عن أبيه، عن جده العباس رفعه. قال الحافظ في «تعجيز المتفقة» ٧/٨٣: تفرد بذلك العباس فيه عمر بن عبد الرحمن الأبار. وانظر لزاماً ترجمة تمام بن العباس في «تعجيز المتفقة» ص ٦٠، والإصابة» ١٨٨-١٨٩.

وقوله: قُلْحًا بضم القاف، وسكون اللام: جمع أقلح، والقلح: صفة تعلو الأسنان ووسخ يركبها.

(١) في (م): من بنى العباس.

(٢) إسناده ضعيف، يزيد بن أبي زياد - وهو الهاشمي مولاهم الكوفي - ضعيف، وعبد الله بن الحارث بن نوفل تابعي ولد في حياة النبي ﷺ وروايته عنه مرسلة، وأورده الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ٨/٤٢١، ونسبة للبغوي عن داود بن عمر، عن جرير، ثم قال: وهو مرسل جيد الإسناد! وقد رواه أحمد بن حنبل في «مسنده» عن جرير مثله.

## حَدِيثُ عَبْيَدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَاسِ<sup>(١)</sup>

عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٨٣٧ - حدثنا هشيم، أخبرنا يحيى بن أبي إسحاق، عن سليمان بن يسار عن عبيد الله بن العباس، قال: جاءت الغميةصاء - أو الرميصاء - إلى رسول الله ﷺ تشكُّر زوجها، وتزعم أنه لا يصل إليها، فما كان إلا يسيرًا حتى جاء زوجها، فزعم أنها كاذبة، ولكنها تريده أن ترجع إلى زوجها الأول، فقال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ لِكِ ذَلِكَ، حَتَّى يَدُوقَ عُسَيْلَاتِكَ رَجُلٌ غَيْرُهُ»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) هو عبيد الله بن العباس بن عبد المطلب، كان شقيق عبد الله بن العباس وقُثم ومعبد، أمهم أم الفضل لبابة بنت الحارث الهلالية. استعمله علي في إمارته على اليمن، وحج بالناس عنه سنة ست وثلاثين. وكان من سادات المسلمين سُرُّدًا وكرماً ورئيسة.

قال البخاري: مات في أيام معاوية. قال غيره: سنة ثمان وخمسين. وقال خليفة آخرون: في سنة سبع وثمانين.

«جامع المسانيد» ٣ / الورقة ١٤٦ ، وانظر «سير أعلام النبلاء» ٥١٢ / ٣ .

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير عبيد الله بن العباس فقد روى له النسائي، وهو من صغار الصحابة، ونقله الحافظ في «الإصابة» ٢ / ٤٣٠ عن المستند بهذا الإسناد وقال: ورجاله ثقات إلا أنه ليس بصريح أن عبيد الله شهد القصة، قال أحمد شاكر: يعني فيكون من مراسيل الصحابة.

## من عبد الله بن العباس بن عبد المطلب

عن النبي صلى الله عليه وسلم

= وأخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثنوي» (٤٠٢)، والنسائي في «المجتبى» ٤٨/٦، وفي «الكبرى» (٥٦٠٦)، وأبو يعلى (٦٧١٨) من طريق هشيم، بهذا الإسناد. وقد تحرف في المطبوع من «المجتبى» من سنن النسائي «يحيى بن أبي إسحاق» إلى: يحيى عن أبي إسحاق، وعبيد الله إلى: عبد الله.

والغميساء أو الرميصاء، قال ابن حجر في «الإصابة» ٤/٣٦١: زوج عمرو بن حزم، أخرج أبو نعيم من طريق حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أن عمرو بن حزم طلق الغميساء، فنكحها رجل، فطلّقها قبل أن يمسها، فاتت رسول الله ﷺ تأسّله أن ترجع إلى زوجها الأول، فقال: حتى يذوق الآخر من عسلتها... . الحديث

والعَسْلِيَّة، قال ابن الأثير في «النهاية» ٣/٢٣٧: شَبَّهَ لَهُ الْجَمَاعُ بِذَوْقِ الْعَسْلِ، فاستعار لها ذوقاً، وإنما أنت لأنك أراد قطعة من العسل... وإنما صغره إشارة إلى القدر القليل الذي يحصل به الحال.

(١) هو ابن عم رسول الله ﷺ، حبر هذه الأمة، ومفسر كتاب الله وترجمانه، دعا له رسول الله ﷺ فقال: «اللهم علّمه التأويل، وفقهه في الدين».

مولده بشعب بني هاشم قبل عام الهجرة بثلاث سنين، وقيل غير ذلك. صحب النبي ﷺ نحو من ثلاثين شهراً، وحدث عنه بجملة صالحة، وعن غير واحد من الصحابة.

وأمّه: هي أم الفضل لبابا بنت الحارث بن حزن بن بجير الهلالية، من هلال بن عامر.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسْنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُذْهِبِ الْوَاعظِ،  
قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنَ حَمْدَانَ بْنَ مَالِكٍ قِرَاءَةً عَلَيْهِ،  
حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ حَبْلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي  
مِنْ كِتَابِهِ:

١٨٣٨ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ وَمُغَيْرَةُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ  
عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَرَبَ مِنْ زَمْزَمَ وَهُوَ قَائِمٌ<sup>(١)</sup>.

= وله جماعة أولاد: أكبرهم العباس، وبه كان يُكنى، وعلى أبو الخلفاء، وهو  
أصغرهم، والفضل، ومحمد، وعبدالله، ولبابته، وأسماء.  
وكان وسيماً، جميلاً، مديداً لالقامة، مهيباً، كامل العقل، زكي النفس، من رجال  
الكمال.

انتقل مع أبيه إلى دار الهجرة ستة الفتح، وقد أسلم قبل ذلك، فإنه صَحَّ عنَّهُ أَنَّهُ  
قال: كنت أنا وأمي من المستضعفين؛ أنا من الولدان، وأمي من النساء.

تولى إمامَة الحج سنة خمس وثلاثين بأمرِ من عثمان بن عفان له، وهو محصور، وفي  
غيته هذه قُتل عثمان.

وشهد قتال الخوارج، وتآمَرَ على البصرة من جهة علي بن أبي طالب، فلم يزل عليها  
حتى مات علي، ثم وَفَدَ على معاوية فأكرمه وقربه واحترمه وعظمه.

اعتزل أبا عباس الناس في خلافة ابن الزبير ونزل الطائف، ويقي بها إلى أن توفي  
سنة سبع أو ثمان وستين، وقيل: عاش إحدى وسبعين سنة.

قال الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٣٥٩/٣: ومسنه ألف وستمائة وستون حديثاً.  
وانظر «البداية والنهاية» ٢٩٨/٨ - ٣١٠.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. هشيم: هو ابن بشير الواسطي، ومغيرة:  
هو ابن مقصس الصبي، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.  
وأخرجه مسلم (٢٠٢٧)، والترمذى (١٨٨٢) من طرق عن هشيم، به.

١٨٣٩ - حدثنا هشيم، أخبرنا أجلح، عن يزيد بن الأصم

عن ابن عباس: أن رجلاً قال للنبي ﷺ: ما شاء الله وشئت. فقال له النبي ﷺ: «أَجَعَلْتَنِي وَاللَّهِ عَدْلًا؟ بَلْ مَا شاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ»<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه البخاري (١٦٣٧)، ومسلم (٢٠٢٧)، وابن ماجه (٣٤٢٢)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٢٤٢)، والطبراني (١٢٥٧٥) و(١٢٥٧٦) و(١٢٥٧٧)، والبيهقي ١٤٧/٥ من طرق عن عاصم بن سليمان الأحول، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» ٢٧٣/٤، والطبراني (١٢٥٧٩) من طريقين عن شريك، عن سليمان الشيباني، عن الشعبي، به.

وأخرجه الطبراني (١٢٥٧٨) من طريق صاعد بن مسلم، عن الشعبي، به.

وأخرجه الترمذى في «الشمائل» (٢٠٦) من طريق عمر بن أبي حربة، عن ابن عباس. وسيأتي برقم (١٩٠٣) و(٢١٨٣) و(٢٢٤٤) و(٢٦٠٨) و(٣١٨٦) و(٣٤٩٧) و(٣٥٢٩).

(١) صحيح لغيره، الأجلح - ويقال: اسمه يحيى بن عبد الله الكندي - مختلف فيه، وثقة ابن معين والعلجي ، وقال أحمد: ما أقربه من فطر بن خليفة، وضعفه النسائي وغيره، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي ، يكتب حدديث ولا يحتاج به ، وقال ابن عدي: هو عندي مستقيم الحديث صدوق ، وأدرجه الإمام الذهبي في كتابه «من تكلم فيه وهو موثق» ، ويأتي رجاله ثقات رجال الصحيح .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٤٦/١٠، وابن ماجه (٢١١٧)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٨٨)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٣٤٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٥)، والطبراني (١٣٠٠٦)، والبيهقي ٢١٧/٣ من طرق عن الأجلح بن عبد الله ، به . وسيأتي برقم (١٩٦٤) و(٢٥٦١) و(٣٤٤٧).

وفي الباب ما يشده عن الطفيلي بن سخيرة ، وعن حذيفة ، وعن قتيلة بنت صيفي الجهنمية ، وسيأتي في «المستند» ٥/٣٨٤ و٦/٣٧١ و٧٢ . ٣٧٢-٣٧١

١٨٤٠ - حدثنا هشيم، عن خالد، عن عكرمة  
عن ابن عباس: مسح النبي ﷺ رأسه، ودعا له بالحكمة<sup>(١)</sup>.

= العدل: المثل، قال السندي: المراد أن هذا الكلام يوهم المساواة، فلا ينبغي التكلم به.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيختين غير عكرمة فمن رجال البخاري. خالد: هو ابن مهران الحذاء.  
وأخرجه أبو يعلى (٢٤٧٧) من طريق هشيم، حدثنا خالد، به.

وأخرجه البخاري (٧٥) و(٣٧٥٦)، والترمذى (٣٨٢٤)، وابن ماجه (١٦٦)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث المثناني» (٣٧٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٧٩)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٥١٨، وابن حبان (٧٠٥٤)، والطبراني (١٠٥٨٨) و(١١٩٦١)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٣١٥، والبغوي (٣٩٤٣) من طرق عن خالد الحذاء، به. ولفظه عند البخاري في الموضع الأول واحد لفظيه في الموضع الثاني عنده ومن طريقه البغوي: «اللهم علمه الكتاب»، ولفظه عند ابن ماجه: «اللهم علمه الحكمة وتأويل الكتاب».

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث المثناني» (٣٧٩) من طريق شيبان بن عبد الرحمن، عن جابر الجعفي، عن عكرمة، عن ابن عباس.

وأخرجه ابن سعد ٢/٣٦٥، والترمذى (٣٨٢٣)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث المثناني» (٣٧٨) و(٣٨١)، والنسائي (٨١٧٨)، والطبراني (١٠٥٨٥) و(١٠٦١٥) و(١١٥٣١) و(١٢٤٦٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٣١٥ و٣١٦ من طرق عن ابن عباس، بنحوه. وسيأتي برقم (٢٤٢٢) و(٣٣٧٩) و(٢٣٩٧) و(٢٨٧٩) و(٣٠٣٢) و(٣١٠٢).

قال الحافظ في «الفتح» ١/١٧٠: واختلف الشرح في المراد بالحكمة هنا، فقيل: القرآن، وقيل: العمل به، وقيل: السنة، وقيل: الإصابة في القول، وقيل: الخشية،

١٨٤١ - حدثنا هشيم، حدثنا يزيد بن أبي زياد، عن عكرمة

عن ابن عباس: أن النبي ﷺ طاف بالبيت وهو على بعيره، واستلم الحجر بممحجن كان معه، قال: واتي السقاية، فقال: «اسقوني» فقالوا: إن هذا يخوضه الناس، ولكننا نأتيك به من البيت. فقال: «لا حاجة لي فيه، اسقوني مما يشرب منه الناس»<sup>(١)</sup>.

١٨٤٢ - حدثنا هشيم، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير  
عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس الخبر كالمعائية»<sup>(٢)</sup>.

= وقيل: الفهم عن الله، وقيل: العقل، وقيل: ما يشهد العقل بصحته، وقيل: نور يفرق بين الإلهام والوسواس، وقيل: سرعة الجواب مع الإصابة، وبعض هذه الأقوال ذكرها بعض أهل التفسير في تفسير قوله تعالى: «ولقد آتينا لقمان الحكمة»، والأقرب أن المراد بها في حديث ابن عباس: الفهم في القرآن.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد: وهو الهاشمي مولاهم الكوفي. وسيأتي برقم (٢٧٧٢).

وأخرج البخاري (١٦٣٥) من طريق خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ جاء إلى السقاية فاستسقى، فقال العباس: يا فضل، اذهب إلى أمك فأنت رسول الله بشراب من عندها، فقال: «اسقني»، قال: يا رسول الله، إنهم يجعلون أيديهم فيه، قال: «اسقني» فشرب منه.

وأخرج البخاري أيضاً (١٦٠٧) من طريق ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس قال: طاف النبي ﷺ في حجة الوداع على بعير يستلم الركن بممحجن، وانظر ما سيأتي برقم (٢١١٨) و(٢٢٢٧) و(٢٣٧٨).

والمحجن: العصا المُعرجة الرأس.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيixin. أبو بشر: هو جعفر بن إياس بن

١٨٤٣ - حدثنا هشيم، أخبرنا أبو بشر، عن سعيد بن جعير

عن ابن عباس، قال: بُتْ ليلَةً عند خالتي مِيمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثَ،  
وَرَسُولُ اللهِ ﷺ عِنْدَهَا فِي لِيلَتَهَا، فَقَامَ يُصْلِي مِنَ اللَّيلِ، فَقَمَتْ عَنْ يَسَارِهِ  
لِأَصْلَى بِصَلَاتِهِ، قَالَ: فَأَخْذُ بِذُؤَابَةِ كَانَتْ لِي، أَوْ بِرَاسِيِّ، حَتَّى جَعَلَنِي  
عَنْ يَمِينِهِ<sup>(١)</sup>.

١٨٤٤ - حدثنا هشيم، أخبرنا خالد، عن عكرمة

عن ابن عباس، قال: لَمَّا خَيَّرْتُ بَرِيرَةً رَأَيْتُ زوجَهَا يَتَبَعَّهَا فِي سِكَّكِ

= أبي وحشية.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢٥٩٦/٧ من طريق أحمد بن سنان، عن يحيى بن حماد ختن أبي عوانة، عن أبي عوانة، عن أبي بشر، بهذا الإسناد.  
وأخرجه أيضاً من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن هشيم، عن أبي بشر، به.  
ثم قال: إن هذا لم يسمعه هشيم من أبي بشر إنما سمعه من أبي عوانة، عن أبي بشر فدللَه. وسيأتي بأطول مما هنا (٢٤٤٧) ويُخرج هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨٦/٢، والبخاري (٥٩١٩)، وأبو داود (٦٦١)، والطبراني (١٢٤٥٦)، والبيهقي ٩٥/٣ من طريق هشيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٣٨٦١) و(٣٨٦٢) و(٣٨٦٥)، والبخاري (٧٢٨)، ومسلم (١٩٢) و(١٩٣)، وأبو داود (٦١٠)، وابن ماجه (٦٧٣)، والترمذى (٢٣٢)، والنسائي (١٠٤/٢)، وابن خزيمة (١٥٣٣) و(١٥٣٤)، وأبو عوانة ٢/٧٦، والطبراني (١١٠٧٢) و(١١٢٧٧) و(١١٢٩١) و(١١٣٠٦) و(١٢١٩٣) و(١٢٥٠٤) و(١٢٥٦٧) و(١٢٥٩٠) و(١٢٧٨٠)، والبيهقي ٣/٩٩ من طرق عن ابن عباس، بنحوه. وسيأتي برقم (٢٦٠٢) و(٣١٦٩) و(٣١٧٠) و(٣١٧٥) و(٣٣٢٤) و(٣٣٨٩)، وانظر (٢٥٦٧) و(٣٣٠١).

المدينة، ودموعه تسيل على لحيته، فكلم العباس ليكلم فيه النبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ لبيرة: «إنه زوجك» قالت: تأمرني به يا رسول الله؟ قال: «إنما أنا شافع» قال: فخيرها فاختارت نفسها، وكان عبداً لأن المغيرة يقال له: مغيث<sup>(١)</sup>.

١٨٤٥ - حدثنا هشيم، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير  
عن ابن عباس: أن النبي ﷺ سُئلَ عن ذراري المُشرِّكين، فقال:

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، عكرمة من رجاله، وباقى رجاله ثقات من رجال الشيفتين. خالد: هو ابن مهران الحذاء، وبريرة، بفتح الباء وكسر الراء: مولاً كانت لبعض الأنصار كاتبها، فأدأت عنها السيدة عائشة فأعتقتها، فصارت مولاً لها، وخيرها رسول الله بعتقها فاختارت نفسها، وقصتها معروفة في «الصحابيين» وغيرهما من حديث عائشة وغيرها، وهي التي جاء فيها الحديث: «الولاء لمن أعتق».

وآخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (١٢٥٧) ومن طريقه الطحاوي ٨٣-٨٢/٣ عن هشيم، بهذا الإسناد.

وآخرجه الدارمي (٢٢٩٢)، والبخاري (٥٢٨٣)، وأبو داود (٢٢٣١)، وابن ماجه (٢٠٧٥)، والنمسائي ٨/٢٤٦-٢٤٥، وابن حبان (٤٢٧٣)، والطبراني (١١٩٦٢)، والدارقطني ٢/١٥٤، والبيهقي ٧/٢٢٢، والبغوي (٢٢٩٩) من طرق عن خالد الحذاء،

بـ.

وآخرجه مختصرًا عبدالرازق (١٣٠١٠)، والبخاري (٥٢٨١) و(٥٢٨٢)، والترمذى (١١٥٦)، وابن الجارود (٧٤١)، وابن حبان (٤٢٧٠)، والطبراني (١١٨٥١)، والبيهقي ٧/٢٢٢ من طرق عن أيوب السختياني، والطبراني (١١٨٨٥) من طريق هشام بن حسان، كلها عن عكرمة، به. وانظر (٢٥٤٢).

قوله: «فاختارت نفسها»، قال السندي: أي: ولم تقبل الشفاعة، وفيه أنه لا إثم في رد شفاعة الصالحين، والظاهر أنها ما ردت إلا لأمر عظيم.

«الله أعلم بما كانوا عاملين»<sup>(١)</sup>.

(١) حديث صحيح، هشيم - وإن كان مدلساً ، وقد عنون - قد توبع.

وآخرجه النسائي ٤٥٩-٦٠٢ عن مجاهد بن موسى، وأبو يعلى (٢٤٧٩) عن أبي خبيرة، كلاهما عن هشيم، به. وسيأتي برقم (٣٠٣٤) و(٣١٦٥) و(٣٣٦٧)، وانظر (٢٠٧٢٢).

وقد استدل بهذا الحديث طائفة من أهل العلم على أن أطفال المشركين لا يُحكم لهم بجنة ولا نار، وأمرُهم موكول إلى علم الله تعالى فيهم، وتعقبهم ابنُ القيم في «طريق الهجرتين» بقوله: وفي الاستدلال على ما ذهبت إليه هذه الطائفة نظر، فإن النبي ﷺ لم يجب فيهم بالوقف، وإنما وكل علم ما كانوا يعملون لو عاشوا إلى الله سبحانه وتعالى، والمعنى: الله أعلم بما كانوا يعملون لو عاشوا، فهو سبحانه وتعالى يعلم القابل منهم للهدي العامل به لو عاش، والقابل منهم للكفر المؤثر له، لكن لا يدل هذا على أنه يجزيهم بمجرد علمه فيهم بلا عملٍ يعلمونه، وإنما يدل على أنه يعلمُ منهم ما هم عاملون بتقدير حياتهم.

والصحيح الذي ذهب إليه المحققون من العلماء، وارتضاه جمع من المفسرين والمتكلمين، هو أنهم من أهل الجنة.

واحتجوا بما رواه البخاري في «صحيحه» (٧٠٤٧) من حديث سمرة بن جندب قال: كان رسول الله ﷺ مما يكثر أن يقول لأصحابه: هل رأى أحد منكم رؤيا؟ قال: فيقص عليه ما شاء الله أن يقص، وإنه قال لنا ذات غداة: إني أتاني الليلة آتیان، فذكر الحديث . . .

وفي: «وأما الولدان الذين حوله، فكلُّ مولودٍ يولدُ على الفطرة» فقال بعض المسلمين: يا رسول الله، وأولاد المشركين؟ فقال رسول الله ﷺ: «وأولاد المشركين».

فهذا الحديث الصحيح صريح في أنهم في الجنة، ورؤيا الأنبياء وحي.

وفي «مستخرج البرقاني» على البخاري من حديث عوف الأعرابي، عن أبي رجاء العطاردي، عن سمرة، عن النبي ﷺ قال: «كُلُّ مولودٍ يولدُ على الفطرة» فقال الناسُ:

.....

= يا رسول الله وأولاد المشركين؟ قال: «أولاد المشركين».  
وروى أحمد ٥٨٥، وأبو داود (٢٥٢١) من طريق حسناء بنت معاوية الصربيمة عن  
عمها، قال: قلت: يا رسول الله من في الجنة؟ قال: «النبي في الجنة، والشهيد في  
الجنة، والمولود في الجنة، والوثيد في الجنة» وحسنه الحافظ في «الفتح» ٢٤٦/٣.  
وفي القرآن الكريم: «وَمَا كُنَّا مُعذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا» [الإسراء: ١٥]، وهؤلاء  
لم تقم عليهم حجة الله بالرسل فلا يعذبهم.

وفيه أيضاً: «وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرْبَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمَّهَا رَسُولًا يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا  
وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرْبَى إِلَّا وَأَهْلَهَا ظَالِمُونَ» [القصص: ٥٩]، فإذا كان سبحانه وتعالى لا  
يُهلك في الدنيا، ويُعذب أهلها إلا بظلمهم، فكيف يُعذب في الآخرة العذاب الدائم من  
لم يصدر منه ظلم. ولا يقال: كما أهلكه في الدنيا تبعاً لأبوه وغيره، فكذلك يدخله  
النار تبعاً لهم، لأن مصائب الدنيا إذا وردت لا تُخصُّ الظالم وحده، بل تصيب الظالم  
وغيره، ويُعذبون على نياتهم وأعمالهم كما قال تعالى: «وَأَنْقَوا فِتْنَةً لَا تُصْبِّنُ الَّذِينَ ظَلَمُوا  
مِنْكُمْ خَاصَّةً» [الأనفال: ٢٥].

وفي «الصحيح» من حديث عائشة: «يغزو جيش الكعبة، فإذا كانوا ببيداء من الأرض  
يخسف بأولهم وآخرهم» قالت: قلت: يا رسول الله كيف يُخسف بأولهم وبآخرهم، وفيهم  
أسوأهم ومن ليس منهم؟ قال: «يُخسف بأولهم وبآخرهم ثم يُعذبون على نياتهم». فاما  
عذاب الآخرة، فلا يكون إلا للظالمين خاصة، ولا يتبعهم فيه من لا ذنب له أصلاً.

قالوا: وقد أخبر النبي ﷺ: أن كُلَّ مولود يولد على الفطرة (وهي الإسلام) وإنما يهوده  
أو ينصره أبواه، فإذا مات قبل التهويد والتنصير، مات على الفطرة، فكيف يستحق النار؟!  
وقالوا: النار لا يُعذب فيها إلا من عمل أهله، وهي دار جزاء، فمن لم يعص  
الله طرفة عين كيف يُجازى بالنار خالداً مخلداً أبداً.

ولو عُذِّبَ هؤلاء، لكان تعذيبهم إما مع تكليفهم بالإيمان، أو بدون تكليف،  
والقسمان ممتنع، أما الأول: فلا س حال تكليف من لا تميز له ولا عقل أصلاً، وأما =

١٨٤٦ - حدثنا هشيم، أخبرنا علي بن زيد، عن يوسف بن مهران  
عن ابن عباس قال: قُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِينَ<sup>(١)</sup>.

= الثاني: فيمتنع أيضاً بالنصوص التي جاءت في القرآن من أن الله لا يعذب أحداً إلا بعد  
قيام الحجة عليه.

قال ابن القيم: وهذه حجج كما ترى قوّةً وكثرةً، ولا سبيل إلى دفعها.

(١) إسناده ضعيف، علي بن زيد - وهو ابن جدعان القرشي التيمي البصري -  
ضعفهقططان وابن عبيدة وأحمد وابن معين، وقال البخاري وأبو حاتم: لا يحتاج به، وقال  
ابن خزيمة: لا أحتاج به لسوء حفظه، ويوسف بن مهران قال الحافظ في «التفريغ»: لم  
يرو عنه غير ابن جدعان وهو لين الحديث.

وأخرجه ابن سعد ٣١٠ / ٢، وأبو يعلى (٢٤١٢)، والطبراني (١٢٨٤٥)، والبيهقي  
في «دلائل النبوة» ٧ / ٢٤٠ من طرق عن هشيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٧٩٠) عن ابن جرير، عن أبي الحويرث عبد الرحمن بن  
معاوية، عن ابن عباس أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مات وهو ابن خمس وستين سنة. ابن جرير مدلس،  
وقد عننته، وأبو الحويرث سمي الحفظ، وسيأتي عند أحمد برق (١٩٤٥) (٣٣٨٠)،  
وفي سنته عمارة بن أبي عمار مولىبني هاشم، وهو وإن احتاج به مسلم قال البخاري في  
في «التاريخ الصغير» ١ / ٥٥ بعد أن ساق حديثه هذا عن ابن عباس: لا يتتابع عليه، وكان  
شعبة يتكلم في عمارة.

وفي الباب عن دغفل بن حنظلة عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٣ / ٢٥٥،  
والترمذني في «الشمائل» (٣٦٥)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثانى» (١٦٧٢)، وأبي  
يعلى (١٥٧٥)، والطبراني (٤٢٠٢) من طريق الحسن، عن دغفل: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ توفي  
وهو ابن خمس وستين. قال البخاري: ولا يتتابع عليه، ولا يعرف سماع الحسن من  
دغفل، ولا يعرف لدغفل إدراك النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وقال البيهقي في «دلائل النبوة» ٧ / ٢٤١: رواية الجماعة عن ابن عباس: في ثلاثة  
وستين أصح، فهم أوثق وأكثر، وروايتهما توافق الرواية الصحيحة، عن عروة، عن عائشة، =

١٨٤٧ - حَدَثَنَا هُشَيْمٌ<sup>(١)</sup>، أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُوسٍ

عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: الطَّعَامُ الَّذِي نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُبَاعَ حَتَّى يُقْبَضَ، قَالَ أَبْنُ عَبَّاسٍ: وَاحْسِبْ كُلَّ شَيْءٍ مِثْلَهُ<sup>(٢)</sup>.

١٨٤٨ - حَدَثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زِيدٍ

عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ: إِذَا لَمْ يَجِدْ الْمُحْرَمَ إِزَارًا، فَلْيَلْبِسْ السَّرَّاويلَ، وَإِذَا لَمْ يَجِدْ النَّعْلَيْنَ، فَلْيَلْبِسْ الْخَفَّيْنِ<sup>(٣)</sup>.

= وإحدى الروايتين عن أنس، والرواية الصحيحة عن معاوية، وهو قولُ سعيد بن المسيب، وعامر الشعبي، وأبي جعفر محمد بن علي، وزاد ابنُ كثير في «السيرة» ٥١٥/٤: عبد الله بن عقبة، والقاسم بن عبد الرحمن، والحسن البصري، وعلى بن الحسين وغير واحد. وانظر (٢٠١٧) و(٢١١٠) و(٢٢٤٢) و(٣٤٢٩) و(٣٥٠٣) و(٣٥١٦) ففيها كلها أنه كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابن ثلاث وستين.

(١) تحرف في (م) إلى : هاشم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. طاووس: هو ابن كيسان. والطعام مبتدأ، خبره «الذي»، قال الشيخ أحمد شاكر: وهذه صيغة تفيد الحصر، يريد أن الذي علمه من النهي عن البيع قبل القبض، إنما هو في الطعام، ثم يرى أن المعنى عام في كل بيع. وأخرج الطبراني (١٠٨٧٤) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرج ابن أبي شيبة ٦/٣٦٨ عن هشيم، به.

وأخرجه بنحوه مسلم (١٥٢٥) (٢٩)، وأبو داود (٣٤٩٧)، وابن ماجه (٢٢٢٧)، والترمذى (١٢٩١)، وابن حبان (٤٩٨٠)، والطبراني (١٠٨٧٢) و(١٠٨٧٣) و(١٠٨٧٥) و(١٠٨٧٦) و(١٠٨٧٧) و(١٠٨٧٨) من طرق عن عمرو بن دينار، به. وسيأتي برقم (١٩٢٨) و(٢٢٧٥) و(٢٤٣٨) و(٢٥٨٥) و(٣٣٤٦) و(٣٤٨١) و(٣٤٩٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيختين.

١٨٤٩ - حدثنا هشيم قال: أخبرنا يزيد بن أبي زياد، عن مقصّمٍ  
عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ احتجم وهو مُحرّم صائمٌ<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/١٠٠، ومسلم (١١٧٨) (٤)، والطحاوي ٢/١٣٣ من  
طريق هشيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٦١٠)، وابن أبي شيبة ٤/١٠٠، ومسلم (١١٧٨)، والترمذى  
(٨٣٤)، والنمساني ٥/١٣٢-١٣٣ و١٣٥، وابن خزيمة (٢٦٨١)، والطحاوى في  
«شرح المعانى» ٢/١٣٣، وابن حبان (٣٧٨٥)، والطبرانى (١٢٨٠٩) و(١٢٨١٠)  
و(١٢٨١١) و(١٢٨١٢) و(١٢٨١٣)، والدارقطنى ٢/٢٢٨ و٢٣٠ من طرق عن عمرو بن  
دينار، به. وسيأتي برقم (١٩١٧) و(٢٠١٥) و(٢٥٢٦) و(٢٥٨٣) و(٣١١٥).

(١) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد.

وأخرجه أبو يعلى (٢٤٧١) عن أبي خبيرة، عن هشيم، بهذا الإسناد. وأخرجه  
الشافعى ١/٢٥٥، وعبد الرزاق (٧٥٤١)، والحميدى (٥٠١)، وابن ماجه (١٦٨٢)  
و(٣٠٨١)، والنمساني في «الكبرى» (٣٢٢٥)، وأبو يعلى (٢٣٦٠)، وأبو القاسم البغوى  
في «الجعديات» (٣١٠٤)، والطحاوى في «شرح المعانى» ٢/١٠١، والطبرانى  
١١/١٢١٣٨) و(١٢١٣٩) و(١٢١٤١) و(١٢١٤٠)، والدارقطنى ٢/٢٣٩، والبيهقى  
٤/٢٦٣، والبغوى في «شرح السنة» (١٧٥٨) من طريق يزيد بن أبي زياد، به.

وأخرجه النمساني في «الكبرى» (٣٢٢٨) من طريق شريك، عن خصيف، عن  
مقسم، عن ابن عباس، قال: احتجم رسول الله ﷺ وهو صائم محرم. وشريك ساء  
حفظه فغلط فيه.

قال الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» ٢/١٩١ بعد أن أورد حديث ابن عباس  
هذا «احتجم وهو صائم محرم»: واستشكّل كونه جمّع بين الصيام والإحرام، لأنّه لم  
يكن من شأنه التطوع بالصيام في السفر، ولم يكن محرماً إلا وهو مسافر، ولم يسافر في  
رمضان إلى جهة الإحرام إلا في غزارة الفتح، ولم يكن حيئاً محرماً.

قلت (السائل ابن حجر): وفي الجملة الأولى نظر، فما المانع من ذلك، فلعله فعل  
ذلك مرة لبيان الجواز، ويمثل هذا لا تُرد الأخبار الصحيحة، ثم ظهر لي أن بعض الرواية =

= جمع بين الأمرين في الذكر، فلأوهم أنهما وقعا معاً، والأصوب رواية البخاري : «احتجم وهو صائم ، واحتجم وهو محرم» فيحمل على أن كل واحد منهما وقع في حالة مستقلة ، وهذا لا مانع منه ، فقد صَحَّ أَنَّهَ صَامَ فِي رَمَضَانَ وَهُوَ مَسَافِرٌ ، وَهُوَ فِي «الصَّحِيفَتَيْنِ» بلفظ : وما فينا صائم إلا رسول الله ﷺ وعبد الله بن رواحة ، ويقوى ذلك أن غالباً الأحاديث ورد مفصلاً .

ثم نَقَلَ عَنْ أَحْمَدَ وَعَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ وَغَيْرِهِمَا أَنَّهُمْ أَعْلَوْهُ ، قَالَ مُهَنَّا : سَأَلْتُ أَحْمَدَ عَنْهُ ، فَقَالَ : لَيْسَ فِيهِ «صَائِمٌ» ، إِنَّمَا هُوَ مَحْرَمٌ ، قَلْتَ : مَنْ ذَكَرَهُ ؟ قَالَ : أَبْنُ عَيْنِهِ عَنْ عُمَرَ عَنْ عَطَاءَ وَطَاؤُوسَ ، وَرَوَيْتُ عَنْ زَكْرِيَا عَنْ عُمَرَ وَعَنْ طَاؤُوسَ ، وَعَبْدُ الرَّزَاقَ عَنْ أَبْنِ خَثِيمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبَيرٍ ، قَالَ أَحْمَدٌ : فَهُؤُلَاءِ أَصْحَابُ أَبْنِ عَبَّاسٍ لَا يُذَكِّرُونَ صِيَامًا . . . وَرَوَى قَاسِمُ بْنُ أَصْبَحِ مِنْ طَرِيقِ الْحَمِيدِيِّ ، عَنْ سَفِيَّانَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ ، عَنْ مَقْسُمٍ ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ مُثْلِهِ ، ثُمَّ قَالَ : قَالَ الْحَمِيدِيُّ : هَذَا رَيْحٌ ، لَا نَهَا لَمْ يَكُنْ صَائِمًا مَحْرَمًا ، لَا نَهَا خَرْجٌ فِي رَمَضَانَ فِي غَزَّةِ الْفُتُحِ ، وَلَمْ يَكُنْ مَحْرَمًا .

قلنا: وسيأتي الحديث كما هو هنا برقم (١٩٤٣) و(٢٥٨٩) من طريق يزيد بن أبي زياد، به. وينحوه برقم (٢٢٢٨) من طريق الحجاج، عن الحكم، عن مقسم، به. وسيأتي برقم (٢١٨٦) و(٢٥٣٦) و(٤٢١١) و(٢٥٩٤) من طريق شعبة، عن الحكم، عن ابن عباس، قال: احتجم رسول الله ﷺ وهو صائم. لم يذكر فيه الإحرام.

وسينأتي برقم (٣٢٨٦) من طريق الحجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، وعن هشام بن غرفة، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ احتجم وأعطى الحجاج أجراً. وأخرج البخاري في «صحيحة» (١٩٣٨) عن معلى بن أسد، حدثنا وهيب، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم، واحتجم وهو صائم، وهو الأصوب كما قال الحافظ ابن حجر رحمة الله.

وسينأتي من طرق عن ابن عباس برقم (١٩٢٢) و(١٩٢٣) و(٢١٠٨) و(٢٢٤٣) و(٢٣٥٥) و(٢٥٦٠) و(٢٦٦٦) و(٢٨٨٨) و(٣٠٧٥) و(٣٢٨٢) و(٣٥٢٣) و(٣٥٢٤) ، =

١٨٥٠ - حدثنا هشيم، أخبرنا أبو بشرٍ، عن سعيد بن جبيرٍ

عن ابن عباس: أن رجلاً كان مع النبي ﷺ، فوق صنه ناقته، وهو مُحرّم، فمات، فقال رسول الله ﷺ: «اغسلوه بماء وسدر، وكفنوه في ثوبه، ولا تمسسوه بطيبٍ، ولا تخمروا رأسه، فإنه يبعث يوم القيمة ملبياً»<sup>(١)</sup>.

١٨٥١ - حدثنا هشيم، أخبرنا عوف<sup>(٢)</sup>، عن زياد بن حصين، عن أبي العالية

عن ابن عباس، قال: قال لي رسول الله ﷺ غداة جمع: «هللَمَ القُطْ لِي» فلقطت له حصيات، هنَّ حصى الخذف، فلما وضعهنَ في يده، قال: «نعم، بأمثال هؤلاء، وإياكم والغلو في الدين، فإنما هلك من

= وفيها كلها: أنه احتجم وهو محرم. لم يذكر فيه الصيام.

(١) إسناده صحيح على شرطهما.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٢٣)، وابن أبي شيبة ٢٠٦ / ١٤، والبخاري (١٨٥١)،

ومسلم (١٢٠٦) (٩٩)، وأبو يعلى (٢٤٧٣)، وابن حبان (٣٩٥٩)، والبيهقي (٣٩٢ / ٣)،

والبغوي (١٤٨٠) من طريق هشيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ١٩٧ / ٥ من طريق خلف بن خليفة، عن أبي بشر، به.

وأخرجه الطبراني (١٢٥٣٤) من طريق فضيل بن عمرو، و(١٢٥٣٥) (١٢٥٣٦)

و(١٢٥٣٧) من طريق عطاء بن السائب، والدارقطني ٢٩٧ / ٢ من طريق أبي الزبير

محمد بن مسلم، ثلاثتهم عن سعيد بن جبير، به. وسيأتي برقم (١٩١٤) (١٩١٥) و(٢٣٩٤) و(٢٣٩٥) (٢٥٩١) (٢٦٠٠) (٣٠٣٠) (٣٠٧٦) (٣٠٧٧) (٣٢٣٠).

القص: كسر العنق، قوله: لا تخمروا رأسه، أي: لا تغطوه.

(٢) في النسخ المطبوعة والأصول الخطية عدا (ظ٩) (ظ١٤): عنون، والمثبت من

هاتين النسختين ومصادر التخريج.

كان قَبْلَكُمْ بِالْغُلُوْ فِي الدِّيْنِ<sup>(١)</sup>.

١٨٥٢ - حدثنا هشيم، عن منصور، عن ابن سيرين

عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ سافر من المدينة لا يخاف إلا  
الله عز وجل، فصلّى ركعتين ركعتين، حتى رجع<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير زياد بن الحصين - وهو الرياحي - فمن رجال مسلم. عوف: هو ابن أبي جميلة، وأبو العالية: هو رفيع بن مهران الرياحي.

وأخرجه أبو يعلى (٢٤٧٢) عن أبي خيثمة، عن هشيم، بهذا الإسناد.  
وأخرجه ابن سعد ٢/١٨٠-١٨١، وابن ماجه (٣٠٢٩)، وأبو يعلى (٢٤٢٧)، وابن الجارود (٤٧٣)، وابن خزيمة (٢٨٦٧)، وابن حبان (٣٨٧١)، والطبراني (١٢٧٤٧) و(١٢٧٤٨)، والحاكم ١/٤٦٦ من طرق عن عوف بن أبي جميلة، به. وسيأتي برقم (٣٢٤٨)، وانظر (١٨٢١) و(١٨٩٤).

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين وقد صرخ هشيم بالتحذير عند الطبراني، ثم هو متابع. منصور: هو ابن زادان، وابن سيرين - وهو محمد - لا يصح له سماع من ابن عباس.

وأخرجه الترمذى (٥٤٧)، والنسائي ١١٧/٣، والطبراني (١٢٨٦٣) من طرق عن هشيم، بهذا الإسناد. وقال الترمذى: صحيح.

وأخرجه الشافعى ١/١٨٠، وعبد الرزاق (٤٢٧٠) و(٤٢٧١)، وعبد بن حميد (١٢٨٦٢) و(٦٦٣)، والطبراني (١٢٨٥٦) و(١٢٨٥٨) و(١٢٨٥٩) و(١٢٨٦٠) و(١٢٨٦١) و(١٢٨٦٤)، والبيهقي ١٣٥/٣، والبغوي (١٠٢٥) من طرق عن محمد بن سيرين، به. وسيأتي برقم (١٩٩٥) و(٣٣١٧) و(٣٣٣٤) و(٣٤١١) و(٣٤٩٣). وانظر (١٩٥٨) و(٢١٢٤) و(٢٧٥٨) والبخاري (١٠٨٣)، ومسلم (٦٩٦)، وفي الباب عن عمر وقد تقدم برقم (١٧٤)، وعن أنس عند البخاري (١٠٨١) وعن حارثة بن وهب عند أحمد . ٣٠٦/٤

١٨٥٣ - حدثنا هشيم، أخبرنا أبو بشر، عن سعيد بن جبير

عن ابن عباس، قال: نزلت هذه الآية ورسول الله ﷺ متواً بمكة: «وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا». قال: وكان النبي ﷺ إذا صَلَّى بِأصحابه، رفع صوته بالقرآن، فلما سمع ذلك المشركون، سبوا القرآن، وسبوا من أنزله، ومن جاء به، قال: فقال الله عز وجل لنبئه: «وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ» أي: بقراءتك، فيسمع المشركون، فيسبوا القرآن: «وَلَا تُخَافِتْ بِهَا» عن أصحابك، فلا تسمعهم القرآن حتى يأخذوه عنك: «وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا» [الإسراء: ١١٠].<sup>(١)</sup>

١٨٥٤ - حدثنا هشيم، أخبرنا داود<sup>(٢)</sup> بن أبي هند، عن أبي العالية

عن ابن عباس: أنَّ رسول الله ﷺ مرَّ بوادي الأزرق، فقال: «أَيُّ وادٍ هذا؟» قالوا: هذا وادي الأزرق. فقال: «كَانَيْ أَنْظَرْ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ هَابِطٌ مِنَ الثَّنِيَّةِ، وَلَهُ جُوَارٌ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِالْتَّلِبِيَّةِ» حتى أتى على ثنية هرشى، فقال: «أَيُّ ثَنِيَّةٍ هَذِهِ؟» قالوا: ثنية هرشى. قال: «كَانَيْ أَنْظَرْ إِلَى يُونُسَ بْنَ مَتَّى عَلَى نَاقَةٍ حَمْرَاءَ جَعْدَةَ، عَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ، خِطَامٌ نَاقِتِهِ خُلْبَةٌ» - قال هشيم: يعني ليغاً - وهو يلبي<sup>(٣)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو بشر: هو جعفر بن إياس. وهو مكرر .(١٥٥)

(٢) في (م): أبو داود، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو في «صحيحة» (١٦٦) (٢٦٨) عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

= وأخرجه مسلم (١٦٦) (٢٦٨) عن سريج بن يونس، عن هشيم، به.

١٨٥٥ - حدثنا هشيم، أخبرنا أصحابنا، منهم شعبة، عن قتادة، عن أبي

حسان

عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ أشعر بذاته من الجانب الأيمن، ثم سلت الدّم عنها، وقلّدتها بتعلّين<sup>(١)</sup>.

١٨٥٦ - حدثنا هشيم، أخبرنا يزيد بن أبي زياد، عن مقصٍ  
عن ابن عباس: أن الصعب بن جثامة الأسدية أهدى إلى رسول الله ﷺ رجل حمار وحشٍ، وهو محرم، فرده، وقال: «إنا محرمون»<sup>(٢)</sup>.

---

= وأخرجه مسلم (١٦٦) (٢٦٩)، وأبو يعلى (٢٥٤٢)، وابن خزيمة (٢٦٣٢)  
و(٢٦٣٣)، وابن حبان (٣٨٠١) و(٦٢١٩)، والطبراني (١٢٧٥٦)، وأبو نعيم في  
«الحلية» ٢٢٣ و٣/٩٦ من طرق عن داود بن أبي هند، به. وانظر ما سيأتي برقم  
(٢٥٠١).

والجُوار: رفع الصوت والاستغاثة. وادي الأزرق: واد في الحجاز قريب من مكة.  
وهرشى: ثنية بين مكة والمدينة، وقيل: قربة من الجحفة، يُرى منها البحر.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي حسان  
- وهو الأعرج البصري - فمن رجال مسلم.

وأخرجه النسائي ٥/١٧٠ من طريق هشيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٩٦) عن شعبة، به. وسيأتي برقم (٢٢٩٦) (٢٥٢٨)  
و(٣١٤٩) و(٣٢٠٦) و(٣٢٤٤) و(٣٥٢٥).

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد.

وأخرجه الطبراني (١٢١٤٣) من طريقين عن يزيد بن أبي زياد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً (١٢٧٠٦) من طريق حماد بن شعيب، عن حبيب بن أبي ثابت، عن  
الحسن العرني، عن ابن عباس، به. وحماد بن شعيب ضعيف، والحسن العرني روایته =

١٨٥٧ - حدثنا هشيم، أخبرنا منصور، عن عطاء  
عن ابن عباس: أن النبي ﷺ سُئل عَمَّنْ حَلَقَ قَبْلَ أَنْ يَذْبَحَ، وَنَحْوَ  
ذَلِكَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: «لَا حَرَجَ، لَا حَرَجَ»<sup>(١)</sup>.

١٨٥٨ - حدثنا هشيم، أخبرنا خالد، عن عكرمة  
عن ابن عباس: أن النبي ﷺ سُئل عَمَّنْ قَدِمَ مِنْ نُسُكِهِ شَيْئاً قَبْلَ  
شَيْءٍ، فَجَعَلَ يَقُولُ: «لَا حَرَجَ»<sup>(٢)</sup>.

عن ابن عباس مرسلة.

وله طريق آخر صحيح عن ابن عباس ستائي برقم (٢٥٣٠)، وسيأتي الحديث  
أيضاً في مسند الصعب بن جثامة ٤/٣٨-٣٧ و٧١ من طريق عبد الله بن عبد الله، عن  
ابن عباس، عنه.  
وفي الباب عن علي تقدم برقم (٧٨٣) و(٨٣٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. منصور: هو ابن المعتمر، وعطاء: هو ابن  
أبي رباح.

وآخرجه البخاري (١٧٢١)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٠٤)، وأبو يعلى  
(٢٤٧١)، والطحاوي ٢٣٦/٢، وابن حبان (٣٨٧٦)، والطبراني (١١٣٥)،  
والبيهقي ١٤٣/٥ من طريق هشيم، بهذا الإسناد.

وآخرجه البخاري (١٧٢٢) و(٦٦٦)، والطبراني في «تهذيب الأثار» ١/٢٢١،  
٢٢٢، والطبراني (١١٤١٧)، والدارقطني ٢٥٤/٢، والبيهقي ١٤٣/٥ من طرق عن  
عطاء، به. وسيأتي برقم (٢٧٣١)، وانظر (١٨٥٨) و(٢٣٣٨) و(٣٠٣٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، عكرمة من رجاله، وباقى السنن من رجال  
الشيخين. خالد: هو ابن مهران الحذاء.

وآخرجه البخاري (٨٤)، (١٧٢٣)، (١٧٣٥)، وأبو داود (١٩٨٣)، وابن ماجه  
(٣٠٥٠)، والنسائي ٢٧٢/٥، والطبراني في «تهذيب الأثار» ١/٢١٦، وابن خزيمة  
(٢٩٥٠)، والطبراني (١١٩٦٧)، والدارقطني ٢٥٣/٢ - ٢٥٤ من طريق يزيد بن

١٨٥٩ - حدثنا هشيم، أخبرنا يزيد بن أبي زياد، عن مِقْسَمْ  
عن ابن عباس، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قال: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلَّقِينَ»،  
قال رجل: وللمُقْصَرِينَ؟ فقال: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلَّقِينَ» فقال الرجل:  
وللمُقْصَرِينَ؟ فقال في الثالثة أو الرابعة: «وللمُقْصَرِينَ»<sup>(١)</sup>.

١٨٦٠ - حدثنا هشيم، عن عبد الملك، عن عطاء  
عن ابن عباس: أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
وأفاض من جَمْعِ وِرْدَفَةِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، قال: وَلَبَّيْ حَتَّى رَمَيْ جَمْرَةَ  
الْعَقَبَةِ<sup>(٢)</sup>.

---

= زريع، وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤٧٧ / ١٤، والبخاري (١٧٢٣)، والطبراني ٢١٦ / ١ من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، وأخرجه البيهقي ١٤٣ - ١٤٢ / ٥، والبغوي (١٩٦٤) من طريق إبراهيم بن طهمان، ثلاثتهم عن خالد الحذاء، بهذا الإسناد.  
وأخرجه الطبراني ٢١٩ - ٢١٨ / ١ من طريق إسماعيل بن عليه، عن خالد الحذاء، عن عكرمة، مرسلاً. وسيأتي مطولاً برقم (٢٦٤٨) و(٢٨٣٢).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد.

وأخرجه أبو يعلى (٢٤٧٦) من طريق هشيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٤٩) من طريق عبد الله بن المؤمل، عن عبد الرحمن بن حصين، عن عطاء، عن ابن عباس، بنحوه.

وسيأتي بإسناد آخر حسن عن ابن عباس برقم (٣٣١١).

وله شاهد متفق عليه من حديث ابن عمر، وسيأتي في «المسنن» برقم (٤٦٥٧).

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيختين غير عبد الملك - وهو ابن أبي سليمان العرمي - فمن رجال مسلم، وهشيم قد توبع.

وأخرجه البخاري (١٥٤٣) و(١٦٨٦) من طريق الزهربي، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس. وفي آخره: قال: فكلاهما قال: لم يزل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُلْبِي حَتَّى رَمَيْ جَمْرَةَ

١٨٦١ - حدثنا هشيم، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير

عن ابن عباس: أن امرأة ركبت البحر، فندرت إن الله تبارك وتعالى  
أنجها أن تصوم شهراً، فأنجها الله عز وجل، فلم تصم حتى ماتت،  
فجاءت قرابة لها إلى النبي ﷺ، فذكر ذلك له، فقال: «صومي»<sup>(١)</sup>.

= العقبة.

وأخرجه الطبراني (١٢٨٩) من طريق أبي عوانة، عن عبد الملك بن أبي سليمان،  
عن عطاء، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ لم يرمي حتى رمى جمرة العقبة.

وأخرجه كذلك الطبراني (١٠٩٦٧) (١٠٩٩٠) من طريق ليث، عن طاووس،  
(١١٢٣٥) من طريق ابن أبي مليكة، كلاهما عن ابن عباس. وتقديم الحديث في مسند  
الفضل برقم (١٨٢٠)، ويأتي برقم (١٩٨٦)، وانظر (٢٥٦٤) (٣١٩٩).

وأخرج مسلم (١٢٨٦) (٢٨٢) من طريق يزيد بن هارون، عن عبد الملك بن أبي  
سليمان، عن عطاء، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ أفض من عرفة، وأسامه رُدفه،  
قال أسامه: فما زال يسير على هيئته حتى أتى جمعاً. وانظر ما سيأتي في مسند أسامه  
٢٠١ و ٢٠٧.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشعبيين، وهشيم متابع. أبو بشر: هو  
جعفر بن إيسا.

وأخرجه أبو داود (٣٣٠٨) من طريق هشيم، بهذا الإسناد. وفيه: فجاءت ابنته أو  
أختها.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٢١) عن شعبة، والبيهقي ٤/٢٥٦ من طريق حماد بن  
سلمة، كلاهما عن أبي بشر، به.

وأخرجه البخاري تعليقاً (١٥٩٣) عن عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة،  
عن الحكم بن عتبة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، ووصله مسلم (١١٤٨)  
(١٥٦)، والنسائي في «الكبرى» (٢٩١٧)، والبيهقي ٤/٢٥٥-٢٥٦ من طرق عن  
زكريا بن عدي، عن عبيد الله بن عمرو، به.

١٨٦٢ - حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، حدثنا أبوب ، عن قتادة، عن موسى بن سلمة ، قال :

كُنَّا مع ابن عباس بِمَكَّةَ، فَقَلْتُ: إِنَّا إِذَا كُنَّا مَعَكُمْ صَلَّيْنَا أَرْبَعًا، وَإِذَا رَجَعْنَا إِلَى رِحَالِنَا صَلَّيْنَا رَكْعَتَيْنِ. قَالَ: تَلَكَ سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ  
عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

١٨٦٣ - حدثنا إسحاق - يعني ابن يوسف -، حدثنا سفيان ، عن سماك بن حرب ، عن عكرمة

عن ابن عباس قال : نهى رسول الله ﷺ أن يُتَّخَذَ ذُو الرُّوحِ  
غَرَضًا (٢).

= وأخرجه الطبراني (١٢٣٦) من طريق إسماعيل بن عمرو البجلي ، عن أبي مريم ،  
عن الحكم ، به .

وعلقة البخاري (١٩٥٣) من طريق أبي حريز ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، ووصله  
ابن خزيمة (٢٠٥٣) ، والبيهقي ٢٥٦ / ٤ من طريق محمد بن عبد الأعلى ، عن  
المعتمر بن فضيل ، عن أبي حريز . وسيأتي برقم (١٩٧٠) و(٢٠٠٥) و(٢٢٣٦)  
و(٣١٣٧) و(٣٤٢٠) .

(١) إسناده حسن ، محمد بن عبد الرحمن الطفاوي شيخ أئمَّةِ ثقَّةِ عَلَيْهِ الْمَدِينَى ، وقال أبو حاتم : صدوق إلا أنه يهم أحياناً ، وقال ابن معين : لا بأس به ، وذكره  
الذهبي في كتابه «من تكلم فيه وهو موثق» ص ١٦٤ ، وقال في «الميزان» : شيخ مشهور  
ثقة روى عنه أئمَّةُ الْمَسَاجِدِ ، وقال أبو زرعة : منكر الحديث ، وقال الحافظ في  
«التقريب» : صدوق يهم ، وله في البخاري ثلاثة أحاديث ، ومن فوقه ثقات من رجال  
الصحيح .

وأخرجه الطبراني (١٢٨٩٥) من طريق أحمد بن حنبل ، بهذا الإسناد . وسيأتي برقم  
(١٩٩٦) و(٢٦٣٢) و(٣٤٩٤) و(٣٤٣٧) .

(٢) حديث صحيح ، سماك - وهو ابن حرب - في روايته عن عكرمة خاصة =

١٨٦٤ - حدثنا إسحاقُ - يعني ابن يوسف -، عن شريكِ، عن خصيفِ، عن  
مَقْسُمٍ

عن ابن عباس، قال: كَسَفَت الشَّمْسُ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
وَأَصْحَابُهُ، فَقَرَا سُورَةً طَوِيلَةً، ثُمَّ رَكِعَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَرَا، ثُمَّ رَكِعَ،  
وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَقَرَا وَرَكِعَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ،  
وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ <sup>(١)</sup>.

١٨٦٥ - حدثنا إسحاقُ، حدثنا سفيانُ، عن الأعمشِ، عن مسلم البطينِ،  
عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ

عن ابن عباس، قال: لَمَّا أَخْرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ مَكَةَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ:

---

= اضطراب، لكن للحديث طريق آخر برقم (٢٤٨٠) يصح به، وبباقي رجاله ثقات رجال  
الشِّيخين غير عكرمة فمن رجال البخاري . إسحاق بن يوسف: هو الأزرق، وسفيان: هو  
الثوري .

وآخرجه ابن ماجه (٣١٨٧) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان الثوري،  
بهذا الإسناد .

وآخرجه الطبراني (١١٧١٨) من طريق أسباط بن نصر، عن سماك، به . وسيأتي  
برقم (٢٤٧٤) و(٢٧٠٥) و(٣٢١٦).  
والغرض: الهدف.

(١) حديث صحيح ، شريك - وهو ابن عبد الله القاضي - في حفظه شيء ، وكذا  
خصيف: وهو ابن عبد الرحمن الجزري ، وكلاهما متابع .

فقد أخرجه البخاري (١٠٤٦)، ومسلم (٩٠٢)، وأبو داود (١١٨١)، والنسائي  
١٢٩/٣ ، وابن حبان (٢٨٣١)، والطبراني (١٠٦٤٥)، والدرقطني ٦٣/٢ من طرق عن  
الزهري ، عن كثير بن عباس ، عن ابن عباس ، وانظر (١٩٧٥) و(٢٧١١).

أَخْرَجُوا نَبِيَّهُمْ ، إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ، لَيَهْلِكُنَّ . فَنَزَلتْ : ﴿أَذِنْ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلْمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ [الحج : ٣٩] ، قال : فَعَرَفَ أَنَّهُ سَيَكُونُ قِتَالٌ . قال ابن عباس : هي أول آية نَزَلت في القِتَالِ<sup>(١)</sup> .

١٨٦٦ - حدثنا عبد بن عبداد، عن أيوب، عن عَكْرَمة

عن ابن عباس، قال : قال رسول الله ﷺ : «مَنْ صَوَرَ صُورَةً عُذْبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ ، وَمَنْ تَحَلَّمَ ، عُذْبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَعْقِدَ شَعِيرَتَيْنِ ، وَلَيْسَ عَاقِدًا ، وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ يَفْرُونَ بِهِ مِنْهُ ، صُبَّ فِي أَذْنِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذَابًا»<sup>(٢)</sup> .

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

إسحاق: هو ابن يوسف الأزرق، وسفيان: هو الشوري، ومسلم البطين: هو مسلم بن عمران البطين الكوفي.

وأخرجه الترمذى (٣١٧١)، والنسائي ٢/٦، والطبرى ١٧٢/١٧، وابن حبان (٤٧١٠) من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، بهذا الإسناد . وقال الترمذى : هذا حديث حسن ، ولم يرد عنده قول ابن عباس : هي أول آية . . .

وأخرجه الحاكم ٣/٧ - ٨ من طريق شعبة، والطبرى ١٧٢/١٧ ، والطبراني (١٢٣٣٦) من طريق قيس بن الربيع، كلاهما عن الأعمش، به . دون قول ابن عباس أيضاً، وصححه الحاكم على شرط الشيخين .

وأخرجه الترمذى (٣١٧٢)، والطبرى ١٧٢/١٧ عن محمد بن بشار، عن أبي أحمد الزبيرى، عن سفيان، عن الأعمش، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبیر مرسلاً .

(٢) إسناده صحيح على شرط البخارى، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، =

١٨٦٧ - حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد، حدثنا منصور<sup>(١)</sup>، عن سالم بن أبي الجعْد الغَفَّانِي، عن كُرَيْبٍ

= فمن رجال البخاري. عباد بن عباد: هو ابن حبيب بن المهلب بن أبي صفرة الأزدي.  
وأخرجه عبد الرزاق (١٩٤٩١)، والحميدي (٥٣١)، وعبد بن حميد (٦٠١)  
- وسقط من سنه من المطبوع «عن أيوب» - والبخاري (٧٠٤٢)، وأبو داود (٥٠٢٤)،  
وابن حبان (٥٦٨٥) و(٥٦٨٦)، والطبراني (١١٨٥٥)، والبيهقي في «السنن» ٢٦٩/٧  
وفي «الأداب» (٨٤٨)، وفي «شعب الإيمان» (٤٧٧٢) و(٤٨٢٩)، والبغوي (٣٢١٨)  
من طرق عن أيوب السختياني، بهذا الإسناد.  
وأخرجه الطبراني (١١٨٣١) من طريق قتادة، و(١١٩٢٣) من طريق مطر الوراق،  
كلاهما عن عكرمة، به.

وأخرج القسمين الأول والثالث منه الترمذى (١٧٥١)، والنمسائي ٢١٥/٨ القسم  
الأول من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، عن عكرمة، به. وقال الترمذى: حسن  
صحيح.

وأخرج القسم الثاني منه الترمذى (٢٢٨٣) من طريق عبد الوهاب بن عطاء، عن  
أيوب، به. وقال: حديث صحيح.

وأخرج القسم الثالث منه الخراطي في «مساوي الأخلاق» (٧٥٩) و(٧٦٠) من  
طريقين عن أيوب، به.

وأخرج القسم الثاني والثالث منه الطبراني (١١٦٣٧) من طريق عمرو بن دينار،  
و(١١٨٨٤) من طريق هشام بن حسان، كلاهما عن عكرمة، به. وسيأتي برقم (٢٢١٣)  
و(٣٣٨٣)، وانظر (٢١٦٢)، وانظر أيضاً ٥٠٤/٢ من مستند أبي هريرة رضي الله عنه.

تحلّم: أي قال: إنه رأى في النوم ما لم يَرَه.

(١) في (م) والأصول الخطية عدا (ظ٩) و(ظ١٤): «عبد العزيز بن عبد الصمد بن منصور»، وهو خطأ بين، والتوصيب من نسختي الظاهرية ومن «أطراف المسند» ١/ الورقة ١٢٥.

عن ابن عباس، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْأَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُمْ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِبْنِي الشَّيْطَانَ، وَجَنِبْ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَإِنْ قُدْرَ بَيْنَهُمَا فِي ذَلِكَ وَلَدٍ، لَمْ يَضُرْ ذَلِكَ الْوَلَدُ الشَّيْطَانُ أَبَدًا»<sup>(١)</sup>.

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشعixin.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٦٦) عن إسماعيل بن مسعود، عن عبد العزيز بن عبد الصمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٠٤٦٦)، وابن أبي شيبة (٤٣١١/٤ و٣٩٤/١٠ و١١)، والدارمي (٢٢١٢)، والبخاري (١٤١) و(٣٢٧١) و(٥١٦٥) و(٦٣٨٨) و(٧٣٩٦)، ومسلم (١٤٣٤)، وأبو داود (٢١٦١)، وابن ماجه (١٩١٩)، وابن حبان (٩٨٣)، والطبراني في «الكبير» (١٢١٩٥)، وفي «الدعاء» (٩٤١) و(٩٤٢)، والبغوي (١٣٣٠) من طرق عن منصور بن المعتمر، به.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٧٠) عن إسماعيل بن مسعود، عن عبد العزيز بن عبد الصمد، عن سليمان، عن سالم، عن كريب، عن ابن عباس مرفوعاً. وأخرجه النسائي أيضاً (٢٦٨) عن محمد بن حاتم بن نعيم، عن ابن أبي عمر العدنى، عن فضيل بن عياض، عن منصور، عن سالم، عن ابن عباس. ولم يذكر كريباً.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٠٥)، والبخاري (٣٢٨٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٦٩) من طريق شعبة، عن الأعمش، عن سالم، عن كريب، عن ابن عباس قوله. وسيأتي برقم (١٩٠٨) و(٢١٧٨) و(٥٥٥) و(٢٥٩٧).

قوله: «لَمْ يَضُرْ»، قال السندي: لم يَحْمِلْ هَذَا الْحَدِيثُ أَحَدًا عَلَى عُمُومِ الضَّرَرِ لِعُمُومِ ضَرَرِ الْوَسْوَسَةِ لِلْكُلِّ، وَقَدْ جَاءَ: «كُلُّ مُولُودٍ يَمْسُهُ الشَّيْطَانُ إِلَّا مُرِيمٌ وَابْنَهَا»، فَقَيْلٌ: لَا يَضُرُّهُ بِالْغُوايَةِ وَالْإِضْلَالِ بِالْكُفَّرِ، وَقَيْلٌ: بِالصَّرْفِ عَنِ التَّوْبَةِ إِذَا عَصَى، وَقَيْلٌ: أَيْ: يَأْمُنُ مَا يَصِيبُ الصَّبِيَّانَ مِنْ جِهَةِ الْجَانِ، وَقَيْلٌ: بَلْ لَا يَكُونُ لِلشَّيْطَانِ عَلَيْهِ سُلْطَانٌ، فَيَكُونُ فِي الْمَحْفُوظِينَ، قَالَ تَعَالَى: «إِنَّ عَبْدِي لَيْسَ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ» =

١٨٦٨ - حدثني إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا ابن أبي نجيع، عن عبدالله بن كثير، عن أبي المنهال

عن ابن عباس، قال: قدم رسول الله ﷺ المدينة والناس يسلفون في التمر العام والعامين - أو قال: عامين والثلاثة - فقال: «من سلف في تمر، فليس له في كل معلوم، وزن معلوم»<sup>(١)</sup>.

١٨٦٩ - حدثنا إسماعيل، أخبرنا أبو التياح، عن موسى بن سلمة عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ بعث بثمانية عشرة بدنة مع

= [الحجر: ٤٢]، والله تعالى أعلم.

وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٢٢٩/٩: وفي الحديث من الفوائد استحب التسمية والدعا، والمحافظة على ذلك حتى في حالة الملاذ كالواقع، وفيه الاعتصام بذكر الله ودعائه من الشيطان، والتبرك باسمه، والاستعاذه به من جميع الأسواء، وفيه الاستشعار بأنه الميسّر لذلك العمل والمعين عليه، وفيه إشارة إلى أن الشيطان ملازم لابن آدم لا ينفرد عنه إلا إذا ذكر الله.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. ابن أبي نجيع: هو عبدالله، وعبد الله بن كثير: هو المكي القاري، وأبو المنهال: هو عبد الرحمن بن مطعم الباني المكي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٢/٧، والبخاري (٢٢٣٩)، والدارقطني ٤/٣ من طريق إسماعيل بن إبراهيم المعروف بابن علية، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٤٠٥٩)، والطبراني (١١٢٦٥) من طريق عمر، وأخرجه الدارقطني ٣/٣ من طريق شعبة، و٤/٣ من طريق عبدة بن معتب، ثلاثة عن عبدالله بن أبي نجيع، به. وسيأتي برقم (١٩٣٧) و(٢٥٤٨) و(٣٣٧٠).

والسلف: هو أن يعطي مالاً في سلعة إلى أجل معلوم بزيادة في السعر الموجود عند السلف، ويقال له: سلم أيضاً.

رجلٍ، فَأَمْرَهُ فِيهَا بِأَمْرِهِ، فَانطَّلَقَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ أَزْحَفَ عَلَيْنَا مِنْهَا شَيْءٌ؟ فَقَالَ: «أَنْحَرُهَا، ثُمَّ اصْبِغْ نَعْلَاهَا فِي دَمِهَا، ثُمَّ اجْعَلْهَا عَلَى صَفْحَتِهَا، وَلَا تَأْكُلُ مِنْهَا أَنْتَ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ رُفْقَتِكَ»<sup>(١)</sup>.

قال عبد الله: قال أبي: ولم يسمع إسماعيل بن علية من أبي التياح

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير موسى بن سلمة - وهو ابن المحقق - فمن رجال مسلم. إسماعيل: هو ابن علية، وأبو التياح: هو يزيد بن حميد الضبيعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٣٣٠ و١٤/٢٣٠، ومسلم (١٣٢٥)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٣٦)، والبيهقي ٥/٤٣ من طريق إسماعيل بن علية، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٣٢٥)، وأبو داود (١٧٦٣)، وابن حبان (٤٠٢٥)، والطبراني (١٢٨٩٩)، والبيهقي ٥/٤٣-٤٢ من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن أبي التياح يزيد بن حميد، به. وسيأتي برقم (٢١٨٩) و(٢٥١٨).

وأخرجه مسلم (١٣٢٦) من طريق قتادة، عن سنان بن سلمة، عن ابن عباس، عن ذؤيب الخزاعي، بنحوه، وسيأتي في «المسندي» ٤/٢٢٥.

وله شاهد من حديث ناجية الخزاعي وسيأتي في «المسندي» ٤/٣٣٤.

وقوله: «أَزْحَفَ» قال النووي في «شرح مسلم» ٩/٧٦: هو بفتح الهمزة وإسكان الزاي وفتح الحاء المهملة، وهذه رواية المحدثين لا خلاف بينهم فيه، قال الخطابي: كذا يقوله المحدثون، قال: وصوابه والأجود: فَأَزْحَفْتُ بضم الهمزة، يقال: زحف البعير إذا قام من الإعياء، وأزحفة السفر، وقال الهروي وغيره: يقال: أزحف البعير، وأزحفه السير بالألف فيهما، وكذا قال الجوهري وغيره، يقال: زحف البعير وأزحف لغتان، وأزحفه السير، وأزحف الرجل: وقف بغيره، فحصل أن إنكار الخطابي ليس بمقبول، بل الجميع جائز، ومعنى أزحف: وقف من الكلال والإعياء.

وقوله: «ثُمَّ اجْعَلْهَا عَلَى صَفْحَتِهَا»: يعني على جنبها.

وقوله: «وَلَا تَأْكُلُ مِنْهَا»، قال النووي: السبب في نهيهم قطع الذريعة لئلا يتوصَّل بعض الناس إلى نحره أو تعبيه قبل أوانه.

إلا هذا الحديث.

١٨٧٠ - حدثنا إسماعيل، حدثنا أبُو يَحْيَى جُبِيرٌ، أَمْ نَبِيَّهُ عَنْهُ؟ قال:

أَتَيْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ بِعَرَفَةٍ وَهُوَ يَأْكُلُ رُمَانًا، فَقَالَ: أَفْطَرَ رَسُولُ اللَّهِ بِعَرَفَةٍ، وَبَعَثَتْ إِلَيْهِ أُمُّ الْفَضْلِ بْنَيْنِ، فَشَرَبَهُ. وَقَالَ: لَعْنَ اللَّهِ فَلَانَا، عَمَدُوا إِلَى أَعْظَمِ أَيَّامِ الْحَجَّ، فَمَحَوْا زِينَتَهُ، وَإِنَّمَا زِينَةُ الْحَجَّ التَّلِيَّةُ<sup>(١)</sup>.

١٨٧١ - حدثنا إسماعيل، حدثنا أبُو يَحْيَى

عن عكرمة: أَنَّ عَلِيًّا حَرَقَ نَاسًا ارْتَدُوا عَنِ الْإِسْلَامِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: لَمْ أَكُنْ لِأَخْرُقْهُمْ بِالنَّارِ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ بِعَرَفَةٍ قَالَ: «لَا

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين. أبُو يَحْيَى: هو ابن أبي تميمة السختياني.

ورواه هكذا على الشك ابن أبي شيبة ص ١٨٠ (الجزء الذي حققه عمر العموري)  
عن ابن علية، بهذا الإسناد.

وهو في «المستند» (٣٢٦٦) من غير شك عن سفيان، عن أبُو يَحْيَى، عن سعيد بن جبير، به.

وهو كذلك عند النسائي في «الكبرى» (٢٨١٥) عن أحمد بن حرب الموصلي، عن إسماعيل بن علية، عن أبُو يَحْيَى، عن سعيد بن جبير، به. دون قول ابن عباس: لَعْنَ اللَّهِ . . .

ورواه أيضًا كذلك (٢٨١٩) من طريق محمد بن عيسى، عن حماد بن زيد، عن أبُو يَحْيَى، عن عكرمة وسعيد، عن ابن عباس. وسيأتي برقم (٢٥١٦) و(٣٢٦٦) و(٣٣٧٦)، وانظر (٢٥١٧) و(٢٩٤٦) و(٣٢١٠).

وقوله: «لَعْنَ اللَّهِ فَلَانَا . . .» هو من كلام ابن عباس رضي الله عنهما، ونسبة في «كتنز العمال» (١٢٤٣٠) إلى ابن جرير الطبرى.

**تُعذَّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ** وَكُنْتُ قاتِلَهُمْ ، لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ، فَاقْتُلُوهُ». فَبَلَغَ ذَلِكَ عَلَيَا كَرَمُ اللَّهِ وَجْهُهُ، فَقَالَ: وَعَنْ أَبْنَى أَمَّ أَبْنِ عَبَّاسٍ<sup>(١)</sup>.

١٨٧٢ - حَدَثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُوبُ، عَنْ عِكْرَمَةَ

عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَيْسَ لَنَا مَثَلُ السَّوْءِ، الْعَادِلُ فِي هِبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري ، رجاله ثقات رجال الشيفين غير عكرمة ، فمن رجال البخاري .

وأخرجه أبو داود (٤٣٥١) عن أحمد بن حنبل ، بهذا الإسناد ، وأخرجه الدارقطني ١٠٨/٣ من طريق يعقوب بن إبراهيم ، عن إسماعيل بن عليه ، به . وقال: هذا ثابت صحيح .

وأخرجه عبد الرزاق (٩٤١٣) و(١٨٧٠٦)، والترمذى (١٤٥٨)، والنسائي ١٠٤/٧ ، وابن الجارود (٨٤٣)، والطحاوى في «شرح المشكّل» ٦٣/٤ ، وابن حبان (٤٤٧٦)، والطبراني (١١٨٥٠)، والدارقطني ١١٣/٣ ، والحاكم ٥٣٨/٣ ، والبيهقي ٢٠٢/٨ ، والبغوي (٢٥٦٠) من طرق عن أىوب السختيانى ، به . ورواية بعضهم مختصرة . وأخرجه النسائي ١٠٤/٧ ، والطبراني (١١٨٣٥) من طريق عباد بن العوام ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن عكرمة ، به .

وأخرجه النسائي ١٠٤/٧ عن موسى بن عبد الرحمن ، عن محمد بن بشر ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن الحسن مرسلاً ، وقال النسائي: وهذا أولى بالصواب من حديث عباد .

وأخرجه الطحاوى في «المشكّل» ٦٣/٤ عن إسحاق ، عن محمود ، عن عكرمة ، به . وسيأتي برقم (١٩٠١) و(٢٥٥١) و(٢٥٥٢) ، وانظر (٢٩٦٦) .

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٧٦/٦ ، والنسائي ٢٦٧/٦ من طريق إسماعيل بن عليه ، بهذا الإسناد .

١٨٧٣ - حدثنا محمد بن فضيلٌ، حدثنا عطاء، عن سعيد بن جبير

عن ابن عباس، قال: لما نزلت: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ قال رسول الله ﷺ: «نَعِيْتُ إِلَيَّ نَفْسِي» بـأَنَّه مَقْبُوضٌ فِي تِلْكَ السَّنَةِ<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه عبد الرزاق (١٦٥٣٦)، والحميدى (٥٣٠)، والبخارى في «صحىحه» (٢٦٢٢) و(٦٩٧٥)، وفي «الأدب المفرد» (٤١٧)، والترمذى (١٢٩٨)، والنمسائى (٢٦٧)، وأبو يعلى (٢٤٠٥)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٥١٧)، والطبرانى (١١٨٥٣) و(١١٨٥٢)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٢١١)، والقضاعى في «مسند الشهاب» (٢٨٨)، والبيهقي (٢٨٠) من طرق عن أىوب السختيانى، به.

وأخرجه النمسائى (٢٦٧) / ٦، والطحاوى في «شرح المعانى» ٧٨ / ٤، والطبرانى (١١٩٥٩) من طريق عبد الله بن المبارك، عن خالد الحذاء، وأخرجه الطبرانى (١١٨٩٧) من طريق عباد بن منصور، كلامهما عن عكرمة، به. وانظر (٢١١٩) و(٢٢٥٠) و(٢٥٢٩) و(٣١٧٧).

قوله: «ليس لنا مثل السوء»، قال السندي: بفتح السين، أي: لا ينبغي لمسلم أن يفعل فعلًا يُضرب له بسيبه مثل السوء، كالمثل بالكلب العائد في قيئه... وهو تقبیح وتشنيع له، لأنه شبه بكلب يعود في قيئه.

(١) إسناده ضعيف، عطاء - وهو ابن السائب - قد اخْتَلَطَ، ومحمد بن فضيل روى عنه بعد الاختلاط.

وأخرجه الطبرى ٣٣٤ / ٣٠ عن أبي كريب وابن وكيع، عن محمد بن فضيل، بهذا الإسناد.

وسيأتي معناه برقم (٣١٢٧) من طريق أبي بشر جعفر بن إياس، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، وجعله موقوفاً عليه، وهذا أصح.

وأخرجه الطبرانى (١١٩٠٧)، والبيهقي في «الدلائل» ١٦٧ / ٧ من طريق عباد بن العوام، عن هلال بن خباب، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: لما نزلت: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ دعا رسول الله ﷺ فاطمة فقال: «إِنَّه قد نَعِيْتُ إِلَيَّ نَفْسِي».

١٨٧٤ - حدثنا محمد بن فضيلٍ، عن يزيد<sup>(١)</sup>، عن عطاءٍ

عن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ يجمع بين الصّلاتيْنِ في السَّفَرِ: المَغْرِبُ وَالعشاءُ، والظَّهيرُ وَالعَصْرُ<sup>(٢)</sup>.

١٨٧٥ - حدثنا محمد بن سلمة<sup>(٣)</sup>، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عكرمة

عن ابن عباسٍ، قال: قال النبي ﷺ: «مَلُوْعُونٌ مَنْ سَبَّ أَبَاهُ، مَلُوْعُونٌ

---

= وأخرج النسائي في «الكبرى» (١١٧١٢)، والطبراني (١١٩٠٣) من طريق أبي عوانة، عن هلال بن خباب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما نزلت: «إذا جاء نصر الله والفتح» نعيت لرسول الله ﷺ نفسه حين نزلت... وهذه أصح من روایة عباد عن هلال. وانظر (٣٢٠١).

(١) تحرف في (م) إلى: زيد.

(٢) حديث صحيح، إسناده صحيح على شرط الشيخين إن كان يزيد: هو ابن أبي حبيب، وليس على شرطهما ولا على شرط واحد منها إن كان يزيد بن أبي زياد الهاشمي، فقد علق له البخاري وروى له مسلم مقروناً، وهو حسن في الشواهد. عطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٤٠٤) عن محمد بن راشد، عن عبد الكريم أبي أمية (وهو ضعيف)، عن عطاء ومجاحد، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كان يجمع بين الصّلاتيْنِ في السَّفَرِ، الظَّهيرُ وَالعَصْرُ، والمَغْرِبُ وَالعشاءُ، وليس يطلب عدواً ولا يطلبه عدو. وانظر (٢١٩١) و(٣٢٨٨) و(٣٣٩٧) و(٣٤٨٠).

وله شاهد متفق عليه من حديث أنس، وهو عند المصنف ٢٤٧/٣، وصححه ابن حبان (١٥٩٢)، وأخر من حديث معاذ أخرجه مسلم (٧٠٦)، وهو عند المصنف ٢٣٦/٥ وصححه ابن حبان (١٥٩١)، وثالث من حديث جابر عند ابن حبان (١٥٩٠).

(٣) تحرف في (م) والأصول التي بأيدينا عدا (ظ٩٦) و(ظ١٤) إلى: مسلم، وصوّبناه من (ظ٩٦) و(ظ١٤) و«أطراف المستند» ١/ الورقة ١٢١ و ١٢٢.

مَنْ سَبَّ أُمَّهُ، مَلُوْنٌ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، مَلُوْنٌ مَنْ غَيَّرَ تُخُومَ الْأَرْضِ،  
مَلُوْنٌ مَنْ كَمَّهُ أَعْمَى عَنِ الظَّرِيقِ، مَلُوْنٌ مَنْ وَقَعَ عَلَى بَهِيمَةٍ، مَلُوْنٌ  
مَنْ عَمِلَ بِعَمَلِ قَوْمٍ لُوتٍ<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده حسن، محمد بن إسحاق قد صرخ بالتحديث عند أحمد (٢٩١٦)،  
ويباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطبراني (١١٥٤٦)، والحاكم ٣٥٦/٤، والبيهقي في «السنن» ٢٣١/٨  
وفي «الشعب» (٥٣٧٣) من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن عمرو، به.  
وأخرجه الخرائطي في «مساوى الأخلاق» (٧٥) من طريق أبي شهاب عبد ربه بن  
نافع، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول  
الله ﷺ: «ملعون من سب أباه، ملعون من سب أمه».

وأخرجه الخرائطي (٤٣٧) من طريق سعيد بن سلمة، عن عمرو، عن عكرمة، عن  
ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «لعن الله من وقع على بهيمة، ولعن الله من عملَ عَمَلَ  
قوم لوط» قالها ثلاثة.

وأخرجه أبو يعلى (٢٥٢١) من طريق محمد بن كريب، عن كريب، عن ابن عباس  
قال: قال النبي ﷺ: «ملعون من انتقص شيئاً من تخوم الأرض بغير حقه». وسيأتي  
الحديث برقم (٢٨١٦) و(٢٩١٣) و(٢٩١٥)، وانظر ما سيأتي برقم (٢٤٢٠).

وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب، أخرجه مسلم، وهو عند المصنف (٩٥٤)  
وفيه: «لعن الله من ذبح لغير الله، ولعن الله من سرق منار الأرض، ولعن الله من لعن  
والده، ولعن الله من آوى محدثاً».

وآخر من حديث أبي هريرة، أخرجه الخرائطي (٤٣٢)، وابن عدي ٦/٢٤٣٤،  
والبيهقي في «الشعب» (٥٤٧٢) من طريق محرز بن هارون، وأخرجه ابن عدي  
٧/٢٥٨٦، والحاكم ٣٥٦/٤ من طريق هارون بن هارون، كلامهما عن الأعرج، عن أبي  
هريرة.

وقوله: «كمه»، أي: أضل.

١٨٧٦ - حدثنا محمد بن سلمة<sup>(١)</sup>، عن ابن إسحاق، عن داود بن حصين، عن عكرمة

عن ابن عباس، قال: رد رسول الله ﷺ زينب ابنته على زوجها أبي العاص بن الربيع بالنكاح الأول، ولم يُحدِّث شيئاً<sup>(٢)</sup>.

١٨٧٧ - حدثنا مروان بن شجاع، حدثني خصيف، عن مجاهد

عن ابن عباس: أنه طافَ معَ معاويةَ بالبيتِ، فجعلَ معاويةَ يستسلمُ للأركانِ كُلُّها، فقال له ابن عباس: لم تستسلمْ هذينِ الرُّكنينِ، ولم يكنْ رسولُ الله ﷺ يستسلمُهما؟ فقال معاوية: ليس شيءٌ من البيتِ مهجوراً.

---

(١) تحرف في (م) والأصول التي بآيدينا عدا (ظ٩) و(ظ١٤) إلى: مسلمة، وصوينة من (ظ٩) و(ظ١٤) و«أطراف المستند» ١ / الورقة ١٢١ و١٢٢.

(٢) إسناده حسن، فقد صرَّح ابن إسحاق بالتحديث عند الترمذى والحاكم. وأخرجه الطبراني (١١٥٧٥) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. وأخرجه أبو داود (٢٢٤٠)، والدارقطنى ٣/٢٥٤ من طريق محمد بن سلمة، به. وأخرجه عبد الرزاق (١٢٦٤٤)، وأبو داود (٢٢٤٠)، والترمذى (١١٤٣)، والطحاوى في «شرح المعانى» ٣/٢٥٦، والحاكم ٣/٢٣٧ و٢٣٨ و٦٣٩-٦٣٨، والبيهقي ٧/١٨٧ من طرق عن محمد بن إسحاق، به. وسيأتي برقم (٢٣٦٦) و(٣٢٩٠).  
وله شاهد من مرسل قتادة عند ابن سعد ٨/٣٢، ومرسل الشعبي عند عبد الرزاق (١٢٦٤٠)، وسعيد بن منصور (٢١٠٧)، وابن سعد ٨/٣٢، والطحاوى ٣/٢٥٦.  
 وسيأتي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص في «المستند» برقم (٦٩٣٨): أن رسول الله ﷺ رد ابنته إلى أبي العاص بمهر جديد، ونكاح جديد. وهو حديث ضعيف.  
وانظر لزاماً «معالم السنن» ٣/٢٥٩-٢٦٠، و«المغني» ١٠/١٠-١١، وانصب الراية، ٣/٢٠٩.

فقال ابن عباس: «لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ» [الأحزاب: ٢١]. فقال معاوية: صَدَقْتَ<sup>(١)</sup>.

١٨٧٨ - حدثنا مروان، حدثني خصيف، عن عكرمة

عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ نهى أن يجمع بين العممة والخالة، وبين العمتين والخالتين<sup>(٢)</sup>.

(١) حسن لغيره، خصيف متابع، وباقى رجاله ثقات.

وأخرجه الطحاوى في «شرح المعانى» ١٨٤/٢ من طريق عتاب بن بشير، عن خصيف، بهذا الإسناد. وانظر (٢٢١٠).

(٢) إسناده ضعيف، خصيف - وهو ابن عبد الرحمن - سيء الحفظ.

وأخرجه أبو داود (٢٠٦٧) من طريق خطاب بن القاسم، عن خصيف، بهذا الإسناد. وانظر ما سيأتي برقم (٣٥٣٠).

وقوله: «وبين العمتين والخالتين» قال في «بذل المجهود» ١٠/٥٠: أي: وبين من هما خالتان لها، والمراد بالخالتين الصغيرة من هي حالة لها والكبيرة عمتها، أو الأبوية وهي أخت الأم من أب، والأمية وهي أخت الأم من أم، وعلى هذا قياس العمتين، ويحتمل أن يكون المراد بالخالتين: الخالة، ومن هي حالة لها أطلق عليها اسم الخالة تغليباً، وكذا العمتين والكلام لمجرد التأكيد، وقال السيوطي نقلأً عن الكمال الدميري: قد أشكل هذا على بعض العلماء حتى حمله على المجاز، وإنما المراد النهي عن الجمع بين امرأتين إحداهما عممة والأخرى خالة، أو كل منهما عممة الأخرى أو كل منها خالة الأخرى، تصوير الأولى أن يكون رجل وابنه فتزوجا امرأة ويتزوجهما فتزوج الأب البنت والابن الأم، فؤلئك لكل منهما ابنة من هاتين الزوجتين - فابنة الأب عممة بنت الابن، وبنـت =

١٨٧٩ - حدثنا مروان، حدثنا خصيف، عن عكرمة

٢١٨/١

عن ابن عباس، قال: إنما نهى رسول الله ﷺ عن الشوب المضمة من قَّ. قال ابن عباس: أَمَا السَّدَى وَالْعَلَمُ، فَلَا تَرِي بَهْ بُاسًا<sup>(١)</sup>.

١٨٨٠ - حدثنا مُعْمَرٌ - يعني ابن سليمان الرَّقِي - قال: قال خصيف: حدثني غير واحد

---

=الابن خالتها، وتصوير العمتين أن يتزوج رجل أمِّ رجل ويتزوج الآخر أمه، فيولد لكل منها ابنة، فابنة كل واحد منها عمّة الأخرى، وتصوير الخالتين أن يتزوج رجل ابنة رجل والأخر ابنته، فولدت لكل منها ابنة، فابنة كل واحد منها هي حالة الأخرى.

(١) حديث صحيح، خصيف قد توبع، وبباقي رجاله ثقات.

وأخرجه أبو داود (٤٠٥٥)، والطحاوي ٤/٢٥٥، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٢٤، و٣/٢٧٠، وفي «الشعب» (٦١٠١) من طريق زهير بن معاوية، والطحاوي ٤/٢٥٥ من طريق شريك، كلاهما عن خصيف، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١١٩٣٩)، والبيهقي في «الشعب» (٦١٠٣) من طريق مسلم بن سلام مولىبني هاشم، عن عبد السلام بن حرب، عن مالك بن دينار، عن عكرمة، به. ومسلم بن سلام لم يوثقه غير ابن حبان.

وأخرجه الطبراني (١٠٨٨) من طريق إسماعيل بن مسلم المكي، عن عمرو بن دينار، عن طاووس، عن ابن عباس. وإسماعيل بن مسلم ضعيف.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٦١٠٢) من طريق إسماعيل بن مسلم، عن عطاء، عن ابن عباس. وسيأتي برقم (١٨٨٠) و(٢٨٥٦) و(٢٨٥٧) و(٢٩٥١).

وفي الباب عن عمر عند البخاري (٥٨٢٨)، ومسلم (٢٠٦٩). وعن أسماء بن أبي بكر عند أبي داود (٤٠٥٤).

المضمة: هو الذي جمّعه حرير، لا يخالطه فيه قطن ولا غيره. والسَّدَى: هو ما يمد طولاً في النسيج. والعلم: رسم الشوب، أو رقمه في أطرافه.

عن ابن عباس: عن المُضْمَّنِ مِنْهُ، وَأَمَّا الْعِلْمُ فَلَا<sup>(١)</sup>.

١٨٨١ - حدثنا عثَّامَ بْنَ عَلَيِّ الْعَامِرِيِّ، حدثنا الأَعْمَشُ، عن حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابَتْ، عن سعيدِ بْنِ جُبَيرٍ

عن ابن عَبَّاسٍ، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْلِي مِنَ اللَّيلِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ فِي سَتَّاً<sup>(٢)</sup>.

١٨٨٢ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا مَعْمَرٌ. وَعَبْدُ الرَّزَاقَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ، عن عَلَيِّ بْنِ حُسَينٍ

عن ابن عباس، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا فِي نَفْرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ - قَالَ عَبْدُ الرَّزَاقَ: مِنَ الْأَنْصَارِ - قَالَ: فَرِمَيَ بَنْجَمَ عَظِيمٍ، فَاسْتَنَارَ، قَالَ: «مَا كُوْتُمْ تَقُولُونَ إِذَا كَانَ مِثْلُ هَذَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟» قَالَ: كَنَا نَقُولُ: يُولَدُ عَظِيمٌ، أَوْ يَمُوتُ عَظِيمٌ - قَلْتُ لِلزَّهْرِيِّ: أَكَانَ يُرمَى بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلَكِنْ غُلَظَتْ حِينَ بُعْثَ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنَّهُ لَا يُرْمَى بِهَا لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاةِ، وَلَكِنْ رَيَّا

(١) هو مكرر ما قبله، وقد عُرف من هؤلاء الذين حدثوا خصيفاً: عكرمةً كما في الإسناد السالف، وسعيد بن جبیر كما في السندي الآتي برقم (٢٨٥٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، عثام بن علي العامري ثقة من رجال البخاري، ومن فوقه من رجال الشیخین.

وأخرجه ابن أبي شيبة /١٦٩ ، وابن ماجه (٢٨٨) و(١٣٢١)، والنسائي في «الكبير» (١٣٤٣)، وأبو يعلى (٢٤٨٥) و(٢٦٨١)، والطبراني (١٢٣٣٧)، والحاكم /١٤٥ من طريق عثام بن علي، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط الشیخین، ووافقه الذهبي!

(٣) قوله: «قال: قال رسول الله ﷺ سقط من (م) ومن الأصول الخطية عدا (ظ٩)=

تبارك اسمُه، إِذَا قَضَى أَمْرًا سَبَّحَ حَمَلَةُ الْعَرْشِ، ثُمَّ سَبَّحَ أَهْلُ السَّمَاءِ الَّذِينَ يَلُونُهُمْ، حَتَّى يَلْغُ التَّسْبِيحُ هَذِهِ السَّمَاءَ الدُّنْيَا، ثُمَّ يَسْتَخْبِرُ أَهْلَ السَّمَاءِ الَّذِينَ يَلُونُ حَمَلَةَ الْعَرْشِ، فَيَقُولُ الَّذِينَ يَلُونُ حَمَلَةَ الْعَرْشِ لِحَمَلَةِ الْعَرْشِ: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ فَيُخْبِرُونَهُمْ، وَيُخْبِرُ أَهْلَ كُلِّ سَمَاءٍ، حَتَّى يَتَهَيَّءَ الْخَبْرُ إِلَى هَذِهِ السَّمَاءِ، وَيَخْطُفُ الْجَنُّ السَّمَعَ فَيُرْمَوْنَ، فَمَا جَأَوْا بِهِ عَلَى وَجْهِهِ، فَهُوَ حَقٌّ، وَلَكُنُّهُمْ يَقْرَفُونَ فِيهِ وَيُزِيدُونَ»<sup>(١)</sup>.

قال عبد الله : قال أبي : قال عبد الرزاق : ويختطف الجن ويرمون .

١٨٨٣ - حدثنا محمد بن مصعب ، حدثنا الأوزاعي ، عن الزهرى ، عن

علي بن حسين

عن ابن عباس ، حدثني رجال من الأنصار من أصحاب رسول الله ﷺ : أنهم كانوا جلوساً مع رسول الله ﷺ ذات ليلة إذ رُمي بنجم ... ذكر الحديث ، إلا أنه قال : «إِذَا قَضَى رَبُّنَا أَمْرًا، سَبَّحَهُ حَمَلَةُ الْعَرْشِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونُهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونُهُمْ، حَتَّى يَلْغُ التَّسْبِيحُ السَّمَاءَ الدُّنْيَا، فَيَقُولُونَ الَّذِينَ يَلُونُ حَمَلَةَ الْعَرْشِ لِحَمَلَةِ الْعَرْشِ: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ، فَيَقُولُونَ: كَذَا وَكَذَا، فَيُخْبِرُ أَهْلَ

= (٤٤) ومنهما أثبتنا .

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين .

أخرجه عبد بن حميد (٦٨٣)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٢٣٨ من طريق عبد الرزاق ، بهذا الإسناد .

وأخرجه الترمذى (٣٢٤) من طريق عبد الأعلى ، عن معمر ، به . وقال : هذا حديث حسن صحيح . وانظر الحديث التالي .

السماءات بعضاً حتى يبلغ الخبر السماء الدنيا، قال: ويأتي الشياطين، فيستمعون الخبر، فيقدرون به إلى أوليائهم، ويرمون به إليهم، فما جاؤوا به على وجهه، فهو حق، ولكنهم يزیدون فيه ويقرفون وينقصون»<sup>(١)</sup>.

١٨٨٤ - حدثنا عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهرى، عن عبد الله بن عبد الله<sup>(٢)</sup>

عن عبد الله بن عباس، وعن عائشة، أنهما قالا: لما نزل برسول الله ﷺ، طرق يُلقي خميصة على وجهه، فلما أغمض رعنها عنه، وهو يقول: «لَعْنَ اللَّهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَاءِهِمْ مَسَاجِدًا». تقول عائشة: يُحَذِّرُهُمْ<sup>(٣)</sup> مثل الذي صنعوا<sup>(٤)</sup>.

(١) صحيح، محمد بن مصعب: هو القرقسانى، فيه كلام من جهة حفظه إلا أن أحمد قال: حدبه عن الأوزاعي مقارب، ثم هو متابع، ومن فوقه ثقات من رجال الشيفين.

وأخرجه مسلم (٢٢٢٩)، والطحاوى في «شرح المشكل» ١١٣/٣، وأبو نعيم في «الحلية» ١٤٣/٣، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٢٠٣-٢٠٤، وفي «دلائل النبوة» ٢/٢٣٦ من طرق عن الأوزاعي، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٤٦٩)، ومسلم (٢٢٢٩)، والنمسائي في «الكبرى» (١١٢٧٢)، والطحاوى ١١٣/٣ من طرق عن الزهرى، به. قوله: «ويقرفون» معناه: يخلطون فيه الكذب.

(٢) تحريف في (م) إلى: عبد الله بن عبد الله بن عباس.

(٣) في (غ) (وـش) (وق) وحاشية (س) (وـص) (وـض): فحذرهم.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيفين. عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى البصري السامي.

=

١٨٨٥ - حدثنا عمرو بن الهيثم، حدثنا شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن أبي

الحكم

عن ابن عباس: أن جبريل عليه السلام أتى النبي ﷺ، فقال: تم  
الشهر تسعاً<sup>(١)</sup> وعشرين<sup>(٢)</sup>.

١٨٨٦ - حدثنا ابن أبي عدي، عن سعيد، عن قتادة، عن عكرمة، قال:  
قلت لابن عباس: صليت الظهر بالبطحاء خلف شيخ أحمق، فكَبَرَ

= وأخرجه عبد الرزاق (١٥٨٨) و(٩٧٥٤) و(١٥٩١٧) عن معمر، بهذا الإسناد. ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أبو عوانة ٣٩٩ / ١، وابن حبان (٦٦١٩).

وأخرجه ابن سعد ٢٥٨ / ٢ عن الواقدي، والبخاري (٣٤٥٣)، والنسائي ٤١-٤٠ / ٢ من طريق عبد الله بن المبارك، كلاماً عن معمر، به.

وأخرجه الدارمي ٣٢٦ / ١، والبخاري (٤٣٥) و(٤٤٤٣) و(٥٨١٥)، ومسلم (٥٣١)، والبيهقي في «السنن» ٤ / ٨٠، وفي «الدلائل» ٧ / ٢٠٣، والبغوي (٣٨٢٥) من طرق عن الزهري، به. وسيأتي في مسند عائشة رضي الله عنها ٦ / ٢٧٥.

قولها: «يحدِّرهم»، قال السندي: أي: أمته، قيل: لأنه يصير بالتدرج تشبيهاً بعبادة الأوثان، قوله: «قبور أنبيائهم»، أي: وصلحائهم، كما في رواية مسلم، وإلا فالنصارى ليس لهم إلا نبي واحد لا قبر له، والله تعالى أعلم.

(١) على حاشية (س) (ض) (ق) (ص): تسعه.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، عمرو بن الهيثم، وأبو الحكم - واسمه عمران بن العمارث السلمي - من رجال مسلم.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٤٤)، والنسائي ٤ / ١٣٨، والطبراني (١٢٧٣٧) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢١٠٣) و(٣١٥٨).

وانظر الحديث الذي رواه ابن عباس عن عمر رضي الله عنهما، وقد تقدم في الجزء الأول من «المسند» برقم (٢٢٢).

شَتَّيْنَ وَعَشْرِينَ تَكْبِيرَةً، يُكَبِّرُ إِذَا سَجَدَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ . قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسَ: تَلَكَ صَلَاتُ أَبِي الْقَاسِمِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ<sup>(١)</sup> .

١٨٨٧ - حَدَثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ . وَابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَثَنَا سَعِيدٌ، الْمَعْنَى  
- وَقَالَ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ: عَنْ سَعِيدٍ - عَنْ أَبِي يَزِيدٍ<sup>(٢)</sup>، عَنْ عِكْرَمَةَ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَرَأَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَوَاتٍ وَسَكَتَ، فَنَفَرَ  
فِيمَا قَرَأَ فِيهِنَّ نَبِيُّ اللَّهِ، وَنَسْكَتُ فِيمَا سَكَتَ: فَقِيلَ لَهُ: فَلَعْلَهُ كَانَ يَقْرَأُ  
فِي نَفْسِهِ! فَغَضِبَ مِنْهَا وَقَالَ: أَتَتْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟!

٢١٩/١      وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّزَاقَ: أَتَتْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ<sup>(٣)</sup> .

(١) حديث صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح، وسعيد - وهو ابن أبي عروبة - اختلط، ورواية ابن أبي عدي - وهو محمد بن إبراهيم - عنه بعد الاختلاط، لكن سيبأني برقم (٣٢٩٤) من رواية يزيد بن هارون، وهو من روى عنه قبل الاختلاط، ثم إن سعيداً قد تبع .

وآخرجه ابن خزيمة (٥٨٢) من طريق ابن أبي عدي، بهذا الإسناد.  
وآخرجه ابن خزيمة بياثر الحديث رقم (٥٨٢)، وابن حبان (١٧٦٥) من طريق هشام الدستوائي، والطبراني (١١٨٣٢) من طريق طلحة بن عبد الرحمن، كلاهما عن قتادة، به .

وآخرجه ابن أبي شيبة ٢٤١/١، والبخاري (٧٨٧)، وأبو يعلى (٢٤٧٨)، وابن خزيمة (٥٧٧)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/٢٢١ من طريق هشيم، عن أبي بشر، عن عكرمة، به .

وآخرجه عبد الرزاق (٢٥٠٦) عن معمر، عن قتادة، قال: جاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ . . . وَسَيَّأَتِي بِرَقْمٍ (٢٢٥٧) و(٢٦٥٦) و(٣٠١٤) و(٣١٠١) و(٣١٤٠) و(٣٢٩٤) .  
(٢) كذا في (ظ٩) و(ظ١٤) و«أطراف المستند» ١/الورقة ١٢٣، وهو الصواب، وفي  
(م) وباقى الأصول الخطية «يزيد» بإسقاط «أبي»، وهو خطأ .

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، وابن أبي عدي ومحمد بن جعفر =

١٨٨٨ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، عن مالك ، عن عبد الله بن الفضل ،  
عن نافع بن جعفر  
عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله ﷺ : « الْأَيُّمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ  
وَلِيَّهَا ، وَالبِكْرُ تُسْتَأْمَرُ فِي نَفْسِهَا ، وَإِذْنُهَا صُمَاتُهَا » (١) .

= وإن كان روايا عن سعيد بن أبي عروبة بعد الاختلاط - قد رواه عنه يزيد بن زريع ، وهو من سمع منه قبل الاختلاط ، ثم إنه قد تطبع . أبو يزيد المدنى احتاج به البخارى في موضع واحد من « صحيحه » (٣٨٤٥) ، روى عن أبي هريرة ، وابن عباس ، وابن عمر ، وأسماء بنت عميس ، وأم أيمن ، وعكرمة مولى ابن عباس ، وغيرهم ، وروى عنه أيوب السختيانى ، وقطن بن كعب ، وجرير بن حازم ، وأبو عامر الخازن ، وأشعث بن جابر الحданى ، وإسماعيل بن مسلم المكي وغيرهم ، وثقة ابن معين وأحمد والذهبى ، وقال أبو حاتم : شيخ ، وأخطأ الحافظ في « التقريب » فقال عنه : مقبول ، وهو يطلق هذه اللفظة على اللين الذى لا يقبل إلا عند المتابعة كما هو صريح كلامه في مقدمته .  
وأخرجه الطبرانى (١٢٠٠٥) من طريق يزيد بن زريع ، عن سعيد ، بهذا الإسناد .  
وأخرجه عبد بن حميد (٥٨٣) ، والطحاوى في « شرح المعانى » ١ / ٢٠٥ من طريق جرير بن حازم ، عن أبي يزيد ، به . ويأتي من طريق أيوب عن عكرمة (٣٠٩٢)  
و(٣٣٩٩) ، وانظر (٢٢٣٨) .

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين .

وأخرجه الدارقطنى ٣ / ٢٤١-٢٤٠ و ٢٤١ من طريق عبد الرحمن بن مهدي ، بهذا الإسناد .

وأخرجه مالك ٢ / ٥٢٤-٥٢٥ ، ومن طريقه أخرجه الشافعى ١٢ / ٢ ، وعبد الرزاق (١٠٢٨٢) ، وسعيد بن منصور (٥٥٦) ، وابن أبي شيبة ٤ / ١٣٦ ، والدارمى (٢١٨٨) ، ومسلم (١٤٢١) (٦٦) ، وأبوداود (٢٠٩٨) ، وابن ماجه (١٨٧٠) ، والترمذى (١١٠٨) ، والنمسائى ٦ / ٨٤ ، والطحاوى في « شرح المعانى » ٣٦٦ / ٤١١ ، وابن حبان (٤٠٨٤) (٤٠٨٧) ، والطبرانى (١٠٧٤٣) (١٠٧٤٤) (١٠٧٤٥) ، والدارقطنى ٣ / ٢٣٩-٢٤٠ ، والطبرانى (١٠٧٤٦) = ٢٤٠ و ٢٤١-٢٤١ ، والبيهقي ١١٨ / ٧ ، والبغوي (٢٢٥٤) .

وأخرجه عبد الرزاق (١٠٢٨٢) ، وابن أبي شيبة ٤ / ١٣٦ ، والطبرانى (١٠٧٤٦) ، =

١٨٨٩ - حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي، حدثني المطلب بن عبد الله بن حنطب<sup>(١)</sup>:

أن ابن عباس كان يتوضأ مرتين، ويسند ذاك<sup>(٢)</sup> إلى رسول الله ﷺ .

١٨٩٠ - حدثنا سفيان<sup>رض</sup>، عن الزهرى<sup>رض</sup>، سمع سليمان بن يسار عن ابن عباس: أن امرأة من خثعم سالت رسول الله ﷺ غدراً جمْعَ ، والفضلُ بْنُ عباس ردهُ، فقالت: إِنَّ فَرِيقَةَ اللَّهِ فِي الْحَجَّ عَلَى عبادِهِ أَدْرَكَتْ أَبِي شِيخاً كَبِيرًا لَا يُسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَمِسِكَ عَلَى الرَّاحْلِ ، فَهَلْ تَرَى أَنَّ أَحُجَّ عَنْهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ»<sup>(٣)</sup>.

= والبيهقي ١١٨ من طرق عن عبد الله بن الفضل، به.  
وأخرجه عبد الرزاق (١٠٢٨٤) عن ابن جريج، عن عثمان بن أبي سليمان، عن رجل، عن عبد الله بن الفضل، به. وسيأتي برقم (١٨٩٧) و(٢١٦٣) و(٢٣٦٥) و(٢٤٨١)، و(٣٠٨٧) و(٣٢٢٢) و(٣٣٤٣) و(٣٤٢١).

الأيم: الشيب، وهي التي دخل بها من قبل.

(١) في (ش) وعلى حاشية (ض) و(ص): ذلك.

(٢) صحيح لغيرة، رجال ثقات رجال الشيختين غير المطلب بن عبد الله بن حنطب، فقد روی له الأربعة، وهو ثقة إلا أنه مدلس، وروايته عن ابن عباس مرسلة فيما قاله أبو حاتم. الأوزاعي: هو عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو.  
وأخرجه الطيالسي (٢٧٦٠) عن عبد الله بن المبارك، عن الأوزاعي، بهذا الإسناد.  
 وسيأتي برقم (٣٥٢٦) و(٤٨١٨).

وأخرجه البخاري (١٧) من طريق سفيان الثوري، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، قال: توضأ النبي ﷺ مرة، وسيأتي عند أحمد (٢٠٧٢).

= (٣) إسناده صحيح على شرط الشيختين. سفيان: هو ابن عيينة.

١٨٩١ - حدثنا سفيانُ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ<sup>(١)</sup>

عن ابن عباسٍ، قال: جئْتُ أَنَا وَالْفَضْلُ، وَنَحْنُ عَلَى أَنَّا، وَرَسُولُ اللَّهِ يُصَلِّي بِالنَّاسِ بِعِرْفَةَ، فَمَرَرْنَا عَلَى بَعْضِ الصَّفَّ، فَنَزَلْنَا عَنْهَا، وَتَرَكْنَا هَا تَرْنَعَ، وَدَخَلْنَا فِي الصَّفَّ، فَلَمْ يَقُلْ لِي رَسُولُ اللَّهِ شَيْئًا<sup>(٢)</sup>.

= وأخرجه الشافعي ١/٣٨٥، والحميدي (٥٠٧)، والدارمي (١٨٣٣)، والنسيائي ٥/١١٧، وابن الجارود (٤٩٧)، وأبو يعلى (٢٣٨٤)، وابن خزيمة (٣٠٣٢) و(٣٠٤٢)، والبيهقي ٤/٣٢٨ و٥/١٧٩ من طرق عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي (٢٦٦٣)، والبخاري (٤٣٩٩) و(٦٢٢٨)، والنسيائي ٥/١١٧-١١٦، وابن خزيمة (٣٠٣١) و(٣٠٣٣)، وابن حبان (٣٩٩٥)، والطبراني ١٨/٧٢٤ و(٧٢٦) و(٧٢٧) و(٧٢٨) و(٧٢٩) و(٧٣١) و(٧٣٤) و(٧٣٥)، والبيهقي ٤/٣٢٨ و٥/١٧٩ من طرق عن الزهري، به. وأخرجه ابن ماجه (٢٩٠٧) من طريق نافع بن جبير، والنسيائي ٥/١١٧ من طريق طاووس، كلاماً عن ابن عباس، به. وسيأتي برقم (٢٢٦٦) و(٣٠٤٩) و(٣٢٣٨) و(٣٣٧٥). وانظر في مسند الفضل (١٨١٨).

(١) تحرف في (م) إلى : (عبد الله)، وهو عبید الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين.

وأخرجه الحميدي (٤٧٥)، وابن أبي شيبة ١/٢٧٨ و٢٨٠ و٢٧٨، والدارمي ١/٣٢٩، ومسلم (٥٠٤) (٢٥٦)، وأبو داود (٧١٥)، وابن ماجه (٩٤٧)، والنسيائي ٢/٦٤، وابن الجارود (١٦٨)، وأبو يعلى (٢٣٨٢)، وابن خزيمة (٨٣٣)، وأبو عوانة ٢/٥٤، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/٤٥٩، والبيهقي ٢/٢٧٦ من طريق ابن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٤١٢)، ومسلم (٥٠٤) (٢٥٥)، وأبو عوانة ٢/٥٥، والطحاوي ١/٤٥٩ من طريقين عن الزهري، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٣٥٧)، وابن خزيمة (٨٣٩) من طريق ابن جريج، عن عبد

١٨٩٢ - حدثنا سفيانُ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عبِيد اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ<sup>(١)</sup>

عن ابن عباس: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمَ الْفَتْحِ، فَصَامَ، حَتَّىٰ إِذَا كَانَ بِالْكَدِيدِ، أَفْطَرَ، وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ بِالْآخِرِ مِنْ فِعْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ.

قيل لسفيان: قوله: «إنما يؤخذ بالآخر» من قول الزهري أو قول ابن عباس؟ قال: كذا في الحديث<sup>(٢)</sup>.

= الكريم، عن مجاهد، عن ابن عباس. وسيأتي برقم (٢٣٧٦) و(٣١٨٤) و(٣١٨٥) و(٣٤٥٤)، وانظر (٢٢٢٢) و(٢٢٩٥) و(٣٠١٧) و(٣١٦٧).

(١) تحرف في (م) إلى: عبد الله بن عبید الله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفين.

وأخرجه الطيالسي (٢٧١٨)، والحميدي (٥١٤)، وابن أبي شيبة ١٥/٣ و١٩ و١٤/٥٠٠، والبخاري (٢٩٥٣)، ومسلم (١١١٣)، والنسائي ١٨٩/٤، والطبرى في «تهذيب الأثار» ١/٩٩، ١٠١-١٠٠، وابن خزيمة (٢٠٣٥)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٤٦ من طريق ابن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مالك ٢٩٤/١، والشافعى ٢٧١/١، وعبد بن حميد (٦٤٨)، والدارمى (١٧٠٨)، والبخاري (١٩٤٤) و(٤٢٧٥)، ومسلم (١١١٣)، والطبرى ١/١٠٢ و٣ و١٠٣، والطحاوى في «شرح المعانى» ٢/٦٤، وابن حبان (٣٥٥٥) و(٣٥٦٣) و(٣٥٦٤)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٤٠، وفي «الدلائل» ٥/٢١، والبغوى (١٧٦٦) من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه بنحوه البخارى (٤٢٧٧) و(٤٢٧٨)، والطبرى ١/٩١ و٩٢ و٩٣ و٩٤، والطحاوى ٢/٦٥، والطبراني (١١٧٠٤) و(١١٩٦٥) من طرق عن عكرمة، عن ابن عباس.

وأخرجه الطبرى ١/٩٨، والطبراني (١١٣٢٥) من طريق محمد بن عبد الرحمن بن

١٨٩٣ - حدثنا سفيان، حدثنا الزهرى، عن عبيد الله

عن ابن عباس : أن سعد بن عبدة سأله النبي ﷺ عن نذرٍ كان على أمّه توفيت قبل أن تقضيه ، فقال : « أقضيه عنها »<sup>(١)</sup> .

١٨٩٤ - حدثنا سفيان، عن الزهرى، عن عبيد الله

عن ابن عباس : أن أبا بكر أقسم على النبي ﷺ ، فقال له النبي ﷺ : « لا تقسم »<sup>(٢)</sup> .

= أبي ليلى، عن عطاء، عن ابن عباس . وقد بين معمر في روايته أن قوله : « إنما يؤخذ بالآخر .. » من كلام الزهرى ، وسيأتي تخرجهما عند حديث رقم (٣٠٨٩) ، وسيأتي برقم (٢٣٩٢) و(٢٨٨٢) و(٣٠٨٩) و(٣٢٥٨) و(٣٤٦٠) ، وانظر (٢٠٥٧) و(٢١٨٥) و(٢٣٥٠) و(٢٣٦٣) و(٣١٦٢) .

والكديد : موضع علىاثنين وأربعين ميلاً من مكة .

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين .

وأخرجه الحميدى (٥٢٢) ، وابن أبي شيبة ٣٨٧/٣ ، ومسلم (١٦٣٨) ، والنسائى ٢٥٤/٧ و٧/٢١-٢٠ ، وأبو يعلى (٢٣٨٣) من طريق سفيان بن عيينة ، بهذا الإسناد .  
وأخرجه مالك ٤٧٢/٢ ، والطیالسی (٢٧١٧) ، وعبد الرزاق (١٥٨٩٩) و(١٦٣٣) ، والبخاري (٢٧٦١) و(٦٦٩٨) ، ومسلم (١٦٣٨) ، وأبو داود (٣٧٠٧) ، وابن ماجه (٢١٣٢) ، والترمذى (١٥٤٦) ، والنسائى ٦/٢٥٤ و٧/٢٠ ، وأبو يعلى ٢٧٨/٣ ، وابن حبان (٤٣٩٣) و(٤٣٩٤) و(٤٣٩٥) ، والبيهقي ٤/٢٥٦ و٦/٢٧٨ ، والبغوي (٢٤٤٩) من طرق عن الزهرى ، به . وسيأتي برقم (٣٠٤٩) و(٣٥٠٦) .

ويأتي في مسند سعد بن عبدة من طريق الزهرى ، عن عبيد الله ، عن ابن عباس ، عن سعد ٦/٧ .

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين .

١٨٩٥ - حدثنا سفيان، عن زيد بن أسلم، عن ابن وعلة عن ابن عباس، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إِنَّمَا إِهَابٌ دُبَغٌ، فَقَدْ طَهَرَ»<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه أبو داود (٣٢٦٧) عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.  
وأخرجه الحميدي (٥٣٦)، ومسلم (٢٢٦٩)، وابن ماجه (٣٩١٨)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٤٠) من طريق سفيان بن عيينة، به.  
وأخرجه الدارمي (٢١٥٦)، ومسلم (٢٢٦٩)، وأبو داود (٣٢٦٩) و(٤٦٣٣) من طريق سليمان بن كثير، والبخاري (٧٠٤٦) و(٧٠٠٠)، وابن حبان (١١١)، والبيهقي ٤٠-٣٩ من طريق يونس بن يزيد الأيلبي، كلاهما عن الزهرى، به.  
وأخرجه مسلم (٢٢٦٩) من طريق الزبيدي، عن عبيد الله أن ابن عباس أو أبي هريرة كان يحدث أن رجلاً... وسيأتي مطولاً برقم (٢١١٣) و(٢١١٤).  
(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشعixin غير ابن وعلة - واسمه عبد الرحمن - فمن رجال مسلم.

وأخرجه الشافعى ١/٢٦، والحميدى (٤٨٦)، وابن أبي شيبة ٣٧٨/٨  
ومسلم (٣٦٦)، وابن ماجة (٣٦٠٩)، والترمذى (١٧٢٨)، والنسائى  
٧/١٧٣، وأبو يعلى (٢٣٨٥)، والطبرى في «تهذيب الأثار» ٨٠٩/٢، وأبو عوانة  
١/٢١٢، والطحاوى فى «شرح المعانى» ٤٦٩/١، وابن حبان (١٢٨٨)، والبيهقي  
١/١٦ من طريق ابن عيينة، بهذا الإسناد.  
وأخرجه مالك ٤٩٨/٢، والشافعى ١/٢٦، والطیالسی (٢٧٦١)، ومسلم (٣٦٦)  
والطحاوى فى «شرح المعانى» ٤٦٩/١، وفي «شرح المشكل» ٤/٢٦٢، وابن حبان  
١٢٨٧، والدارقطنى ٤/٤٦، والبغوى (٣٠٣) من طرق عن زيد بن أسلم، به.  
وأخرجه مسلم (٣٦٦) (١٠٦) و(١٠٧)، والنسائى ١٧٣/٧، وأبو عوانة ٢١٢/١  
٢١٣، والطبرى (١١٩٧)، والطحاوى فى «شرح المعانى» ٤٧٠/١، وفي «شرح  
المشكل» ٤/٢٦٢، والبيهقي ١٧/١٧ من طريق أبي الحى مرثد بن عبد الله، والدارمى =

١٨٩٦ - حدثنا سفيانُ، عن زيادٍ - يعني ابنَ سعدٍ -، عن أبي الزبيرِ، عن أبي

مَعْبُدٍ

عن ابن عباسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اْرْفَعُوا عَنْ بَطْنِ مُحَسْرٍ،  
وَعَلَيْكُمْ بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ».<sup>(١)</sup>

= (١٩٨٦) و(٢٥٧١)، والطبراني (١١٩٥) و(١١٩٦) من طريق القعقاع بن حكيم، وأبو عوانة /١٢١٣، وابن عدي في «الكامل» ٢/٥٦٦ من طريق يحيى بن سعيد الأننصاري، ثلاثةٌ عن عبد الرحمن بن وعلة، به.

وأخرجه الخطيب في «تاریخ بغداد» ٢/٢٩٥ من طريق بسطام بن مسلم، عن أبيه، عن ابن عباس. وسيأتي الحديث برقم (٢٤٣٥) و(٢٥٢٢) و(٢٥٣٨) و(٣١٩٨).  
إلاهاب : الجلد قبل أن يُدْبَغَ.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. زياد بن سعد: هو ابن عبد الرحمن الخراساني نزيل مكة ثم اليمن، وأبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تدرس المكي روى له البخاري مقوًناً، واحتج به مسلم، وأبو معبد: هو نافذ مولى ابن عباس.  
وأخرجه ابن خزيمة (٢٨١٦)، والطحاوي في «شرح المشكل» ٢/٧٢، والطبراني وأخرجه ابن حزم (١٢١٩)، والحاكم ١/٤٦٢، والبيهقي ٥/١١٥ من طرق عن ابن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ٢/٧٢ عن عيسى بن إبراهيم، عن سفيان بن عيينة، عن أبي الزبير، به. ولم يذكر زياداً.

وأخرجه البيهقي ٥/١١٥ من طريق إسماعيل القاضي، عن عليٍّ، عن سفيان، عن زياد.. شك سفيان فقال: إن شاء الله.

وأخرجه الطبراني (١١٠١) من طريق مالك، عن زياد بن سعد، عن أبي الزبير، عن أبي معبد وطاوس، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «مزدلفة كلها موقف، وارتقاء عن بطن محسر، ومني كلها منحر».

وأخرجه الطبراني (١١٢٣١) من طريق ابن أبي مليكة، عن ابن عباس أن النبي ﷺ =

١٨٩٧ - حدثنا سفيان<sup>أ</sup>، عن زياد بن سعد، عن عبد الله بن الفضل، عن

نافع بن جُبَيْرٍ

عن ابن عباس، يَبْلُغُ به النَّبِيُّ ﷺ: «الثَّيْبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيَّهَا، وَالْبِكْرُ يَسْتَأْمِرُهَا أَبُوهَا فِي نَفْسِهَا، وَإِذْنُهَا صُمَاتُهَا»<sup>(١)</sup>.

١٨٩٨ - حدثنا سفيان<sup>أ</sup>، عن إبراهيم بن عقبة<sup>(٢)</sup>، عن كَرِيب

عن ابن عباس قال: كان النَّبِيُّ ﷺ بالرُّوحَاء، فلقي رَكْبًا، فسلَّمَ عليهم، فقال: «مَنْ الْقَوْمُ؟» قالوا: المُسْلِمُونَ. قالوا: فَمَنْ أَنْتُمْ؟ قال: «رَسُولُ اللَّهِ» فَفَزَعَتِ امْرَأَةٌ، فَأَخْذَتْ بَعْضُدِ صَبِيٍّ، فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ مِحْفَتِهَا،

---

قال: «عِرْفَةُ كُلِّهَا مُوقَفٌ، وَارْتَفَعُوا عَنْ بَطْنِ عُرْنَةَ، وَالْمَزْدَلَفَةُ كُلِّهَا مُوقَفٌ، وَارْتَفَعُوا عَنْ بَطْنِ مَحْسَرٍ».

وأخرجه الطبراني (١١٤٠٨) من طريق محمد بن جابر الجعفي، عن يعقوب بن عطاء، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ عِرْفَةٍ مُوقَفٌ، وَارْتَفَعُوا عَنْ بَطْنِ عُرْنَةَ، وَكُلُّ جَمْعٍ مُشْعَرٍ، وَارْتَفَعُوا عَنْ بَطْنِ مَحْسَرٍ».

وأخرجه أيضاً (١١٢٣١) من طريق ابن أبي مليكة، عن ابن عباس، بنحوه.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٨١٧)، والحاكم ٤٦٢/١ من طريق يحيى بن سعيد، عن ابن جريج قال: أخبرني عطاء، عن ابن عباس قال: كان يقال: ارتفعوا عن محسر، وارتفعوا عن عرنات. وانظر في مستند الفضل (١٧٩٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين.

وأخرجه أبو داود (٢٠٩٩) عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٥١٧)، ومسلم (١٤٢١) (٦٧) (٦٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٦٦/٤، وابن حبان (٤٠٨٨)، والطبراني (١٠٧٤٥)، والدارقطني ٢٤٠/٣ و٢٤١-٢٤٢ من طريق سفيان بن عيينة، به. وقد تقدم برقم (١٨٨٨).

(٢) تحرفت في (م) إلى: عن.

فقالت: يا رسول الله، هل لهذا حجٌ؟ قال: «نعم، ولك أجر»<sup>(١)</sup>.

١٨٩٩ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمراً، عن إبراهيم بن عقبة<sup>(٢)</sup>، عن كُرَيْبٍ مولى ابن عباسٍ معناه<sup>(٣)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير إبراهيم بن عقبة، فمن رجال مسلم. كريب: هو ابن أبي مسلم الهاشمي مولاهم المدني أبورشدين مولى ابن عباس.

وأخرجه أبو داود (١٧٣٦) عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي ٢٨٢/١، والطیالسی (٢٧٠٧)، والحمدی (٥٠٤)، ومسلم (٤٠٩)، والنسلی (٤١١)، وابن الجارود (٤١١)، وأبو يعلى (٢٤٠٠)، وابن خزيمة (٣٠٤٩)، والطحاوی فی «شرح معانی الآثار» ٢٥٦/٢، وابن حبان (١٤٤)، والبیهقی ١٥٥/٥، والبغوی (١٨٥٢) من طريق سفیان بن عینة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ص ٤٠٥ (الجزء الذي حققه عمر العمروي) عن وكيع، عن ابن عینة، عن سفیان، عن إبراهیم ومحمد ابني عقبة، عن كريب، به.

وأخرجه مالک ٤٢٢/١، ومن طریقه الشافعی ٢٨٣/١، والطحاوی فی «شرح المعانی» ٢٥٦، وفي «شرح المشکل» ٢٢٩/٣، والبیهقی ١٥٥/٥، والبغوی (١٨٥٣)، وأخرجه الطحاوی فی «شرح المشکل» ٢٢٩/٣ من طریق ابن معین، ٢٣٠/٣ من طریق حماد بن سلمة، والبیهقی ١٥٦-١٥٥/٥ من طریق إسماعیل بن إبراهیم بن عقبة، أربعتهم عن إبراهیم بن عقبة، به. وسيأتي برقم (١٨٩٩) و(٢١٨٧) و(٣٢٠٢) و(٣١٩٦) و(٣١٩٥).

والعُضُد: ما بين المرفق إلى الكتف.

والمحفة: الهدوج لا ثقبة له، ويوضع على ظهر البعير لتركيب فيه المرأة.

(٢) تحرف في (م) إلى: «إبراهيم عن عقبة»، وفي (ش) و(ق) إلى: «ابن إبراهيم»، عن عقبة بن كريب.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر ما قبله.

١٩٠٠ - حدثنا سفيان، حدثنا سليمان بن سحيم - قال سفيان: لم أحفظ عنه غيره - قال: سمعته من إبراهيم بن عبد الله بن معبد بن عباس، عن أبيه

عن ابن عباس، قال: كشف رسول الله ﷺ عن الستارة، والناس صُوفٌ حَلْفٌ أبٌ بكر، فقال: «أيُّها النَّاسُ، إِنَّهُ لَمْ يَقِنْ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النُّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْنَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ أَوْ تُرَى لَهُ» ثم قال: «إِلَّا إِنِّي نُهِيَتُ أَنْ أَقْرَأَ رَأِكُعاً أَوْ سَاجِدًا، فَلَمَّا الرُّكُوعُ، فَعَظَمُوا فِيهِ الرَّبُّ، وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ، فَقَمِنْ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ»<sup>(١)</sup>.

١٩٠١ - حدثنا سفيان، عن أيوب، عن عكرمة ٢٢٠/١

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الشافعي ١/٩٠، وعبد الرزاق (٢٨٣٩)، والحمidi (٤٨٩)، وابن أبي شيبة ١/٢٤٩-٢٤٩ و١١٦/٤٣٦، والدارمي (١٣٢٥) و(١٣٢٦)، ومسلم (٤٧٩) (٢٠٧)، وأبو يعلى (٢٣٨٧)، وابن خزيمة (٥٤٨) و(٥٩٩) و(٦٧٤)، وأبو عوانة ٢/١٧٠ و ١٧١-١٧١، وابن حبان (١٨٩٦) و(١٩٠٠)، والبيهقي ٢/٨٨-٨٧ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٣٢٦)، ومسلم (٤٧٩) (٢٠٨)، والنمساني في «الكبرى» (٧٦٢٣)، والبغوي (٦٢٦) من طريق إسماعيل بن جعفر، وأبو عوانة ٢/١٧١ من طريق عبد العزيز الماجشون، كلاماً عن سليمان بن سحيم، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٦٠٢) من طريق أبي عاصم، عن ابن جريج، عن إبراهيم بن عبد الله ، به.

وقوله: «فَقَمِنْ» بفتح الميم وكسرها، أي: خليق وجدير، قال في «النهاية»: فمن فتح الميم لم يثن وللم يجمع ولم يؤثر، لأنه مصدر، ومن كسر، ثنى وجمع وأنث، لأنه وصف.

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تُعَذِّبُوْا بِعَذَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»<sup>(١)</sup>.

١٩٠٢ - حدثنا سفيان، عن أيبوب، عن عطاء

عن ابن عباس: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ فِي  
الْعِيدِ، ثُمَّ خَطَبَ، فَرَأَى أَنَّهُ لَمْ يُسْمِعِ النِّسَاءَ، فَاتَّاهَنَ فَذَكَرُهُنَّ، وَوَعَظَهُنَّ  
وَأَمْرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي الْخُرْصَ، وَالخَاتِمَ وَالشَّيْءَ<sup>(٢)</sup>.

١٩٠٣ - حدثنا سُفيان، عن عاصم، عن الشعبي

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشعixin غير عكرمة،  
فمن رجال البخاري. أيبوب: هو ابن أبي تميمة السختياني .  
وأخرجه الشافعي ٨٦/٢، والحميدي (٥٣٣)، وابن أبي شيبة ١٤٣ و٣٩ / ١٠ ،  
و١٢ / ٢٦٢ و٣٨٩ - ٣٩٠ ، ١٤ / ٢٧٠ ، والبخاري (٣٠١٧)، وابن ماجه (٢٥٣٥) ، وأبو  
يعلى (٢٥٣٢) ، والطحاوي ٦٣ / ٤ ، والبيهقي ٨ / ١٩٥ و ٩ / ٧١ ، والبغوي (٢٥٦١) من  
طريق سفيان بن عيينة ، بهذا الإسناد . وقد تقدم برقم (١٨٧١) .

(٢) إسناده صحيح على شرط الشعixin . عطاء: هو ابن أبي رباح .  
وأخرجه الشافعي ١٥٥ / ١ ، والحميدي (٤٧٦) ، وابن أبي شيبة ١٦٩ / ٢  
و ٣ / ١١٠ ، والدارمي (١٦٠٣) ، ومسلم (٨٨٤) (٢) ، وابن ماجه (١٢٧٣) ، والنمساني  
١٨٤ / ٣ ، والبيهقي ٢٩٦ / ٣ ، والبغوي (١١٠٢) من طريق سفيان بن عيينة ، بهذا  
الإسناد .

وأخرجه مسلم (٨٨٤) (٣) ، وأبو داود (١١٤٤) ، وابن حزم (١٤٣٧) من طريق  
حمد بن زيد ، وأبو داود (١١٤٣) من طريق عبد الوارث ، كلامها عن أيبوب ، به . وسيأتي  
برقم (١٩٨٣) و(٢٥٩٣) ، وانظر (٢٠٦٢) و(٢١٦٩) و(٢١٧١) و(٢٥٣٣) و(٣٠٦٤) .

عن ابن عباس: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ مِنْ دَلْوِيْ مِنْ زَمْزَمَ قَائِمًا. قال سُفِيَّانُ: كَذَا أَحَسِبْ<sup>(١)</sup>.

١٩٠٤ - حدثنا سُفيان، عن ابن جُدعان، عن عَمِرو بْنِ<sup>(٢)</sup> حَرْمَلَة

عن ابن عباس: شربَ النَّبِيُّ ﷺ، وابنُ عَبَّاسٍ عن يمينه، وخالدُ بْنُ الوليد عن شماله، فقال له النَّبِيُّ ﷺ: «الشُّرْبَةُ لَكَ، وَإِنْ شِئْتَ آتَرْتَ بِهَا خَالِدًا» قال: ما أُوْثِرُ عَلَى سُورِ<sup>(٣)</sup> رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا<sup>(٤)</sup>.

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشعixin. عاصم: هو ابن سليمان الأحوص، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه الحميدى (٤٨١)، وابن أبي شيبة ٢٠٣/٨، ومسلم (٢٠٢٧) (١١٨)، وأبو يعلى (٢٤٠٦)، وابن خزيمة (٢٩٤٥)، والطحاوى ٤/٢٧٣ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٨٣٨).

الخرص، قال ابن الأثير: بالضم والكسر، الحلقة الصغيرة من الحلي، وهو من حلبي الأذن.

(٢) قوله: «عَمِرو بْن» سقط من (م).

(٣) في (ق): ما أُوْثِرُ عَلَى شربِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وفي (م) و(ض): ما أُوْثِرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا.

(٤) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف، ابن جدعان - وهو علي بن زيد - ضعيف، وعمرو بن حرملاة، أو ابن أبي حرملاة - والأصح عمر - لم يرو عنه غير ابن جدعان، ولم يوثقه غير ابن حبان، فهو في عداد المجهولين.

وأخرجه عبد الرزاق (٨٦٧٦)، والحميدى (٤٨٢) عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد، مطولاً.

وأخرجه بنحوه ابن ماجه (٣٤٢٦) من طريق إسماعيل بن عياش، عن ابن جريج، =

١٩٠٥ - حدثنا سُفيان، عن مَعْمَر، عن عبد الله بن عثمان بن خُثيم، عن ابن أبي مُلِيْكَةَ - إن شاء الله - يعني :

استاذن ابن عباس على عائشة، فلم يَرُلْ بها بنو أخيها، قالت: أخاف أن يُزَكِّيني. فلما أذنت له، قال: ما بينك وبين أن تلقى الأحبة إلا أن يفارق الروح الجسد، كنت أحب أزواج رسول الله ﷺ إليه، ولم يكن يُحب رسول الله ﷺ إلا طيباً، وسقطت قلادتك ليلة الأباء، فنزلت فيك آيات من القرآن، فليس مسجداً من مساجد المسلمين إلا يتلى فيه عذرُك آناء الليل، وآناء النهار. قالت: دعني من تركتك يا ابن عباس، فوالله لَوَدَدْتُ<sup>(١)</sup>.

---

= عن الزهرى، عن عبد الله بن عبد الله، عن ابن عباس. وسيأتي برقم (١٩٧٨) و(١٩٧٩) و(٢٥٦٩).

وأصل القصة في استاذن الصغير الجالس على اليمين ثابت في «الصحيحين» من حديث سهل بن سعد.

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، عبدالله بن عثمان بن خثيم من رجاله، وباقى رجال السنن على شرطهما.

وآخرجه الحاكم ٤/٩-٨ من طريق ابن عبيدة، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، بهذا الإسناد.

وآخرجه ابن حبان (٧١٠٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٥ من طريق يحيى بن سليم، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، به.

وآخرجه ابن سعد ٨/٧٤، والمصنف في «فضائل الصحابة» (١٦٤٢)، والبخاري (٤٧٥٣) من طريق عمر بن سعيد بن أبي الحسين، عن ابن أبي مليكة، به.

وآخرجه المصنف في «فضائل الصحابة» (١٦٣٦) من طريق هارون بن أبي =

١٩٠٦ - حدثنا سُفيان، عن لَيْثٍ، عن رجلٍ

عن ابن عباس: أَنَّهُ قَالَ لَهَا: إِنَّمَا سُمِّيَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ لِتَسْعَدِي،  
وَإِنَّهُ لَأَسْمُكَ قَبْلَ أَنْ تُولَّدِي<sup>(١)</sup>.

١٩٠٧ - حدثنا سُفيان، عن عبد الكريـم، عن عكرمة

عن ابن عباس - إِنْ شاءَ اللَّهُ - : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُتَنَفَّسَ فِي  
الْإِنَاءِ، أَوْ يُنْفَخَ فِيهِ<sup>(٢)</sup>.

= إبراهيم، عن ابن أبي مليكة، به.

وأخرجه البخاري (٣٧٧١) و(٤٧٥٤) من طريق ابن عون، عن القاسم بن محمد،  
عن ابن عباس. وسيأتي برقم (٢٤٩٦) و(٣٢٦٢) من طريق عبد الله بن عثمان بن خثيم،  
عن ابن أبي مليكة، عن ذكوان أنه استاذن لابن عباس.

قولها: «لوددت»، قال السندي: فيه اختصار، أي: أَنْ لَمْ أُخْلَقْ، أَوْ نَحْوَذْلَكْ، قالته  
من شدة الخوف أو الخشية من لقاء الله، والنظر في تقصير نفسها.

(١) إسناده ضعيف، لـلـيثـ وـهو ابنـ أـبيـ سـليمـ ضـعـيفـ وـشـيخـ مـجهـولـ.

وأخرجه ابن سعد ٨/٧٥-٧٦ من طريق زهير، عن لـيثـ، عن عبد الرحمنـ بنـ سـابـطـ،  
عنـ ابنـ عـبـاسـ. وقولـ ابنـ عـبـاسـ هـذـاـ، وردـ فـيـ روـاـيـةـ الحـاـكـمـ للـحـدـيـثـ السـابـقـ.

(٢) إسنادـهـ صـحـيـحـ عـلـىـ شـرـطـ الـبـخـارـيـ، عـكـرـمـةـ مـنـ رـجـالـهـ، وـبـاقـيـ السـنـدـ عـلـىـ  
شـرـطـهـمـاـ. عـبـدـ الـكـرـيـمـ: هوـ اـبـنـ مـالـكـ الـجـزـرـيـ الـخـضـرـيـ.

وأخرجه الحميـديـ (٥٢٥)، وابـنـ أـبـيـ شـيـبةـ ٨/٢١٧ـ وـ ٢٢٠ـ وـ ٢٢١ـ، والـدارـاميـ  
(٢١٣٤)، وأـبـوـ دـاـوـدـ (٣٧٢٨)، وابـنـ مـاجـهـ (٣٤٢٩)، والـتـرمـذـيـ (١٨٨٨)، وأـبـوـ عـلـىـ  
(٢٤٠٢)، والـبـيـهـقـيـ فـيـ «الـسـنـنـ» ٧/٢٨٤ـ، وـفـيـ «الـشـعـبـ» (٤)ـ، وـالـبـغـوـيـ (٣٠٣٥)ـ  
مـنـ طـرـيـقـ سـفـيـانـ بـنـ عـيـنةـ، بـهـذـاـ إـسـنـادـ.

وأخرجه ابن مـاجـهـ (٣٤٣٠)ـ مـنـ طـرـيـقـ شـرـيكـ، عـنـ عـبـدـ الـكـرـيـمـ، عـنـ عـكـرـمـةـ، عـنـ  
ابـنـ عـبـاسـ قـالـ: لـمـ يـكـنـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ يـنـفـخـ فـيـ الشـرـابـ.

١٩٠٨ - حدثنا سُفيان، عن منصور، عن سالم، عن كُرَيْبٍ

عن ابن عباس، يَبْلُغُ به النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ  
قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِبْنِي الشَّيْطَانَ، وَجَنِبْ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْنَا،  
فَقُضِيَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ، مَا ضَرَّهُ الشَّيْطَانُ»<sup>(١)</sup>.

١٩٠٩ - حدثنا سُفيان، حدثنا عبد العزيز بن رُفَيع، قال:

دخلت أنا وشدادُ بْنُ مَعْقِلٍ ، على ابن عباس، فقال ابن عباس:  
ما تَرَكَ رَسُولُ الله ﷺ إِلَّا مَا بَيْنَ هَذَيْنِ اللَّوْحَيْنِ . ودخلنا على محمدِ بْنِ  
عليٍّ ، فقال مِثْلَ ذَلِكَ . قال: وكان الْمُخْتَارُ يَقُولُ الْوَحِيَ<sup>(٢)</sup> .

---

= وأخرجه ابن ماجه (٣٤٢٨)، وابن حبان (٥٣١٦)، والطبراني (١١٩٧٨)، والحاكم  
٤/١٣٨ من طريق يزيد بن زريع، عن خالد الحذاء، عن عكرمة، به. وسيأتي برقم  
(٢) (٢٨١٧) و(٣٣٦٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. سفيان: هو ابن عبيدة، ومنصور: هو ابن  
المعتمر، وسالم: هو ابن أبي الجعد، وكريبي: هو ابن أبي مسلم الهاشمي مولاهم  
المدني.

وأخرجه الحميدى (٥١٦)، والترمذى (١٠٩٢)، والنمسائى في «الكبرى» (٩٠٣٠)،  
من طريق سفيان بن عبيدة، بهذا الإسناد. قال الترمذى: حسن صحيح.  
وأخرجه النمسائى في «الكبرى» (٩٠٣١) عن هلال بن العلاء، عن ابن أبي عمر،  
عن سفيان، عن عاصم بن كلوب، عن أبيه، عن ابن عباس. وانظر (١٨٦٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. شداد بن معقل: هو الأسدى الكوفى  
تابعى كبير من أصحاب ابن مسعود وعلي.

وأخرجه البخارى في «صحيحه» (٥٠١٩) في فضائل القرآن: باب من قال: لم يترك  
النبي ﷺ إِلَّا مَا بَيْنَ الدَّفْتَيْنِ ، عن قتيبة بن سعيد، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٧٢) =

= من طريق النفيلي ، كلاماً عن سفيان ، بهذا الإسناد .

قال الحافظ في «الفتح» : وهذه الترجمة للرد على من زعم أن كثيراً من القرآن ذهب لذهب حَمَّـلـتـهـ ، وهو شيءٌ اختلقه الروافض لتصحيح دعواهم أن التنصيص على إمامـةـ عليـ وـاسـتـحـقـاقـهـ الخـلـافـةـ عندـ مـوـتـ النـبـيـ ﷺـ كانـ ثـابـتاـ فيـ الـقـرـآنـ وـأـنـ الصـحـابـةـ كـتـمـوهـ ، وهي دعوى باطلةـ ، لأنـهـمـ لمـ يـكـتـمـواـ مـثـلـ «ـأـنـتـ عـنـديـ بـمـتـزـلـةـ هـارـونـ مـنـ مـوـسـىـ»ـ وـغـيرـهـاـ منـ الـظـواـهـرـ الـتـيـ قدـ يـتـمـسـكـ بـهـاـ مـنـ يـدـعـيـ إـمـامـتـهـ ، كـمـاـ لـمـ يـكـتـمـواـ مـاـ يـعـارـضـ ذـلـكـ أـوـ يـخـصـصـ عمـومـهـ أـوـ يـقـيـدـ مـطـلـقـهـ .

وقد تلطف المصنف في الاستدلال على الرافضة بما أخرجه عن أحد أئمتهم الذين يدعون إمامته وهو محمد بن الحنفية وهو ابن علي بن أبي طالب ، فلو كان هناك شيء ما يتعلّق بأبيه ، لكان هو أحق الناس بالاطلاع عليه ، وكذلك ابن عباس ، فإنه ابن عم علي ، وأشد الناس له لزوماً واطلاعاً على حاله .

وقوله : «وكان المختار» هو المختار بن أبي عبيد بن مسعود التقي ، ذكره ابن عبد البر في «الاستيعاب» ٣/٤٥ ، فقال : كان أبوه من جلة الصحابة رضي الله عنهم ، ولد المختار عام الهجرة ولم يست له صحبة ، ولا رواية ، وأخباره أخبار غير مرضية حكاها عنه ثقات مثل سويد بن غفلة والشعبي وغيرهما ، وكان قد طلب الإمارة إلى أن قتله مصعب بن الزبير بالكوفة سنة سبع وستين ، وكان قبل ذلك معدوداً في أهل الفضل والخير يرائي بذلك كلّه ، ويكتم الفسق ، فظهر منه ما كان يضمّر .

وقال الإمام الذهبي في «السير» ٣/٥٣٩ بعد أن وصفه بقلة الدين : وقد قال النبي ﷺ : «يكون في ثقيف كذاب ومُبِير» (هو في صحيح مسلم ٢٥٤٥) فكان الكذاب هذا ، وادعى أن الوحي يأتيه ، وأنه يعلم الغيب ، وكان المبیر الحجاج قبحهما الله .

وروى أحمد ٥/٢٢٣ ، وابن ماجه ٢٦٨٨ من طريقين عن عبد الملك بن عمير ، عن رفاعة بن شداد الفتياني ، قال : كنت أقوم على رأس المختار ، فلما تبيّنت كذابته هممْتُ وإيمَّ الله أن أُسلِّمُ سيفي فأضرب عنقه حتى ذكرت حدثياً حدثيَّة عمرو بن الحمق قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «من أمن رجلاً على نفسه ، فقتله ، أُعطي لواء الغدر =

١٩١٠ - حدثنا سُفيانُ، قال: وَقَالَ مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيرَ، يَقُولُ:

قال ابن عباسٍ : كان إذا نزلَ على النبيِ ﷺ قُرآنٌ ، يُريدُ أن يَحْفَظَهُ ،  
قال الله عز وجلَّ : « لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ  
إِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ » [القيامة: ١٦] <sup>(١)</sup>.

١٩١١ - حدثنا سُفيانُ، عن عَمْرُو، قال: أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ

= يوم القيمة»، وإسناده صحيح.

ورواه أَحْمَدُ ٢٢٣ / ٥ من طريق السدي عن رفاعة قال: دخلتُ على المختار، فألقى  
لي وسادة، وقال: لو لا أن جبريل قام على هذه، لألقيتها لك، فأردت أن أضرب عنقه،  
فذكرت حديثاً حدثنيه عمرو بن الحمق، قال: قال رسول الله ﷺ: «أُئْمَاءُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنًا  
على دمه فقتله، فأنما من القاتل بريء». وانظر «الإصابة» ٣/٤٩١-٤٩٢.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين.

وأخرجه الحميدي (٥٢٧)، والبخاري في «صحيحه» (٤٩٢٧)، وفي «خلق أفعال  
العباد» (٣٦٢)، والترمذى (٣٣٢٩)، والطبرى في «التفسير» ٢٩/١٨٧ من طريق  
سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٦٣٦) عن أَحْمَدَ بْنَ عَبْدَةَ، والطبرى  
عن أَبِي كَرِيبٍ، كلاماً عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن جبير، به.  
وأخرجه بنحوه النسائي (١١٦٣٥) عن أَحْمَدَ بْنَ سَلِيمَانَ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى،  
عن إِسْرَائِيلَ، عن أَبِي إِسْحَاقَ، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في قوله: « لَا تَحْرُكْ  
بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ » قال: كَانَ يَحْرُكُ لِسَانَهُ مَخَافَةً أَنْ يُفْلِتَ مِنْهُ.

وأخرجه الطبرى ٢٩/١٨٧ من طريق عبد الرحمن، عن سفيان، عن سعيد مرسلأ.

وسيأتي مطولاً برقم (٣١٩١).

عن ابن عباس، أَنَّهُ قَالَ: لِمَا صَلَّى الْفَجْرَ اضطَبَعَ حَتَّى نَفَخَ.  
فَكَنَا نَقُولُ لِعَمِّرٍو: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَنَّمُ  
قَلْبِي»<sup>(١)</sup>.

### ١٩١٢ - حَدَثَنَا سُفيَانُ، عَنْ عَمِّرٍو، عَنْ كُرَيْبٍ

عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ: بَتُّ عِنْدَ خَالِتِي مَيْمُونَةَ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنَ اللَّيلِ،  
قَالَ: فَتَوَضَّأَ وَضْوَءًا خَفِيفًا، فَقَامَ، فَصَنَعَ أَبْنَ عَبَّاسٍ كَمَا صَنَعَ، ثُمَّ  
جَاءَ، فَقَامَ، فَصَلَّى، فَحَوَّلَهُ، فَجَعَلَهُ عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ،  
ثُمَّ اضطَبَعَ حَتَّى نَفَخَ، فَأَتَاهُ الْمَؤْذِنُ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأُ<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. عمرو: هو ابن دينار.  
وأخرجه الحميدى (٤٧٢) و(٤٧٣)، والبخارى (١٣٨) و(٨٥٩)، ومسلم (٧٦٣)  
(١٨٦)، وابن خزيمة (١٥٢٤) و(١٥٣٣)، وأبو عوانة ٣١٨-٣١٧/٢ من طريق سفيان بن  
عيينة، بهذا الإسناد. وبعضهم يرويه مطولاً. وقوله: «تنام عيناي...» لم يرفعه أحد من  
هؤلاء إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وليس هو في رواية ابن خزيمة وأبي عوانة، وقد صحَّ مرفوعاً من  
حديث عائشة وسيأتي في «المسنن» ٣٦/٦، ومن حديث أبي هريرة وسيأتي أيضاً فيه  
٢٥١/٢.

وأخرجه البخارى (٧٢٦)، والنمسائي ٢١٥/١ من طريق داود العطار، عن عمرو بن  
دينار، به. وفيه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ صَلَّى وَرَقْدَ، فَجَاءَهُ الْمَؤْذِنُ، فَقَامَ وَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.  
وأخرجه بنحوه الطبراني (١٢١٧٢) من طريق بكير بن عبد الله، عن كريب، به.  
 وسيأتي بأطول مما هنا برقم (١٩١٢) و(٢٠٨٤) و(٢١٩٦) و(٢٥٦٧) و(٣١٩٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين.  
وأخرجه باختصار ابن ماجه (٤٢٣)، وابن خزيمة (٤٨٤) من طريق سفيان بن عيينة،  
بهذا الإسناد.  
وأخرجه الترمذى (٢٣٢) من طريق داود العطار، عن عمرو بن دينار، به. وقال:  
حسن صحيح.

١٩١٣ - حدثنا سفيان، عن عمرو، عن سعيد بن جبير  
 عن ابن عباس، قال: سمعت النبي ﷺ يخطب، وهو يقول: «إنكم ملاؤ الله حفاةً عراةً غرلاً»<sup>(١)</sup>.

١٩١٤ - حدثنا سفيان، عن عمرو، عن سعيد بن جبير  
 عن ابن عباس، يقول<sup>(٢)</sup>: كنَّا مع رسول الله ﷺ، فخرَّ رجلٌ عن بيته فُوقَصَ، فماتَ، وهو مُحْرِمٌ، فقال رسول الله ﷺ: «اغسلوه بماء وسدر، وادفنوه في ثوبه، ولا تُخْمِروا رأسه، فإنَّ الله عزَّ وجلَّ يَعْثِيَهُ يوم القيمة مهلاً» وقال مرت: «يهلل»<sup>(٣)</sup>.

= وأخرجه بنحوه مطولاً النسائي في «الكبرى» (١٣٣٩) من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن كريب، به. وانظر تمام تخریجه في الحديث السابق، فهو قطعة منه، وسيأتي برقم (٢٠٨٣) و(٢٠٨٤) و(٢١٩٦) و(٢٣٢٥) و(٢٥٦٧) و(٣٠٦٠) و(٣١٩٤) و(٣٣٧٢) و(٣٤٣٧)، وانظر (١٨٤٣) (٣١٦٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين.

وأخرجه الحميدي (٤٨٣)، وابن أبي شيبة ١٣/٢٤٦-٢٤٧، والبخاري (٦٥٢٤) و(٦٥٢٥)، ومسلم (٢٨٦٠) (٥٧)، والنسائي ٤/١١٤، وأبو يعلى (٢٣٩٦) من طريق سفيان بن عبيدة، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (١٩٥٠) و(٢٠٢٧)، ومطولاً برقم (٢٠٩٦) و(٢٢٨١) و(٢٢٨٢)، وانظر (٢٣٢٧).

وغرلاً: جمع أغفل، وهو الأقلف، وهو من بقية غرفته، وهي الجلدة التي يقطعها الخاتن من الذكر.

(٢) على حاشية (س) (ص) (ض): سمعت ابن عباس يقول.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيفين.

وأخرجه الشافعي ١/٢٠٥، والحميدي (٤٦٦)، وابن أبي شيبة ١٤/٢٠٦، ومسلم (١٢٠٦) (٩٣)، وأبو داود (٣٢٣٨)، والترمذى (٩٥١)، وابن الجارود (٥٠٦)، والطحاوى في «شرح المشكّل» (٢٥٦) و(٢٥٧)، والطبراني (١٢٥٢٣)، والدارقطنى =

١٩١٥ - حدثنا سُفِيَّانُ، عن إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي<sup>(١)</sup> حُرَّةَ، عن سعيد بْنِ جُبَيْرٍ عن ابن عباس: «وَلَا تُقْرِبُوهُ طِيبًا»<sup>(٢)</sup>.

١٩١٦ - حدثنا سُفِيَّانُ، عن عَمْرِو، عن عِكْرَمَةَ عن ابن عباس في قوله عز وجل: «وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكُمْ إِلَّا فَتَنَّةً لِلنَّاسِ» [الإِسْرَاءٌ: ٦٠]، قال: هي رُؤْيَا عَيْنٍ رَأَهَا<sup>(٣)</sup> النَّبِيُّ ﷺ لِيَلَّةً أَسْرِيَّ بِهِ<sup>(٤)</sup>.

= ٢٩٦/٢ ، والبيهقي ٣٩٠ / ٣ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.  
وأخرجه البخاري (١٢٦٨) و(١٨٤٩)، ومسلم (١٢٠٦) (٩٤) و(٩٨)، وأبو داود (١٢٥٢٩)، وابن ماجه (٣٠٨٤)، وابن حبان (٣٩٥٨)، والطبراني (١٢٥٢٤) و(١٢٥٢٥) و(١٢٥٢٩) و(١٢٥٢٧) و(١٢٥٢٨) و(١٢٥٣٠) و(١٢٥٣١) و(١٢٥٣٢) و(١٢٥٣٣)، والدارقطني ٢٩٥-٢٩٦، والبيهقي ٣٩١ / ٣، و٥٣ / ٥٣ و٥٤ من طرق عن عمرو بن دينار، به. وقد تقدم برقم (١٨٥٠).

(١) لفظة «أبي» سقطت من (م).

(٢) إسناده صحيح، إبراهيم بن أبي حرة: هو النصيبي نسبة إلى نصيبيين مدينة بالجزيرة نزيل مكة، وثقة ابن معين وأحمد، وقال أبو حاتم وابن عدي: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقى رجاله ثقات من رجال الشيفيين.

وأخرجه الشافعي ٢٠٥ / ١، والحميدى (٤٦٧)، والبيهقي ٥٤ / ٥ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٨٥٠). وانظر ما قبله.

(٣) على حاشية (س) (و) (ص) (و) (ض): أربها.

(٤) إسناده صحيح على شرط البخاري.

وأخرجه البخاري (٣٨٨٨) (٤٧١٦) و(٦٦١٣)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٦٢)، والترمذى (٣١٣٤)، والنمسائى في «الكبرى» (١١٢٩٢)، والطبرى (١١٠ / ١٥) وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٢٠١ و ٢٠٢-٢٠١، وابن حبان (٥٦)، والطبرانى =

١٩١٧ - حدثنا سُفيانُ، عن عَمِّرو، عن جابرِ بنِ زيدٍ

عن ابن عباسٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ - وقال مرتاً سمعتُ النبيَّ

= (١١٦٤١)، والحاكم ٢/٣٦٢، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٣٦٥، والبغوي (٣٧٥٥) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٣٥٠٠).

قال ابنُ الجوزي في «زاد المسير» ٥/٥٣ في تفسير قوله تعالى : «وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا  
التي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فَتَنَّةً لِلنَّاسِ»: في هذه الرؤيا قولان :

أحدهما: أنها رؤيا عَيْنٌ، وهي ما أَرَى ليلاً أسرى به من العجائب والأيات، روى عكرمة عن ابن عباس، قال: هي رؤيا عين، وهي ما أَرَى ليلاً أسرى به. وإلى هذا المعنى ذهب الحسن، وسعيد بن جبیر، ومجاهد، وعكرمة، ومسروق، والنخعی، وقتادة، وأبو مالک، وأبو صالح، وابن جریج، وابن زید في آخرين.

فعلى هذا يكون معنى الفتنة: الاختبار، فإن قوماً آمنوا بما قال، وقوماً كفروا.

قال ابن الأَبْيَارِي: المختار في هذه الرؤية أن تكون يَقْظَةً، ولا فرق بين أن يقول القائل: رأيت فلاناً رؤية ورأيته رؤيا، إلا أن الرؤية يَقْلُ استعمالها في المنام، والرؤيا يَكُرُّ استعمالها في المنام، ويجوز كل واحد منها في المعنيين.

والثاني: أنها رؤيا منام، فقد كان رسولُ الله ﷺ أَرَى أنه يدخل مكة هو وأصحابه، وهو يومئذ بالمدينة، فعَجَّلَ قبل الأجل فرَدَّه المشركون، فقال أنس: قد رُدَّ وقد حدثنا أنه سيدخلها، فكان رجوعُهم فتتهم. رواه العوفي - وهو ضعيف - عن ابن عباس.

ورَجَحَ ابن جرير الطبرى ١٥/١٣ القول الأول، فقال: وأَوْلَى الأقوال في ذلك بالصواب قول من قال: عنى به رؤيا رسول الله ﷺ ما رأى من الآيات والعبير في طريقه إلى بيت المقدس ليلاً أسرى به، قال: وإنما قلنا: ذلك أولى بالصواب، لإجماع الحجّة من أهل التأویل على أن هذه الآية إنما نزلت في ذلك، وإيّاه عنى الله عز وجل بها، فإذا كان ذلك كذلك، فتأویل الكلام: وما جعلنا رؤياك التي أَرَيْنَاكَ ليلاً أَسْرَيْنَا بك من مكة إلى بيت المقدس إلا فتنة للناس، يقول: إلا بلاء للناس الذين ارتدوا عن الإسلام لما أخبروا بالرؤيا التي رأها عليه الصلاة والسلام، وللمشركين من أهل مكة الذين ازدادوا لسماعهم ذلك من رسول الله ﷺ تماديًّا في غيهم، وكفراً إلى كفرهم.

**يَخْطُب يَقُولُ** - «مَن لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ، فَلَيْلِبِسْ خُفْيَنِ، وَمَن لَمْ يَجِدْ إِزارًا، فَلَيْلِبِسْ سَرَاوِيلَ»<sup>(١)</sup>.

١٩١٨ - حدثنا سُفيانُ، قال عَمْرُو: أَخْبَرَنِي جَابُرُ بْنُ رَيْدٍ

أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسَ يَقُولُ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ تَعَالَى ثَمَانِيًّا جَمِيعًا، وَسَبْعَاً جَمِيعًا. قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا الشَّعْنَاءِ، أَظُنُّهُ أَخْرَ الظَّهَرَ، وَعَجَّلَ الْعَصْرَ، وَأَخْرَ الْمَغْرِبَ، وَعَجَّلَ الْعِشَاءَ؟ قَالَ: وَإِنَّا أَظَنُّ ذَلِكَ<sup>(٢)</sup>.

١٩١٩ - حدثنا سُفيانُ، قال عَمْرُو:

قَالَ أَبُو الشَّعْنَاءِ: مَنْ هِيَ؟ قَالَ: قُلْتُ: يَقُولُونَ: مَيْمُونَةُ. قَالَ:

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عمرو: هو ابن دينار المكي.  
وأخرجه الشافعي ٣٠٢/١، والحميدى (٤٦٩)، وابن أبي شيبة ٤٠٠/٤، ومسلم  
(١١٧٨) (٤)، وأبو يعلى (٢٣٩٥)، والطحاوى ١٣٣/٢، والدارقطنى ٢٣٠/٢،  
والبيهقي ٥٠/٥ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وانظر (١٨٤٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٢٣)، والحميدى (٤٧٠)، وابن أبي شيبة  
٤٥٦/١٤٥، والبخارى (١١٧٤)، ومسلم (٧٠٥) (٥٥)، والنسائي ١/٢٨٦،  
والطحاوى ١/١٦٠، والبيهقي ٣/١٦٦ و١٦٨ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.  
وأخرجه الطيالسى (٢٦١٣)، وعبد الرزاق (٤٤٣٦)، والبخارى (٥٤٣)، ومسلم  
(٧٠٥) (٥٦)، وأبو داود (١٢١٤)، والطحاوى ١/١٦٠، وابن حبان (١٥٩٧)،  
والطبرانى (١٢٨٠٥) و(١٢٨٠٦) و(١٢٨٠٧) و(١٢٨٠٨)، والبيهقي ٣/١٦٧ من طرق  
عن عمرو بن دينار، به. وسيأتي برقم (٢٤٦٥) و(٢٥٨٢) و(٣٤٦٧)، وانظر (١٩٥٣).  
وقوله «أَنَا أَظُنُّ ذَلِكَ»: يزيد أنه تلا جمع بين الصالحين جمعاً صورياً بتأخير الظهر  
إلى آخر وقتها، وتعجيز العصر في أول وقتها، وسيأتي تفصيل ذلك عند الحديث رقم  
(١٩٥٣).

أخبرني ابن عباسٌ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَكَحَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرَمٌ<sup>(١)</sup> .

١٩٢٠ - حَدَثَنَا سُفِيَّانُ، عَنْ عَمِّرُو، عَنْ عَطَاءٍ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ<sup>(٢)</sup> : أَنَا مِمَّنْ قَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةَ الْمُزَدَّلَفَةِ فِي ضَعْفَةِ أَهْلِهِ . وَقَالَ مَرَّةً : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدَّمَ ضَعْفَةَ أَهْلِهِ<sup>(٣)</sup> .

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. أبو الشعثاء: هو جابر بن زيد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ص ١١٨ (الجزء الذي حققه عمر العمروي)، والبخاري (٥١٤)، ومسلم (١٤١٠) (٤٦)، وابن ماجه (١٩٦٥)، وأبو يعلى (٢٣٩٣)، والطحاوي ٢٦٩/٢ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدى (٥٠٣) بأطول مما هنا عن سفيان، حدثنا عمرو، أخبرني أبو الشعثاء أنه سمع ابن عباس يقول: نَكَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرَمٌ، فقال أبو الشعثاء: من تراها يا عمرو؟ فقلت: يَزْعُمُونَ أَنَّهَا مَيْمُونَةُ، فقال: هَذَا أَخْبَرْنِي ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَكَحَ وَهُوَ مُحْرَمٌ.

وأخرجه ابن سعد ١٣٦/٨، ومسلم (١٤١٠) (٤٧)، والترمذى (٨٤٤)، والنمسائى (١٩١)، والبيهقي ٢١٠/٧ من طريق داود بن عبد الرحمن العطار، عن عمرو بن دينار، به.

وسيأتي برقم (٢٠١٤) و(٢٤٣٧) و(٢٩٨٠) و(٢٩٨١) و(٣١٦) و(٤٣١٣)، وانظر (٢٢٧٣) و(٢٣٩٣) و(٢٥٦٠).

وانظر الكلام على هذا الحديث فيما سيأتي برقم (٢٢٠٠).

(٢) قوله: «أنه قال» ليس في الأصول الخطية والنسخ المطبوعة وأثبتناه من (ص).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيختين. عطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه الحميدى (٤٦٤)، ومسلم (١٢٩٣) (٣٠٢)، وابن ماجه (٣٠٢٦)، والنمسائى ٢٦١/٥، وابن الجارود (٤٧٢)، وابن خزيمة (٢٨٧٠) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١١٣٨٥) من طريق معقل بن عبيد الله، عن عمرو بن دينار، به.

١٩٢١ - حدثنا سُفيانُ، عن عَمِّرُو، عن عطاءٍ

عن ابن عباسٍ : إِنَّمَا رَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَوْلَ الْكَعْبَةِ لِيُرِيَ  
الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ (١) .

= وأخرجه أبو داود (١٩٤١)، والنسائي ٥/٢٧٢، والطبراني (١١٢٨٥) و(١١٢٨٧)  
و(١١٣٥٣) و(١١٣٥٤) و(١١٣٦٠) و(١١٤٨٩) و(١١٤٩٩) من طرق عن عطاء، به.  
وأخرجه الطبراني (١١٢١٢) من طريق عمرو بن الحارث، عن عمرو بن دينار، عن  
ابن عباس.

وأخرجه الشافعي ١/٣٥٧، والطيبالسي (٢٧٥٨)، والحميدي (٤٦٣)، والبخاري  
(١٦٧٨)، ومسلم (١٢٩٣) (٣٠٠) و(٣٠١)، وأبو داود (١٩٣٩)، والنسائي ٥/٢٦١،  
وأبو يعلى (٢٣٨٦)، وابن خزيمة (٢٨٧٢)، وابن حبان (٣٨٦٥)، والطبراني (١١٢٦٠)  
(١١٢٦١)، والبيهقي ٥/١٢٣، والبغوي (١٩٤١) من طرق عن عبيد الله بن أبي يزيد،  
عن ابن عباس. وسيأتي برقم (٢٤٦٠) و(٣١٥٩) و(٣٢٢٩)، وانظر (٢٠٨٢) و(٤)  
(٢٢٣٩) و(٢٤٥٩) و(٢٩٣٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشعixin.

وأخرجه الحميدي (٤٩٧)، والبخاري (٤٢٥٧)، ومسلم (١٢٦٦) (٢٤١)،  
والنسائي ٥/٢٤٢، وأبو يعلى (٢٣٣٩)، وابن خزيمة (٢٧٧٧)، والطبراني (١١٣٨١)  
والبيهقي ٥/٨٢ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١١٢٨٨) من طريق عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، به.  
وأخرجه الطبراني (١١٢١٩) من طريق حسن بن صالح، عن عمرو بن دينار، عن  
ابن عباس.

وأخرجه الترمذى (٨٦٣) من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، والطبراني  
(١٠٩٥٨) من طريق ليث، كلاهما عن طاووس، عن ابن عباس. وانظر ما سيأتي برقم  
(٢٠٢٩) و(٢٣٠٥) و(٢٦٣٩) و(٣٣٤٧).

يقال : رَمَلَ يَرْمُلُ رَمَلًا وَرَمَلَاتًا : إِذَا أَسْرَعَ فِي الْمَشِيَةِ وَهَزَّ مِنْكِبِيهِ .

١٩٢٢ - حدثنا سفيان، قال عمرو أوّلًا: فحافظناه عن طاووس، وقال مرةً:  
أخبرني طاووس

عن ابن عباسٍ : أن رسول الله ﷺ احتجم وهو محرمٌ<sup>(١)</sup>.

١٩٢٣ - قال أبي : وقد حدثنا سفيان ، وقال : عمرو ، عن عطاء وطاوس

عن ابن عباسٍ : أن النبي ﷺ احتجم وهو محرمٌ<sup>(٢)</sup>.

١٩٢٤ - قال أبي : وقال سفيان : عن عمرو ، عن عطاء

عن ابن عباس ، أن النبي ﷺ ، قال : «إذا أكل أحدكم ، فلا يمسح  
يده حتى يلعقها أو يلعقها»<sup>(٣)</sup>.

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين.

وأخرجه الطبراني (١٠٨٥٣) من طريق أحمد بن حنبل ، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٢٣٩٠) ، والطبراني (١٠٨٥٣) من طريق سفيان بن عيينة ، به.

وأخرجه الطبراني (١٠٨٥٣) من طريق سلمة بن سليمان ، عن ابن جريج ، عن  
عمرو بن دينار ، به . وسيأتي برقم (٣٥٢٤) . وانظر ما بعده .

(٢) إسناده صحيح على شرطهما ، وانظر ما قبله .

وأخرجه أبو داود (١٨٣٥) عن أحمد بن حنبل ، بهذا الإسناد .

وأخرجه الشافعي ٣١٩/١ ، والحميدي (٥٠٠) ، والدارمي (١٨٢١) ، وعبد بن  
حميد (٦٢٢) ، والبخاري (١٨٣٥) و(٥٦٩٥) ، ومسلم (١٢٠٢) (٨٧) ، والترمذى  
(٨٣٩) ، والنسائي ١٩٣/٥ ، وابن الجارود (٤٤٢) ، وابن خزيمة (٢٦٥١) ، والطبراني  
(١١٣٨٧) ، والبيهقي ٦٤/٥ ، والبغوي (١٩٨٤) من طريق سفيان بن عيينة ، به .

وأخرجه ابن خزيمة (٢٦٥٥) ، والطبراني (١١٥٠٠) من طريق التعمان بن المندز ،  
عن عطاء ومجاهد وطاوس ، عن ابن عباس . وانظر (١٨٤٩) و(٢٦٦٦) .

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيفين .

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣١٧/٣ من طريق أحمد بن حنبل ، بهذا الإسناد . =

١٩٢٥ - حدثنا سفيانُ، عن عَمِّرُو، عن عطاءٍ

عن ابن عباس، قال: لَيْسَ الْمُحَصَّبُ بِشَيْءٍ، إِنَّمَا هُوَ مَنْزَلٌ نَّزَلَهُ  
رَسُولُ اللهِ ﷺ<sup>(١)</sup>.

١٩٢٦ - حدثنا سُفِيَّانُ، عن عَمِّرُو، عن عطاءٍ. وابن جُرَيْجٍ، عن عطاءٍ

= وأخرجه الحميدي (٤٩٠)، وابن أبي شيبة ٢٩٤/٨، والدارمي (٢٠٢٦)  
والبخاري (٥٤٥٦)، ومسلم (٢٠٣١) (١٢٩)، وابن ماجه (٣٢٦٩)، والنسائي في  
«الكبرى» (٦٧٧٥)، وأبو يعلى (٢٥٠٣)، والطبراني (١١٣٨٠)، والبغوي (٢٨٧٥) من  
طريق سفيان بن عيينة، به. وسيأتي برقم (٢٦٧٢) (٣٢٣٤) و(٣٤٩٩).

قال البيهقي : إن قوله : «أو» شك من الرواية ، ثم قال : فإن كانا جمِيعاً محفوظين ،  
فإنما أراد أن يلعقها صغيراً ، أو من يعلم أنه لا يتقدَّر بها ، ويحتمل أن يكون أراد أن يلعق  
أصبعه فمه ، فيكون بمعنى يلعقها.

وفي الباب عن أبي هريرة في «المستند» ٢/٣٤١ وعن جابر فيه أيضاً ٣٠١/٣.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين.

وأخرجه الحميدي (٤٩٨)، وابن أبي شيبة ص ١٧٤ (الجزء الذي حققه عمر  
العمروي)، والدارمي (١٨٧٠)، والبخاري (١٧٦٦)، ومسلم (١٣١٢)، والترمذى  
(٩٢٢)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٠٩)، وأبو يعلى (٢٣٩٧)، وابن خزيمة (٢٩٨٩)  
والطحاوى في «شرح معانى الآثار» ٢/١٢٢، والطبراني (١١٣٨٢)، والبيهقي ٥  
من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٢٠٨)، والطبراني (١١٢١٨) من طريق  
الحسن بن صالح، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس. وسيأتي برقم (٣٢٨٩)  
و(٣٤٨٨).

والمحصب بتشديد الصاد المفتوحة: موضع بين مكة ومنى ، وهو إلى منى أقرب ،  
وكان رسول الله ﷺ نزل به ، لأنَّه أسمَحَ لخروجه كما رواه البخاري (١٧٦٥) عن عائشة ،  
وليس بُسْتَةٍ من سنن الحج.

عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ أَخْرَهَا حَتَّى ذَهَبَ مِنَ اللَّيلِ مَا شَاءَ اللَّهُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَامَ النِّسَاءُ وَالْوَلْدَانُ. فَخَرَجَ فَقَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَشْقَى عَلَى أُمَّتِي، لَأُمْرِتُهُمْ أَنْ يُصَلُّوهَا هَذِهِ السَّاعَةَ»<sup>(١)</sup>.

١٩٢٧ - حدثنا سفيان، عن عمرو، عن طاوس

عن ابن عباس، قال: أَمِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعٍ، وَنُهِيَّ أَنْ يَكُفَّ شَعَرَهُ وَثِيَابَهُ<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين.

وآخرجه الحميدى (٤٩٢)، والبخارى (٧٢٣٩)، والنمسائى /١ ٢٦٦، وأبو يعلى (٢٣٩٨)، وابن خزيمة (٣٤٢)، وأبو عوانة /١ ٣٦٥ من طريق سفيان، بهذا الإسناد. وهو عند البخارى وأبي عوانة من طريق عمرو عن عطاء مرسلاً، لم يذكر ابن عباس. وأخرجه الدارمى (١٢١٥)، وابن حبان (١٥٣٣) من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار وحده، به.

وآخرجه أبو عوانة /١ ٣٦٤ من طريق سفيان، عن ابن جريج وحده، به.

وآخرجه عبد الرزاق (٢١١٣)، وابن أبي شيبة /١ ٣٣١، والطبرانى (١١٣٩٠) من طريقين، عن محمد بن مسلمة، عن عمرو بن دينار وحده، به. وأخرجه الطبرانى (١١٣٥٨) من طريق إبراهيم الصائغ، عن عطاء، به. وسيأتي برقم (٢١٩٥) و(٣٤٦٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفيين.

وآخرجه الطبرانى (١٠٨٥٨) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. وأخرجه الشافعى /١ ٩١، والحميدى (٤٩٣)، والنمسائى /٢ ٢١٦، وأبو يعلى (٢٣٨٩)، وابن الجارود (١٩٩)، والطبرانى في «تهذيب الأثار» /١ ٢٠١، وابن خزيمة (٦٣٤)، وأبو عوانة /١ ١٨٢، والطحاوى /١ ٢٥٦، والطبرانى (١٠٨٥٧) من طريق سفيان بن عيينة، به.

وآخرجه عبد الرزاق (٢٩٧١) و(٢٩٧٢) و(٢٩٧٣)، وعبد بن حميد (٦١٧)، والبخارى (٨١٥) و(٨١٦)، ومسلم (٤٩٠) (٤٩١)، وأبو داود (٨٨٩)، وابن ماجه =

١٩٢٨ - حدثنا سُفيان، عن عمرو، عن طاوس، قال:

سمعتُ ابن عباس قال: أَمَا الْذِي نَهَىْ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَنْ يُبَاعَ حَتَّىْ يُقْبَضَ، فَالظَّعَامُ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِرَأْيِهِ: وَلَا أَحْسِبُ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا مِثْلَهُ<sup>(١)</sup>.

١٩٢٩ - حدثنا محمد بن عثمان بن صفوان بن أمية الجمحي<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا الحكيم بن أبيان، عن عكرمة

= (٨٨٣) و(١٠٤٠)، والترمذى (٢٧٣)، والنسائي ٢٠٨/٢ و٢١٥، وأبو يعلى (٢٤٣١)، والطبرى ١٩٩/١ و٢٠٠ و٢٠١ و٢٠٢، وابن خزيمة (٦٣٢) و(٦٣٣)، وأبو القاسم البغوى في «الجعديات» (١٦٨٨)، والطحاوى ١/٢٥٦، وابن حبان (١٩٢٣)، والطبرانى في «الكبير» (١٠٨٥٦) و(١٠٨٥٩) و(١٠٨٦١) و(١٠٨٦٢) و(١٠٨٦٣) و(١٠٨٦٤) و(١٠٨٦٥) و(١٠٨٦٧) و(١٠٨٦٦) و(١٠٨٦٨)، وفي «الصغير» (٩١) من طرق عن عمرو بن دينار، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٦١ و٤٣٥، والطبرى ١/٢٠١ و٢٠٢ و٢٠٣، وابن حبان (١٩٢٤)، والطبرانى (١٠٩٦٠) و(١١٠٠٦) و(١١٠٠٧) و(١١٠١١) و(١١٠١٤) والبيهقي ١٠٣/٢ من طرق عن طاوس، به. وسيأتي برقم (١٩٤٠) و(٢٣٠٠) و(٢٤٣٦) و(٢٤٣٧) و(٢٥٨٨) و(٢٥٩٠) و(٢٥٩٦) و(٢٦٥٨) و(٢٧٧٧) و(٢٩٨٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين.

وأخرجه الشافعى ١٤٢/٢، والحميدى (٥٠٨)، والبخارى (٢١٣٥)، ومسلم (١٥٢٥) (٢٩)، والنسائى في «الكبير» (٦١٩٢)، وابن الجارود (٦٠٦)، والطحاوى ٣٩/٤، والبيهقي ٣١٣/٥ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وقد تقدم (١٨٤٧).

(٢) تحرف في (م) والأصول التي بأيدينا عدا (ظ٩) و(ظ١٤) إلى: «حدثنا محمد بن عثمان بن صفوان، عن صفوان بن أمية الجمحي»، وفي (ظ٩) و(ظ١٤): محمد بن عثمان بن صفوان بن صفوان...، وما أثبتناه من النسخة الكتبانية، وأطراف المسند» ١/ورقة ١٢٠، و«التاريخ الكبير» ١/١٨٠ حيث أشار إلى هذه الرواية.

عن ابن عباس، قال: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَدِينَةِ مُقِيمًا غَيْرَ مسافِرٍ سِبْعًا وَثَمَانِيًّا<sup>(١)</sup>.

١٩٣٠ - حدثنا سفيان، عن عمرو، عن عَوْسَجَةَ

عن ابن عباس: رَجُلٌ ماتَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَتُرُكْ وَارثًا إِلَّا عَبْدًا هُوَ أَعْتَقَهُ، فَأَعْطَاهُ مِيرَاثَهُ<sup>(٢)</sup>.

١٩٣١ - حدثنا سفيان، عن عمرو، عن محمد بن حُنَينَ

عن ابن عباس: عَجِبْتُ مِنْ يَتَقْدِمُ الشَّهْرَ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

---

(١) صحيح لغيرة، محمد بن عثمان بن صفوان، قال أبو حاتم: منكر الحديث، وقال الدارقطني: ليس بالقوي، وقد تقدم نحوه بسند صحيح برقم (١٩١٨).

(٢) إسناده ضعيف، عوسجة لم يرو عنه غير عمرو بن دينار، وقال البخاري: لم يصح حديثه، وقال أبو حاتم والنسياني وكذا الحافظ في «التقريب»: ليس بمشهور، وقال الذهبي في «المغني»: لا يعرف، وذكره العقيلي في «الضعفاء» ٤١٤/٣ وساق له هذا الحديث وقال: لا يتبع عليه، ووثقه أبو زرعة، وذكره ابن حبان في «الثقة»، وحسن الترمذى حديثه هذا! لكن قال: والعمل عند أهل العلم في هذا الباب: إذا مات رجل ولم يترك عصبة (أى وارثًا) أن ميراثه يجعل في بيت مال المسلمين.

وأخرجه المزى في «تهذيب الكمال» ٢٢/٤٣٥ عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.  
وأخرجه عبد الرزاق (١٦١٩٢)، والحميدى (٥٢٣)، وسعيد بن منصور (١٩٤)،  
وابن ماجه (٢٧٤١)، والترمذى (٢١٠٦)، والنسياني في «الكبرى» (٦٤٠٩)، وأبو على  
(٢٣٩٩)، والعقيلي (٤١٤/٣)، والطبرانى (١٢٢١٠)، والحاكم (٣٤٧/٤)، والبيهقي  
٢٤٢/٦ من طريق سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه الطيالسى (٢٧٣٨)، وأبو داود (٢٩٠٥)، والطحاوى (٤٠٣/٤)، والحاكم  
٣٤٧/٤، والبيهقي ٢٤٢/٦ من طريق حماد بن سلمة، والطبرانى (١٢٢١١) من طريق  
محمد بن مسلم الطائفى، كلاهما عن عمرو بن دينار، به.  
وأخرجه البيهقي ٢٤٢/٦ من طريق حماد بن زيد وروح بن القاسم، عن عمرو بن =

«لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ» أَوْ قَالَ: «صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ»<sup>(١)</sup>.

١٩٣٢ - حَدَثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عَمْرُو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ

سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ: كَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَى الْغَائِطُ، ثُمَّ خَرَجَ، فَدَعَا بِالطَّعَامِ - وَقَالَ مَرَّةً: فَأَتَيَ بِالطَّعَامِ - فَقَيْلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَوَضَّأُ؟ قَالَ: «لَمْ أَصْلِ فَأَتَوْضَأُ»<sup>(٢)</sup>.

= دينار، عن عوسجة، مرسلاً. وسيأتي برقم (٣٣٦٩).

(١) صحيح لغيرة، ومحمد بن حنين لم يرو عنه غير عمرو بن دينار فهو في عداد المجهولين، وانظر ما سيأتي برقم (١٩٨٥).

وأخرجه الحميدي (٥١٣)، والدارمي (١٦٨٦)، والنسائي ٤/١٣٥، وأبو يعلى (٢٣٨٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وقد وقع عند الدارمي وأبي يعلى «محمد بن جبير» بدل «محمد بن حنين» وهو كذلك في «المسنن» (٣٤٧٤)، وهو خطأ كما سببته في موضعه.

وأخرجه البيهقي ٤/٢٠٧، والخطيب البغدادي في «تلخيص المشابه» ١/٤٢٠-٤٢١ من طريق زكريا بن إسحاق، عن عمرو بن دينار، به.

وأخرجه النسائي ٤/١٣٥ من طريق حماد بن سلمة، عن عمرو، عن ابن عباس. وسيأتي برقم (٣٤٧٤) ولفظه: كان ابن عباس ينكر أن يُقدَّم في صيام رمضان إذا لم يُر هلال شهر رمضان . . .

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيختين غير سعيد بن الحويرث، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الحميدي (٤٧٨)، وابن أبي شيبة ٨/٢٩٨، والدارمي (٧٦٧) و(٢٠٧٧)، ومسلم (٣٧٤) (١١٩)، والترمذمي في «الشمائل» (١٨٧)، والبيهقي ١/٤٢ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٦٥)، وعبد بن حميد (٦٩٠)، ومسلم (٣٧٤) (١١٨) (١٢٠)، وابن حبان (٥٢٠٨) من طرق عن عمرو بن دينار، به.

١٩٣٣ - حدثنا سفيان، عن عمرو، عن أبي مَعْبُدٍ<sup>(١)</sup>

عن ابن عباس، قال: ما كُنْتُ أَعْرِفُ أَنْقَضَاءَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا بِالْتَّكْبِيرِ<sup>(٢)</sup>.

= وأخرجه الطيالسي (٢٧٦٦) عن شعبة، عن عمرو بن دينار قال: أخبرنا من سمع ابن عباس فذكره. وسيأتي برقم (٢٠١٦) و(٢٥٨٠) و(٣٤٤٥) و(٣٣٨٢)، وانظر (٢٥٤٩).

(١) تحرف في (م) إلى: عن أبي سعيد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. أبو معبد: اسمه نافذ وهو مولى ابن عباس.

وأخرجه الشافعي ٩٩ / ١، والحمidi (٤٨٠)، والبخاري (٨٤١)، ومسلم (٥٨٣) (١٢١)، وأبو داود (١٠٠٢)، والنمساني ٦٨٦٧ / ١، وأبو يعلى (٢٣٩٢)، وابن خزيمة (١٧٠٦)، وأبو عوانة ٢٤٣-٢٤٢ / ٢، وابن حبان (٢٢٣٢)، والطبراني (١٢٢٠)، والبيهقي (١٨٤٢)، والبغوي (٧١٢) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٣٤٧٨).

وقوله: «قال عمرو: قلت له: حدثني...» في إحدى روایتي مسلم، عن عمرو بن دينار، قال: أخبرني بما أَبُو مَعْبُدٍ، ثم أنكره بعده، وفي الأخرى: قال عمرو: فذكرت ذلك لأَبِي مَعْبُدٍ فأنكره، وقال: لم أحدثك بهذا، قال عمرو: وقد أخبرني به قبل ذلك.

قال النووي في «شرح مسلم» ٨٤ / ٥: في احتجاج مسلم بهذا الحديث دليل على ذهابه إلى صحة الحديث الذي يروى على هذا الوجه مع إنكار المحدث له، إذا حدث به عنه ثقة، وهذا مذهب جمهور العلماء من المحدثين والفقهاء والأصوليين، قالوا: يُحتجُّ به إذا كان إنكار الشيخ لتشكيكه فيه، أو لنسائه، أو قال: لا أحفظه، أو لا أذكر أني حدثتك به، ونحو ذلك، وخالفهم الكرخي من أصحاب أبي حنيفة رحمهما الله، فقال: لا يُحتجُّ به، فاما إذا أنكره إنكاراً جازماً قاطعاً بتکذيب الرواية عنه، وأنه لم يحدث به قط، فلا يجوز الاحتجاج به عند جميعهم، لأن جَزْمَ كل واحد يعارض جزم الآخر، والشيخ هو الأصل، فوجَّبَ إسقاط هذا الحديث.

وقال أيضاً في الحديث: هذا دليل لما قاله بعض السلف: إنه يُستحب رفع الصوت =

قال عمرو: قلت له: حدثني؟ قال: لا، ما حدثتك به.

١٩٣٤ - حدثنا سفيان، عن عمرو، عن أبي معبد

عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يخلونَ رجُلًا بامرأةٍ، ولا تساور امرأةً إِلَّا ومعها ذُو مَحْرَمٍ» وجاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ امْرَأَتِي خَرَجَتْ إِلَى الْحَجَّ، وَإِنِّي أَكْتَبْتُ فِي غَرْوَةٍ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: «انطِلِقْ فَاخْجُجْ مَعَ امْرَأَتِكَ»<sup>(١)</sup>.

١٩٣٥ - حدثنا سفيان، عن سليمان بن أبي مسلم خال ابن أبي نجيح، سمع  
سعيد بن جبير، يقول:

= بالتكبير والذكر عقب المكتوبة، ومن استحبه من المتأخرین ابن حزم الظاهري، ونقل  
ابن بطال وأخرون أن أصحاب المذاهب المتبوعة وغيرهم متلقون على عدم استحباب  
رفع الصوت بالذكر والتكبير، وحمل الشافعي رحمة الله تعالى هذا الحديث على أنه جهر  
وقتاً يسيراً حتى يعلمهم صفة الذكر، لا أنهم جهروا دائمًا، قال: فاختار للإمام والمأمور  
أن يذكرا الله تعالى بعد الفراغ من الصلاة وبخفيان ذلك، إلا أن يكون إماماً يريد أن يتعلم  
منه، فيجهر حتى يعلم أنه قد تعلم منه، ثم يسر، وحمل الحديث على هذا.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين.

وأخرجـه الشافـعي /١ ، ٢٨٦ / ٤٠٩ ، والـحمـيدي (٤٦٨) ، وابـنـ أـبـيـ شـيـبةـ ٤ / ٦ ،  
والـبـخارـيـ (٣٠٠٦) و(٣٠٦١) و(٥٢٣٣) ، ومـسلـمـ (١٣٤١) ، والنـسـائـيـ فـيـ «ـالـكـبـرىـ»  
(٩٢١٨) ، وأـبـوـ يـعـلـىـ (٢٣٩١) ، وابـنـ خـزـيمـةـ (٢٥٢٩) و(٢٥٣٠) ، والـطـحاـويـ (١١٢/٢) ،  
وابـنـ حـبـانـ (٢٧٣١) ، والـطـبـرـانـيـ (١٢٢٠٥) ، والـبيـهـقـيـ (١٣٩) / ٣ ، والـبغـوـيـ (١٨٤٩) من  
طـرـيقـ سـفـيـانـ بـنـ عـيـنةـ ، بـهـذـاـ الإـسـنـادـ .

وأخرجـهـ الطـبـالـسيـ (٢٧٣٢) ، والـبـخارـيـ (١٨٦٢) ، ومـسلـمـ (١٣٤١) ، وابـنـ مـاجـهـ  
(٢٩٠٠) ، وأـبـوـ يـعـلـىـ (٢٥١٦) ، والـطـبـرـانـيـ (١٢٢٠٢) و(١٢٢٠٣) و(١٢٢٠٤) من طـرـقـ  
عـنـ عـمـرـوـ بـنـ دـيـنـارـ ، بـهـ . وـسـيـأـتـيـ بـرـقـ (٣٢٣١) و(٣٢٣٢) .

قال ابن عباس : يوم الخميس ، وما يوم الخميس ؟ ! ثم بكى حتى بل دموعه - وقال مراته : دموعه - الحصى ، قلنا : يا أبا العباس ، وما يوم الخميس ؟ قال : اشتد برسول الله ﷺ وجده ، فقال : «أئتونني أكتب لكم كتاباً لا تصلوا بعده أبداً» فتنازعوا ، ولا ينبعي عندي نبي تنازع ، فقالوا : ما شأنه ، أهجر ؟ - قال سفيان : يعني هذى - استفههموه . فذهبوا يعيدون عليه ، فقال : «دعوني ، فالذى أنا فيه خير مما تدعوني إليه» وأمر بثلاث - وقال سفيان مراته : أوصى بثلاث - قال : «أخرجوا المشركين من جزيرة العرب ، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم» . وسكت سعيد عن الثالثة ، فلا أدري : أسكنت عنها عمداً ، وقال مراته : أو نسيها ؟ وقال سفيان مراته : وإنما أن يكون تركها ، أو نسيها<sup>(١)</sup> .

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين .  
وأخرجه عبد الرزاق (٩٩٢)، والحميدي (٥٢٦)، وابن سعد (٢٤٢)، والبخاري (٣٠٥٣) و(٣١٦٨) و(٤٤٣١)، ومسلم (١٦٣٧) (٢٠)، وأبو داود (٣٠٢٩)، والنمسائي في «الكبرى» (٥٨٥٤)، وأبو يعلى (٢٤٠٩)، والبيهقي في «السنن» (٢٠٧) / ٩، وفي «الدلائل» (١٨١) / ٧، والبغوي (٢٧٥٥) من طريق سفيان بن عيينة ، بهذا الإسناد .  
وأخرجه ابن سعد (٢٤٢) / ٢ ، والطبراني (١٢٢٦١) من طريق الأعمش ، عن عبدالله بن عبد الله الرازي ، عن سعيد بن جبير ، به . وسيأتي برقم (٣٣٣٦) ، وانظر (٢٦٧٦) و(٢٩٩٠) .

قوله : «لا تصلوا» ، قال الحافظ في «الفتح» / ١ (٢٠٨) : هو نفي ، وحذفت التون في الروايات التي اتصلت لنا لأنه بدأ من جواب الأمر ، وتعدد جواب الأمر من غير حرف العطف جائز .

وقوله : «أهجر» قال في «النهاية» : أي : اختلف كلامه بسبب المرض على سبيل الاستفهام ، أي : هل تغير كلامه واختلط لأجل ما به من المرض .

١٩٣٦ - حدثنا سفيان، عن سليمان، عن طاووس

عن ابن عباس : كان الناس ينصرفون في كُلّ وجه ، فقال رسول الله ﷺ : « لا ينفر أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت »<sup>(١)</sup>.

١٩٣٧ - حدثنا سفيان ، عن ابن أبي نجيج ، عن عبد الله بن كثير ، عن أبي المنهال

عن ابن عباس ، قال : قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يُسْلِفُونَ فِي التَّمَرِ

= قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : والوصية الثالثة التي سكت عنها سعيد بن جبير، إما الوصية بالقرآن، وإما تجهيز جيش أسامة، وإما قوله: « لا تتخذوا قبرى وثناً »، وإما قوله: « الصلة وما ملكت أيمانكم » فقد أوصى بذلك كله في أحاديث صحيحة . انظر «فتح الباري» ١٣٥/٨.

(١) إسناده صحيح على شرط الشعراين . سليمان : هو ابن أبي مسلم الأحول خال ابن أبي نجيج .

وأخرجه ابن الجارود (٤٩٥) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد .

وأخرجه الشافعي ٣٦٢/١، والحميدي (٥٠٢)، والدارمي (١٩٣٢)، ومسلم (١٣٢٧)، وأبو داود (٢٠٠٢)، وابن ماجه (٣٠٧٠)، والنسياني في «الكبرى» (٤١٨٤)، وأبو يعلى (٢٤٠٣)، وابن خزيمة (٣٠٠٠)، والطحاوي ٢٣٣/٢، وابن حبان (٣٨٩٧)، والطبراني (١٠٩٨٦)، والبيهقي ١٦١/٥، والبغوي (١٩٧٢) و(١٩٧٣) من طريق سفيان بن عيينة، به .

وأخرجه الشافعي ٣٦٢/١ عن مسلم بن خالد، عن سليمان الأحول، به .

وأخرجه الشافعي ٣٦٤/١، والحميدي (٥٠٢)، والبخاري (١٧٥٥)، ومسلم (١٣٢٨)، والنسياني في «الكبرى» (٤١٩٩)، وابن خزيمة (٢٩٩٩)، والطحاوى ٢٣٣/٢، والبيهقي ١٦١/٥ من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن طاووس، عن طاووس، به، وزادوا : « إلا أنه خفف عن المرأة الحائض ». وانظر (١٩٩٠) .

الستين والثلاثَ، فقال: «مَنْ سَلَفَ، فَلَيُسِلِّفُ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ، وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ، إِلَى أَجْلٍ مَعْلُومٍ»<sup>(١)</sup>.

١٩٣٨ - حَدَثَنَا سَفيانُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْيُودُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ مِنْ ثُبُوتِ سَبْعِينَ سَنَةً،

قال:

سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: مَا عَلِمْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَامَ يَوْمًا يَتَحَرَّى فَضْلَهُ عَلَى الْأَيَامِ، غَيْرَ يَوْمِ عَاشُورَاءَ - وَقَالَ سَفيانُ مَرَّةً أُخْرَى: إِلَّا هَذَا الْيَوْمَ، يَعْنِي: عَاشُورَاءَ - وَهَذَا الشَّهْرُ شَهْرُ رَمَضَانَ<sup>(٢)</sup>.

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. ابن أبي نجيح: هو عبد الله، وأبو المنهال: هو عبد الرحمن بن مطعم البُناني البصري.  
وأخرجه الشافعي ١٦١/٢، والحميدي (٥١٠)، والبخاري (٢٢٤٠) و(٢٢٤١)، ومسلم (١٦٠٤)، وأبو داود (٣٤٦٣)، وابن ماجه (٢٢٨٠)، والترمذى (١٣١١)، والنمسائى ٢٩٠/٧، وأبو يعلى (٢٤٠٧)، والطبرانى (١١٢٤)، والدارقطنى ٤/٣، والبيهقي ١٨/٦ و٢٤٠، والبغوي (٢١٢٥) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٨٦٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. سفيان - وهو ابن عيينة - عاش إحدى وتسعين سنة، ولد سنة مئة وسبعين ومات سنة مئة وثمانين وتسعين، وعبيد الله بن أبي يزيد: هو المكي مات سنة مئة وست وعشرين عن ست وثمانين سنة.  
وأخرجه الشافعي ٢٦٢/١، والحميدي (٤٨٤)، وابن أبي شيبة ٣/٥٨، والبخاري (٢٠٠٦)، ومسلم (١١٣٢)، والنمسائى ٢٠٤/٤، وابن خزيمة (٢٠٨٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٧٧٩) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.  
وأخرجه الطبرانى (١١٢٥٤) و(١١٢٥٥) و(١١٢٥٦) و(١١٢٥٧) من طرق عن عبيد الله بن أبي يزيد، به.

وأخرجه الطحاوى ٧٥/٢، والطبرانى (١١٢٥٣)، وابن عدي في «الكامل» =

١٩٣٩ - حدثنا سفيان، أخبرني عبيد الله، أنه

سمِعَ ابنَ عباسَ يَقُولُ: أَنَا مِنْ قَدْمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ المَزْدَفَةِ فِي  
ضَعْفَةِ أَهْلِه<sup>(١)</sup>.

١٩٤٠ - حدثنا سفيان، عن ابن طاوس، عن أبيه

عن ابن عباس: أَمِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعٍ، وَنَهَى أَنْ يَكُفَّ  
شَعْرًا أَوْ ثُوبًا<sup>(٢)</sup>.

= ١٩٦٢/٥ ، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٧٨٠) من طريق عبد الجبار بن الورد، عن ابن أبي مليكة، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ليس ليومٍ فضلٌ على يومٍ في الصيام إلا شهر رمضان ويوم عاشوراء». وأخرجه الطبراني (١١٢٥٢) من طريق عبد الجبار، عن عمرو بن دينار، عن عبيد الله بن أبي يزيد، به. وسيأتي برقم (٢٨٥٤) (٣٤٧٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين.

وأخرجه أبو داود (١٩٣٩) عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي (٣٥٧/١)، والحميدي (٤٦٣)، والبخاري (١٦٧٨)، ومسلم (١٢٩٣) (٣٠١)، والنسياني (٢٦١/٥)، وأبو يعلى (٢٣٨٦)، وابن حبان (٣٨٦٥)، والطبراني (١١٢٦٠)، والبيهقي (١٢٣/٥ و ١٥٦) من طريق سفيان بن عيينة، به. وأخرجه الطيالسي (٢٧٥٨)، والبخاري (١٨٥٦)، ومسلم (١٢٩٣) (٣٠٠)، وابن خزيمة (٢٨٧٢)، والطبراني (١١٢٦١)، والبيهقي (١٢٣/٥ و ١٥٦) من طريق عبيد الله بن أبي يزيد، به. وانظر (١٩٢٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. ابن طاوس: هو عبد الله.

وأخرجه الشافعي (٩١/١)، والحميدي (٤٩٣)، ومسلم (٤٩٠) (٢٢٩)، وابن ماجه (٨٨٤)، والنسياني (٢٠٩-٢١٠)، وابن خزيمة (٦٣٥)، والبيهقي (١٠٣/٢) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

١٩٤١ - حدثنا سفيان، عن عمّار، عن سالمٍ :

سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ رَجُلٍ قُتِلَ مُؤْمِنًا، ثُمَّ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا، ثُمَّ اهْتَدَى، قَالَ: وَيَحْكُمُ، وَإِنِّي لَهُ الْهُدَى؟! سَمِعْتُ نَبِيًّكُمْ يَقُولُ: «يَجِيءُ الْمَقْتُولُ مُتَعْلِقًا بِالْقَاتِلِ» يَقُولُ: يَا رَبَّ<sup>(١)</sup>، سَلْ هَذَا فِيمَ قَتَلَنِي؟» وَاللَّهُ لَقَدْ أَنْزَلَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى نَبِيِّكُمْ يَقُولُ، وَمَا نَسَخْهَا بَعْدَ إِذْ أَنْزَلَهَا، قَالَ: وَيَحْكُمُ، وَإِنِّي لَهُ الْهُدَى؟!<sup>(٢)</sup>.

---

= وأخرجه مسلم (٤٩٠) (٢٣١)، والنسائي (٢٠٩ / ٢)، وابن خزيمة (٦٣٦)، وأبو عوانة (١٨٣-١٨٢ / ٢)، والبيهقي (١٠٣ / ٢) من طرق عن ابن وهب، عن ابن جريج، عن ابن طاووس، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٩٧٤) عن ابن جريج، عن ابن طاووس، عن أبيه، مرسلاً.  
وقد تقدم برقم (١٩٢٧).

(١) في (غ) (ض) (ص): رَبُّ، دون «يا».

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، عمار - وهو ابن معاوية الذهني - من رجال مسلم، وبافي السند من رجال الشعixin. سالم: هو ابن أبي الجعد الغطفاني الأشجعي.

وأخرجه الحميدي (٤٨٨)، وابن ماجه (٢٦٢١)، والنسائي (٢٦٢١) / ٧، ٦٣ / ٨٥، وأبو جعفر النحاس في «الناسخ والمنسوخ» ص ١٣٧ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٥٢١٨-٥٢١٩) من طريق قبيصة، عن عمار، به.

وأخرجه الطبراني (١٢٥٩٧) من طريق ليث، عن سالم، به.

وأخرجه بنحوه الترمذى (٣٠٢٩) وحسنه من طريق ورقاء، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس. وسيأتي برقم (٢١٤٢) (٢٦٨٣) (٣٤٤٥).

قوله: «أَنْزَلَهَا اللَّهُ»، قال السندي: أي: الآية الموجبة لعذاب القاتل، وهي قوله تعالى: «وَمَنْ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مَتَعْمَدًا» الآية [النساء: ٩٣]، وهذا كان اعتقاده رضي الله =

- ١٩٤٢ - حدثنا ابنُ إدريسَ، قال: أَخْبَرْنَا يَزِيدُ، عَنْ مَقْسُمٍ<sup>(١)</sup>  
 عن ابن عباس: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ كُفْنٌ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ: فِي قَمِيصِهِ  
 الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَحُلْجَةً نَجْرَانِيَّةً. الْحُلْجَةُ ثُوبَانٌ<sup>(٢)</sup>.
- ١٩٤٣ - حدثنا ابنُ إدريسَ، أَخْبَرْنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيادَ، عَنْ مَقْسُمٍ  
 عن ابن عباس، قال: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ بَيْنَ مَكَةَ وَالْمَدِينَةِ وَهُوَ  
 صَائِمٌ مُّحْرَمٌ<sup>(٣)</sup>.

= عنه، وأهل العلم بعده ما وافقوه على ذلك، بل قالوا بتقييد الآية وغيرها بعد التوبة،  
 ضرورةً أن التوبة عن الشرك نافعة، فكيف غيره؟  
 وأهل السنة، قالوا: إن معنى جزائه أنه يستحق ذلك إذا مات بلا توبة، وقد يُعْفَى  
 عنه وإن مات بلا توبة، لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ﴾ الآية [النساء: ٤٨]،  
 والله تعالى أعلم.

(١) تحرف في (م) إلى : ابن مقس.

(٢) إسناده ضعيف، يزيد - وهو ابن أبي زياد - ضعيف، وباقى رجاله ثقات رجال  
 الصحيح . ابن إدريس: هو عبد الله بن إدريس الأودي .  
 وأخرجه أبو داود (٣١٥٣)، والبيهقي ٤٠٠ / ٣ من طريق أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ، بِهَذَا  
 الإسناد .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٥٨ / ٣، وأبو داود (٣١٥٣)، وابن ماجه (١٤٧١)،  
 والطبراني (١٢٤٦)، والبيهقي ٤٠٠ / ٣ من طريق عبد الله بن إدريس، به .  
 وأخرجه أبو يعلى (٢٦٥٥) من طريق عبد الرحيم بن سليمان، والطبراني (١٢١٤٥)  
 من طريق صالح بن عمر، كلها عن يزيد، به .

وهو في «المسندة» (٢٢٨٤) من طريق الحكم وأبي جعفر الباقر، عن مقس، عن  
 ابن عباس بلفظ: «.. كُفْنٌ فِي ثَوْبَيْنِ أَبْيَضَيْنِ، وَفِي بُرْدَ أَحْمَرَ».

= (٣) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد .

١٩٤٤ - حدثنا إسماعيل، أخبرنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ في المكاتب: «يَعْتَقُ مِنْهُ بَقْدَرٌ مَا أَدَى دِيَةَ الْحُرّ، وَبَقْدَرٌ مَا رَقَّ مِنْهُ دِيَةَ الْعَبْدِ»<sup>(١)</sup>.

١٩٤٥ - حدثنا إسماعيل، عن خالد الحذاء، حدثني عمّار مولىبني ٢٢٣/١ هاشم<sup>(٢)</sup> ، قال:

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٥١/٣، والترمذى (٧٧٧) من طريق عبد الله بن إدريس، بهذا الإسناد. وقال الترمذى: حديث حسن صحيح! وقد تقدم برقم (١٨٤٩).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. إسماعيل: هو ابن عليه، وهشام: هو ابن عبد الله الدستوائي. وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٩٦/٩، وأبو داود (٤٥٨١) من طريق إسماعيل بن عليه، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٨٦)، وأبو داود (٤٥٨١)، والنمسائي في «الكبرى» (٥٠١٩)، والطبراني (١١٩٩٣)، والبيهقي ١٠/٣٢٦ من طرق عن هشام الدستوائي، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٥٧٣١)، والنمسائي ٤٥/٨ ٤٥-٤٦، وفي «الكبرى» (٥٠٢٠)، والطحاوي ١١١/١، والطبراني (١١٩٩١) (١١٩٩٢)، والحاكم ٢١٨/٢، والبيهقي ١٠/٣٢٦ من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به. وسيأتي برقم (١٩٨٤) (٢٣٥٦) و(٢٦٦٠) و(٣٤٢٣) و(٣٤٨٩).

قوله: «يَعْتَقُ مِنْهُ بَقْدَرٌ مَا أَدَى»، كذا هو هنا في نسخ «المسندي»، وسيأتي في الأماكن المحال إليها وكذا في المصادر المخرج منها بلفظ: «يُؤْدِي بَقْدَرٌ مَا أَدَى»، قال السندي: والظاهر أنه الصواب، وأما لفظ الكتاب (يعنى في هذا الموضع) بعيد يحتاج إلى تقدير عامل، لقوله: «دية الحر»، أي: فُيؤْدِي بذلك القدر دية الحر، وكأنه حذف لكونه نتيجة للعتق ومتفرعاً، فاكتفى عنه بذكره، والله تعالى أعلم.

(٢) تحرف في النسخ المطبوعة إلى: هشام.

سمعتُ ابنَ عباسِ يقولُ: تُوفِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسَتِينَ سَنَةً<sup>(١)</sup>.

١٩٤٦ - حَدَثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ قَابُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: آخِرُ شِدَّةٍ يَلْقَاهَا الْمُؤْمِنُ الْمَوْتُ، وَفِي قَوْلِهِ: «يَوْمَ تَكُونُ السَّمَاءُ كَالْمُهْلِ» [الْمَعْرَجُ: ٨] قَالَ: كَدْرِدِيُّ الرَّزِّيُّ، وَفِي قَوْلِهِ: «آنَاءَ اللَّيْلِ» [آل عمران: ١١٣] قَالَ: جَوْفُ اللَّيْلِ. وَقَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مَا ذَهَابُ الْعِلْمِ؟ قَالَ: هُوَ ذَهَابُ الْعُلَمَاءِ مِنَ الْأَرْضِ<sup>(٢)</sup>.

---

(١) إسناده على شرط مسلم، رجال ثقات رجال الشيوخين غير عمار بن أبي عمار مولى بنى هاشم، فمن رجال مسلم - وهو وإن احتاج به مسلم - قال البخاري في «التاريخ الصغير» ١/٥٥ بعد أن ساق له هذا الحديث عن ابن عباس: لا يتابع عليه، وكان شعبة يتكلم في عمار، قلنا: وقد خالف في رواية الثقات عن ابن عباس أنه كان عليه السلام حين توفي ابن ثلاثة وستين، كما سيأتي برقم (٢٠١٧) وغيره.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٩١/١٤، والترمذى في «السنن» (٣٦٥٠)، وفي «الشمائل» (٣٦٤) من طريق إسماعيل بن علية، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٩١/١٤ عن وكيع، عن سفيان الثورى، ومسلم (٢٣٥٣) (١٢٢)، والترمذى (٣٦٥١)، والطبراني (١٢٨٤٤) من طريق بشر بن المفضل، كلاهما عن خالد الحذاء، به.

وأخرجه ابن سعد ٢/٣١٠، ومسلم (٢٣٥٣) (١٢١)، وأبو يعلى (٢٤٥٢) (٢٦١٤)، والطبراني (١٢٨٤٣)، والبيهقي في «الدلائل» ٧/٢٤٠ من طريق يونس بن عبيد، عن عمار، به. وسيأتي برقم (٢٣٨٠)، وانظر ما تقدم برقم (١٨٤٦) وما سيأتي برقم (٢٣٩٩).

(٢) إسناده ضعيف، قابوس - وهو ابن أبي طبيان الجنبي الكوفي - ضعيف يكتب =

١٩٤٧ - حديثنا جرير، عن قابوس، عن أبيه

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي لَيْسَ فِي جَوْفِهِ شَيْءٌ مِّنَ الْقُرْآنِ كَالْبَيْتِ الْخَرِبِ»<sup>(١)</sup>.

١٩٤٨ - حديثنا جرير، عن قابوس، عن أبيه

عن ابن عباس: كانَ رَسُولُ الله ﷺ بِمَكَّةَ، ثُمَّ أُمِرَّ بِالْهِجْرَةِ، وَأُنْزَلَ عَلَيْهِ: «وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَآخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا» [الإسراء: ٨٠]<sup>(٢)</sup>.

= حديثه ولا يحتاج به، وبباقي رجاله ثقات رجال الشيفين. جرير: هو ابن عبد الحميد، وأبو ظبيان: اسمه حصين بن جندب بن الحارث الجوني.

وآخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (١٢٢٨)، عن يحيى بن المغيرة، عن جرير، عن قابوس، عن أبيه، عن ابن عباس في قوله: «آناء الليل» قال: هو جوف الليل. ونسبه السيوطي في «الدر المثور» ٢٩٧/٢ لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن نصر. وقوله: «كدردي الزيت» نسبة السيوطي في «الدر المثور» ٢٨١/٨ للطستي. ودردي الزيت: عكارته التي ترسّب في أسفله.

وقول ابن عباس: ذهاب العلم هو ذهاب العلماء من الأرض، هو بمعنى حديث عبد الله بن عمرو مرفوعاً عند البخاري (٧٣٠٧) وغيره «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْزَعُ الْعِلْمَ بَعْدَ أَنْ أَعْطَاكُمْهُ انتِزاعاً، وَلَكُنْ يَنْتَزَعُهُ مِنْهُمْ مَعَ قَبْضِ الْعِلْمِ بِعِلْمِهِمْ».

(١) إسناده ضعيف لضعف قابوس.

وآخرجه الدارمي (٣٣٠٦)، والترمذى (٢٩١٣)، والطبراني (١٢٦١٩)، وابن عدي (٦/٢٠٧٢)، والحاكم ١/٥٥٤، والبغوي (١١٨٥) من طريق جرير بن عبد الحميد، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم، وضعفه الذهبي بقابوس، وقال الترمذى: حسن صحيح!  
(٢) إسناده ضعيف لضعف قابوس.

١٩٤٩ - حدثنا جَرِيرٌ، عن قابوس، عن أَبِيهِ

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَصْلُحُ قِبْلَاتٍ فِي أَرْضٍ، وَلَيْسَ عَلَى مُسْلِمٍ جِزِيَّةً»<sup>(١)</sup>.

١٩٥٠ - حدثنا يحْيى بْنُ سَعِيدٍ، عن سُفْيَانَ، قال: حدثني المغيرة بْنُ النعمانِ، عن سعيد بن جُبَيْرٍ

عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، قال: «يُحْشَرُ النَّاسُ حُفَّةً عَرَاءً غُرْلًا، فَأَوْلُ مَنْ يُكَسِّي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ» ثم قرأ: «كَمَا بَدَأْنَا أَوْلَ حَلْقٍ

= وأخرجه الترمذى (٣١٣٩)، والطبرى ١٤٨/١٥، وابن عدي في «الكامل» ٢٠٧٢/٦، والحاكم ٣/٣، والبيهقي في «الدلائل» ٥١٦/٢ من طريق جرير بن عبد الحميد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبرانى (١٢٦١٨)، والبيهقي ٥١٦/٢-٥١٧ من طريق عبد الله بن عبد الرحمن الأشعجى، عن سفيان الثورى، عن قابوس، به.  
ونسبه السيوطي في «الدر المتشور» ٣٢٨/٥ لابن المنذر وأبى نعيم والضياء المقدسى في «المختار».

(١) إسناده ضعيف لضعف قابوس، وبه أعله ابن القطان فقال: وقابوس عندهم ضعيف، وربما ترك بعضهم حديثه.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/٢٣٢ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.  
وأخرجه أبو داود (٣٠٣٢) و(٣٠٥٣)، والترمذى (٦٣٣) و(٦٣٤)، وابن الجارود (١١٠٧)، والطحاوى في «مشكل الآثار» ٤/١٦، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢٠٧٢ من طريق جرير بن عبد الحميد، به.

وأخرجه ابن عدي ٩/١٨٤٥، والدارقطنى ٤/١٥٦ و١٥٧، والبيهقي ٩/١٩٩ من طرق عن قابوس، به.

**نَعِدُهُمْ** [الأنبياء: ٤١] <sup>(١)</sup>.

١٩٥١ - حدثنا يحيى، عن الأوزاعي، حدثنا الزهرى، عن عبید الله بن عبد

الله <sup>(٢)</sup>

عن ابن عباس: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَرَبَ لَبَنًا، فَمَضْمَضَ، وَقَالَ: «إِنَّ لَهُ دَسَمًا» <sup>(٣)</sup>.

= وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (١٢١) وكذا حميد بن زنجويه (١٨٢) من طريقين عن سفيان بن سعيد الشورى، عن قابوس بن أبي ظبيان، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس على مسلم جزية» وهذا مرسل. وسيأتي الحديث برقم (٢٥٧٦) و(٢٥٧٧). ولقوله: «ليس على مسلم جزية» شاهد من حديث ابن عمر لا يفرح به عند الطبراني في «الأوسط» كما في «نصب الرأية» ٤٥٣/٣. قال أبو داود في «سننه» (٣٠٥٤): . . . . سئل سفيان عن تفسير هذا، فقال: إذا أسلم فلا جزية عليه. وقال الترمذى: والعمل على هذا عند أهل العلم: أن النصراني إذا أسلم، وضعت عنه جزية رقبته.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه النسائي ١١٤/٤ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسى (٢٦٣٨)، وابن أبي شيبة ١٣/٢٤٦-٢٤٧ و١٤٦/١١٧، والبخارى (٣٣٤٩) و(٣٤٤٧) (٤٦٢٦)، والترمذى (٢٤٢٣)، والنمسائى في «الكبرى» (١١١٦٠)، والطبرانى (١٢٣١٢)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٥٠٦ من طرق عن سفيان الثوري، به. وبعضهم يرويه مطولاً كما سيأتي برقم (٢٠٩٦)، وانظر (١٩١٣).

قوله: «أول من يكسى»، قال السندي: قيل: لأنَّ جُرْدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حِينَ أُقْتَى فِي النَّارِ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْهُ فَضْلُهُ عَلَى نَبِيِّنَا عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى الإِطْلَاقِ، فَإِنَّهُ فَضْلٌ جُزَئِيٌّ.

(٢) تحرف في (م) إلى: عبد الله بن عبید الله.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيختين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، والأوزاعي:

١٩٥٢ - حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثنا قتادة، قال: سمعت جابر بن زيد عن ابن عباس، قال: ذكر للنبي عليه السلام ابنة حمزة، فقال: «إنها ابنة أخي من الرضاعة»<sup>(١)</sup>.

١٩٥٣ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن حبيب، عن سعيد بن جعير<sup>(٢)</sup>

---

= هو عبد الرحمن بن عمرو.  
وأخرجه مسلم (٣٥٨)، وابن خزيمة (٤٧) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٦٤٩)، والبخاري (٥٦٠٩)، وابن ماجه (٤٩٨)، وأبو يعلى (٢٤١٨)، والبيهقي ١٦٠/١، والبغوي (١٧٠) من طرق عن الأوزاعي، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٤٩)، وابن أبي شيبة ١٥٧، ومسلم (٣٥٨)، وابن خزيمة (٤٧)، وابن حبان (١١٥٨)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ٢٠٨، والبيهقي ١٦٠/١ من طرق عن الزهري، به. وسيأتي برقم (٢٠٠٧) و(٣٠٥١) و(٣١٢٣) و(٣٥٣٨).  
الدَّسْمُ هنا: هو ما يظهر على اللبن من دهن. قال الحافظ في «الفتح» ١/٣١٣:  
وفي بيان العلة للمضمضة من اللبن، فيدل على استحبابها من كل شيء دسم، ويستنبط منه استحباب غسل اليدين للتنظيف.

(١) إسناده صحيح على شرط الشعixin.

وأخرجه البخاري (٥١٠٠)، ومسلم (١٤٤٧) (١٣)، والنسائي ٦١٠٠، وابن الجارود (٦٩٣)، والطبراني (١٢٨٢٣) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٤٩٠) و(٢٢٣) و(٣٠٤٣) و(٣١٤٤) و(٣٢٣٧).

وفي الباب عن علي تقدم برقم (٦٢٠).

(٢) ورد هذا الإسناد في النسخ المطبوعة من «المسندة» وفي (ص) هكذا: «حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثنا قتادة، قال: سمعت جابر بن زيد، عن ابن عباس»، وهو خطأ،

عن ابن عباسٍ ، قال : جَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الظُّهُرِ وَالغَصْرِ ،  
وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمَدِينَةِ ، فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطْرِ . قيل لابن عباس :  
وَمَا أَرَادَ إِلَى ذَلِكَ ؟ (١) قال : أَرَادَ أَنْ لَا يُخْرِجَ أَمْتَهَ (٢) .

= وأثبتناه على الصواب من (ظ٩٦) و(ظ١٤) و(س) و(ش) و(ق) وأطراف المسند» ١ / الورقة  
١١٥ حيث ذكره ابن حجر في ترجمة سعيد بن جبير، عن ابن عباس، ولم نره في ترجمة  
جابر بن زيد، عن ابن عباس. وهذا الحديث معروف من روایة سعيد بن جبير، عن ابن  
عباس، فقد رواه مسلم (٧٠٥)، وأبو داود (١٢١١)، والترمذی (١٨٧) من طريق أبي  
معاوية، بهذا الإسناد. وانظر تخریج الحديث.

(١) قوله : «وَمَا أَرَادَ إِلَى ذَلِكَ» وقع في الأصول عدا (ظ١٤) : «وَمَا أَرَادَ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ»  
وكتب على هامش (س) و(ض) : لعله إلى ذلك، والصواب حذف كلمة «غير» كما جاء  
في (ظ١٤) وأطراف المسند» ١ / الورقة ١١٥ .

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشیخین، حبیب: هو ابن أبي ثابت، وأبو  
معاوية: هو محمد بن خازم الضریر.

وأخرجه مسلم (٧٠٥) و(٥٤)، وأبو داود (١٢١١)، والترمذی (١٨٧)، والبیهقی  
٣/١٦٧ من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ١/٢٩٠ من طريق الفضل بن موسى، وأبو عوانة ٢/٣٥٣-٣٥٤ من  
طريق عثام، كلامها عن الأعمش، به.

وأخرجه الطیالسی (٢٦١٤) من طريق عمرو بن هرم، عن سعيد بن جبير: أن ابن  
عباس جمع بين الظهر والعصر من شغل، وزعم ابن عباس أنه صلى مع رسول الله ﷺ  
بالمدينة الظهر والعصر جميـعاً . وسيأتي الحديث برقم (٢٥٥٧) و(٣٢٦٥) و(٣٣٢٣) .  
قوله : «فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطْرِ» هذا مما انفرد به حبیب بن أبي ثابت  
ورواه أبو الزبیر أيضاً عن سعيد بن جبير، فقال : «فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا  
سَفَرٍ»، وهو في «الموطأ» ١/١٤٤، و«الصحيح مسلم» (٧٠٥)، وسيأتي في  
«المسند» برقم ٢٥٥٧ ، وتقدم حديث عمرو بن دينار عن أبي الشعثاء برقم (١٩١٨) : أنه =

= سمع ابن عباس يقول: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَمَانِيًّا جَمِيعًا، وَسَبْعًا جَمِيعًا، قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابَ: قُلْتَ لَهُ: يَا أَبا الشَّعْنَاءِ، أَظْنَهُ أَخْرَى الظَّهَرِ وَعَجَّلَ الْعَصْرَ، وَأَخْرَى الْمَغْرِبِ وَعَجَّلَ الْعِشَاءَ، قَالَ: وَأَنَا أَظُنُّ ذَلِكَ. وَرَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٥٤٣) مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ عَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ سَبْعًا وَثَمَانِيًّا: الظَّهَرُ وَالْعَصْرُ، وَالْمَغْرِبُ وَالْعِشَاءُ، فَقَالَ أَيُوبُ السَّخْتَيَانِيُّ: لِعَلِهِ فِي لَيْلَةِ مَطِيرٍ؟ قَالَ: عَسَى.

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٢/٢٣-٢٤ في تفسير قوله «عسى»: أي: أن يكون كما قلت، واحتمال المطر قال به أيضاً مالك عقب إخراجه لهذا الحديث عن أبي الزبير عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس نحوه، وقال بدل قوله «بالمدينة»: من غير خوف ولا سفر، قال مالك: لعله كان في مطر، لكن رواه مسلم وأصحاب السنن من طريق حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير بلفظ: «من غير خوف ولا مطر»، فانتفى أن يكون الجمع المذكور للخوف أو المطر، وجوز بعض العلماء أن يكون الجمع المذكور للمرض، وقواء النwoي، وفيه نظر، لأنَّه لو كان جمعه صلوة بين الصالحين لعارض المرض لما صَلَّى معه إلا من به نحو ذلك العذر، والظاهر أنه صلوة جمع بأصحابه، وقد صرَّح بذلك ابن عباس في روايته.

قال النwoي [في شرح مسلم ٥/٢١٨]: ومنهم من تأله على أنه كان في عيْمٍ فصلى الظهر، ثم انكشف الغيم مثلاً، فبَأَنَّ أَنْ وَقْتَ الْعَصْرِ دَخَلَ فَصَلَّاهَا، قَالَ: وَهُوَ باطِلٌ، لَأَنَّهُ إِنْ كَانَ فِيهِ أَدْنَى احْتِمَالٍ فِي الظَّهَرِ وَالْعَصْرِ، فَلَا احْتِمَالٌ فِيهِ فِي الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ. أ.هـ.

وَكَأَنَّ نَفْيَهُ الْاحْتِمَالِ مُبْنَىً عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ لِلْمَغْرِبِ إِلَّا وَقَتْ وَاحِدٌ، وَالْمُخْتَارُ عِنْهُ خَلَافَهُ، وَهُوَ أَنْ وَقْتَهَا يَمْتَدُ إِلَى الْعِشَاءِ، فَعَلَى هَذَا فَالْاحْتِمَالُ قَائِمٌ.

قال (يعني النwoي): ومنهم من تأله على أن الجمع المذكور صُورِيٌّ، بَأَنْ يَكُونَ أَخْرَى الظَّهَرِ إِلَى آخر وقتها، وَعَجَّلَ الْعَصْرَ فِي أَوَّلِ وقتها. قَالَ: وَهُوَ احْتِمَالٌ ضَعِيفٌ أَوْ باطِلٌ، لَأَنَّهُ مُخَالِفٌ لِظَّاهِرِ مُخَالَفَةٍ لَا تُحْتَمَلُ. أ.هـ.

وَهُذَا الَّذِي ضَعَفَهُ اسْتِحْسَنُهُ الْقَرْطَبِيُّ، وَرَجَحَهُ قَبْلَهُ إِمامُ الْحَرَمَيْنِ، وَجَزَّمَ بِهِ مِنْ =

= القدماء ابن الماجشون والطحاوي [في شرح معاني الآثار ١٦٤ / ١]، وفواه ابن سعيد = الناس [في شرح الترمذى ١ / ورقة ٨٠] بأن أبا الشعثاء - وهو راوي الحديث عن ابن عباس - قد قال به، وذلك فيما رواه الشيخان من طريق ابن عبيدة عن عمرو بن دينار، ذكر هذا الحديث، وزاد: قلت: يا أبا الشعثاء، أظنه آخر الظهر وعجل العصر، وأخر المغرب وعجل العشاء، قال: وأنا أظنه. قال ابن سيد الناس: وراوي الحديث أدرى بالمراد من غيره.

قلت: لكن لم يجزم بذلك، بل لم يستمر عليه، فقد تقدم كلامه لأيوب وتجويفه لأن يكون الجمع بعد المطر، لكن يقوّي ما ذكره من الجمع الصوري أن طرق الحديث كلها ليس فيها تعرّض لوقت الجمع، فإما أن تُحمل على مطلقاتها، فيستلزم إخراج الصلاة عن وقتها المحدود بغير عذر، وإما أن تُحمل على صفة مخصوصة لا تستلزم الإخراج، ويجمع بها بين مفترق الأحاديث، والجمع الصوري أولى، والله أعلم.

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ١٢ / ٢١٦-٢٢٠: قد يحتمل أن يكون جمّع بينهما بأن صلّى الأولى في آخر وقتها، وصلّى الثانية في أول وقتها، فكانت رخصة في التأخير بغير عذر إلى آخر الوقت للسعة. ثم ذكر حديث ابن عباس من طريق أبي الشعثاء.

ثم قال: هذا جمّع مباح في الحضر والسفر إذا صلّى الأولى في آخر وقتها، وصلّى الثانية في أول وقتها، لأنّ رسول الله ﷺ قد صلّى به جبريل عليه السلام، وصلّى هو بالناس في المدينة عند سؤال السائل عن وقت الصلاة، فصلّى في آخر وقت الصلاة بعد أن صلّى في أوله، وقال للسائل: ما بين هذين وقت.

وعلى هذا تصحّ روایة من روی: «لِثَلَاثَ يُحرِجَ أَمْتَه»، ورواية من روی «للرخصة» وهذا جمّع جائز في الحضر وغير الحضر، وإن كانت الصلاة في أول وقتها أفضل، وهو الصحيح في معنى حديث ابن عباس لم يتأنّ فيه المطر، وتأنّ ما قال أبو الشعثاء، عمرو بن دينار، وبالله التوفيق.

وقال النووي في «شرح مسلم» ٥ / ٢١٩: وذهب جماعة من الأئمة إلى جواز الجمع في الحضر للحاجة لمن لا يتحمّل عادةً، وهو قول ابن سيرين وأشهب من أصحاب مالك، =

١٩٥٤ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي طبيان

عن ابن عباس، قال: أتى النبي ﷺ رجلاً من بنى عامر، فقال: يا رسول الله، أرني الخاتم الذي بين كتفيك، فإني من أطيب الناس. فقال له رسول الله ﷺ: «ألا أريك آية؟» قال: بلى. قال: فنظر إلى نخلة، فقال: ادع ذلك العذق. قال: فدعاه، فجاء يقفز حتى قام بين يديه، فقال له رسول الله ﷺ: «ارجع» فرجع إلى مكانه، فقال العامري: يا آل بنى عامر، ما رأيت كال يوم رجلاً أسرّ (١).

١٩٥٥ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن مسعود بن مالك، عن

سعید بن جعیر

= وحکاه الخطابي عن الفقال الشاشي الكبير من أصحاب الشافعي عن أبي إسحاق المروزي عن جماعة من أصحاب الحديث، واختاره ابن المنذر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشیخین. أبوظبيان: هو حصین بن جنبد الجنبي. وأخرجه الدارمي (٢٤)، والبیهقی في «الدلائل» ٦/١٥-١٦ و ٦/١٦ من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٤)، والبیهقی ٦/١٦ من طريقين عن الأعمش، به. وأخرجه ابن سعد ١/١٨٢، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣، والترمذی (٣٦٢٨)، والطبراني (١٢٦٢٢)، والحاکم ٢/٦٢٠، والبیهقی ٦/١٥ من طريق شریک، عن سمّاك، عن أبي ظبيان، به.

وأخرجه أبو يعلى (٢٣٥٠)، وابن حبان (٦٥٢٣)، والطبراني (١٢٥٩٥)، والبیهقی ٦/١٧، وأبو نعيم في «الدلائل» (٢٩٧) من طريق عبد الواحد بن زياد، عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن ابن عباس. يقفز: يقفز ويثبت.

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا نُصْرَتُ بِالصَّبَّا، وَإِنَّ عَادًا أَهْلِكْتُ بِالدَّبُور»<sup>(١)</sup>.

١٩٥٦ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن زياد بن الحُصين، عن أبي العالية

عن ابن عباس، في قوله عز وجل: «مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى» [النجم: ١١]، قال: رَأَى مُحَمَّدٌ رَّبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِقَلْبِهِ مَرَّتَيْنِ<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشعixin غير مسعود بن مالك - وهو ابن عبد الأسد الكوفي مولى سعيد بن جبير - فمن رجال مسلم، وقد روی عنه جمع، وونقه النسائي، وذكره ابن حبان في «الثقة».

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٤٣٣-٤٣٤، ومسلم ٩٠٠، وأبو يعلى (٢٥٦٣)، والبيهقي في «السنن» ٣٦٤/٣، وفي «الدلائل» ٤٤٨/٣ من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٩٠٠)، وأبو يعلى (٢٦٨٠) من طريق عبدة بن سليمان، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٥٧٢) من طريق فضيل بن عياض، كلاهما عن الأعمش، به. وأخرجه الطبراني (١٤٢٤) من طريق مسلم الملاطي، عن سعيد بن جبير، به. وأخرجه الطبراني أيضاً (١١٧٨٤) من طريق سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس.

وسيأتي برقم (٣٥٤٠)، وانظر (٢٠١٣).

الصَّبَّا، بفتح الصاد: ريح معروفة يقال لها: القَبُول بفتح القاف، لأنها تقابل باب الكعبة، إذ مهُبُّها من مشرق الشمس، وضُدُّها الدَّبُور، وهي الغريبة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشعixin غير زياد بن الحسين - وهو ابن قيس الحنظلي اليربوعي، ويقال: الرياحي - فمن رجال مسلم. أبو العالية: هو رُفِيعُ بن مهران الرياحي.

وأخرجه مسلم (١٧٦) (٢٨٥) و(٢٨٦)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٤٣٧ =

١٩٥٧ - حدثنا أبو معاوية، عن أبي مالك الأشجعي، عن ابن حذير<sup>(١)</sup>  
عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ وُلِدَتْ لَهُ ابْنَةٌ فَلَمْ يَئْدُهَا، وَلَمْ يُهِنْهَا، وَلَمْ يُؤْثِرْ وَلَدَهُ عَلَيْهَا - يَعْنِي الْذَّكَرَ - أَدْخِلْهُ اللَّهُ بِهَا الْحَيَّةَ»<sup>(٢)</sup>.

= من طريقين عن الأعمش، بهذا الإسناد.

وذكره السيوطي في «الدر المتشور» ٦٤٦ / ٧ ونسبة لابن مردوخ.

وآخرجه الترمذی (٣٢٨١)، والطبری (٢٧/٥٢) من طریق سماک بن حرب، عن عکرمة، والطبرانی (١٢٩٤١) من طریق علی بن زید، عن یوسف بن مهران، کلاماً عن ابن عباس بدون قوله: «مرتین». وانظر ما سیأتی برقم (٢٥٨٠).

وقال ابن كثير في «تفسيره» ٧/٤٢٣-٤٢٤ بعد أن ساقه من طريق مسلم، عن أبي سعيد الأشعج، عن وكيع، عن الأعمش، عن زياد بن حصين، به: وكذا رواه سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، مثله، وكذا قال أبو صالح والستي وغيرهما: إنه رأه بفؤاده مرتين، وقد خالفه ابن مسعود وغيره، وفي رواية عنه أنه أطلق الرؤية، وهي محمولة على المقيدة بالفؤاد، ومن روى عنه بالبصر، فقد أغرب، فإنه لا يصح في ذلك شيء عن الصحابة رضي الله عنهم، وقول البغوي في «تفسيره»: وذهب جماعة إلى أنه رأه بعينيه، وهو قول أنس والحسن وعكرمة؛ فيه نظر، والله أعلم. وانظر تتمة كلامه، وانظر أيضاً «فتح الباري» ٨/٦٠٨-٦٠٩.

وسيأتي في حديث عائشة في «المسند» ٦-٤٩٥ نفيها لرؤيه النبي ﷺ ره عز وجل . وهو متفق عليه .

(١) تصحّف في (م) إلى : جدير.

(٢) إسناده ضعيف، ابن حذير مترجم في قسم الكتب من «التهذيب» وفروعه، ولم يذكروا له اسمًا، وسماه ابن أبي شيبة والحاكم: زياداً! وهو لم يرو عنه غير أبي مالك الأشجعي سعد بن طارق، ولم يُؤثر توثيقه عن أحد، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف.

١٩٥٨ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا عاصم الأحول، عن عكرمة

عن ابن عباس، قال: سافر رسول الله ﷺ سفراً، فاقامَ تسعَ عشرةَ يُصلّى رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ. قال ابن عباس: فنحن إذا سافرنا، فاقمنا تسعَ عشرةَ، صلّينا رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، فإذا أقمنا أكثرَ من ذلك، صلّينا أربعًا<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٥١/٨، وأبو داود (٥١٤٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٦٩٩) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.  
وأخرجه الحاكم ٤/١٧٧ من طريق جعفر بن عون، عن أبي مالك، به. وصحح إسناده ووافقه الذهبي، فاختطا.

وقوله: «فلم يندها»، الواد: هو ذُفْنُها حَيَّةً على ما كان بعضُ العرب يفعلونه في الجاهلية.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. عاصم الأحول: هو عاصم بن سليمان.  
وأخرجه الترمذى (٥٤٩)، وابن خزيمة (٩٥٥)، والطحاوى ١/٤٦، والبيهقي ٣/١٥٠، والبغوي (١٠٢٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٣٣٧)، وابن أبي شيبة ٢/٤٥٤، وعبد بن حميد (٥٨٢)، والبخاري (٤٢٩٨) و(٤٢٩٩)، وأبو داود (١٢٣٠)، وابن ماجه (١٠٧٥)، وابن حبان (٢٧٥٠)، والدارقطنى ١/٣٨٨، والبيهقي ٣/١٤٩ و ١٥٠ من طرق عن عاصم، به. إلا أن بعضهم رواه بلفظ: «سبعين عشرة»، وقد جمع بعضهم بين الروايتين باحتمال أن يكون في بعضها لم يُعد يومي الدخول والخروج، وهي رواية «سبعين عشرة»، وعددها في بعضها وهي رواية «سبعين عشرة»، قال الحافظ في «التلخيص» ٢/٤٦: وهو جمع متين، ورواية عشرين (وهي عند عبد بن حميد برقم: ٥٨٢) فهي صحيحة الإسناد إلا أنها شاذة، اللهم إلا أن يُحمل على جبر الكسر. قال البيهقي في «ال السنن» ٣/١٥١: وأصحها عندي - والله أعلم - رواية من روى سبع عشرة، وهي الرواية التي أودعها محمد بن إسماعيل البخاري في «الجامع الصحيح».

١٩٥٩ - حَدَثَنَا أَبُو معاوِيَةُ، حَدَثَنَا حَجَاجُ، عَنِ الْحَكْمِ، عَنْ مِقْسَمٍ  
عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَعْتَقَ رَسُولُ اللَّهِ يَعْلَمُهُ يَوْمَ الطَّائِفِ مَنْ خَرَجَ إِلَيْهِ  
مِنْ عَبِيدِ الْمُشْرِكِينَ<sup>(١)</sup>.

١٩٦٠ - حَدَثَنَا أَبُو معاوِيَةُ، حَدَثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ عِكْرَمَةِ  
عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ يَعْلَمُهُ عَنِ الْمُحَاجَلَةِ وَالْمُزَابَنَةِ.  
قَالَ: وَكَانَ عِكْرَمَةً يَكْرُهُ بَيْعَ الْقَصِيلِ<sup>(٢)</sup>.

= وأخرجه الطبراني (١١٨٩٢)، والبيهقي (٣/١٥١-١٥٠) من طريق عباد بن منصور،  
عن عكرمة، به.

وأخرجه البخاري (١٠٨٠)، وأبو يعلى (٢٣٦٨)، والدارقطني (١/٣٨٨-٣٨٧)،  
والبيهقي (٣/١٥٠) من طريق أبي عوانة، عن عاصم الأحول، وحسين بن عبد الرحمن،  
عن عكرمة، به. وسيأتي برقم (٢٧٥٨) (٢٨٨٣) (٢٨٨٤).

(١) حسن لغيرة، وهذا إسناد ضعيف، حجاج - وهو ابن أرطاة - مدلس وقد عنده،  
والحكم - وهو ابن عتبة - لم يسمعه من مقدم، وإنما هو كتاب.

وأخرجه أبو يعلى (٢٥٦٤)، والطبراني (١٢٠٧٩)، والبيهقي (٩/٢٢٩) من طريق أبي  
معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة (١٢/٥١١)، والدارمي (٢٥٠٨)، والطحاوي (٣/٢٧٨)،  
والطبراني (١٢٠٩٢)، والبيهقي (٩/٢٢٩-٢٣٠) من طرق عن الحجاج، به.  
 وسيأتي برقم (٢١١١) (٢١٧٦) (٢٢٢٩) (٣٢٦٧) (٣٤١٥).

ويشهد له مرسل عبد الله بن المكرم الثقفي عند البيهقي (٩/٢٢٩) (في المطبوع:  
عبد الله بن المقدم)، وحديث رجل من ثقيف عند أحمد في «المستد» ٤/١٦٨.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري. الشيباني: هو أبو إسحاق سليمان بن أبي  
سليمان.

وأخرجه البخاري (٢١٨٧)، والطحاوي (٤/٣٣)، والطبراني (١١٧٩٥)، والبيهقي  
= ٥/٣٠٨ من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

١٩٦١ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا أبو إسحاق - يعني الشيباني -، عن

سعيد بن جبیر

عن ابن عباس : أن رسول الله ﷺ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ جُرَشَ يَنْهَا هُمْ أَنْ يَخْلُطُوا الزَّيْبَ وَالْتَّمْرَ<sup>(١)</sup>.

١٩٦٢ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الشيباني ، عن الشعبي

عن ابن عباس : أن رسول الله ﷺ صَلَّى عَلَى صَاحِبِ قَبْرٍ بَعْدَ مَا دُفِنَ<sup>(٢)</sup>.

= المحاقلة : قال ابن الأثير في « النهاية » : المحاقلة مختلف فيها ، قيل : هي اكتراء الأرض بالحنطة ، هكذا جاء مفسراً في الحديث ، وهو الذي يسميه الزراعون : المحارنة ، وقيل : هي المزارعة على نصيب معلوم كالثالث والرابع ونحوهما ، وقيل : هي بيع الطعام في سُبْلِه بالبُرّ ، وقيل : هي بيع الطعام قبل إدراكه ، وإنما نهى عنها لأنها من المكيل ، ولا يجوز فيه إذا كانا من جنس واحد إلا مثلًا بمثل ويدأ بيد ، وهذا مجھول لا يدرى أیهما أکثر.

والمزابنة : وهي بيع الرطب في رؤوس النخل بالتمر ، وأصله من الزبن وهو الدفع ، كأن كل واحد من المتابعين يزبن صاحبه عن حقه بما يزاد منه . وإنما نهى عنها لما يقع فيها من الغبن والجهالة .

والقصيل : هو ما اقتُصِلَ ، أي : اقتطع من الزرع أخضر .

(١) إسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيفين ، وسيأتي بأطول مما هنا برقم

(٣١١٠) عن أسباط ، عن أبي إسحاق الشيباني ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن سعيد بن جبیر ، عن ابن عباس . ويأتي تخریجه هناك ، وانظر (٢٤٩٩) .

جُرَش : بلدة خربة شمال نجران ، سُمِيَ باسمها مخالف جُرَش من مخالفين اليم ، ولا تزال أطلالها قائمة في أعلى وادي بيشه .

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفين .

وأخرج البخاري (١٢٤٧) ، وابن ماجه (١٥٣٠) من طريق أبي معاوية ، بهذا

= الإسناد .

١٩٦٣ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي عمر

عن ابن عباس، قال: كان ينفع للنبي ﷺ الزَّيْبُ، قال: فيشربهُ  
اليوم، والغد، وبعد الغد إلى مساء الثالثة، ثم يأழُّ به، فيسقى أو  
يُهراق<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٥٩/٣ و٣٦٠-٣٥٩، وأبو داود ١٥٣/١٤٠، والبخاري (١٣٢٦) و(١٣٤٠)، ومسلم (٩٥٤) (٦٨)، وأبو داود (٣١٩٦)، والترمذى (١٠٣٧)، والنمساني  
٤/٨٥، وابن حبان (٣٠٩١)، والطبرانى (١٢٥٨٢) و(١٢٥٨٣)، والدارقطنى  
٢/٧٦-٧٧ و٧٧-٧٨، والبيهقي (٤٥/٤) و(٤٦)، والبغوي (١٤٩٨) من طرق عن أبي  
إسحاق سليمان بن أبي سليمان، به.

وأخرجه مسلم (٩٥٤) (٦٩)، وابن حبان (٣٠٨٩) و(٣٠٩١)، والبيهقي (٤/٤٦) من  
طريق شعبة، عن إسماعيل بن أبي خالد، ومسلم (٩٥٤) (٦٩)، والبيهقي (٤/٤٦) من  
طريق إبراهيم بن طهمان، عن أبي حصين، كلاهما عن الشعبي، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٦٠/٣، وأبو يعلى (٢٥٢٣) من طريق أبي سنان عبد الله بن  
الحارث، عن ابن عباس. وسيأتي برقم (٢٥٥٤) و(٣١٣٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجال ثقات رجال الشيوخين غير أبي عمر  
- واسمها يحيى بن عبد البهارى - فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣٢/٨، وأبو داود (٣٧١٣)، ومسلم (٤) (٨١)، وأبو داود (١٢٦٢٤)  
والطبرانى (١٢٦٢٤) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٤) (٢٠٠٤)، والبيهقي ٨/٣٠٠ من طريق جرير، والنمساني  
٨/٣٣٣ من طريق محمد بن فضيل، كلاهما عن الأعمش، به.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (٤) (٢٧١٤) و(٢٧١٥)، ومسلم (٤) (٨٣)، وابن ماجه  
(٣٣٩٩)، والنمساني ٨/٣٣٣، وابن حبان (٤) (٥٣٨٤) و(٥٣٨٦)، والطبرانى (١٢٦٢٣)  
(١٢٦٢٥) و(١٢٦٢٦) و(١٢٦٢٧) و(١٢٦٢٨) و(١٢٦٢٩) و(١٢٦٣٠) و(١٢٦٣١)،  
وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢١١ و ٢١٠، والبيهقي ٨/٢٩٤ و ٣٠٠ من طرق  
عن أبي عمر يحيى بن عبد، به. وسيأتي برقم (٢٠٦٨) و(٢١٤٣) و(٣٣٣٧).

١٩٦٤ - حَدَثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، حَدَثَنَا أَجْلَحُ، عَنْ يَزِيدَ<sup>(١)</sup> بْنِ الْأَصْمَّ

عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يَقُولُ: مَا شَاءَ اللَّهُ  
وَشِئْتَ. فَقَالَ: «بَلْ مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ»<sup>(٢)</sup>.

١٩٦٥ - حَدَثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، حَدَثَنَا الْحَجَاجُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ يَحِيَّ بْنِ  
الْجَزَّارِ

عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي فَضَاءٍ لِيَسَ بَيْنَ يَدِيهِ  
شَيْءٌ<sup>(٣)</sup>.

١٩٦٦ - حَدَثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، حَدَثَنَا الْحَجَاجُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ  
عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ فِي  
سَرِيرَةٍ، فَوَافَقَ ذَلِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، قَالَ: فَقَدَمَ أَصْحَابَهُ وَقَالَ: أَتَخَلَّفُ  
فَأَصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجُمُعَةَ، ثُمَّ أَلْحَقُهُمْ، قَالَ: فَلِمَا صَلَّى رَسُولُ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

= وَقُولُهُ: «يُهْرَاقُ»، أَيْ: يُرَاقُ.

(١) تَحْرِفُ فِي (م) إِلَى: زِيدٍ.

(٢) صَحِيحُ لغِيرِهِ، أَجْلَحُ - وَهُوَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ حَجَّةَ - لِيَسَ بِالْقَوِيِّ، يَكْتُبُ حَدِيثَهُ،  
وَلَا يَحْتَجُ بِهِ، وَبَاقِي رِجَالِ ثَقَاتِ رِجَالِ الصَّحِيفَةِ. وَقَدْ تَقَدَّمَ بِرَقْمِ (١٨٣٩) وَذُكِرَتْ شَوَاهِدُهُ  
هُنَاكَ.

(٣) حَسَنُ لغِيرِهِ، الْحَجَاجُ - وَهُوَ بْنُ أَرْطَاطَةَ - مَدْلُوسٌ وَقَدْ عَنِّنَ، وَبَاقِي رِجَالِ ثَقَاتِهِ.  
وَأَخْرَجَهُ أَبْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٢٧٨/١، وَأَبْوَيْعَلَى (٢٦٠١)، وَالْبَيْهَقِيُّ ٢٧٣/٢ مِنْ طَرِيقِ  
أَبِي مَعَاوِيَةَ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

وَهُوَ فِي الْمَسْنَدِ مِنْ طَرِيقِ أُخْرَى عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ بِنْ حَوْهَ (٣٠١٧) وَلِفَظُهُ: مَرَرْتُ أَنَا  
وَالْفَضْلُ عَلَى أَثَانٍ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْلِي بِالنَّاسِ فِي فَضَاءِ الْأَرْضِ . . .  
وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ الْفَضْلِ، أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٧١٨) وَسَنَدُهُ حَسَنٌ فِي الشَّوَاهِدِ.  
وَانْظُرْ (١٧٩٧).

رأه فقال<sup>(١)</sup>: «ما مَنَعَكَ أَنْ تَغْدُوَ مَعَ أَصْحَابِكَ؟» قال: فقلت: أَرَدْتُ أَنْ أُصْلِيَ مَعَكَ الْجُمُعَةَ، ثُمَّ الْحَقَّهُمْ. قال: فقلَّ رسولُ الله ﷺ: «لَوْاَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ، مَا أَدْرَكْتَ غَدْوَهُمْ»<sup>(٢)</sup>.

١٩٦٧ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الحجاج، عن عطاءٍ

عن ابن عباسٍ، قال: كتب نجدة<sup>(٣)</sup> الْحَرُورِيُّ إِلَى ابن عباسٍ يسأله عن قتل الصبيان، وعن الخمس لمن هو؟ وعن الصبي متى ينقطع عنه اليتم؟ وعن النساء هل كان يخرج بهن، أو يحضرن القتال؟ وعن العبد هل له في المغنم نصيب؟ قال: فكتب إليه ابن عباسٍ: أما الصبيان، فإن كنتَ الخضر تعرف الكافر من المؤمن، فاقتلوهم، وأما الخمس، فكنا نقول: إنه لنا، فرغم قومنا أنه ليس لنا، وأما النساء، فقد كان رسولُ الله ﷺ يخرج معه بالنساء فيداويهن المرضى ويقمن على الجرحي، ولا يحضرن القتال، وأما الصبي، فينقطع عنه اليتم إذا احترم، وأما العبد، فليس له في المغنم نصيب، ولكنهم قد كان يرضخ لهم<sup>(٤)</sup>.

(١) في (م) و(س) و(ص): فلما رأه رسول الله ﷺ قال.

(٢) إسناده ضعيف، فيه عنعة الحجاج - وهو ابن أرطاة - والحكم - وهو ابن عتبة -

لم يسمعه من مقسم.

وآخرجه الترمذى (٥٢٧) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

وآخرجه الطيالسي (٢٦٩٩)، وعبد بن حميد (٦٥٤)، والطبراني (١٢٠٨١) من طريق حماد بن سلمة، والبيهقي ١٨٧/٣ من طريق الحسن بن عياش، كلامهما عن الحجاج، به. وسيأتي برقم (٢٣١٧).

(٣) تحرف في (م) إلى: نجدة.

(٤) حديثه صحيح، الحجاج - وهو ابن أرطاة، وإن عنعنه - قد توبع.

١٩٦٨ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن مسلم البطين، عن سعيد بن

جُبِيرٌ

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من أيام العمل الصالح فيها أحب إلى الله عز وجل من هذه الأيام» يعني: أيام العشر. قال: قالوا: يا رسول الله، ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال: «ولا الجهاد في سبيل الله، إلا رجل<sup>(١)</sup> خرج بنفسه وماله، ثم لم يرجع من ذلك بشيء<sup>(٢)</sup>.»

= وأخرجه أبو يعلى (٢٦٣٠) من طريق محمد بن إسحاق، عن إسماعيل بن أمية، عن عطاء بن أبي رباح، بهذا الإسناد.

وسيأتي من طريق يزيد بن هرمز عن ابن عباس برقم (٢٢٣٥).

قوله: «إن كنت مثل الخضر» أي: إن كنت مثل الخضر النبي الذي أطلعه الله على مآل الغلام الذي قتلته، فاقتلهم، وهذا الأمر مراد به التعجيز، لأنه لا يتحقق له ذلك، وهو قوله تعالى: «فَلَمَّا كَانَ لِرَحْمَنَ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ».

وقوله: «يرضخ لهم»: من الرضخ، وهو العطية القليلة، وهو دون السهم.

(١) في (م) (وس) (وص) (وض): رجلًا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيدين. مسلم البطين: هو مسلم بن عمران، ويقال: ابن أبي عمران الكوفي.

وآخرجه ابن أبي شيبة ٥/٣٤٨، وابن ماجه (١٧٢٧)، والترمذى (٧٥٧)، وابن حبان (٣٢٤)، والبغوى (١١٢٥) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وآخرجه عبد الرزاق (٨١٢١)، والطبراني (١٢٣٢٦) (و١٢٣٢٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٧٤٩) من طريق سفيان الثوري، عن الأعمش، به.

وآخرجه أبو داود (٢٤٣٨) عن عثمان بن أبي شيبة، عن وكيع، عن الأعمش، عن أبي صالح مجاهد ومسلم، عن سعيد بن جبير، به.

وآخرجه الدارمي (١٧٧٤)، والبيهقي في «الشعب» (٣٧٥٢) من طريق أصبح بن =

١٩٧٩ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح. قال: وحدثنا الأعمش

عن مجاهدٍ - ليس فيه عن ابن عباس - عن النبي ﷺ، مثله، يعني : «ما من أيام العمل فيها»<sup>(١)</sup>.

١٩٧٠ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير<sup>جَبِيرٌ</sup>

عن ابن عباس، قال: أتت النبي ﷺ امرأةً، فقالت: يا رسول الله، إن أمي ماتت وعليها صوم شهرين، أفأقضى عنها؟ قال: فقال: «رأيت لو كان على أمك دين، أما كنت تقضيه؟» قالت: بلى. قال: «فلدين الله عزوجل أحق»<sup>(٢)</sup>.

١٩٧١ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا ابن أبي ذئب، عن القاسم بن عباس، عن عبد الله بن عمير مولى ابن عباس

٢٢٥/١ عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لَئِنْ بَقِيَتُ إِلَى قَابِلٍ، لَا صُومَنَ الْيَوْمَ التَّاسِعَ»<sup>(٣)</sup>.

= زيد، عن القاسم بن أبي أيوب، والطبراني (١٤٣٦) من طريق قيس بن الربع، عن أبي إسحاق، كلاماً عن سعيد بن جبير، به. وسيأتي برقم (٣١٣٩) و(٣٢٢٨).

(١) رجاله ثقات، لكنه مرسل، وانظر ما قبله. أبو صالح: هو ذكران السمان.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين.

علقه البخاري (١٩٥٣) عن أبي معاوية، ووصله أبو داود (٣٣١٠) عن محمد بن العلاء، عن أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرج مسلم (١١٤٨) (١٥٤)، والنمساني في «الكبرى» (٢٩١٢)، والطبراني (١٢٣٣)، والبيهقي ٤/٢٥٥ من طرق عن الأعمش، به. وقد تقدم برقم (١٨٦١).

(٣) إسناده قوي. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث =

١٩٧٢ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا ابنُ جُرْيِجٍ، عن عطاءٍ

عن ابن عباس، قال: رَمَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي حَجَّتِهِ وَفِي عُمَرِهِ كُلُّهَا،  
وَأَبُوبَكِرٌ، وَعَمَرٌ، وَعُثْمَانٌ، وَالخُلُفَاءُ<sup>(١)</sup>.

١٩٧٣ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الحسن بن عَمِّرو الْفَقِيمِيُّ، عن مُهْرَانَ أَبِي

صَفْوَانَ<sup>(٢)</sup>

= القرشي العامري، وعبد الله بن عمير والقاسم بن عباس روى لهما مسلم متابعة، وهما  
صدقون.

وأخرجه عبد بن حميد (٦٧١)، والطحاوي ٧٧/٢، والطبراني (١٠٨١٧) من طرق  
عن ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١٠٨٩١) من طريق عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن  
عباس.

وسيأتي برقم (٢١٠٦) و(٣٢١٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين.

وأخرجه أبو يعلى (٢٤٩٢) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ص ٤٠٧ (تحقيق العمروي) عن أبي معاوية ووكيع، عن ابن  
جريج، عن عطاء مرسلاً. وانظر ما تقدم برقم (١٩٢١).

قوله: «رمِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . . .»، قال السندي: مقتضاه أن الرَّمَلَ عنده سنة، وقد  
صحَّ أنه أنكر كونه سنةً وقال فيمن قال: إنه سنة: صدقوا وكذبوا ( وسيأتي برقم ٢٠٢٩ )،  
ورجال هذا الحديث ثقات أيضاً، فيحتمل أنه حقق الأمر على وجهه ثانياً، فرجع عن  
الإنكار، والله تعالى أعلم.

(٢) تحرف في (م) والأصول التي بين أيدينا عدا (ظ ٩) و(ظ ١٤) إلى: «مهران بن  
صفوان» وصويناه من هاتين النسختين و«أطراف المسند» ١ / الورقة ١٣٥ ، وهو كذلك في  
كتب التراجم.

عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ»<sup>(١)</sup>.

١٩٧٤ - حدثنا عبد الرحمن بن محمد - يعني المُحاربي - ، حدثنا الحسن بن عمرو، عن صفوان الجمّال، قال:

سمعتُ ابن عباس يقولُ: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ». (٤٢)

١٩٧٥ - حدثنا إسماعيل ، أخبرنا سفيان الثوري ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن طاووس

عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كَسْوَةِ الشَّمْسِ

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف، مهران أبو صفوان لم يرو عنه غير الحسن بن عمرو الفقيمي، ولم يوثقه غير ابن حبان، وقال أبو زرعة: لا أعرف إلا في هذا الحديث، وقال في «الترغيب»: مجهول، وقد توبع؛ انظر ما تقدم برقم (١٨٣٣).

وأخرجه عبد بن حميد (٧٢٠)، والدارمي (١٧٨٤)، وأبوداود (١٧٣٢)، والدولابي في «الكتن والأسماء» ١٢/٢، والحاكم ١/٤٨، والبيهقي ٤/٣٣٩-٣٤٠، والخطيب في «تاریخه» ٥/٤٧ من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد. وصحح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي !

(٢) هو مكرر ما قبله، وقوله: «عن صفوان الجَمَالِ» خطأ في أصل الرواية، ففي «تعجيل المنفعة» ص ١٩١: إنما هو أبو صفوان الجَمَال الذي أخرج له أبو داود، وقد أخرج أحمد حديثه على الوجهين، أخرجه عن أبي معاوية، عن الحسن بن عمرو، عن أبي صفوان الجَمَال، عن ابن عباس حديث: «من أراد الحجَّ فليتعجلُ» وكذا أخرجه أبو داود والدارقطني والحاكم في «المستدرك» والحاكم أبو أحمد في «الكتنی» كلهم من طريق أبي معاوية، وقال أحمد أيضاً: حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن المحاربي، حدثنا الحسن بن عمرو، عن صفوان الجمال، به. فكان المحاربي وهم في تسميته، وإنما هو أبو صفوان واسمه مهران، وهو مترجم في «التهذيب».

ثمانِي رَكعاتٍ وأربع سَجَداتٍ<sup>(١)</sup>.

١٩٧٦ - حدثنا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا هَشَامُ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَكْرَمَةَ:

أَنَّ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ فِي الْحَرَامِ: يَمِينٌ يَكْفُرُهَا.

قَالَ هَشَامُ: وَكَتَبَ إِلَيَّ يَحْيَى يُحَدِّثُ عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسَ كَانَ يَقُولُ فِي الْحَرَامِ: يَمِينٌ يَكْفُرُهَا، فَقَالَ ابْنَ عَبَّاسَ: «لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةً حَسَنَةً» [الأحزاب: ٢١]<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده ضعيف، فإن حبيب بن أبي ثابت مدلس وقد عنده، قال ابن حبان في «صحيحه» ٩٨/٧: خبرُ حبيب بن أبي ثابت، عن طاووس، عن ابن عباس: ليس ب صحيح، لأن حبيباً لم يسمع من طاووس هذا الخبر، وقال البيهقي: وحبيب وإن كان من الثقات، فقد كان يُدلّس ولم أجده ذكر سماعه في هذا الحديث عن طاووس، ويتحمل أن يكون حمله عن غير موثوق به عن طاووس، وقد روى سليمان الأ Howell عن طاووس، عن ابن عباس من فعله أنه صَلَّاها ست ركعات في أربع سجادات، فخالفه في الرفع والعدد جميعاً.

وفيه علة أخرى وهي الشذوذ، فقد روى غير واحد عن ابن عباس أنها أربع ركعات وأربع سجادات.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٦٧/٢، ومسلم (٩٠٨) (١٨)، والسائباني ١٢٨/٣، والبيهقي ٣٢٧/٣ من طريق إسماعيل بن علي، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٦٧/٢، والطحاوي ٣٢٧/١، والدارقطني ٦٤/٢ من طرق عن سفيان الثوري، به. وسيأتي برقم (٣٢٣٦).

(٢) حديث عكرمة عن عمر فيه انقطاع، لأن عكرمة لم يدرك عمر، وحديث يعلى بن حكيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس صحيح على شرط البخاري. إسماعيل: هو =

١٩٧٧ - حدثنا إِسْمَاعِيلُ، حدثنا موسى بن سالم أَبُو جَهْضَمُ، حدثني عبد الله بن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ

سمع ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ عبداً مأموراً، بلغ - والله - ما أُرْسِلَ به، وما اخْتَصَّنا دون الناس بشيءٍ، ليس ثالثاً: أَمْرَنَا أَن نُسْبِغَ الوضوءَ، وَأَن لَا نُكَلِّ الصدقَةَ، وَأَن لَا نُنْزِي حِمَاراً على فَرَسٍ.

قال موسى : فلقيت عبد الله بن حسن ، فقلت : إن عبد الله بن عَبْدِ

= ابن عليه ، وهشام : هو الدستوائي .

وأخرجه البيهقي ٣٥٠ / ٧ من طريق يعقوب الدورقي ، عن ابن عليه ، بهذا الإسناد ،  
بتمامه .

وأخرجه مسلم (١٤٧٣) (١٨) عن زهير بن حرب ، عن ابن عليه ، به مقتضراً على  
قول ابن عباس .

وأخرجه الطيالسي (٢٦٣٥) ، والبخاري (٤٩١١) ، وابن ماجه (٢٠٧٣) ، والبيهقي  
٣٥٠ / ٧ من طرق عن هشام ، به .

وأخرجه البخاري (٥٢٦٦) ، ومسلم (١٤٧٣) (١٩) ، والبيهقي ٣٥٠ / ٧ من طريق  
معاوية بن سلام ، وعبد الرزاق (١١٣٦٣) عن عمر بن راشد ، كلاهما عن يحيى بن أبي  
كثير ، به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧٤ / ٥ عن وكيع ، عن علي بن المبارك ، عن يحيى ، قال:  
حدثني من لا أتَهُم عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس . . . فذكره .

وأخرجه سعيد بن منصور (١٧٠٤) من طريق سعيد بن المسيب ، وابن أبي شيبة  
٧٣ / ٥ من طريق عكرمة ، كلاهما عن ابن عباس .

وأثر عمر بن الخطاب أخرجه عبد الرزاق (١٣٦٠) ، وسعيد بن منصور (١٧٠١) ،  
وابن أبي شيبة ٥ / ٧٣ ، والبيهقي ٣٥١ / ٧ من طرق عن عكرمة ، وأخرجه سعيد بن منصور  
(١٦٩٥) ، وابن أبي شيبة ٥ / ٧٣ من طريق جوير ، عن الضحاك ، كلاهما عن عمر .

الله حدثني كذا وكذا. فقال: إن الخيل كانت في بني هاشم قليلة، فأحب أن تكثُر فيهم<sup>(١)</sup>.

١٩٧٨ - حدثنا إسماعيل، أخبرنا علي بن زيد، قال: حدثني عمر بن أبي حرمَة

عن ابن عباس، قال: دخلت أنا وخالد بن الوليد مع رسول الله ﷺ على ميمونة بنت الحارث، فقالت: ألا نطعمكم من هدية أهدتها لنا أم عفيف؟<sup>(٢)</sup> قال: فجيء بضيئين مشوين، فتبزرق رسول الله ﷺ، فقال له

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير موسى بن سالم أبي جهضم، فقد روى له أصحاب السنن، وهو نقحة.

وأخرجه الترمذى (١٧٠١)، وابن خزيمة (١٧٥) من طريق ابن علية، بهذا الإسناد. وأخرجه النسائي ٨٩/١، وابن خزيمة (١٧٥)، والبيهقي ٢٣/١٠ من طريقين عن أبي جهضم، به. وسيأتي برقم (٢٠٦٠) و(٢٠٩٢) و(٢٢٣٨)، وانظر حديث علي رقم (٥٨٢).

قوله: «ليس»، قال السندي: للاستثناء، ولا يخفى أن الأمر ياسbag الموضوع عام، فكان أهل البيت أكد في حقهم الإسbag دون غيرهم، وكذا النهي عن الإنزاء.

(٢) في (ق): «أم عفيف» وعلى حاشيتها: «أم عفيف، والمعروف: أم حميد»، وعلى حاشية (س) و(ص): «كذا في نسختين أم عفيف هذه وفي الحديث الذي بعده، والمعروف أنها أم حميد».

قال الحافظ ابن حجر فيما نقله ابن علان عنه في «الفتوحات الربانية» ٥/٢٣٨: وقع في رواية ابن عيينة في هذه الطريقة أم عفيف بالعين المهملة والفاء ثم القاف مصغراً، وأصل الحديث في الصحيح بلفظ «أم حميد» أوله حاء مهملة وآخره دال وهو المشهور، وسميت في رواية أخرى في الصحيح «هزيلة» بالزاي واللام مصغراً، وهي أخت ميمونة وأخت لبابة الكبرى أم ابن عباس، ولبابة الصغرى أم خالد، الأربع بنيات الحارث، وكانت أم حميد تزوجت في الأعراب فسكنت البدية، وكانت تزور أختها بالمدينة، وذكر ابن سعد =

خالد: كَانَكَ تَقْدِرُهُ؟ قال: «أَجَلُ» قالت: أَلَا أُسْقِيْكُمْ مِنْ لَبَنَ أَهْدَتُهُ لَنَا؟ فَقَالَ: «بَلَى» قَالَ: فَجِيءَ بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ فَشَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَإِنَّا عَنْ يَمِينِهِ، وَخَالَدُ عَنْ شِمَالِهِ، فَقَالَ لَيْ: «الشَّرِيكُ لَكَ، وَإِنْ شِئْتَ آثَرْتَ بِهَا»<sup>(١)</sup> خَالَدًا فَقَلَتْ: مَا كُنْتَ لَأُوْثِرَ بِسُؤْرَكَ عَلَيَّ أَحَدًا. فَقَالَ: «مَنْ أَطْعَمَهُ اللَّهُ طَعَامًا فَلْيُقُلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ، وَأَطْعَمْنَا خَيْرًا مِنْهُ، وَمَنْ سَقَاهُ اللَّهُ لَبَنًا فَلْيُقُلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ، وَزِدْنَا مِنْهُ، فَإِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ يُجْزِيُ مَكَانَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ غَيْرَ الْلَّبَنِ»<sup>(٢)</sup>.

= أنها أسلمت وبأيوب، وكلهن معدودات في الصحابة.

(١) في (س) (واع) (واع) (وص): به.

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف، علي بن زيد - وهو ابن جدعان - ضعيف، وعمر بن أبي حربة مجهول.

وأخرجه ابن سعد /١ ، ٣٩٦-٣٩٧ ، والترمذى - وحسنه - في «السنن» (٣٤٥٥)، وفي «الشمايل» (٢٠٦)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٨٦)، وابن السنى في «عمل اليوم والليلة» (٤٧٤)، والبغوي (٣٠٥٥) من طريق إسماعيل بن عليه، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٧٣٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٩٥٧) من طريق حماد بن زيد، عن ابن جدعان، به.

واقتصر النسائي وابن السنى منه على الدعاء الأخير، ولم يذكر أبو داود قصة الإيثار في الشرب ولا الترمذى قصة الضباب.

وأخرجه مختصاراً بقصة الدعاء فقط أبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ٢٠٨ من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن جدعان، به. وانظر (١٩٠٤).

وقال الحافظ في «أمالى الأذكار» بعد تحريره فيما نقله عنه ابن علان /٥ ٢٣٨ : هذا حديث حسن. يعني بطرقه، فإن مدار الحديث عند جميع من خرجه على علي بن زيد بن جدعان، وهو عنده ضعيف لا يحسن حدثه إلا بالمتابعة والشواهد.

١٩٧٩ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا علي بن زيد، عن  
عمر بن حرملة  
عن ابن عباس، عن أم عُفِيق: أهَدَتْ إِلَى أخْتِهَا مِيمُونَةً بِضَبَّيْنِ . . .  
فذكره<sup>(١)</sup>.

١٩٨٠ - حدثنا أبو معاوية ووكيع، المعنى واحد، قالا: حدثنا الأعمش، عن  
مجاهد<sup>(٢)</sup> - قال وكيع: سمعت مجاهداً - يُحدث عن طاووس  
عن ابن عباس، قال: مرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَبْرَيْنِ فَقَالَ: «إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ،  
وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، أَمَا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَنْزَهُ مِنَ الْبَوْلِ» - قال وكيع:  
من بوله - وأما الآخر فكان يمشي بالتميمة» ثم أخذ جريدة فشقّها بِنَصْفَيْنِ  
فغَرَّ في كُلِّ قبر واحدة، فقالوا: يا رسول الله، لِمَ صَنَعْتَ هَذَا؟ قال:  
«لَعَلَّهُمَا أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَبْيَسَا». قال وكيع: «تَبَيَّسَا»<sup>(٣)</sup>.

---

= وأخرج ابن ماجه (٣٣٢٢) عن هشام بن عمار، حدثنا إسماعيل بن عياش، حدثنا  
ابن جريج، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، قال:  
قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أطْعَمَهُ اللَّهُ طَعَاماً، فَلِقَلْ: اللَّهُمَّ بارِكْ لَنَا فِيهِ، وَارْزُقْنَا خَيْرًا مِنْهُ،  
وَمَنْ سَقَاهُ اللَّهُ لِبَنًا، فَلِقَلْ: اللَّهُمَّ بارِكْ لَنَا فِيهِ وَرِزْنَا مِنْهُ، فَإِنِّي لَا أَعْلَمُ مَا يَجْزِيُ مِنْ  
الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ إِلَّا اللَّبَن». وهذا سند حسن في المتابعات. وانظر (١٩٠٤).  
وقصة الضباب صحيحه ستائي من طرق عن ابن عباس برقم (٢٢٩٩) و(٢٦٨٤)  
و(٣٠٦٧).

(١) حديث حسن كسابقه.

وأخرجه أبو داود (٣٧٣٠) عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، بهذه  
الإسناد.

(٢) تحرف في النسخ المطبوعة إلى: الأعمش ومجاهد.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيختين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، =

= والأعمش : هو سليمان بن مهران .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢٢ و٣٧٥ ، والبخاري (٢١٨) ، وابن ماجه (٣٤٧) ، والآجري في «الشريعة» ص ٣٦٢ من طريق أبي معاوية ووكيع ، بهذا الإسناد .  
وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٧٦-٣٧٧ ، والبخاري (١٣٦١) ، والنسائي ٤/١٠٦ ، والخرائطي في «مساوى الأخلاق» (٢٣٦) ، والآجري ص ٣٦٢ ، والبيهقي في «السنن» ٤١٢/٢ ، وفي «إثبات عذاب القبر» (١١٨) ، والبغوي (١٨٣) من طريق أبي معاوية وحده ، به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٧٧ ، وهناد في «الزهد» (٣٦٠) و(١٢١٣) ، والبخاري (٦٠٥٢) ، ومسلم (٢٩٢) ، وأبو داود (٢٠) ، والترمذى (٧٠) ، والنسائي ١/٢٩-٢٨ ، وابن الجارود (١٣٠) ، وابن خزيمة (٥٦) ، والآجري ص ٣٦٢ ، والبيهقي في «السنن» ١/١٠٤ ، وفي «إثبات عذاب القبر» (١١٧) من طريق وكيع وحده ، به .

وأخرجه عبد بن حميد (٦٢٠) ، والدارمي (٧٣٩) ، ومسلم (٢٩٢) ، والبيهقي في «السنن» ٤١٢/٢ ، وفي «إثبات عذاب القبر» (١١٩) من طريق عبد الواحد بن زياد ، والبخاري (١٣٧٨) ، وابن حبان (٣١٢٨) ، والآجري ص ٣٦٢ من طريق جرير بن عبد الحميد ، كلاماً عن الأعمش ، به . وانظر ما بعده .

قوله : «وما يُعذبان في كثير» ، قال الخطابي في «معالم السنن» ١/١٩ : معناه أنهما لم يُعذبا في أمر كان يَكْبُرُ عليهما ، أو يشق فعله لو أرادا أن يفعلاه ، وهو التنزه من البول وترك النمية ، ولم يُرِدْ أن المعصية في هاتين الخصلتين ليست بكثيرة في حق الدين ، وأن الذنب فيما هَيَّنَ سهل .

وأما غرسه شق العسيب (أو الجريدة) على القبر ، وقوله : «لعله يخفف عنهما ما لم يبسا» ، فإنه من ناحية التبرُّك بأثر النبي ﷺ ، ودعائه بالتحفيظ عنهم ، وكأنه ﷺ جعل ملة بقاء النداوة فيهما حَدَّاً لما وقعت به المسألة من تخفيف العذاب عنهم ، وليس ذلك من أجل أن في الجريد الربط معنى ليس في اليابس ، والعامة في كثير من البلدان تفرش الخُوص في قبور موتاهم ، وأراهم ذهباً إلى هذا ، وليس لما تعاطوه من ذلك وجه ، والله أعلم . وانظر «فتح الباري» ١/٣٢٠-٣٢١ .

١٩٨١ - حدثنا حُسْنِي، حدثنا شَيْبَانُ، عن مُنْصُورٍ، عن مجاهد

عن ابن عباس، قال: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ، فَسَمِعَ صوتَ إِنْسَانَيْنِ يُعَذَّبَانِ فِي قُبُورِهِمَا... فَذَكَرَهُ. وَقَالَ: «حَتَّى يَبِيسَا» أَوْ: «مَا لَمْ يَبِيسَا»<sup>(١)</sup>.

١٩٨٢ - حدثنا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا هَشَامُ الدَّسْتُوَائِيُّ، عن يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عن عِكْرَمَةَ

عن ابن عباس، قال: لَعَنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمُخْنَثِينَ مِنَ الرِّجَالِ، وَالْمُتَرْجَلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ، وَقَالَ: «أَخْرُجُوهُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ» فَأَخْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَانَاً، وَأَخْرَجَ عُمَرَ فَلَانَاً<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. حسین: هو ابن محمد بن بهرام التميمي المروذی، وشیبان: هو ابن عبدالرحمن التحوي، ومنصور: هو ابن المعتمر. وأخرجه البخاري (٢١٦)، وأبو داود (٢١)، والنسائي (٤٠٦)، وابن خزيمة (٥٥)، والأجري في «الشريعة» ص ٣٦١ من طريق جرير بن عبد الحميد، والبخاري (٦٠٥٥) من طريق عبيدة بن حميد، والخرائطي في «مساوی الأخلاق» (٢٢١) من طريق إبراهيم بن طهمان، ثلاثة عن منصور، بهذا الإسناد. وأخرجه الطیالسي (٢٦٤٦)، وابن حبان (٣١٢٩) من طريق شعبة، عن الأعمش، عن مجاهد، به.

وأخرجه الخرائطي (٢٢٢) من طريق حبيب بن حسان، عن مجاهد، به. وأخرجه الأجري ص ٣٦١ من طريق زياد بن عبد الله البکائی، عن منصور والأعمش، عن مجاهد، به، وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. إسماعيل: هو ابن عليه. وأخرجه الطیالسي (٢٦٩٧)، والدارمي (٢٦٤٩)، والبخاري (٥٨٨٦) و(٦٨٣٤)، وأبو داود (٤٩٣٠)، والنسائي في «الکبری» (٩٢٥٤)، والطبراني (١١٩٨٨) و(١١٩٨٩) =

١٩٨٣ - حدثنا إسماعيلُ، أخْبَرَنَا أَيُوبُ، عن عطاءٍ

عن ابن عباس، قال: أَشَهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ أَنَّهُ صَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ خَطَبَ، فَيَرِى أَنَّهُ لَمْ يُسْمِعِ النِّسَاءَ، فَأَنَاهَنَّ، وَمَعْهُ بَلَالٌ نَاسِرًا ثَوْنَهُ، فَوَعَظَهُنَّ وَأَمْرَهُنَّ أَنْ يَتَصَدَّقُنَّ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي؛ وَأَشَارَ أَيُوبُ إِلَى أَذْنِهِ، وَإِلَى حَلْقِهِ، كَأَنَّهُ يَرِيدُ التُّوْمَةَ وَالْقِلَادَةَ<sup>(١)</sup>.

١٩٨٤ - حدثنا إسماعيلُ، حدثنا هشامُ الدَّسْتُوائِيُّ، عن يحيى بن أبي كثير، عن عِكْرَمَةَ

عن ابن عباس، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ أَنَّهُ فِي الْمُكَاتَبِ: «يَعْتَقُّ مِنْهُ بِقَدْرِ مَا أَدَى دِيَةَ الْحُرُّ، وَبِقَدْرِ مَا رَقَّ مِنْهُ دِيَةُ الْعَبْدِ»<sup>(٢)</sup>.

---

= والبيهقي ٢٢٤/٨ من طرق عن هشام الدستوائي ، بهذا الإسناد .  
وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٧٨٠٦) من طريق إبراهيم بن سليمان  
الزيارات ، عن بحر بن كثیر ، عن يحيى بن أبي كثیر ، به .

وأخرجه الطبراني (١١٦٤٧) و(١١٦٧٨) و(١١٦٨٣) من طرق عن عكرمة ، به .  
وأخرجه الطبراني (١٢١٤٨) من طريق يزيد بن أبي زياد ، عن مقسم ، عن ابن  
عباس . وسيأتي برقم (٢٠٠٦) و(٢١٢٣) و(٢٢٦٣) و(٢٢٩١) و(٣٠٥٩) و(٣١٥١)  
و(٣٤٥٨) .

والمراد بالمخתين : المتشبهون بالنساء . انظر «الفتح» ١٢ / ١٦٠ .

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين . إسماعيل : هو ابن علية ، وأيوب : هو ابن أبي تميمة السختياني .

وأخرجه البخاري (١٤٤٩) ، ومسلم (٨٨٤) (٣) من طريق ابن علية ، بهذا الإسناد .

وقد تقدم برقم (١٩٠٢) .

التُّوْمَةُ : هي الْقُرْطُ في حبة .

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري . وهو مكرر (١٩٤٤) .

١٩٨٥ - حدثنا إسماعيل، أخبرنا حاتم بن أبي صغيرة، عن سماك بن حرب، عن عكرمة قال:

سمعت ابن عباس يقول: قال رسول الله ﷺ: «صوموا لرؤيتِه وأفطروا لرؤيته، فإنْ حالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ سَحَابٌ، فَكَمْلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ، وَلَا تَسْتَقْبِلُوا الشَّهْرَ اسْتِقبَالًا». قال حاتم: يعني عددة شعبان<sup>(١)</sup>.

١٩٨٦ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبد الملك، حدثنا عطاء

عن ابن عباس قال: أفضَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ وَرِدْفَهُ أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، فَجَاءَتْ بِهِ النَّاقَةُ، وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ لَا يُجَاوِزُ أَنَّ رَأْسَهُ، فَسَارَ عَلَى هِبَتِهِ حَتَّى أَتَى جَمْعًا، ثُمَّ أَفْضَلَ الْغَدَرَ وَرِدْفَهُ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ، فَمَا زَالَ يُلَبِّي

(١) صحيح، سماك بن حرب قد توبع، وبباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.  
وأخرجه الدارمي (١٦٨٣)، والنسائي ١٣٦/٤ من طريق ابن علية، بهذا الإسناد.  
وأخرجه البيهقي ٢٠٧/٤ من طريق عبد الله بن بكر، عن حاتم، به.  
وأخرجه الطيالسي (٢٦٧١)، وابن أبي شيبة ٢٠/٣، والترمذى (٦٨٨)، والنسائي  
(٤١٣٦ و١٥٣-١٥٤)، وأبو يعلى (٢٣٥٥)، وابن خزيمة (١٩١٢)، وابن حبان (٣٥٩٠)  
و(٣٥٩٤)، والطبراني (١١٧٥٥) و(١١٧٥٦) و(١١٧٥٧)، والحاكم ١/٤٢٤-٤٢٥،  
والبيهقي ٤/٢٠٨ من طرق عن سماك بن حرب، به.

وأخرجه الطبراني (١١٧٠٦) من طريق أشعث بن سوار، عن عكرمة، به.  
وأخرجه الشافعى ١/٢٧٤، وعبد الرزاق (٧٣٠٢)، والدارمي (١٦٨٦)، والنسائي  
٤/١٣٥، وابن الجارود (٣٧٥)، والبيهقي ٤/٢٠٧ من طريق عمرو بن دينار، عن  
محمد بن حنين، عن ابن عباس.

وأخرجه النسائي ٤/١٣٥ من طريق عمرو بن دينار، عن ابن عباس.  
وأخرجه مالك ١/٢٨٧ عن ثور بن زيد الديلى، عن ابن عباس، وهو منقطع.  
وسيأتي برقم (٢٣٣٥)، وانظر (٣٠٢١).

حتى رمى جمرة العقبة<sup>(١)</sup>.

١٩٨٧ - حدثنا يحيى، عن حبيب بن شهاب، حدثني أبي، قال:

سمعت ابن عباس يقول: قال رسول الله ﷺ يوم خطب الناس بتبوك: «ما في الناس مثلُ رجلٍ آخِذٌ برأس فرسه يجاهدُ في سبيل الله عزَّ وجلَّ، ويَجْتَنِبُ شُرورَ الناسِ، ومِثْلُ آخرَ بادٍ في نعمتهِ، يَقْرِي ضَيْفَهُ، ويعطِي حَقَّهُ»<sup>(٢)</sup>.

١٩٨٨ - حدثنا يحيى، عن مالك، حدثني زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار

عن ابن عباس: أن النبي ﷺ أكلَ كتفاً، ثم صَلَّى ولم يتوضأ<sup>(٣)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الملك - وهو ابن أبي سليمان العرمي - احتج به مسلم، وباقى رجاله ثقات رجال الشيفين. عطاء: هو ابن أبي رباح. وأخرجه الطبراني (١١٢٩٢) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٨٦٠).

(٢) إسناده صحيح، حبيب بن شهاب وثقة ابن معين والنسائي، وقال أحمد: ليس به بأس، وأبوه شهاب العنبري وثقة أبو زرعة، وذكرهما ابن حبان في «الثقافات». يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣٨٦/٨ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٥٤)، والطبراني (١٢٩٢٤) من طريق يحيى بن سعيد، به. وسيأتي برقم (٢٨٣٧)، وانظر (٢١١٦).

باد: مقيم في البدية. والنَّعْمُ: واحد الأئمَّ، وهي المال الراعية: الإبل والبقر والضأن والمعز، وأكثر ما يقعُ هذا الاسم على الإبل. ويَقْرِي: يُضيف. ويعطِي حَقَّهُ: يؤتى الزَّكَاة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيفين. وهو في «الموطأ» ١/٢٥.

١٩٨٩ - حدثنا يحيى ، عن هشامٍ ، حدثني قتادة ، عن عكرمة

عن ابن عباسٍ ، قال : نهى رسول الله ﷺ عن لَبَنِ شَاءِ الْجَلَّالِ ،  
وعن المُجَمَّةِ ، وعن الشُّرُبِ مِنْ فِي السَّقَاءِ<sup>(١)</sup> .

= ومن طريق مالك أخرجه البخاري (٢٠٧) ، ومسلم (٣٥٤) ، وأبوداود (١٨٧) ، وابن  
خزيمة (٤١) ، والطحاوي ٦٤ / ١ ، وابن حبان (١١٤٣) و(١١٤٤) ، والطبراني  
(١٠٧٥٨) ، والبيهقي ١٥٣ / ١ ، والبغوي (١٦٩) .

وأخرجه الطيالسي (٢٦٦٢) ، والطحاوي ٦٤ / ١ ، وابن حبان (١١٤٢) ، والطبراني  
(١٠٧٥٨) من طرق عن زيد بن أسلم ، به .

وأخرجه الطبراني (١٠٧٦٢) من طريق موسى بن عبيدة ، عن محمد بن عمرو بن  
عطاء ، عن عطاء بن يسار ، به . وسيأتي برقم (٣٣٥٢) و(٣٤٥٣) ، وانظر (١٩٩٤)  
(٢٠٠٢) و(٢١٥٣) و(٢١٨٨) و(٢٤٠٦) و(٢٥٢٤) و(٣٤٦٤) .

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري ، عكرمة من رجاله ، وباقى السنّد رجاله  
نقاط رجال الشيدين . هشام : هو ابن أبي عبد الله الدستوائي .

وأخرجه ابن الجارود (٨٨٧) من طريق يحيى بن سعيد ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أبو داود (٣٧٨٦) ، والنسائي ٧ / ٢٤٠ ، والبيهقي ٩ / ٣٣٣ من طريقين عن  
هشام الدستوائي ، به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥ / ٣٩٧ و٨ / ٢٠٧ ، والدارمي (١٩٧٥) و(٢١١٧) ،  
وأبوداود (٣٧١٩) ، وابن خزيمة (٢٥٥٢) ، والطبراني (١١٨١٩) ، والبيهقي ٥ / ٢٥٤  
و٩ / ٣٣٣ من طريق حماد بن سلمة ، والطبراني (١١٨٢٠) من طريق مجاعة بن الزبير ،  
كلاهما عن قتادة ، به . وسيأتي برقم (٢١٦١) و(٢٦٧١) و(٢٩٤٩) و(٣١٤٢) و(٣١٤٣) .

الجلالة : هي الحيوان الذي يأكل العذرة ، من الجلة - بفتح الجيم - وهي البُرْة .  
والمجّمة : هي كل حيوان ينصب ويرمى ليقتل ، إلا أنها تكثر في الطير والأرانب ،  
وأشبه ذلك مما يجثم على الأرض ، فإذا ماتت من ذلك لم يحلّ أكلها .

١٩٩٠ - حديثنا يحيى، عن ابن جرير، حدثني الحسن<sup>(١)</sup> بن مسلم، عن طاووس، قال:

كنت مع ابن عباس، فقال له زيد بن ثابت: أنت تُفتي الحائض أن تصدر قبل أن يكون آخر عهدها بالبيت؟ قال: نعم. قال: فلا تفت بذلك. قال: إما لا، فسأل فلانة الأنصارية: هل أمرها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بذلك؟ فرجع زيد إلى ابن عباس يضحك، فقال: ما أراك إلا قد صدقت<sup>(٢)</sup>.

١٩٩١ - حديثنا يحيى، عن سفيان، عن منصور، عن مجاهد، عن طاووس عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا»<sup>(٣)</sup>.

(١) تحرف في (م) و(غ) إلى: الحسين.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفيين.

وأخرجه البيهقي ١٦٣٥ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.  
وأخرجه مسلم (١٣٢٨) (٣٨١)، والنمسائي في «الكبرى» (٤٢٠١) من طريق  
يحيى بن سعيد القطان، به.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٣٦٥، وفي «الرسالة» (١٢١٦)، والطحاوي  
٢٣٣ من طرق عن ابن جرير، به. وسيأتي برقم (٣٢٥٦).

والصدر: رجوع المسافر من مقصدته. والمرأة الأنصارية التي أحال عليها ابن عباس  
هي أم سليم بنت ملحان كما يفهم من حديث عكرمة عن ابن عباس عند البخاري  
(١٧٥٨)، وسيأتي تخریجه في مسند أم سليم ٦/٤٣٠-٤٣١، ومن حديث أبي سلمة بن  
عبد الرحمن عند مالك في «الموطأ» ١/٤١٣.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيفيين. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن  
المعتمر، ومجاهد: هو ابن جبر، وطاوس: هو ابن كيسان اليماني.  
وأخرجه البخاري (٢٧٨٣) و(٢٨٢٥)، والنمسائي ١٤٦/٧، وفي «الكبرى» (٨٧٠٣)، =

١٩٩٢ - حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثنا صفوان بن سليم، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن

عن ابن عباس - قال سفيان: لا أعلم إلا عن النبي ﷺ: **(١)** أو أثرة **(٢)** من علم **(٣)** الأحقاف: ٤، قال: «الخط» **(٤)**.

= وابن الجارود **(٥)**، والطحاوي في «شرح المشكّل» ٢٥٢/٣، والقضاعي في «مسند الشهاب» **(٦)** من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي **(٧)** من طريق مؤمل بن إسماعيل، عن سفيان، به.  
وأخرجه الدارمي **(٨)**، والبخاري **(٩)**، ومسلم **(١٠)**، وابن حبان **(١١)**، وأبو داود **(١٢)**، والقضاعي في «مسند الشهاب» **(١٣)**، والبيهقي **(١٤)** من طرق عن منصور، به.

وأخرجه الطبراني **(١٥)** من طريق عمرو بن دينار، عن طاووس، به.  
وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» **(١٦)**، وابن ماجه **(١٧)**، وابن حبان **(١٨)**، والطبراني **(١٩)**، والقضاعي **(٢٠)** من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن ابن عباس، به.

وأخرجه عبد الرزاق **(٢١)** عن معمر، عن ابن طاووس، عن طاووس مرسلًا.  
وسيأتي برقم **(٢٢)** و**(٢٣)**، ومطولاً برقم **(٢٤)**.

قوله: «لا هجرة»، قال السندي: أي: من مكة، لصيورتها دار إسلام، أو إلى المدينة من أي موضع كان لظهور عزة الإسلام، وأما الهجرة من دار الحرب إلى دار الإسلام، فهي واجبة على الدوام.

(١) قراءة القراء السبعة: (أثارة من علم)، وقرأ ابن مسعود وأبو رزين وأيوب السختياني ويعقوب (وهو ابن إسحاق الحضرمي إمام أهل البصرة ومقرئها): «أثرة». انظر «زاد المسير» لابن الجوزي **٣٦٩/٧**.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفيين.  
وأخرجه الطبراني **(٢٥)** من طريق سعيد بن أبي أيوب، عن صفوان، بهذا الإسناد. ولفظه: أن رسول الله ﷺ سُئل عن الخط، فقال: «هو أثارة من علم».

١٩٩٣ - حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثني مخول، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جعير

عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة: ﴿الَّمْ تَنْزِيلٌ﴾ و﴿هَلْ أَتَى﴾، وفي الجمعة بسورة الجمعة و﴿إِذَا جَاءَكُ الْمُنَافِقُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه الطبرى ٢/٢٦ من طريق أبي عاصم، والحاكم ٤٥٤/٢ من طريق محمد بن كثير العبدى، كلاهما عن سفيان، به موقفاً. ولفظه عند الطبرى: خط كان يخطه العرب في الأرض. وصححه الحاكم على شرط الشيختين، وافقه الذهبي. وأخرجه الحاكم ٤٥٤/٢ من طريق ابن عون، عن الشعبي، عن ابن عباس، موقفاً بلفظ: «جودة الخط». قال الحاكم: هذه زيادة غريبة في هذا الحديث (يعنى لفظة: جودة).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. مخول: هو ابن راشد الكوفى الحناظ. وأخرجه أبو داود (١٠٧٥)، وأبو نعيم ١٨٢/٧ من طريق يحيى، بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي (٢٦٣٦)، والنسائى ١١١/٣، والطبرانى (١٢٣٧٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٨٢/٧ من طريق شعبة، به.

وأخرجه أبو نعيم ١٨٢/٧ و١٨٣ من طريق شعبة عن أبي عون والأعمش وأبي العميس، ثلاثة عن مسلم البطين، به.

وأخرجه الترمذى (٥٢٠)، والنسائى ١٥٩/٢، وابن خزيمة (٥٣٣)، والطحاوى ١/٤١٤، والطبرانى (١٢٣٧٧) من طريق شريك، عن مخول، به. وقال الترمذى: حسن صحيح.

وأخرجه أبو نعيم ١٨٣/٧ من طريق شعبة، عن الحكم، عن سعيد بن جعير، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٥٣٣)، والطبرانى (١٢٤٢٢) و(١٢٤٦٢) من طريقين عن سعيد بن جعير، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٥٢٤٠)، ومن طريقه الطبرانى (١٠٩٠٠) عن معمر، عن ابن =

١٩٩٤ - حدثنا يحيى ، عن ابن جرير ، قال: أخبرني عمر بن عطاء بن أبي الحوار ، قال:

سمعتُ ابنَ عباسَ يَقُولُ: أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا غَيْرَتِ النَّارُ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتوضَأْ<sup>(١)</sup>.

١٩٩٥ - حدثنا يحيى ، حدثنا ابن عون ، عن محمد

عن ابن عباس ، قال: سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ<sup>(٢)</sup>.

١٩٩٦ - حدثنا يحيى ، عن هشام ، حدثنا قتادة ، عن موسى بن سلمة ، قال:

قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ: إِذَا لَمْ تُذْرِكِ الصَّلَاةَ فِي الْمَسْجِدِ، كَمْ تُصْلِي بالبَطْحَاءِ؟ قَالَ: رَكْعَتَيْنِ، تَلِكَ سُنْنَةُ أَبِي القَاسِمِ ﷺ<sup>(٣)</sup>.

٢٢٧/١

= طاووس ، عن طاووس ، عن ابن عباس . وسيأتي برقم (٢٤٥٧) (٢٧٩٩) (٢٩٠٦) و (٣٠٣٩) و (٣٠٩٦) و (٣٠٩٧) و (٣١٦٠) و (٣٣٢٥) و (٣٣٢٦) و (٣٤٠٤) .

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، عطاء بن أبي الخوار من رجال مسلم ، وباقى رجاله ثقات من رجال الشيفيين .

وأخرجه عبد الرزاق (٦٣٧) ، وأبويعلى (٢٧٣٤) ، والطبراني (١١٢٦٧) من طريقين عن ابن جرير ، بهذا الإسناد . وانظر ما تقدم برقم (١٩٨٨) .

(٢) حديث صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيفيين . ابن عون : هو عبد الله بن عون بن أربطان البصري ، ومحمد: هو ابن سيرين .

وأخرجه النسائي ١١٧/٣ من طريق خالد بن الحارث ، والطبراني (١٢٨٥٥) من طريق عبد الرحمن بن حماد ، كلاهما عن ابن عون ، بهذا الإسناد . وقد تقدم برقم (١٨٥٢) .

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير موسى بن =

١٩٩٧ - حديث يحيى، قال: أملأه على سفيان إلى شعبة، قال: سمعت عمرو بن مرة، حديث عبد الله بن الحارث المعلم، حديث طلبي بن قيس الحنفي أخو أبي صالح

عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كان يدعوه: «رب أعني ولا تعن علي، وانصرني ولا تنصر علي، وامكر لي ولا تمكر علي، واهدني ويشر الهدى إلي، وانصرني على من بعنى علي، رب اجعلني لك شكراً، لك ذكاراً، لك رهاباً، لك مطواعاً، إليك مختباً، لك أواهاً منيباً، رب تقبل توبتي، واغسل حوتتي، وأجب دعوتي، وثبت حجتي، واهد قلبي، وسدّ لساني، واسلل سخيمة قلبي»<sup>(١)</sup>.

---

= سلمة - وهو ابن المحقق الهذلي - فمن رجال مسلم.  
وأخرجه الطيالسي (٢٧٤٢)، ومسلم (٦٨٨) من طرق عن هشام الدستوائي، بهذا الإسناد. والحديث في صلاة المسافر، وقد تقدم برقم (١٨٦٢).

(١) إسناده صحيح، رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح غير طلبي بن قيس، فقد روى له أصحاب السنن والبخاري في «الأدب المفرد»، وهو ثقة. سفيان: هو الثوري، وعمرو بن مرة: هو ابن عبد الله بن طارق المرادي، وعبد الله بن الحارث: هو الزبيدي المعروف بالمحبّ، وهو بمعنى المعلم يعلم الكتابة.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٦٥)، وأبوداود (١٥١١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٨٤)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٠٧)، وابن حبان (٩٤٨) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠ / ٢٨٠-٢٨١، وعبد بن حميد (٧١٧)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٦٤)، وأبوداود (١٥١٠)، وابن ماجه (٣٨٣٠)، والترمذى (٣٥٥١)، وابن حبان (٩٤٧)، والطبراني في «الدعاء» (١٤١١)، والحاكم ١ / ٥١٩-٥٢٠، والبغوي (١٣٧٥) من طرق عن سفيان الثوري، به.

١٩٩٨ - حدثنا يحيى، عن شعبة<sup>(١)</sup>، حدثنا أبو بشر، عن سعيد بن حبير عن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول: لا يُفطر، ويُفطر حتى نقول: لا يصوم، وما صام شهراً تاماً منذ قدم المدينة إلا رمضان<sup>(٢)</sup>.

١٩٩٩ - حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثنا قتادة، عن عكرمة عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، قال: «هذه وهذه سواء» الخنجر والإبهام<sup>(٣)</sup>.

= وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٤١٢) من طريق أحمد بن أبان القرشي، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن مرة، به.  
مُخْبِتاً: أي خاصعاً خاشعاً متواضعاً. قوله: «أواهَا»، الأواه: المتأوه المتضرع.  
والحَوْرَة: الإثم. والسُّخِيمَة: الحقد في النفس.  
قوله: «وامكِر لِي»، قال السندي: مكْرُ الله: إيقاع بلاته بأعدائه دون أوليائه، وقيل:  
هو استدراج العبد بالطاعات، فيتوهم أنها مقبولة وهي مردودة، والمعنى: الحق مكرك  
بأعدائي، لا بي.

(١) تحرف في (م) (وـغـ) (وـشـ) (وـقـ) إلى: سعيد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفين. أبو بشر: هو جعفر بن إيلاس، وهو من ثبت الناس في سعيد بن حبير.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٢٦)، ومن طريقه الترمذى في «الشمائل» (٢٩٣) عن شعبة، بهذا الإسناد. وانظر (٢٠٤٦) و(٢١٥١) و(٢٤٥٠) و(٢٧٣٧) و(٢٩٤٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيفين غير عكرمة، فمن رجال البخاري.

وأخرجه أبو داود (٤٥٥٨)، وابن ماجه (٢٦٥٢)، والترمذى (١٣٩٢)، والنسائى ٥٦/٨ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «مسند» (١٣٧)، وعبد بن حميد (٥٧٢)، والدارمي =

٢٠٠٠ - حَدَثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَخْنَسِ، قَالَ: حَدَثَنَا الوليدُ بْنُ عبدِ اللَّهِ، عَنْ يَوْسُفَ بْنِ مَاهِكَ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَا اقْتَبَسَ رَجُلٌ عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ، إِلَّا اقْتَبَسَ بِهَا شُعْبَةً مِنَ السُّحْرِ، مَا زَادَ زَادَ»<sup>(١)</sup>.

٢٠٠١ - حَدَثَنَا يَحْيَى، حَدَثَنَا الْحَسْنُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي رَجَاءِ حَدَثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنْ هُمْ بِحَسْنَةٍ، فَعَمِلُوهَا كُتِبَتْ عَشْرًا، وَإِنْ لَمْ يَعْمَلُوهَا كُتِبَتْ حَسْنَةً، وَإِنْ هُمْ بِسَيِّئَةٍ، فَعَمِلُوهَا،

= (٢٣٧٠)، وَالبَخارِيُّ (٦٨٩٥)، وَأَبُو دَاؤد (٤٥٥٨) و(٤٥٥٩)، وَابْنِ ماجِه (٢٦٥٠) و(٢٦٥٢)، وَالتَّرمذِيُّ (١٣٩٢)، وَالنَّسائِيُّ (٥٧-٥٦/٨)، وَأَبُو يَعْلَى (٢٧١٦)، وَابْنِ الْجَارُودَ (٧٨٣)، وَأَبُو القَاسِمِ الْبَغْوِيِّ فِي «الْجَعْدِيَاتِ» (٩٩٢)، وَابْنِ حَبَانَ (٦٠١٥)، وَالطَّبرَانِيُّ (١١٨٢٤)، وَالبيهِقِيُّ (٩٠/٨-٩١-٩٠)، وَأَبُو مُحَمَّدِ الْبَغْوِيِّ فِي «شَرْحِ السَّنَةِ» (٢٥٣٩) مِنْ طَرْقِ عَنْ شَعْبَةِ، بِهِ. وَانْظُرْ (٢٦٢١) و(٢٦٢٤) و(٣١٥٠) و(٣٢٢٠).

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، رَجَالُهُ ثَقَاتٌ رِجَالُ الشِّيْخِيْنَ غَيْرُ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - وَهُوَ ابْنُ أَبِي مَغِيثٍ - فَقَدْ رُوِيَ لَهُ أَبُو دَاؤدُ وَابْنُ ماجِهِ، وَهُوَ ثَقِيقٌ .  
وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٦٠٢/٨)، وَأَبُو دَاؤدَ (٣٩٠٥)، وَابْنِ ماجِهِ (٣٧٢٦) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ بْنُ حَمِيدَ (٧١٤)، وَالطَّبرَانِيُّ (١١٢٧٨)، وَالبيهِقِيُّ فِي «شَعْبِ الْإِيمَانِ» (٥١٩٧) مِنْ طَرِيقِ الْحَارِثِ بْنِ عَبِيدٍ، عَنْ عَبِيدِ اللَّهِ، بِهِ. وَانْظُرْ (٢٨٤٠).  
وَالْمَنْهِيُّ عَنْهُ مِنْ عِلْمِ النُّجُومِ هُوَ عِلْمُ التَّأْثِيرِ، الَّذِي يَقُولُ أَصْحَابُهُ: إِنْ جَمِيعَ أَجْزَاءِ الْعَالَمِ السُّفْلَى صَادَرَ عَنْ تَأْثِيرِ الْكَوَافِرِ وَالرُّوحَانِيَّاتِ، فَهَذَا مَحْرُمٌ لَا شُكُّ فِيهِ، لَأَنَّهُ ضَرَبَ مِنَ الْأَوْهَامِ، وَمَا سُوِيَ ذَلِكَ مِنْ عِلْمِ الْفَلَكِ فَتَعْلَمُهُ مَبْاحٌ لَا حَرْجٌ فِيهِ، بَلْ هُوَ فَرْضٌ كَفَايَةٌ لَا بُدُّ أَنْ يَقُولَ بِهِ نَفَرُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لِيُرْفَعَ الإِثْمُ عَنْ عَامِتِهِمْ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَعَلَامَاتٍ بِوَالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ»، وَقَالَ: «وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلْمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ».

كُتِبْتُ سَيِّئَةً، وَإِنْ لَمْ يَعْمَلْهَا، كُتِبْتُ حَسَنَةً<sup>(١)</sup>.

٢٠٠٤ - حدثنا يحيى ، عن هشام بن عُرْوَةَ، حدثني وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ، عن مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرِ بْنِ عَطَاءَ، عن أَبِيهِ عَبَّاسَ. قَالَ<sup>(٢)</sup>: وَحدَثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عن أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ عَبَّاسٍ. قَالَ<sup>(٣)</sup>: وَحدَثَنِي الرُّهْرِيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

عَنْ أَبِيهِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ لَحْمًاً أَوْ عَرْقًاً، فَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَائَةً<sup>(٤)</sup>.

(١) حديث صحيح ، الحسن بن ذكوان - وإن كان قد ضعفه أحمد وابن معين وأبو حاتم والنسيائي وابن المديني - تابعه الجعد أبو عثمان عند الشيفيين ، وسيرد من طريقه عند أحمد ، ويأتي رجاله ثقات رجال الشيفيين . أبو رجاء : هو عمران بن ملحان العطاردي تابعي قديم محضرم أدرك الجاهلية وعمر طويلاً أزيد من مئة وعشرين سنة . وأخرجه الطبراني (١٢٧٦١) من طريق يحيى بن سعيد ، بهذا الإسناد . وانظر (٢٥١٩) و(٢٨٢٧) و(٣٤٠٢).

(٢) القائل : هو هشام بن عروة .

(٣) أسانيده صحاح ، الأول على شرط الشيفيين ، والثاني والثالث على شرط مسلم . وأخرجه مسلم (٣٥٤) ، وابن الجارود (٢٢) ، وابن خزيمة (٣٩) و(٤٠) ، والبيهقي (١٥٣) من طريق يحيى بن سعيد ، بهذا الإسناد .

وأخرجه ابن حبان (١١٣٣) ، والطبراني (١٠٧٨٩) من طريق يحيى بالإسناد الأول . وأخرجه ابن حبان (١١٣٥) ، والطبراني (١٠٧٨٩) من طريق عن هشام ، به . وأخرجه ابن حبان (١١٣١) ، والطبراني (١٠٧٩٠) من طريق أيبوب ، عن وهب ، به . وأخرجه مسلم (٣٥٩) ، والطحاوي ٦٤/١ ، والطبراني (١٠٧٩١) و(١٠٧٩٤) و(١٠٧٩٥) و(١٠٧٩٦) من طريق محمد بن عمرو ، به . وسيأتي من هذه الطريق برقم (٢٢٨٦) و(٢٣٤١) و(٢٣٧٧) و(٢٤٦١) و(٢٥٤٥) .

وأخرجه الطبراني (١٠٦٥٧) من طريق يحيى بن سعيد بالإسنادين الثاني والثالث . وأخرجه الطبراني (١٠٦٥٩) من طريق أبي معاوية ، عن هشام بالإسناد الثاني فقط . =

٢٠٠٣ - حدثنا يحيى، حدثنا ابن جرير، حدثنا عطاء

عن ابن عباس: أن داجنة لميمونة ماتت، فقال رسول الله ﷺ: «إِنْفَعْتُمْ بِإِهَابِهَا، إِلَّا دَبَغْتُمُوهُ، فَإِنَّهُ ذَكَاتُهُ»<sup>(١)</sup>.

٢٠٠٤ - حدثنا يحيى، عن ابن جرير، حدثني الحسن بن مسلم، عن

طاوس

عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ العِيدَ بِغَيْرِ أَذْانٍ وَلَا إِقَامَةٍ<sup>(٢)</sup>.

= وأخرجه الحميدى (٨٩٨)، ومسلم (٣٥٥)، وابن ماجه (٤٩٠)، وابن حبان

(١٤١) من طرق عن الزهرى بالإسناد الثالث.

وأخرجه أبو القاسم البغوى في «الجعديات» (٣٥٣٤)، والطبراني (١٠٦٦٠) من طريق داود بن علي بن عبد الله، والطبراني (١٠٦٦١) من طريق سعد بن إبراهيم، كلاهما عن علي بن عبد الله، به. وسيأتي برقم (٢٣٣٩) و(٣١٠٨) و(٣٢٨٧) و(٣٢٩٥)، وانظر (١٩٨٨).

والعرق: العظم إذا أخذ عنه معظم اللحم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين.

وأخرجه الدارقطنى ٤٤/١ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٨٠/٨ عن عبيد الله بن موسى، عن ابن جرير، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٨٠/٨، ومسلم (٣٦٥)، والترمذى (١٧٢٧)، وأبو عوانة ١/١، والطحاوى ٤٦٩/١، والطبراني (١١٥٠/١)، والدارقطنى ٤٤/١، والبيهقي ١٦/١ من طرق عن عطاء بن أبي رباح، به. وسيأتي برقم (٢٥٠٤) و(٣٤٦١) و(٣٥٢١)، وانظر (٢٣٦٩) و(٣٠٢٦).

وسيأتي في مستند ميمونة ٣٣٦ من طريق ابن جرير، عن عطاء، عن ابن عباس، عن ميمونة.

الداجن: الشاة التي يعلفها الناس في منازلهم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيفيين.

=

٢٠٠٥ - حدثنا يحيى ، سمعت الأعمش ، حدثني مسلم ، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ، أن امرأة قالت : يا رسول الله ، إنه كان على أمها صوم شهر ، فماتت ، فأصصومه عنها ؟ قال : « لو كان على أمك دين ، أكنت قاضيتها ؟ » قالت : نعم . قال : « فدين الله عز وجل أحق أن يقضى »<sup>(١)</sup> .

٢٠٠٦ - حدثنا يحيى ، عن هشام ، حدثنا يحيى<sup>(٢)</sup> ، عن عكرمة عن ابن عباس ، قال : لعنة رسول الله ﷺ المترجلات من النساء ، والمحشيشين من الرجال ، وقال : « آخر جوهم من بيوتكم » قال : فاخذ رسول الله ﷺ فلاناً ، وأخرج عمر فلاناً<sup>(٣)</sup> .

٢٠٠٧ - حدثنا يحيى ، عن الأوزاعي ، قال : حدثنا الزهرى ، عن عبد الله بن عبد الله<sup>(٤)</sup>

عن ابن عباس : أن رسول الله ﷺ شرب لبناً فمضمض وقال : « إن

---

= وأخرجه أبو داود (١١٤٧) ، وابن ماجه (١٢٧٤) من طريق يحيى بن سعيد ، بهذا الإسناد . وسيأتي برقم (٢١٧١) و(٢١٧٣) و(٢٥٧٤) و(٣٢٢٧) ، وانظر (٢٠٦٢) و(٣٢٢٥) و(٣٢٦٩) .

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين . مسلم : هو ابن عمران البطين الكوفي . وعلقه البخاري (١٩٥٣) عن يحيى ، ووصله أبو داود (٣٣١٠) عن مسدد ، عن يحيى بن سعيد ، بهذا الإسناد . وانظر (١٨٦١) .

(٢) قوله : « حدثنا يحيى » سقط من النسخ المطبوعة ، وهو يحيى بن أبي كثير .

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري ، رجاله ثقات رجال الشيفيين غير عكرمة ، فمن رجال البخاري . وقد تقدم برقم (١٩٨٢) .

(٤) تحرف في (م) إلى : عبد الله بن عبد الله .

لَهْ دَسَمًا<sup>(١)</sup>.

٢٠٠٨ - حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثني سليمان - يعني الأعمش -، عن يحيى بن عمارة، عن سعيد بن جبير

عن ابن عباس، قال: مرض أبو طالب، فاتته قريش، وأتاه رسول الله ﷺ يعوده، وعند رأسه مقعدٌ رجلٌ، فقام أبو جهل، فقعد فيه، فقالوا: إِنَّ ابْنَ أَخِيكَ يَقْعُدُ فِي الْهَتِنَا. وقال: ما شَاءَ قَوْمٌ يَشْكُونَكَ؟ قال: «يا عمّ، أرِيدُهُمْ عَلَى كَلْمَةٍ وَاحِدَةٍ تَدِينُهُمْ بِهَا الْعَرَبُ، وَتُؤْدِي لِعَجَمٍ إِلَيْهِمُ الْجِزِيَّةَ» قال: ما هي؟ قال: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» فقاموا فقالوا: أَجْعَلُ الْأَلَهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا؟ قال: وَنَزَلَ **﴿صَوْنَةُ الْقُرْآنِ ذِي الذِّكْرِ﴾** فقرأ حتى بلغ: «إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ» [ص: ٥]<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الله بن عبد الله: هو ابن عتبة بن مسعود الهذلي. وهو مكرر (١٩٥١).

(٢) إسناده ضعيف، يحيى بن عمارة، ويقال: يحيى بن عباد، ويقال: عباد، تفرد عنه الأعمش فهو في عداد المجهولين وإن ذكره ابن حبان في «الثقة». وأخرجه الترمذى بإثر الحديث (٣٢٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (١٤٣٦) والطبرى (١٢٥/٢٣)، وابن حبان (٦٦٨٦) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٩/٣) عن يحيى، عن الأعمش، به.

وأخرجه الترمذى (٣٢٣٢)، والحاكم (٤٣٢/٢)، والواحدى في «أسباب النزول» ص ٢٤٦ من طريق أبي أحمد الزبيرى، وأبو يعلى (٢٥٨٣)، والطبرى (١٢٦-١٢٥/٢٣) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، والطبرى (١٢٥/٢٣) من طريق معاوية بن هشام، ثلاثة عن سفيان، به. قال الترمذى: هذا حديث حسن، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي! وليس عند الطبرى (١٢٥/٢٣) في الإسناد «الأعمش»، ويغلب على ظننا أنه سقط من الطبع.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٩٢٤) عن الثورى، عن الأعمش، عن سعيد بن جبير، به =

قال عبد الله : قال أبي : وحدثنا أبوأسامة ، حدثنا الأعمش ، حدثنا عباد . . . فذكر نحوه . وقال أبي : قال الأشجع : يحيى بن عباد .

٢٠٠٩ - حدثنا يحيى ، عن <sup>(١)</sup>عبيدة بن عبد الرحمن ، حدثني أبي ، قال : جاء رجل إلى ابن عباس ، فقال : إني رجل من أهل خراسان ، وإن أرضنا أرض باردة ، فذكر من ضروب الشراب ، فقال : اجتنب ما أسكر من زبيب أو تمر أو ما سوى ذلك ؟ قال : ما تقول في نبيذ الجر ؟ قال : نهى رسول الله ﷺ عن نبيذ الجر <sup>(٢)</sup> .

٢٠١٠ - حدثنا يحيى ، عن عبيد الله بن الأحسن ، قال : أخبرني ابن أبي ملية <sup>ة</sup>

أن ابن عباس أخبره عن النبي ﷺ ، قال : «كاني أنظر إليه أسود فأحج ينقضها حجرا حجرا» يعني الكعبة <sup>(٣)</sup> .

= ويغلب على ظننا أن «يحيى بن عمارة» سقط من الطبع أيضاً، والحديث عنده مختصر جداً ولفظه : مرض أبوطالب فجاءه رسول الله ﷺ يعوده .  
وإسناد أبيأسامة الذي أشار إليه أحمد سيأتي عنده برقم (٣٤١٩) .

(١) تحرفت في (م) إلى : بن .

(٢) إسناده صحيح ، عبيدة بن عبد الرحمن وأبوه روى لهما أصحاب السنن ، وهما ثقنان .

وأخرجه الطبراني (١٢٩٢٣) من طريق يحيى بن سعيد ، بهذا الإسناد .  
وأخرجه النسائي ٣٠٣/٨ من طريق ابن المبارك ، عن عبيدة بن عبد الرحمن ، به .  
والجر : جمع جرة ، والنهي عن الانتباذ فيها منسوخ بحديث بريدة عند أحمد  
٣٥٥ / ٩٧٧ ، ومسلم (٢٠٢٠) ، وانظر التعليق على الحديث .

=

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيفيين .

٢٠١١ - حدثنا يحيى، عن ابن أبي ذئب، حدثني قارظ، عن أبي غطفان،  
قال:

رأيْتُ ابْنَ عَبَّاسَ تَوْضِيْأً، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اَسْتَشِرُوا (١) مَرْتَبَيْنِ  
بِالْغَتَّيْنِ أَوْ ثَلَاثَيْنَ» (٢).

٢٠١٢ - حدثنا يحيى، حدثنا هشام، حدثنا قتادة، عن أبي العالية  
عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كان يقول عند الكرب: «لَا إِلَهَ  
إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا

---

= وأخرجه البخاري (١٥٩٥)، وأبو يعلى (٢٥٣٧) و(٢٧٥٣)، وابن حبان (٦٧٥٢)  
من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.  
وأخرجه عبد بن حميد (٧١٣)، والطبراني (١١٢٣٨) من طريق مسلم بن إبراهيم،  
عن الحارث بن عبيد، عن عبيد الله بن الأحسن، به.

أفحى: من الفَحْجَ، وهو تباعد ما بين الفخذين. وانظر «الفتح» ٤٦١-٤٦٢.

(١) هو أمر من الاستئثار: وهو نثر ما في الألف بالفَسْ.

(٢) إسناده قوي، قارظ - وهو ابن شيبة بن قارظ الليبي المدني حليف بني زهرة -  
قال النسائي: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقافات»، روى له أبو داود والنسائي وابن  
ماجه، ويأتي رجاله ثقات رجال الشيفيين غير أبي غطفان - وهو ابن طريف المري - فمن  
رجال مسلم. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي  
ذئب القرشي العامري.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٢٥)، وابن أبي شيبة ١/٢٧، وأبو داود (١٤١)، وابن ماجه  
(٤٠٨)، والنسائي في «الكبرى» (٩٧)، والطبراني (١٠٧٨٤)، والحاكم ١/١٤٨،  
والبيهقي ١/٤٩ من طرق عن ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٨٨٧)  
و(٣٢٩٦).

الله رب السماوات والأرض رب العرش الكريم»<sup>(١)</sup>.

٢٠١٣ - حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثني الحَكَمُ، عن مجاهد  
عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، قال: «نصرت بالصبا، وأهلكت  
عاد بالذبُور»<sup>(٢)</sup>.

٢٠١٤ - حدثنا يحيى، عن ابن جرير، أخبرني عمرو بن دينار، أن أبو الشعاء  
أخبره

أن ابن عباس أخبره: أن النبي ﷺ نَكَحَ وهو حِرام<sup>(٣)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيدين. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وأبو العالية: هو رفيع بن مهران الرياحي.  
وأخرجه البخاري (٦٣٤٦) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.  
وأخرجه الطيالسي (٢٦٥١)، والبخاري في «صحيحه» (٦٣٤٥)، وفي «الأدب المفرد» (٧٠٠)، ومسلم (٢٧٣٠)، والترمذى (٣٤٣٥)، والنسائى في «عمل اليوم والليلة» (٦٥٣)، والطبرانى في «الدعاء» (١٠٢٤)، والبغوى (١٣٣١) و(١٣٣٢) من طرق عن هشام، به. وسيأتي برقم (٢٢٩٧) و(٢٣٤٤) و(٢٣٤٥) و(٢٤١١) و(٢٥٣١) و(٢٥٣٧) و(٢٥٦٨) و(٣١٤٧) و(٣٣٥٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيدين. الحكم: هو ابن عتية.  
وأخرجه الطيالسي (٢٦٤١)، وعبد بن حميد (٦٣٧)، والبخاري (١٠٣٥)  
و(٣٢٠٥) و(٣٣٤٣) و(٤١٠٥)، والنسائى في «الكبرى» (١١٦١٧)، وابن حبان (٦٤٢١)، والطبرانى (١١٠٤٤)، والبيهقي ٣٦٤/٣، والقضاعى في «مسند الشهاب» (٥٧٣)، والبغوى (١١٤٩) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٩٨٢) و(٣١٧١) و(٣٣٣٨).

الصبا: ريح تهب من مشرق الشمس إذا استوى الليل والنهار. والذبور: ريح تهب من المغرب، وتقابل الصبا.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيدين. أبو الشعاء: هو جابر بن زيد الأزدي.

٢٠١٥ - حدثنا يحيى، عن ابن جرير، أخبرني عمرو بن دينار، أن أبا الشعثاء أخبره

أن ابن عباس أخبره، أنه سمع رسول الله ﷺ يخطب وهو يقول: «من لم يجد إزاراً ووجداً سراويل، فليلبسها، ومن لم يجد نعلين ووجداً خففين، فليلبسهما». قلت: ولم يقل: ليقطعنهم؟ قال: لا<sup>(١)</sup>.

٢٠١٦ - حدثنا يحيى، عن ابن جرير، قال: حدثني سعيد بن الحويرث

عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ تبرز، فطعم ولم يمس ماء<sup>(٢)</sup>.

٢٠١٧ - حدثنا يحيى، عن هشام، عن عكرمة

عن ابن عباس: أنزل على النبي ﷺ، وهو ابن ثلاث وأربعين، فمكث بمكة عشراً وبالמדינה عشراً، وقبض وهو ابن ثلاث وستين<sup>(٣)</sup>.

---

= وأخرجه النسائي ١٩١ / ٥، وابن حبان (٤١٣١) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وانظر (١٩١٩). وحرام: أي محرم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين.

وأخرجه الطبراني (١٢٨١٥) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. وتقدم برقم (١٨٤٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيفين غير سعيد بن الحويرث، فمن رجال مسلم.

وأخرجه النسائي في «الكبري» (٦٧٣٦) من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الدارمي (٢٠٧٧)، ومسلم (٣٧٤) (١٢١) من طريق أبي عاصم، عن ابن جرير، به. وانظر (١٩٣٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، عكرمة من رجاله، وبباقي الإسناد من رجال الشيفين، لكن قد خولف يحيى - وهو ابن سعيد القطان - في متنه.

٢٠١٨ - حديثنا يحْمِي ، حديثنا حَمِيد ، عن الحسن

عن ابن عباس ، قال : فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى هَذِهِ الصَّدَقَةَ كَذَا وَكَذَا  
وَنَصْفَ صَاعٍ بُرَّاً<sup>(١)</sup> .

٢٠١٩ - حديثنا يحْمِي ، عن شُعْبَةَ ، عن أَبِي جَمْرَةَ ، قال :  
سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسَ ، قَالَ : إِنَّ النَّبِيَّ تَعَالَى صَلَّى مِنَ اللَّيلِ ثَلَاثَ  
عَشَرَةَ<sup>(٢)</sup> .

= فقد أخرجه ابن أبي شيبة ١٣ / ٥٣ و ١٤ / ٢٩١ عن يزيد بن هارون ، والبخاري في  
«صحيحه» (٣٨٥١) من طريق النضر بن شميل ، وفي «التاريخ الكبير» ١ / ٨ ، وعن  
الترمذمي (٣٦٢١) عن محمد بن بشار ، عن ابن أبي عدي ، ثلاثة عن هشام بن حسان ،  
بهذا الإسناد .

ولفظه عندهم : أَنْزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ تَعَالَى وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ ، فَأَقَامَ بِمَكَةَ ثَلَاثَ عَشَرَةَ  
سَنَةً ، وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ عَشَرَ سَنِينَ ، فَتَوَفَّى وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثَ وَسِتِينَ . وَهَذَا هُوَ الْمَوْافِقُ لِقُولِ  
الْجَمَهُورِ فِيمَا قَالَهُ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» ٨ / ١٥١ .

وأخرجه كذلك عبد الرزاق (٦٧٨٤) عن إسماعيل بن عبد الله ، عن هشام بن  
حسان ، عن ابن سيرين ، عن ابن عباس . وسيأتي الحديث برقم (٢١١٠) و(٢٢٤٢)  
و(٣٥٠٣) و(٣٥١٧) ، وانظر (٢٦٩٦) و(٣٤٢٩) و(٣٥١٦) .

وأخرجه الترمذمي (٣٦٢٢) عن محمد بن بشار ، عن ابن أبي عدي ، عن هشام ، عن  
عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : قُبِضَ النَّبِيُّ تَعَالَى وَهُوَ ابْنُ خَمْسَ وَسِتِينَ . وَالْأُولُّ أَصْوبُ .  
وانظر ما تقدم برقم (١٨٤٦) .

(١) إسناده ضعيف ، الحسن - وهو ابن أبي الحسن البصري - مدلس وقد عنون .  
حميد : هو ابن أبي حميد الطويل .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣ / ١٧٠ و ٢٢٣ ، وأبو داود (١٦٢٢) ، والنَّسَائِيُّ ٥ / ٥٠ ،  
والبيهقي ٤ / ١٦٨ من طريقين عن حميد ، بهذا الإسناد . وسيأتي برقم (٣٢٩١) .

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين . أبو جمرة : هو نصر بن عمران الضَّبَاعِي =

٢٠٢٠ - حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثني أبو جمرة. وابن جعفر، قال:  
حدثنا شعبة، عن أبي جمرة، قال:

سمعت ابن عباس: أن وفـ عبد القيس لما قدموا على رسول الله ﷺ، قال: «مِمَنِ الْوَفْدُ؟ - أَوْ قَالَ: الْقَوْمُ» - قالوا: ربيعة. قال: «مرحباً بالوـفـد» - أـو قال: القوم - غير خزـايا ولا نـدامـي» قالوا: يا رسول الله، أـتـيـناك من شـقة بـعيدـة، وـيـتـنا وـيـتـنك هـذا الحـيـ من كـفـار مـضـرـ، ولـسـنا نـسـطـيـعـ أن نـأـتـيـك إـلاـ في شـهـر حـرامـ، فـأـخـبـرـنا بـأـمـرـ نـذـخـلـ به الجـنـةـ، وـنـخـبـرـ به مـن وـرـاءـنا. وـسـأـلـوه عن أـشـرـبـةـ، فـأـمـرـهـمـ بـأـرـبعـ، وـنـهـاـهـمـ عن أـرـبعـ:

أـمـرـهـمـ بـالـإـيمـانـ بـالـلـهـ، قال: «أـتـدـرـونـ ما الإـيمـانـ بـالـلـهـ؟» قالوا: الله وـرـسـولـهـ أـعـلـمـ. قال: «شـهـادـةـ أـنـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللـهـ، وـأـنـ مـحـمـداـ رـسـولـ اللـهـ، وـإـقـامـ الصـلـاـةـ، وـإـيـتـاءـ الزـكـاـةـ، وـصـومـ رـمـضـانـ، وـأـنـ تـعـطـواـ الـخـمـسـ من المـغـنمـ».

ونـهـاـهـمـ عن الدـبـاءـ وـالـحـتـمـ وـالـتـقـيرـ وـالـمـزـفـتـ - قال: وـربـماـ قال: والمـقـيرـ - قال: «احـفـظـوهـنـ وـأـخـبـرـواـ بـهـنـ مـنـ وـرـاءـكـمـ»<sup>(١)</sup>.

---

= وأخرجه البخاري (١١٣٨) من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد.  
وأخرجه الطيالسي (٢٧٤٨)، والترمذـي في «الـسـنـنـ» (٤٤٢)، وفي «الـشـمـائـلـ» (٢٦٣)، والنـسـائـيـ في الصـلـاـةـ كـمـاـ فيـ «الـتـحـفـةـ» (٥/٢٦٢)، وأـبـوـ يـعـلـىـ (٢٥٥٩)، وـابـنـ خـزـيـمةـ (١١٦٤)، وـالـطـحاـوـيـ (٢٨٦/١)، وـابـنـ حـبـانـ (٢٦١١)، وـالـطـبـرـانـيـ (١٢٩٦٤) من طرق عن شـعبـةـ. بـهـ. وـسـيـأـتـيـ بـرـقمـ (٢٩٨٥) وـ(٣١٣٠).

(١) إسنـادـهـ صـحـيـحـ عـلـىـ شـرـطـ الشـيـخـيـنـ. ابنـ جـعـفـ: هوـ مـحـمـدـ بـنـ جـعـفـ الـهـذـلـيـ الـبـصـرـيـ الـمـعـرـفـ بـعـنـدـ.

وـأـخـرـجـهـ أـبـوـ دـاـوـدـ (٤٦٧٧) عـنـ أـحـمـدـ بـنـ حـنـبـلـ، عـنـ يـحـيـىـ بـنـ سـعـيدـ، بـهـذـاـ إـسـنـادـ.

٢٠٢١ - حدثنا يحيى عن شعبة. وابن جعفر، قال: حدثنا شعبة، حدثني أبو جمرة

عن ابن عباس، قال: جُعلَ فِي قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ قَطِيفَةً حَمْراءً<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه الطيالسي (٢٧٤٧)، وابن أبي شيبة ١١/٦ و١٢/٢٠٢، والبخاري (٥٣) و(٨٧) و(٧٢٦٦)، ومسلم (١٧) (٢٤)، والنسائي ٨/٣٢٢، وابن خزيمة (٣٠٧)، وابن حبان (١٧٢)، والطبراني (١٢٩٤٩)، وابن منده في «الإيمان» (٢١)، والبيهقي في «السنن» ٦/٢٩٤، وفي «الدلائل» ٥/٣٢٤-٣٢٣، والبغوي (٢٠) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه أبو عبيد في «الإيمان» (١)، والبخاري (٥٢٣) و(١٣٩٨) و(٣٠٩٥) و(٣٥١٠) و(٤٣٦٩) و(٤٣٧٦) و(٦١٧٦) و(٧٥٥٦)، ومسلم (١٧) (٢٣) و(٢٥)، و(٣/٣)، وابن وأبو داود (٣٦٩٢)، والترمذى (١٥٩٩) و(٢٦١١)، والنسائي ٨/١٢٠ و٣٢٢، وابن خزيمة (٣٠٧) و(١٨٧٩) و(٢٤٥)، وابن حبان (١٥٧)، والطبراني (١٢٩٥٠) و(١٢٩٥١) و(١٢٩٥٢) و(١٢٩٥٣) و(١٢٩٥٤) و(١٢٩٥٥) و(١٢٩٥٦)، وابن منده (١٨) و(١٩) و(٢٠) و(٢٢) و(٢٤٥) و(١٥١) و(١٥٣) و(١٦٩) من طرق عن أبي جمرة، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض، وسيأتي برقم (٣٠٨٦)، وانظر (٢٤٧٦) و(٣٤٠٦).

الدُّباء: هو القرع اليابس، أي: الوعاء منه. والحتم: الجرار الخضراء. والنمير: جذع ينقر وسطه. والمزفت: المطلي بالزفت، ويقال له: المقيّر. والنهي في هذه الأشياء عن الانتباذ فيها، والنهي عن الانتباذ بهذه الأوعية منسوخ بحديث بريدة عند أحمد ٥/٣٥٥، ومسلم (٩٧٧)، وصححه ابن حبان (٥٣٩٠) وفيه أن رسول الله ﷺ قال: «ونهيتكم عن الأشربة في الأوعية، فاشربوا في أيّ وعاء شتم ولا تشربوا مس克راً» وفي رواية مسلم ص ١٥٨٥، وعلي بن الجعد (٢٠٧٥): «كنت نهيتكم عن الأشربة إلا في ظروف الأدم، فاشربوا في كل وعاء غير أن لا تشربوا مسكراً».

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين.

٢٠٢٢ - حدثنا يحيى بن أبي بُكْرٍ، حدثنا إِسْرَائِيلُ، عن سِمَاكَ بْنَ حَرْبَ،  
عن عَكْرَمَةَ

عن ابن عباس، قال: قيل لرسول الله ﷺ، حين فرغ من بدري:  
عليك العِيرَ ليس دونها شيءٌ. قال: فناداه العَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ: إِنَّه  
لا يَصْلُحُ لَكَ . قال: «ولِمَ؟» قال: لَأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّمَا وَعَدَكَ إِحْدَى  
الظَّائِفَتَيْنِ، وَقَدْ أَعْطَاكَ مَا وَعَدَكَ<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه مسلم (٩٦٧)، والترمذى (١٠٤٨) من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد.  
وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٣٦/٣، ومسلم (٩٦٧)، وابن حبان (٦٦٣١) من طريق  
محمد بن جعفر، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٥٠)، والنسائي ٤/٨١، والطبراني (١٢٩٦٣)، والبيهقي  
٤٠٨ من طرق عن شعبة، به. وسيأتي برقم (٣٣٤١).  
القطيفة: كساء محمل، قال النورى في «شرح مسلم» ٣٤/٧: هذه القطيفة ألقاها  
شُقْرَان مولى رسول الله ﷺ، وقال: كرهت أن يلبسها أحد بعد رسول الله ﷺ (أخرجه  
البيهقي ٤٠٨)، وقد نص الشافعى وجميع أصحابنا، وغيرهم من العلماء، على كراهة  
وضع قطيفة، أو مضربة، أو مخددة، ونحو ذلك تحت الميت في القبر، وشدّ عنهم البغوى  
من أصحابنا، فقال في كتابه «التهذيب»: لا يأس بذلك، لهذا الحديث، والصواب  
كراهته، كما قاله الجمهور، وأجابوا عن هذا الحديث: بأن شُقْرَان انفرد بفعل ذلك، لم  
يوافقه غيره من الصحابة، ولا علموا ذلك، وإنما فعله شُقْرَان لما ذكرناه عنه من كراحته  
أن يلبسها أحد بعد النبي ﷺ، لأن النبي ﷺ كان يلبسها ويفترشها، فلم تَطِبْ نفس شُقْرَان  
أن يستبدلها أحد بعد النبي ﷺ، وخالقه غيره، فروى البيهقي (٤٠٨/٣) عن ابن عباس:  
أنه كره أن يجعل تحت الميت ثوب في قبره، والله أعلم.

(١) رواية سماك عن عكرمة فيها اضطراب، ومع ذلك فقد قال الترمذى: حديث  
حسن صحيح، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، وواافقه الذهبي، وجود إسناده الحافظ ابن  
كثير في «تفسيره» ٣/٥٥٦!

٢٣٢٠ - حدثنا يحيى بن أبي بكرٍ، حدثنا إسرائيلُ، عن سماك، عن عكرمة عن ابن عباس، قال: مرّ رجلٌ من بنى سليم بنَفْرٍ من أصحاب رسول الله ﷺ وهو يسوقُ غنماً له، فسلمَ عليهم، فقالوا: ما سلمَ علينا إلا ليعودَ مِنَا. فعمدوا إِلَيْهِ فقتلوه، واتَّوْا بِغَنِمِ النَّبِيِّ ﷺ، فنزلَتْ هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا﴾ [النساء: ٩٤].<sup>(١)</sup>

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٣٧٦، وأبو يعلى ٢٣٧٣، والطبراني ١١٧٣٣، والحاكم ٣٢٧ من طرق عن إسرائيل، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن سعد ٢٢/٢٢-٢٣ من طريق زهير بن معاوية، عن سماك، عن عكرمة مرسلاً. وسيأتي برقم (٢٨٧٣) (١).  
 (١) حسن لغيرة، سماك - وإن كان في روايته عن عكرمة اضطراب - قد توبع عليه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/١٢٥، والطبراني ٣٧٨-٣٧٧، والترمذى (٣٠٣٠)، وابن حبان (٤٧٥٢)، والطبرى ٥/٢٢٣، والطبراني ١١٧٣١، والحاكم ٢٣٥/٢، والبيهقي ١١٥/٩، والواحدى في «أسباب النزول» ص ١١٥ من طرق عن إسرائيل، بهذا الإسناد. قال الترمذى: حديث حسن، وصححه الحاكم وافقه الذهبي . وسيأتي برقم (٢٤٦٢) (٢٩٨٦).

وأخرجه البخارى (٤٥٩١)، ومسلم (٣٠٢٥)، وأبو داود (٣٩٧٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٦)، والطبرى ٥/٢٢٣، والواحدى ص ١١٥، والبيهقي ١١٥/٩ من طرق عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس: ﴿وَلَا تقولوا مِنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتُ مُؤْمِنًا﴾ قال: كان رجلٌ في غنيمة له فلحقه المسلمين، فقال: السلام عليكم، فقتلوه وأخذوا غنيمته فنزلت: ﴿وَلَا تقولوا مِنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتُ مُؤْمِنًا﴾.

وروى البزار (٢٢٠٢)، والطبراني (١٢٣٧٩)، وجود إسناده الهشيمى ٧/٨ من طريق حبيب بن أبي عمرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في سبب نزول هذه الآية قصة =

٢٤ - حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثني عبد الملك بن ميسرة، عن طاووس، قال: أتى ابن عباس رجلاً فسأله... وسليمان بن داود، قال: أخبرنا شعبة، أباني عبد الملك، قال: سمعت طاووساً يقول:

سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عَبَّاسَ، الْمَعْنَى، عَنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: «قُلْ لَا أَسَالُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةُ فِي الْقُرْبَى» [الشُورى: ٢٣]، فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: قَرَابَةُ مُحَمَّدٍ ﷺ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسَ: عَجِلْتَ! إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ بَطْنُ مِنْ قَرِيشٍ، إِلَّا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهِمْ قَرَابَةً، فَنَزَّلَتْ: «قُلْ لَا أَسَالُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةُ فِي الْقُرْبَى»: إِلَّا أَنْ تَصْلُوا قَرَابَةً مَا يَبْيَنِي وَيَبْيَنكُمْ<sup>(١)</sup>.

آخر، قال: بعث رسول الله ﷺ سرية فيها المقداد بن الأسود، فلما أتوا القوم وجدوههم قد تفرقوا، وبقي رجل له مال كثير لم يتبخّر، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، فأهوى إليه المقداد، فقتله، فقال له رجل من أصحابه: أقتلت رجلاً يشهد أن لا إله إلا الله، لأذكرون ذلك للنبي ﷺ، فلما قدموا على النبي ﷺ قالوا: يا رسول الله، إن رجلاً شهد أن لا إله إلا الله، فقتله المقداد، فقال: «ادع لي المقداد، يا مقداد! أقتلت رجلاً يقول: لا إله إلا الله؟ فكيف لك بلا إله إلا الله غداً؟» قال: فأنزل الله تبارك وتعالى: «يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً تبتغون عرضاً الحياة الدنيا فعندهم معانٌ كثيرة كذلك كتم من قبل» فقال رسول الله ﷺ للتقداد: «كان رجل مؤمن يخفى إيمانه مع قوم كفار، فأظهر إيمانه فقتله، وكذلك كنت تُخفي إيمانك بمكة من قبل». قال البزار: لا نعلمه يروى إلا عن ابن عباس، ولا له عنه إلا هذا الطريق.

وعلق البخاري في «صححه» (٦٨٦٦) قوله: «كان رجل مؤمن...» بصيغة الجزم.  
وانظر «الفتح» /٨-٢٥٩-٢٥٨/ ١٨٩-١٩١.

(١) الإسناد الأول صحيح على شرط الشيختين، والثاني صحيح على شرط مسلم،  
= سليمان بن داود الطيالسيشيخ أحمد من رجال مسلم.

٢٠٢٥ - حدثنا يحيى، عن ابن جرير، أخبرنا عطاء، قال:

سمعت ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ لامرأة من الأنصار سماها ابن عباس فنسألاً اسمها: «ما منعك أن تحججي معنا العام؟» قالت: يا نبي الله، إنما كان لنا ناضحان، فركب أبو فلان وابنه - لزوجها وابنها - ناضحاً، وترك ناضحاً ننضج عليه. فقال النبي ﷺ: «فإذا كان رمضان فاعتزمري فيه، فإن عمرة فيه تعذر حجة»<sup>(١)</sup>.

٢٠٢٦ - حدثنا يحيى، عن سفيان، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن عبد الله

= وأخرجه البخاري (٣٤٩٧)، وابن حبان (٦٢٦٢) من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٢٣/٢٥) من طريق أبيأسامة، عن شعبة، به.

وأخرجه الطبراني (٢٣/٢٥)، والطبراني (١٢٢٣٣) و(١٢٢٣٨) من طرق عن ابن عباس، به. وسيأتي برقم (٢٥٩٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفين.

وأخرجه البخاري (١٧٨٢)، ومسلم (١٢٥٦) (٢٢١)، والبيهقي (٤/٣٤٦) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٨٥٩)، والنسائي (٤/١٣١-١٣٠)، وابن حبان (٣٧٠٠) من طرق عن ابن جرير، به مختصراً.

وأخرجه البخاري (١٨٦٣)، ومسلم (١٢٥٦) (٢٢٢) من طريق حبيب المعلم، عن عطاء، به. وسمى حبيب المرأة أم سنان الأنصارية.

وأخرجه ابن حبان (٣٦٩٩)، والطبراني (١١٤١٠) من طريق يعقوب بن عطاء، والطبراني (١١٣٢٢) من طريق ابن أبي ليلى، كلاماً عن عطاء، به مختصراً. وفيه عند ابن حبان والطبراني تسمية المرأة باسم أم سليم، وزوجها بأبي طلحة، والإسنادان ضعيفان. وسيأتي الحديث مختصراً برقم (٢٨٠٨) (٩/٢٨٠٩)، وانظر «فتح الباري» (٢) تحرف في (م) إلى: عبد الله بن عبيد الله.

٦٠٣-٦٠٥/٣

عن عائشة وابن عباس : أَنَّ أَبَا بَكْرَ قَبْلَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مَيْتٌ<sup>(١)</sup> .

٢٠٢٧ - حدثنا يحيى ، عن سفيان ، قال : حدثني مُغيرة بن التعمان ، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عباس ، عن النبيِّ ﷺ : «يُحشِّرُ النَّاسُ عُرَاءً حُفَّاءً غُرْلًا، فَأَوْلُ مَنْ يُكْسِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ» ثُمَّ قَرَأَ : «كَمَا بَدَأْنَا أَوْلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ»<sup>(٢)</sup> .

٢٠٢٨ - حدثنا يحيى ، عن شعبة ، حدثني سَلَمَةُ بْنُ كَهْيَلٍ ، قال : سمعت أبا الحَكْمَ ، قال :

سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ نَبِيِّ الْجَرَّ، فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَبِيِّ الْجَرَّ وَالدُّبَابِ، وَقَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُحَرِّمَ مَا حَرَمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَلْيُحَرِّمْ النَّبِيِّ<sup>(٣)</sup> .

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين . سفيان : هو الثوري . وأخرجه البخاري (٤٤٥٥) و(٥٧٠٩) ، وابن ماجه (١٤٥٧) ، والنسائي (١١/٤) ، وابن حبان (٣٠٢٩) ، والبغوي (١٤٧١) من طريق يحيى القطان ، بهذا الإسناد . وسيأتي مكرراً في مستند عائشة ٥٥/٦ .

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين . وهو مكرر (١٩٥٠) .

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيختين غير أبي الحَكْم - وأسمه عمران بن الحارث السلمي الكوفي - فمن رجال مسلم . وأخرجه الطيالسي (٢٧٤٣) ، والنسائي (٣٢٢/٨) ، والطحاوي (٤/٢٢٣) ، والطبراني (١٢٧٣٨) من طرق عن شعبة ، به .

وآخرجه أبو يعلى (٢٣٤٤) من طريق أبي نصرة ، عن ابن عباس ، فقال : «من سره أن يحرم . . .» وتقديم برقم (١٨٥) ، وسيأتي برقم (٣١٥٧) ، وانظر (٢٤٧٦) و(٢٧٧١) و(٣٢٥٧) .

٢٠٢٩ - حديثنا يحيى ، عن فطر ، حدثنا أبو الطفيلي ، قال :

قلتُ لابن عباسٍ : إِنَّ قَوْمَكَ يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ قد رَمَلَ بِالْبَيْتِ ، وَأَنَّهَا سُنَّةُ . قال : صَدَقُوا وَكَذَبُوا . قلتُ : كيف صَدَقُوا وَكَذَبُوا ؟ قال : قد رَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ بِالْبَيْتِ وَلَيْسَ بِسُنَّةٍ ، قَدِيمٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ وَأَصْحَابُهُ ، وَالْمُشْرِكُونَ عَلَى جَبَلِ قَعْيَقِعَانَ ، فَبَلَغَهُ أَنَّهُمْ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّ بَهِمْ هُزْلًا ، فَأَمْرُهُمْ أَنَّ يَرْمُلُوا لِيُرِيهُمْ أَنَّ بَهِمْ قُوَّةً<sup>(١)</sup> .

٢٠٣٠ - حديثنا يحيى ، عن شعبة ، حدثنا محمد بن جحادة ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس . ووَكِيعُ ، قال : حدثنا شعبة ، عن محمد بن جحادة ، قال : سمعتُ أبا صالح يُحدِّثُ بعد ما كبرَ

عن ابن عباس ، قال : لَعْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ ، وَالْمُتَخَذِّلِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدِ وَالسُّرُجِ<sup>(٢)</sup> .

(١) إسناده صحيح . فطر: هو ابن خليفة ، وأبو الطفيلي: هو عامر بن وايلة . وأخرجه الحميدي (٥١١) ، والطحاوي (٢/١٨٠) ، وابن حبان (٣٨١١) (٣٨٤١) . والطبراني (١٠٦٢٥) (١٠٦٢٦) من طرق عن فطر بن خليفة ، بهذا الإسناد . وأخرجه الحميدي (٥١١) ، ومسلم (١٢٦٤) (٢٣٨) ، والطبراني (١٠٦٢٧) من طريق عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين ، (١٠٦٢٩) من طريق ابن أبي ليلى ، عن عبد الكريم ، كلاهما عن أبي الطفيلي ، به . وسيأتي برقم (٢٠٧٧) (٢٧٠٧) (٢٧٠٨) (٢٨٤٢) (٣٤٩٢) (٣٥٣٤) ، وانظر (١٩٢١) (١٩٧٢) (٢٢٢٠) (٢٣٥٠) (٢٦٣٩) . قَعْيَقِعَانُ : جبل بمكة .

(٢) حسن لغيره دون ذكر السُّرُج ، وهذا إسناد ضعيف ، أبو صالح : واسمه باذام ، وهو مولى أم هانىء ، ضعيف ضعفه أبو حاتم والنسياني والعقيلي وابن عدي وابن الجارود وأبو أحمد الحكم وابن حبان وغيرهم ، وأخطأ ابن حبان ، فجزم في « صحيحه » (٣١٧٩) أنه : ميزان البصري الثقة المأمون ، ولم يتتابع . وسيأتي ذكر شواهده والكلام عليه عند الحديث (٢٦٠٣) .

٢٠٣١ - حدثنا يحيى، عن علي بن المبارك، قال: حدثني يحيى بن أبي (١) كثير، أن عمر بن معتب (٢) أخبره، أن أبا حسن مولى أبي نوافل أخبره: أنه استفتى ابن عباس في مملوك تخته مملوكة، فطلّقها تطليقتين ثم عتقا (٣)، هل يصلح له أن يخطبها؟ قال: نعم، قضى بذلك رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٤).

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٧٦ و ٣/٣٤٤ عن وكيع، بهذا الإسناد.  
وأخرجه الحاكم ١/٣٧٤ من طريق يحيى القطان، به.  
وأخرجه الطالسي (٢٧٣٣)، وأبو داود (٣٢٣٦)، والحاكم ١/٣٧٤، والبيهقي ٤/٧٨ من طرق عن شعبة، به.  
وأخرجه ابن ماجه (١٥٧٥)، والترمذى (٣٢٠)، والنسائي ٤/٩٤-٩٥، وابن حبان (٣١٧٩) و(٣١٨٠)، والبغوى (٥١٠) من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن محمد بن جحادة، به. وقال الترمذى: حديث حسن، وسيأتي برقم (٢٦٠٣) و(٢٩٨٤) و(٣١٨).

(١) لفظة «أبى» سقطت من (م).

(٢) تحرف في (م) والأصول التي بين أيدينا عدا (ظ٩) و(ظ١٤) إلى: عمر بن مغيث، ومنهما ثبتنا على الصواب. وانظر ما سيأتي برقم (٣٠٨٨).  
(٣) في (م) والأصول الخطية: أعتقدها، وهو خطأ واضح، والمثبت من مصادر التخريج ومن الرواية الآتية.

(٤) إسناده ضعيف، عمر بن معتب قال أحمـد: لا أعرفه، وذكره النسائي في الضعفاء، وقال: ليس بالقوى، وقال ابن المدينى: منكر الحديث، وأبو الحسن مولى الحارث بن نوافل: ثقة من أهل الفقه والصلاح، لكن قال أبو داود: ليس العمل على هذا الحديث، وقال أيضاً: سمعت أـحمد بن حنبل، قال: قال عبد الرزاق: قال ابن المبارك لمعمر: من أبو الحسن هذا؟ لقد تحمل صخرةً عظيمة! يريد به إنكار ما جاء في هذا الحديث، وقال البيهـقـي في «ستـه» ٧/٣٧٠-٣٧١: وعـامـة الفقهاء على خلاف ما رواه =

٢٠٣٢ - حديثاً يحيى، عن شعبة. ومحمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن الحكم، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن، عن مُقْسَم

عن ابن عباسٍ، عن النبي ﷺ، في الذي يأتي امرأته وهي حائضٌ: «يَتَصَدَّقُ بِدِينَارٍ، أَوْ بِنَصْفِ دِينَارٍ»<sup>(١)</sup>.

---

= (يعني عمر بن معتب) ولو كان ثابتاً قلنا به، إلا أنا لا ثبت حدثاً يرويه من تجهل عداله. وأخرجه أبو داود (٢١٨٧)، والنسائي ١٥٤/٦ من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢١٨٨) عن زهير بن حرب، عن علي بن المبارك، به. وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/١٥٥، والطبراني (١٠٨١٣)، والبيهقي ٧/٣٧٠-٣٧١ من طريق شيبان بن عبد الرحمن النحوي، والطبراني (١٠٨١٥) من طريق معاوية بن سلام، كلاماً عن يحيى بن أبي كثیر، به. وسيأتي برقم (٣٠٨٨).

(١) صحيح موقفاً، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيختين، غير مقسم مولى ابن عباس، فمن رجال البخاري إلا أنه روی مرفوعاً موقفاً، والموقوف أصح. الحكم: هو ابن عتبة، وعبدالحميد بن عبد الرحمن: هو ابن زيد بن الخطاب العدوبي.

وقول عبد الله: قال أبي: ولم يرفعه عبد الرحمن ولا بهز، يعني أن عبد الرحمن بن مهدي، وبهز بن أسد رويا عن شعبة بهذا الإسناد موقفاً على ابن عباس، وقال ابن أبي حاتم في «العلل» ١/٥٠-٥١ عن أبيه: اختلفت الرواية، فمنهم من يروي عن مُقْسَم عن ابن عباس موقفاً، ومنهم من يروي عن مُقْسَم عن النبي ﷺ مرسلًا، وأما من حديث شعبة، فإن يحيى بن سعيد أستنه وحكي أن شعبة قال: أستنه لي الحكم مرةً ووقفه مرةً، ورواه الدارمي ١/٢٥٤ عن أبي الوليد وعن سعيد بن عامر، كلاماً عن شعبة موقفاً، قال شعبة: أما حفظي، فهو مرفوع، وأما فلان وفلان، فقلالاً: غير مرفوع، قال بعض القوم: حدثنا بحفظك، ودع ما قال فلان وفلان، فقال: والله ما أحبُّ أئمَّةَ عُمرَتُ في الدنيا عمر نوح وإني حدثت بهذا أو سكت عن هذا.

وقال الترمذى بإثر الحديث (١٣٧): حديث الكفارة في إتيان الحائض قد روی عن =

= ابن عباس موقوفاً ومرفوعاً، وهو قول بعض أهل العلم، وبه يقول أحمد وإسحاق، وقال ابن المبارك: يستغفر ربه ولا كفارة عليه.

قلنا: وممن يقول بقول ابن المبارك عطاء وسعيد بن جبير وإبراهيم النخعي وابن أبي مليكة والشعبي ومكحول والزهري وربيعة وحماد بن أبي سليمان والقاسم بن محمد وابن سيرين وأيوب السختياني وسفيان الثوري واللith بن سعد ومالك وأبو حنيفة، وهو الأصح عن الشافعی وأحمد في إحدى الروایتین عنه، وجمahir من السلف قالوا: إنه لا كفارة عليه، بل الواجب الاستغفار والتوبة. انظر «شرح الترمذی» لابن سید الناس ۱ / الورقة ۴۸، و«تحفة الأحوذی» للمبارکفوری ۱۲۸ / ۱

وأخرجه أبو داود (۲۶۴) و(۲۱۶۸)، وابن ماجه (۶۴۰)، والنمسائي ۱۵۳ و ۱۸۸، والطبراني (۱۲۰۶)، والحاکم ۱ / ۱۷۱-۱۷۲ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن ماجه (۶۴۰) من طريق ابن أبي عدی، وابن الجارود (۱۰۸) من طريق وهب بن جریر، والبیهقی ۳۱۴ / ۱ من طريق النضر بن شمیل، ثلاثة عن شعبہ، به مرفوعاً.

وأخرجه ابن الجارود (۱۱۰)، والبیهقی ۳۱۵ / ۱ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، والدارمي (۱۱۰۶) عن أبي الوليد، والبیهقی ۳۱۵-۳۱۴ / ۱ من طريق عفان وسلامان بن حرب، أربعتهم عن شعبہ، به موقوفاً.

وأخرجه الدارمي (۱۱۰۷)، والنمسائي في «الکبری» (۹۰۹۹) من طريق سعيد بن عامر، عن شعبہ موقوفاً.

وأخرجه ابن الجارود (۱۰۹) من طريق سعيد بن عامر أيضاً، عن شعبہ مرفوعاً، وجاء في آخره: قال شعبہ: أما حفظي فهو مرفوع، وأما فلان وفلان فقا: غير مرفوع. قال بعض القوم: حدثنا بحفظك ودع ما قال فلان وفلان، فقال: والله ما أحب أنی عمرت في الدنيا عمر نوح وإنی حدثت بهذا أو سكت عن هذا.

وأخرجه الطبراني (۱۲۰۶۵)، والبیهقی ۳۱۵-۳۱۶ / ۱ من طريق حماد بن الجعد، عن قتادة، عن الحکم، به.

قال عبد الله : قال أبي : ولم يرفعه عبد الرحمن ولا بهز.

٢٠٣٣ - حديث ابن نمير، عن مجالد، عن الشعبي

عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : «مَنْ تَكَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ  
وَالإِمامُ يَخْطُبُ، فَهُوَ كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمُلُ أَسْفَارًا، وَالَّذِي يَقُولُ لَهُ:  
أَنْصَتْ، لَيْسَ لَهُ جُمُعَةً» (١).

٢٠٣٤ - حديثي ابن نمير، حديثنا هشام، عن أبيه

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩١٠٠)، والطبراني (١٢١٢٩) و(١٢١٣٠)  
و(١٢١٣١) و(١٢١٣٢) و(١٢١٣٣)، والبيهقي ٣١٥/١ من طرق عن الحكم، عن  
مقسم، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩١٠٤)، والبيهقي ٣١٥/١ من طريق سعيد بن أبي  
عروبة، عن قتادة، عن عبد الحميد، به.

وآخرجه الدارقطني ٢٨٦/٣، ٢٨٧-٢٨٦، والبيهقي ٣١٨/١ من طريق يعقوب بن عطاء،  
والدارقطني ٢٨٧/٣ من طريق علي بن بذيمة، كلامها عن مقسم، به.

وآخرجه النسائي في «الكبرى» (٩١١٤)، والبيهقي ٣١٧/١ ٣١٨ من طرق عن  
عكرمة، عن ابن عباس. وسيأتي برقم (٢١٢١) و(٢١٢٢) و(٢٤٥٨) و(٢٥٩٥)  
و(٢٨٤٣) و(٢٩٩٥) و(٣١٤٥) و(٣٤٧٣).

تبنيه: الدينار وزنه مثقال من الذهب، والمثقال يساوي ٤,٧٦ غراماً تقريباً.

(١) إسناده ضعيف، مجالد - وهو ابن سعيد الهمданى - ضعفه يحيى القطان  
وعبد الرحمن بن مهدي وأحمد وابن معين والنمسائي وغيرهم. ابن نمير: هو عبد الله.

وآخرجه ابن أبي شيبة ١٢٥/٢، والبزار (٦٤٤)، والرامهرمزي في «الأمثال»  
ص ٩١، والطبراني (١٢٥٦٣) من طريق عبد الله بن نمير، بهذا الإسناد.

وقوله : «والذي يقول له : أنصت...» تقدم نحوه عن علي برقم (٧١٩)، وسيأتي  
نحوه عن أبي هريرة ٢٤٤ و٤٧٤، وهو متفق عليه.

عن ابن عباسٍ قال: لو أنَّ النَّاسَ غَضُوا مِنَ الْثُلُثِ إِلَى الرُّبُعِ، فَإِنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «الْثُلُثُ كَثِيرٌ»<sup>(١)</sup>.

٢٠٣٥ - حدثنا ابن نمير، حدثنا العلاء بن صالح، حدثنا المنهال بن عمرو،  
عن سعيد بن جبیر:

أَنَّ رَجُلًا أتَى ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: أُنْزِلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ عَشْرًا بِمَكَةَ،  
وَعَشْرًا بِالْمَدِينَةِ؟ فَقَالَ: مَنْ يَقُولُ ذَلِكَ؟ لَقَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ بِمَكَةَ خَمْسَ  
عَشْرَةَ، وَبِالْمَدِينَةِ<sup>(٢)</sup> عَشْرًا، خَمْسًا وَسَتِينَ وَأَكْثَرَ<sup>(٣)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله، وهشام: هو ابن عروة بن الزبير.

وآخرجه مسلم (١٦٢٩) من طريق ابن نمير، بهذا الإسناد.  
وأخرجه الحميدي (٥٢١)، والبخاري (٢٧٤٣)، والنمساني ٢٤٤/٦، والطبراني  
(١٠٧١٩)، والبيهقي ٢٦٩/٦ من طريقين عن هشام بن عروة، به. وانظر حديث  
سعد بن أبي وقاص المتقدم برقم (١٤٤٠).

(٢) قوله: «خَمْسَ عَشْرَةَ وَبِالْمَدِينَةِ» سقط من الأصول التي بين أيدينا، واستدركناه  
من «البداية والنهاية» لابن كثير ٥/٢٢٧، فقد أورده فيه عن «المسندة».

(٣) العلاء بن صالح روى له أبو داود والترمذى والنمساني، ووثقه ابن معين وأبو داود  
وبعقب بن سفيان وابن نمير والمجلى، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وذكره ابن حبان في  
«الثقات» وقال ابن المدينى: روى أحاديث مناكير، وباقى رجاله ثقات رجال الصحيح،  
وقال الحافظ ابن كثير في «تاريخه» ٥/٢٢٧: وهذا من أفراد أحمد إسناداً ومتناً.

وقال الإمام البيهقي في «دلائل النبوة» ٧/٤١ بعد أن روى عن ابن عباس أن النبي  
ﷺ عاش خمساً وستين: ورواية الجماعة عن ابن عباس: في ثلاثة وستين أصح، فهم  
أوثق وأكثر، وروايتهما توافق الرواية الصحيحة عن عروة عن عائشة، وإحدى الروایتين عن  
أنس، والرواية الصحيحة عن معاوية، وهو قول سعيد بن المسيب، وعامر الشعبي، وأبي  
جعفر محمد بن علي. وزاد ابن كثير: عبد الله بن عقبة، والقاسم بن عبد الرحمن، =

٢٠٣٦ - حدثنا ابن نمير، حدثنا فضيل - يعني ابن غزوان -، عن عكرمة

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ في حجّة الوداع: «يا أيها الناس، أي يوم هذا؟» قالوا: هذا يوم حرام. قال: «أي بلد هذا؟» قالوا: بلد حرام. قال: «فأي شهر هذا؟» قالوا: شهر حرام. قال: «إن أموالكم ودماءكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا، في شهركم هذا» ثم أعادها مراراً، ثم رفع رأسه إلى السماء فقال: «اللهم هل بلغت» مراراً، قال: يقول ابن عباس: والله إنها لوصيّة إلى ربّه عز وجل، ثم قال: «الا فليبلغ الشاهد الغائب، لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض»<sup>(١)</sup>.

٢٠٣٧ - حدثنا ابن نمير، حدثنا موسى بن مسلم الطحان الصغير، قال:

سمعت عكرمة يرفع الحديث فيما أراني إلى ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «من ترك الحيات مخافة طلبهن، فإيس منا، ما سالم منها من ذهارينا هن»<sup>(٢)</sup>.

= والحسن البصري، وعلي بن الحسين وغير واحد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٩١/١٤ عن ابن نمير، بهذا الإسناد. وانظر (١٨٤٦).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، عكرمة من رجاله، وباقى رجاله ثقات من رجال الشيوخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦٠/١٥ عن ابن نمير، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (١٧٣٩) و(٧٠٧٩)، وفي «خلق أفعال العباد» (٣١٥) و(٣٩٤)، والترمذى (٢١٩٣) من طريقين عن فضيل بن غزوان، به. قال الترمذى: حسن صحيح.

(٢) إسناده صحيح، موسى بن مسلم الطحان الصغير روى له أبو داود والنسائي وابن =

٢٠٣٨ - حدثنا ابن نمير، حدثنا عثمان بن حكيم<sup>(١)</sup>، قال: أخبرني سعيد بن

يسار

عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في الفجر في أول ركعة: **﴿آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْ إِبْرَاهِيمَ﴾** إلى آخر الآية [البقرة: ١٣٦]، وفي الركعة الثانية: **﴿آمَنَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدُ بِأَنَا مُسْلِمُونَ﴾** [آل عمران: ٥٢]<sup>(٢)</sup>.

٢٠٣٩ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن هشام بن إسحاق بن عبد الله بن كنانة، عن أبيه

عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ خرج متخفشاً متضرعاً، متواضعاً، متبدلاً، مترسلاً، فصلّى بالناس ركعتين كما يصلّى في العيد، لم يخطب خطبكم هذه<sup>(٣)</sup>.

---

= ماجه، ووثقه ابن معين، وقال أحمد: ما أرى به بأساً، وذكره ابن حبان في «الثلاث». وأخرجه أبو داود (٥٢٥٠)، والطبراني (١١٨٠١) من طريق ابن نمير، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٣٢٥٤).

(١) وقع في (م) وبعض النسخ: «عثمان بن أبي حكيم»، والمثبت من (ظ٩) و(ظ١٤) و(ق) و«أطراف المسند» ١/ورقة ١١٣، وهو الصواب.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير عثمان بن حكيم، فمن رجال مسلم.

وآخرجه ابن أبي شيبة ٢٤٢/٢، عبد بن حميد (٧٠٦)، ومسلم (٧٢٧)، وأبو داود (١٢٥٩)، والنسياني ١٥٥/٢، وابن خزيمة (١١١٥)، والبيهقي ٤٢/٣ من طرق عن عثمان بن حكيم، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٠٤٥).

(٣) إسناده حسن، هشام بن إسحاق روى له أصحاب السنن، وروى عنه جمع =

= وقال أبو حاتم: شيخ، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وأبواه إسحاق بن عبد الله وثقة أبو زرعة، وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات» وروى له الأربعة، وصحح حديثه أبو عوانة وابن خزيمة وابن حبان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٧٣/٢ و٤٧٣/١٤، وابن ماجه (١٢٦٦)، والترمذى (٥٥٩)، والنمساني ١٦٣/٣، وابن خزيمة (١٤٠٥)، والدارقطنى ٦٨/٢، والحاكم ٣٢٧-٣٢٦/١، والبيهقي ٣٤٤/٣ من طريق وكيع، بهذا الإسناد. قال الترمذى: حسن صحيح.

وأخرجه النسائي ١٥٦/٣، وابن خزيمة (١٤٠٨)، والطحاوى ١/٣٢٤، وابن حبان (٢٨٦٢)، والطبرانى (١٠٨١٨) من طرق عن سفيان الثورى، به. وأخرجه أبو داود (١١٦٥)، والترمذى (٥٥٨)، والنمساني ١٥٧-١٥٦/٣، والطحاوى ١/٣٢٤، والبيهقي ٣٤٤ من طريق حاتم بن إسماعيل، عن هشام بن إسحاق، به. وانظر (٢٤٢٣) و(٣٣٣١).

التبذل قال في «النهاية»: ترك التزيين والتتهيء بالهيئة الحسنة الجميلة على جهة التواضع. قوله: «مترسلاً» أي: متأنياً، يقال: ترسل الرجل في كلامه ومشيه. قوله: «فصلى بالناس ركعتين كما يصلى في العيد» قال العيني في «عملة القاري» ٣٤/٧: قال الخطابي: فيه دلالة على أنه يكبر كما يكبر في العيد، وإليه ذهب الشافعى وهو قول سعيد بن المسيب وعمر بن عبد العزير ومكحول ومحمد بن جرير الطبرى، وهو رواية عن أحمد، وذهب جمهور العلماء إلى أنه يكبر فيما كسائر الصلوات كبيرة واحدة للافتتاح، وهو قول مالك والثورى والأوزاعى وإسحاق وأحمد في المشهور عنه وأبى ثور وأبى يوسف ومحمد وغيرهما من أصحاب أبى حنيفة، وقال داود: إن شاء كبار كما يكبر في العيد، وإن شاء كبار كبيرة واحدة للافتتاح كسائر الصلوات، والجواب عن حديث ابن عباس: أن المراد من قوله: «كما يصلى في العيد»، يعني في العدد والجهر بالقراءة، وفي كون الركعتين قبل الخطبة.

وقوله: «لم يخطب كخطبتم هذه»، قال الزيلعى في «نصب الراية» ٢٤٢/٢:

٢٠٤٠ - حدثنا ابن نمير، أخبرنا حجاج، عن الحكم، عن مقصّس

عن ابن عباس قال: لما خرج النبي ﷺ من مكة، خرج عليٌّ بابنة حمزة، فاختص فيها عليٌّ وجعفر وزيد إلى رسول الله ﷺ، فقال عليٌّ: ابنة عمٍي، وأنا آخر جتها. وقال جعفر: ابنة عمٍي، وخالتها عندي. وقال زيد: ابنة أخي. وكان زيد مؤاخياً لـ حمزة، أخي بينهما رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ لزيد: «أنت مولاي ومولاها» وقال لعليٌّ: «أنت أخي وصاحببي» وقال لجعفر: «أشبهت خلقي وخلقي، وهي إلى خالتها»<sup>(١)</sup>.

٢٠٤١ - حدثنا يعلى، حدثنا محمد بن إسحاق، عن القعقاع بن حكيم، عن عبد الرحمن بن وعلة، قال:

سأّلت ابن عباس عن بيع الخمر فقال: كان لرسول الله ﷺ صديق من ثقيف، أو من دوس، فلقىه بمكة عام الفتح برأويه خمر يهديها إليه، فقال رسول الله ﷺ: «يا أبا فلان، أما علمت أن الله حرمها؟» فأقبل الرجل على غلامه، فقال: اذهب فبعها. فقال رسول الله ﷺ: «يا أبا

= مفهومه أنه خطب، لكنه لم يخطب خطبين كما يفعل في الجمعة، ولكنه خطب واحدة، فلذلك نفى النوع ولم ينف الجنس. ويريد ما ذهب إليه الزيلعي حديث عائشة عند أبي داود (١١٧٣) وغيره، فإن فيه: «أنه خطب خطبة واحدة»، وهو حديث حسن.

(١) صحيح لغيرة، وهذا إسناد ضعيف، حجاج - وهو ابن أرطاء - مدلس وقد عنون، والحكم لم يسمع من مقسم سوى خمسة أحاديث ليس هذا منها.

وآخرجه أبو يعلى (٢٣٧٩) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن ابن نمير، بهذا الإسناد.

وهو في «مصنف ابن أبي شيبة» ١٢/٨٦ و ١٠٥ عن ابن نمير مقطعاً.

وفي الباب عن علي تقدم في «المسند» برقم (٧٧٠)، وعن البراء بن عازب عند البخاري في «صحيحة» (٤٢٥١).

**فُلَانٌ، بِمَاذَا أَمْرَتَهُ؟** قال: أَمْرَتْهُ أَنْ يَبْيَعَهَا. قال: «إِنَّ الَّذِي حَرَمَ شُرَبَهَا حَرَمَ بَيْعَهَا» فَأَمْرَرَ بَهَا فَأَفْرَغَتْ فِي الْبَطْحَاءِ<sup>(١)</sup>.

٢٠٤٢ - حدثنا يَعْلَى، حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عن الرَّهْرِيِّ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ  
ابن عبد الله بن عتبة

عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يعرض الكتاب على جبريل  
٢٣١/١ عليه السلام في كُلِّ رمضان، فإذا أصبحَ رسول الله ﷺ من الليلة التي  
يعرض فيها ما يعرض، أصبحَ وهو أجودُ من الريح المُرسَلةِ، لا يُسأَلُ عن  
شيءٍ إِلَّا أَعْطَاهُ، فلما كان في الشهرين الذي هَلَكَ بَعْدَهُ، عَرَضَ عليه  
عَرَضَتِينِ<sup>(٢)</sup>.

٢٠٤٣ - حدثنا يَعْلَى، حدثنا عمر بن ذر، عن أبيه، عن سعيد بن حَبَّيرٍ

(١) حديث صحيح، محمد بن إسحاق - وإن لم يصرح بالتحديث - قد توبع،  
وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. يعلى: هو ابن عبد الطنافي.  
وأخرجه الدارمي (٢١٠٣) عن يعلى، بهذا الإسناد.  
وأخرجه الدارمي (٢٥٧١)، وأبو يعلى (٢٤٦٨) من طريقين عن محمد بن إسحاق،  
عن عبد الرحمن بن أبي يزيد، عن القعقاع، به.  
وأخرجه مسلم (١٥٧٩)، والبيهقي ١٢/٦ من طريق سليمان بن بلال، عن  
يعين بن سعيد، عن عبد الرحمن بن وعلة، به. وسيأتي برقم (٢١٩٠) و(٢٩٧٨)  
و(٣٣٧٣).

(٢) حديث صحيح، ابن إسحاق متابع، وباقي رجاله على شرط الشيختين. يعلى:  
هو ابن عبد الطنافي.  
وأخرجه ابن سعد ٢/١٩٥، وابن أبي شيبة ٩/١٠١-١٠٢ و١١٥/٥١٥، وعبد بن  
حميد (٦٤٧) عن يعلى بن عبد، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٦١٦) و(٣٠١٢)  
و(٣٤٢٥) و(٣٤٦٩) و(٣٥٣٩)، وانظر (٢٤٩٤) و(٣٤٢٢).

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ لجبريل: «ما يمنعك أن تزورنا أكثر مما تزورنا؟» قال: فنزلت: «وَمَا نَنْزَلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ» إلى آخر الآية [مريم: ٦٤].<sup>(١)</sup>

٢٠٤٤ - حدثنا جعفر بن عون، أخبرنا ابن جرير، عن عطاء قال:

حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة زوج النبي ﷺ بسرف، قال: فقال ابن عباس: هذه ميمونة، إذا رفعت نعشها فلا تزعزعوها ولا تزلزلوها، فإن رسول الله ﷺ كان عنده تسع نسوة، وكان يقسم لشمام، وواحدة لم يكن ليقسم لها.

قال عطاء: التي لم يكن يقسم لها صفيحة<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير عمر بن ذر، فمن رجال البخاري.

وأخرجه الترمذى (٣١٥٨) من طريق يعلى، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٢١٨) و(٤٧٣١) و(٧٤٥٥) و(٤٧٣١)، وفي «خلق أفعال العباد» (٥٧٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣١٩)، والطبرى ١٦ / ١٠٣، والطبراني (١٢٣٨٥) ، والحاكم ٦١١ / ٢، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٢١٥ ، والواحدى في «أسباب النزول» ص ٢٠٣ ، وأبو نعيم في «الحلية» ٤ / ٢٩٨ من طرق عن عمر بن ذر، به. وسيأتي برقم (٢٠٧٨) و(٣٣٦٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيوخين.

وأخرجه النسائي ٦ / ٥٣ من طريق جعفر بن عون، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدى (٥٢٤) ، وابن سعد ٨ / ١٤٠ ، والبخاري (٥٠٦٧) من طرق عن ابن جرير، به. وسيأتي برقم (٣٢٥٩) و(٣٢٦١).

قوله: «صفية»، قال السندي: قال الطحاوى: هذا وهم ، والصواب «سودة»، وتبعه =

٢٠٤٥ - حدثنا يَعْلَى، حدثنا عثمان، عن سعيد

عن ابن عباس، قال: كان أكثر ما يصلّي رسول الله ﷺ الركعتين اللتين قبل الفجر: «أَمَّا بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا وَمَا أَنْزَلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ» إلى آخر الآية، والأخرى: «أَمَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدُ بِأَنِّي مُسْلِمٌ»<sup>(١)</sup>.

٢٠٤٦ - حدثنا محمد بن عبد، حدثنا عثمان بن حكيم، قال:

سالت سعيد بن جبير عن صوم رجب، كيف ترى فيه؟ قال: حدّثني ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كان يصوم حتى نقول: لا يُفطر، ويُفطر حتى نقول: لا يصوم<sup>(٢)</sup>.

٢٠٤٧ - حدثنا يَعْلَى بن عَبْدِ، حدثنا سفيان، عن عبد الله بن عثمان، عن سعيد بن جبير

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ أَكْحَالِكُمُ الْإِثْمُ، يَجْلُو الْبَصَرَ، وَيُنْبَتُ الشَّعْرَ»<sup>(٣)</sup>.

= عياض، وصواب الحافظ (في «الفتح» ١١٣/٩) قول الطحاوي وقرره، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. يعلى: هو ابن عبد الطناشي، وعثمان: هو ابن حكيم، وسعيد: هو ابن يسار. وقد تقدم برقم (٢٠٣٨).

(٢) لفظة «فيه» لم ترد في (م) (وـغ) (وـص) (وـض).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عثمان بن حكيم - وهو ابن عبد بن حنيف - فمن رجال مسلم.

وأخرجها أبو يعلى (٢٦٠٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٧٩٩) من طريق محمد بن عبد، بهذا الإسناد. وسيتكرر برقم (٣٠٠٩)، وانظر (١٩٩٨).

(٤) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن

٢٠٤٨ - حدثنا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حدثنا عَطَاءُ بْنُ السَّائِب

عن سعيد بن جُبَيرٍ، قال: لَقِينِي ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ: تَزَوَّجْتَ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا. قَالَ: تَرَوْجُّ. ثُمَّ لَقِينِي بَعْدَ ذَلِكَ فَقَالَ: تَرَوْجْتَ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا. قَالَ: تَرَوْجُّ، فَإِنَّ خَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ كَانَ أَكْثَرَهَا نِسَاءً<sup>(١)</sup>.

٢٠٤٩ - حدثنا أَسْبَاطُ، حدثنا أَبُو إِسْحَاق الشَّيْبَانِيُّ، عن حَمَادَ، عن إِبْرَاهِيمَ

عن ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَرْسَلْتَ الْكَلْبَ، فَأَكَلَ مِنَ الصَّيْدِ، فَلَا تُأْكِلْ، فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ، وَإِذَا أَرْسَلْتَهُ فَقَتَلَ وَلَمْ يُأْكَلْ، فَكُلْ، فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى صَاحِبِهِ»<sup>(٢)</sup>.

= عثمان - وهو ابن خثيم - فمن رجال مسلم، وهو صدوق. سفيان: هو الثوري.  
وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٦٦/٢١ و٨/٥٩٨، وابن ماجه (٣٤٩٧) من طريق  
يعسى بن آدم، والطبرى في «تهذيب الأثار» ١/٣٨٣ من طريق معاوية بن هشام، كلاهما  
عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٢٠٠) و(٦٢٠١)، والحميدى (٥٢٠)، وابن ماجه (١٤٧٢)، وأبو يعلى (٢٤١٠)، والطبرى ١/٤٨٣ و٤٨٤ و٣٨٥ و٣٨٦، والطبرانى (١٤٨٥)  
(١٢٤٨٦) و(١٢٤٨٨) و(١٢٤٩٢) و(١٢٤٩٣)، والحاكم ١/٣٥٤، والبيهقي ٣/٢٤٥، و٥/٣٣، والبغوى (١٤٧٧) من طرق عن عبد الله بن عثمان، به.  
وأخرجه الطبرانى (١٢٤٢٧) من طريق حكيم بن جبير، عن سعيد بن جبير، به.  
وسيأتي برقم (٢٢١٩) و(٢٤٧٩) و(٣٠٣٥) و(٣٤٢٦) و(٣٤٢٧).

(١) صحيح لغيرة، عطاء بن السائب - وإن كان اختلط - قد تطبع، فقد رواه البخاري  
(٥٠٦٩) من طريق أبي عوانة، عن رقبة، عن طلحة اليامي، عن سعيد بن جبير، به.  
وهو في «المستند» برقم (٣٥٠٧).

وأخرجه الطبرانى (١٢٣١٣) من طريق المغيرة بن النعمان، عن سعيد بن جبير، به.  
وسيأتي برقم (٢١٧٩).

(٢) صحيح لغيرة، رجاله ثقات رجال الشيختين غير حماد - وهو ابن أبي سليمان =

قال عبد الله : وكان في كتاب أبي : عن إبراهيم قال : سمعت ابن عباس ، فضرب عليه أبي : كذا قال أسباط .

٢٠٥٠ - حديث شجاع بن الوليد ، عن أبي جناب الكلبي ، عن عكرمة عن ابن عباس ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ثلاثة هنَّ عليٌ فرائض ، وهنَّ لكم تطوع : الوتر ، والنحر ، وصلاتُ الضحى »<sup>(١)</sup> .

= الكوفي الفقيه - فقد روى له مسلم مقوروناً بمنصور والأعمش وهو ثقة ، إلا أن إبراهيم - وهو ابن يزيد النخعي - لم يسمع من ابن عباس . أبو إسحاق الشيباني : هو سليمان بن أبي سليمان .

وفي الباب عن عدي بن حاتم عند البخاري (١٧٥) ، ومسلم (١٩٢٩) ، وسيأتي في « المسند » ٤ / ٢٥٧ .

(١) إسناده ضعيف ، أبو جناب الكلبي - واسميه يحيى بن أبي حية - ضعفه ابن سعد ويحيى بن سعيد القطنان وأبن معين وأبو حاتم وغيرهم . وأخرجه البزار (٢٤٣٣) ، والدارقطني ٢١ / ٢ ، والحاكم ٣٠٠ / ١ ، والبيهقي ٤٦٨ / ٩ من طريق شجاع بن الوليد ، بهذا الإسناد . ووقع عند الدارقطني والحاكم : « وركعتا الفجر » بدل « وصلاتُ الضحى » قال الذهبي في « مختصره » : ما تكمل الحاكم عليه ، وهو غريب منكر ، ويحيى ضعفه النسائي والدارقطني . وأخرجه الطبراني (١١٦٧٤) من طريق مندل بن علي ، عن أبي جناب ، عن عكرمة ، به . ولفظه : « والأضحى علىٰ فريضةٍ وعليكم سنةٌ » .

وأخرجه الطبراني (١٢٠٤٤) من طريق حماد بن عبد الرحمن الكلبي ، عن المبارك بن أبي حمزة الزبيدي ، والبيهقي ٢٦٤ / ٩ من طريق إسماعيل بن موسى ابن بنت السدي ، عن شريك ، عن سماك ، كلاهما عن عكرمة ، به . وقع عندهما بذكر صلاة الضحى والنحر ، وهذا إسناد ضعيفان ، حماد بن عبد الرحمن الكلبي ضعيف ، والمبارك بن أبي حمزة مجهول ، وإسماعيل بن بنت السدي وشريك القاضي سيما الحفظ ، وأما رواية سماك عن عكرمة ففيها اضطراب . وسيأتي برقم (٢٠٦٥) و(٢٠٨١) =

٢٠٥١ - حديثنا أبو خالد سليمان بن حيّان، قال: سمعتُ الأعمشَ، عن الحَكْمِ، عن مِقْسَمٍ

عن ابن عباس: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَفَاضَ مِنْ مُزَدَّفَةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ<sup>(١)</sup>.

٢٠٥٢ - حديثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَيُوبُ، عن عِكْرَمَةَ

عن ابن عباس، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْتَّمُسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ، فِي تَاسِعَةِ تَبْقَى، أَوْ خَامِسَةِ تَبْقَى، أَوْ سَابِعَةِ تَبْقَى»<sup>(٢)</sup>.

٢٠٥٣ - حديثنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، حديثنا حَجَاجُ بْنُ أَرْطَاءَ، عن ابن أبي نجيح، عن أبيه

عن ابن عباس، قال: ما قاتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قوماً حَتَّى يَدْعُوهُمْ<sup>(٣)</sup>.

= و(٢٩١٦) و(٢٩١٧) من طريق جابر عن عكرمة. وجابر - وهو ابن يزيد الجعفي - ضعيف.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. الحكم: هو ابن عتبة. وأخرجه الترمذى (٨٩٥) من طريق أبي خالد، بهذا الإسناد. وقال: حديث حسن صحيح. وانظر ما سيأتي برقم (٣٠٢٠).

وفي الباب عن عمر، وقد تقدم برقم (٨٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير عكرمة فمن رجال البخاري. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني. وسيأتي برقم (٢٥٢٠)

و(١) (٣٤٥٦) و(٣٤٥٧) وهو في «المستند» (٢٥٤٣) من طريق عاصم الأحول، عن لاحق بن حميد وعكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ «هي في العشر ، في سبع يمضي ، أو سبع يَقِنْ».

(٣) حديث صحيح، حجاج بن أرطاء - وإن كان مدلساً وقد عنعن - تابعة عليه =

٢٠٥٤ - حديثنا حفص، حديثنا حجاج، عن عبد الرحمن بن عباس  
عن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ يأمر بناته ونساءه أن  
يخرجن في العيددين<sup>(١)</sup>.

٢٠٥٥ - حديثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، حديثي أبي، عن أبي إسحاق،

= سفيان، وسيأتي برقم (٢١٠٥)، وبباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير يسار والد  
عبد الله بن أبي نجح، فمن رجال مسلم.  
وأخرجه الطبراني (١١٢٧١) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.  
وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٦٥/١٢، وأبو يعلى (٢٤٩٤)، والطحاوي ٣٠٧/٣ من  
طريق حفص بن غياث، به.

وأخرجه الطحاوي ٣٠٧/٣، والطبراني (١١٢٦٩) من طرق عن الحجاج، به.  
وأخرجه الطبراني (١١١٥٩) من طريق عبد الواحد بن زياد، عن ابن أبي نجح،  
عن مجاهد، عن ابن عباس.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٤٢٧) عن الثوري، عن صاحب له، عن رجل، عن ابن  
عباس.

(١) صحيح لغيرة، حجاج - وهو ابن أرطاة - مدلس وقد عنون، وبباقي رجاله ثقات  
رجال الشيخين. حفص: هو ابن غياث النخعي.

وأخرجه الطبراني (١٢٧١٤) و(١٢٧١٥) من طريق أحمد بن حنبل، وزاد في  
الإسناد بعد عبد الرحمن بن عباس: «عن أبيه».

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٨٢/٢، وابن ماجه (١٣٠٩)، والبيهقي ٣٠٧/٣ من طرق  
عن حفص، به.

وأخرجه الطبراني (١٢٧١٣) من طريق عبد السلام بن حرب، عن حجاج، به.  
وزاد بعد عبد الرحمن بن عباس: «عن أبيه» أيضاً.

وفي الباب عن أم عطية وسيأتي في «المستند» ٨٤/٥، ٨٥، وصححه ابن حبان  
(٢٨١٦) وانظر تمام تخرجه فيه.

## عن الأرقام بن شرحبيل

٢٣٢/١

عن ابن عباس، قال: لما مرض النبي ﷺ أمر أبا بكر أن يُصلّي بالناس، ثم وجد خفة فخرج، فلما أحس به أبو بكر، أراد أن ينكس، فأواماً إليه النبي ﷺ، فجلس إلى جنب أبي بكر عن يساره، واستفتح من الآية التي انتهى إليها أبو بكر<sup>(١)</sup>.

٢٠٥٦ - حدثنا يحيى بن زكريا، حدثنا حجاج، عن الحكم، عن أبي القاسم

عن ابن عباس: أن النبي ﷺ رمى الجمرة؛ جمرة العقبة، يوم النحر راكباً<sup>(٢)</sup>.

(١) صحيح، رجال ثقات رجال الشيوخين غير الأرقام بن شرحبيل، فقد روى له ابن ماجه، وهو ثقة وثقة أبو زرعة وغيره، وزكريا بن أبي زائدة وإن كانت روايته عن أبي إسحاق بعد التغيير، قد أخرج الشیخان في «صحيحهما» حديثه من روايته عنه، وتابعه إسرائيل فيما سيأتي.

وأخرجه ابن سعد ٢٢١ عن خلف بن الوليد، عن يحيى بن زكريا، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٣٣٣٠) و(٣٣٥٥) و(٣٣٥٦)، وانظر ما تقدم برقم (١٧٨٤). وفي الباب عن عائشة عند البخاري (٧١٣)، ومسلم (٤١٨).

(٢) صحيح لغيره، الحجاج - وهو ابن أرطاة - مدلس وقد عنون، وبقية رجاله ثقات. أبو القاسم: هو مولى ابن عباس.

وأخرجه الترمذى (٨٩٩) من طريق يحيى بن زكريا، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن ماجه (٣٠٣٤) من طريق أبي خالد، عن حجاج، به. وفي الباب عن جابر، أخرجه مسلم (١٢٩٧)، وسيأتي في «المستند» ٣١٨/٣، وعن عبد الله بن قدامة، وسيأتي في «المستند» ٤١٣/٣، وعن أم سليمان بن عمرو بن الأحوص، أخرجه عبد بن حميد (١٥٦٧)، وأبو داود (١٩٦٦)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث المثنوي» (٣٢٩١)، والطبراني ٢٥/(٣٨٧) و(٣٨٨)، والبيهقي ١٣٠/٥ من =

٢٠٥٧ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عبد الكريم الجزارِي، عن طاوس عن ابن عباس، قال: لا تَعْبُطْ على مَنْ صَامَ فِي السَّفَرِ، وَلَا عَلَى مَنْ أَفْطَرَ، قَدْ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ وَأَفْطَرَ<sup>(١)</sup>.

٢٠٥٨ - حدثنا وكيع، عن إسرائيل أو غيره، عن جابر، عن عكرمة عن ابن عباس، قال: أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَهْلِ قَرِيهِ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعَةِ فَرَاسِخَ - أَوْ قَالَ: فَرَسَخِينَ - يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَأَمْرَ مَنْ أَكَلَ أَنْ لَا يَأْكُلَ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ، وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ أَنْ يُتَمَّ صَوْمَهُ<sup>(٢)</sup>.

= طريق يزيد بن أبي زياد، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص، عن أمه. وقال الترمذى: وحدث ابن عباس حديث حسن، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم، واختار بعضهم أن يمشي إلى الجمار، وقد روى عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه كان يمشي إلى الجمار، ووجه هذا الحديث عندنا أنه ركب في بعض الأيام ليقتدى به في فعله، وكلا الحديثين مستعمل عند أهل العلم، ثم ساق حديث ابن عمر (٩٠٠) بإسناد صحيح أنه ﷺ كان إذا رمى الجمار مشى إليها ذاهباً وراجعاً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيفيين.

وأخرجه مسلم (١١١٣) (٤٩) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وأخرجه عبد الرزاق (٤٤٩٢) عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، به. وانظر

(٢٣٥٠).

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، وكيع شَكٌ في شيخه أهو إسرائيل أم غيره؟ وجابر - وهو ابن يزيد الجعفي - ضعيف. وأخرجه الطبراني (١١٨٠٤) من طريق قبيصة، عن سفيان، عن جابر، بهذا الإسناد.

وفي الباب عن الربيع بنت مُعوذ، أخرجه البخاري (١٩٦٠)، ومسلم (١١٣٦) (١٣٦)، وسيأتي في «المسندي» ٣٥٩/٦ من طريق خالد بن ذكوان عن الربيع قالت: بعث

٢٠٥٩ - حَدَثَنَا وَكِيعٌ، حَدَثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عَكْرَمَةَ

عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَجُلًا جَاءَ مُسْلِمًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ  
جَاءَتْ امْرَأَهُ مُسْلِمَةً بَعْدَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا كَانَتْ أَسْلَمَتْ  
مَعِي، فَرَدَّهَا عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(١)</sup>.

٢٠٦٠ - حَدَثَنَا وَكِيعٌ، حَدَثَنَا سَفِيَّاً، عَنْ أَبِي جَهْضَمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ

اللهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَبِنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَمْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِإِسْبَاغِ الرُّؤْسُوْءِ<sup>(٢)</sup>.

= رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَدَّةً عَشَورَةً فِي قَرِيَ الأَنْصَارِ، قَالَ: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ صَائِمًا فَلْيَتَمِّمْ صَوْمَاهُ،  
وَمَنْ كَانَ أَكْلَ فَلْيَصْمِمْ بَقِيَةَ عَشِيهِ يَوْمَهُ».

(١) إسناده ضعيف، سمّاك - وهو ابن حرب - روایته عن عكرمة مضطربة، وباقى  
رجاله ثقات رجال الشیخین غير عكرمة، فمن رجال البخاري.  
وأخرجه أبو داود (٢٢٣٨)، والترمذی (١١٤٤)، وأبو يعلى (٢٥٢٥)، وابن حبان  
(٤١٥٩) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. قال الترمذی: حديث صحيح!  
وأخرجه عبد الرزاق (١٢٦٤٥)، وابن الجارود (٧٥٧)، والحاکم ٢٠٠ / ٢،  
والبيهقي ١٨٨ / ٧ و ١٨٩ من طرق عن إسرائيل، به. وصحح الحاکم إسناده وووافقه  
الذهبی!

وأخرجه الطیالسي (٢٦٧٤)، ومن طریقه البیهقی ١٨٩ عن سلیمان بن معاذ،  
وابن ماجه (٢٠٠٨) من طریق حفص بن جمیع، کلاهما عن سمّاك، به. وسيأتي  
بنحوه برقم (٢٩٧٢).

وفي الباب عن ابن عباس قال: رد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زينب ابنته على زوجها أبي  
العااص بن الریبع بالنكاح الأول ولم يُحدث شيئاً. انظر (١٨٧٦).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشیخین غير أبي جهضم - واسمہ موسی بن  
سالم - فقد روی له أصحاب السنن، ووثقه أحمد وابن معین وأبوزرعة، وقال أبو حاتم:

٢٠٦١ - حدثنا وكيع، حدثنا زمعة بن صالح، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس. وسلمة بن وهرام، عن عكرمة عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على بساطٍ<sup>(١)</sup>.

= صالح الحديث صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقة»، وقال ابن عبد البر: لم يختلفوا في أنه ثقة.

وقول سفيان في هذا الإسناد «عبيد الله بن عبد الله»، قال الترمذى في «سننه» ٤/٢٠٦: سمعت محمداً يقول: حديث الثورى غير محفوظ ووهم فيه الشورى، والصحيح ما روى ابن عليلة وعبد الوارث بن سعيد عن أبي جهضم: عن عبد الله بن عبيد الله بن عباس عن ابن عباس. قال المزى في «تهذيب الكمال» ١٥/٢٥٤: وفي نسبة الوهم إلى الثورى نظر، فإن حماد بن سلمة رواه عن أبي جهضم مثل رواية الثورى، وكذلك رواه محمد بن عيسى بن الطباع، عن حماد بن زيد. ووهم الشيخ أحمد شاكر رحمة الله، فخطأ ما وقع في الأصول من تسميته «عبيد الله بن عبد الله»، وثبت اسمه في الإسناد من طبعته: «عبد الله بن عبيد الله».

وأخرجه بأطول مما هنا البيهقي ١٠/٢٣ من طريق محمد بن كثير العبدى، عن سفيان الثورى، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٤٢٦) من طريق حماد بن زيد، عن أبي جهضم، به. وانظر (١٩٧٧).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، زمعة بن صالح ضعفه غير واحد من الأئمة، وقال البخارى فيما رواه عنه الترمذى في «العلل الكبير» ص ٤٣١: منكر الحديث كثير الغلط، وذكر أحاديثه عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس، وجعل يتعجب منه، قال محمد: ولا أروي عنه شيئاً، وما أراه يكذب، ولكنه كثير الغلط.

وقال أيضاً ص ٩٦٧: قال محمد: زمعة بن صالح ذاہب الحديث، لا يدرى صحيح حديثه من سقمه، أنا لا أروي عنه، وكل من كان مثل هذا، فأنا لا أروي عنه. وسلمة بن وهرام مختلف فيه، وقال ابن عدى: أرجو أنه لا يأس بروايات الأحاديث التي يرويها عنه غير زمعة. قلنا: وقد ثبت عنه ﷺ في غير ما حديثٍ أنه صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على البساط والخمرة =

٢٠٦٢ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عبد الرحمن بن عباسٍ ، قال:

قلتُ لابن عباس: أَشَهَدْتَ العِيدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ؑ؟ قال: نَعَمْ،  
وَلَوْلَا مَكَانِي مِنْهُ مَا شَهَدْتُهُ لِصِغْرِيِّيِّ، قال: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ؑ، فَصَلَّى  
عَنْ دَارِ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَطَبَ، لَمْ يَذْكُرْ أَذْانًا وَلَا إِقَامَةً<sup>(١)</sup>.

= والحسير وغيرها، وانظر «صحيف البخاري» (٦٢٠٣)، و«صحيف مسلم» (٦٥٩).  
وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٠٠ عن وكيع، عن زمعة، عن عمرو بن دينار وسلمة بن  
وهرام، قال أحدهما: عن عكرمة، عن ابن عباس.

وأخرجه ابن خزيمة (١٠٥)، وابن عدي ١٠٨٤/٣، والحاكم ٢٥٩، والبيهقي  
٤٣٧-٤٣٦ من طرق عن زمعة، عن سلمة، عن عكرمة، به.  
وأخرجه ابن ماجه (١٠٣٠)، وابن عدي ١٠٨٤/٣ من طريق عبد الله بن وهب، عن  
زمعة، عن عمرو، عن ابن عباس.

وأخرجه الطبراني (١٢٢٠٦) من طريق أبي نعيم، عن زمعة، عن عمرو، عن كريب  
أو أبي معبد، عن ابن عباس.  
وأخرجه البيهقي ٤٣٧/٢ من طريق أبي نعيم، عن زمعة، عن عمرو، عن كريب،  
عن ابن عباس.

وأخرجه ابن عدي ١٠٨٤/٣ من طريق روح، عن زمعة، عن عمرو، عن جابر بن  
عبد الله . وانظر (٢٤٧٢) و(٢٤٢٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين . سفيان: هو الثوري .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٦٨/٢ ، ومن طريقة الغريابي في «أحكام العيدتين» (٤) عن  
وكيع، بهذا الإسناد . وسيأتي برقم (٣٢٢٦) و(٣٣١٥) و(٣٤٨٧)، وانظر (٣٣٥٨) ، وما  
سيأتي برقم (٢١٦٩) و(٢٥٧٤) .

قوله: «فَصَلَّى عَنْ دَارِ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتَ»، قال الحافظ في «الفتح» ٤٦٥/٢:  
التعريف بمكان المصلى ، وأن تعريفه بكونه عند دار كثير بن الصلت ، على سبيل  
التقريب للسامع ، وإلا فدار كثير بن الصلت مُحَدَّثة بعد النبي ﷺ . قلنا: وكثير بن الصلت =

٢٠٦٣ - حدثنا وكيع، حدثنا سُفيان، عن أبي بكر<sup>(١)</sup> بن أبي الجهم بن سخير، عن عَيْدَ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ

عن ابن عباس، قال: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْخُوفِ بِذِي قَرْدَ أَرْضَ مِنْ أَرْضِ بَنِي سُلَيْمٍ - فَصَفَ النَّاسُ خَلْفَهُ صَفَّيْنِ: صَفَ مُوازِي الْعَدُوِّ، وَصَفَ خَلْفَهُ، فَصَلَّى بِالصَّفَّ الَّذِي يَلِيهِ رَكْعَةً، ثُمَّ نَكَصَ هُؤُلَاءِ إِلَى مَصَافَ هُؤُلَاءِ، وَهُؤُلَاءِ إِلَى مَصَافَ هُؤُلَاءِ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً أُخْرَى<sup>(٢)</sup>.

٢٠٦٤ - حدثنا وكيع، حدثنا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، قال:

سَأَلَتْ طَاوُوسًا عَنِ السُّبْحَةِ فِي السَّفَرِ، قَالَ: وَالْحَسْنُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ يَنَاقَ جَالِسٌ، فَقَالَ الْحَسْنُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَطَاوُوسٌ يَسْمَعُ: حدثنا طاووس

= من كندة، ولد في عهد النبي ﷺ، وكان وجيهًا في قومه، وولاه عثمان القضاء في المدينة، ثم ولـي كتابة الرسائل لعبد الملك بن مروان.

(١) تحرف في (م) إلى: عن ابن أبي بكر.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير أبي بكر بن أبي الجهم، فمن رجال مسلم.

وآخرجه ابن أبي شيبة ٤٦١/٢ و٥٣٨/١٢ عن وكيع، بهذا الإسناد.

وآخرجه عبد الرزاق (٤٢٥١)، والنسائي ١٦٩/٣، والطبرى ٢٤٨/٥، وابن خزيمة (١٣٤٤)، والطحاوى ٣٠٩/١، وابن حبان (٢٨٧١)، والحاكم ٣٣٥/١، والبيهقي ٢٦٢/٣ من طرق عن سفيان الثورى، به.

وآخرجه الطبرى ٢٤٨/٥ من طريق شريك، عن أبي بكر بن أبي الجهم، به. وسيأتي برقـم (٣٣٦٤)، وانظر (٢٣٨٣).

عن ابن عباس ، قال : فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْحَاضِرِ وَالسَّفَرِ ، فَكَمَا تُصَلَّى فِي الْحَاضِرِ قَبْلَهَا وَبَعْدَهَا ، فَصَلَّى فِي السَّفَرِ قَبْلَهَا وَبَعْدَهَا<sup>(١)</sup> .

قال وكيع مرة : وَصَلَّا هَا فِي السَّفَرِ .

٢٠٦٥ - حدثنا وكيع ، عن إسرائيل ، عن جابر ، عن عكرمة  
عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله ﷺ : «أُمِرْتُ بِرَحْمَةِ الْفُلَقِ ، وَبِالْوَتْرِ لَمْ يُكْتَبْ»<sup>(٢)</sup> .

(١) إسناده حسن ، أسماء بن زيد - وهو الليثي مولاهم - علق له البخاري وخرج  
حديثه مسلم في الشواهد ، وهو حسن الحديث ، وباقى رجال ثقات رجال الشيفين .  
وآخرجه ابن ماجه (١٠٧٢) من طريق وكيع ، بهذا الإسناد .  
وآخرجه عبد بن حميد (٦١٨) عن روح بن عبادة ، والطحاوي ٤٢٢/١ من طريق  
حاتم بن إسماعيل ، والطبراني (١٠٩٨٢) ، والبيهقي ٣/١٥٨ من طريق الأوزاعي ،  
ثلاثتهم عن أسماء بن زيد ، به .

قال البوصيري في «الزوائد» ورقة ٦٨ : وهذا إسناد حسن لقصور أسماء بن زيد عن  
درجة أهل الحفظ والضبط ، وباقى رجال الإسناد ثقات .

وجاء عن ابن عمر ترك التوافل الراتبة في السفر ، ففي «ال صحيح مسلم» (٦٨٩) من  
طريق عيسى بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ، عن أبيه ، قال : صحبت ابن  
عمر في طريق مكة ، قال : فصلّى لنا الظهر ركعتين ، ثم أقبل وأقبلنا معه حتى جاء رحله  
وجلس وجلسنا معه ، فتحانث منه التفاتة نحو حيث صلّى ، فرأى ناساً قياماً ، فقال : ما  
يصنع هؤلاء ؟ قلت : يسبحون ، قال : لو كنت مسبحاً لأنتم صلاتي يا ابن أخي ! إنني  
صحيبت رسول الله ﷺ في السفر ، فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله ، وصحيبت أبا بكر  
فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله ، وصحيبت عمر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله ،  
ثم صحيبت عثمان فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله ، وقد قال الله : «لقد كان لكم  
في رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ» . وانظر «شرح السنة» للبغوي ٤/١٨٤-١٨٧ .

(٢) إسناده ضعيف ، جابر - وهو ابن يزيد الجعفي - ضعيف .

٢٠٦٦ - حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن مسلم البطين،  
عن سعيد بن جبير

عن ابن عباس: أن النبي ﷺ كان إذا قرأ: «سبّحِ اسْمَ رَبِّكَ  
الْأَعْلَى» قال: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى»<sup>(١)</sup>.

٢٠٦٧ - حدثنا وكيع، حدثنا زمعة بن صالح، عن سلمة بن وهram، عن  
عكرمة

عن ابن عباس، قال: لما مرَّ رسول الله ﷺ بوادي عسفان حين حجَّ  
قال: «يا أبا بكر، أي وادٍ هذا؟» قال: وادي عسفان. قال: «لقد مرَّ به  
هودٌ صالح على بكراتٍ حمرٍ خطمها الليفُ، أررُهم العباء، وأرديتهم  
النمار، يلبون يحجون البيت العتيق»<sup>(٢)</sup>.

= وأخرجه البزار (٤٣٤) - كشف الأستان من طريق وكيع، بهذا الإسناد.  
وأخرجه عبد بن حميد (٥٨٨) من طريق الحسن بن صالح، والطبراني (١١٨٠)  
من طريق قيس بن الربيع، كلاماً عن جابر، به. وانظر (٢٥٠).

(١) صحيح موقوفاً، رجاله ثقات رجال الشيفين. مسلم البطين: هو ابن عمران  
الكوني.

وأخرجه الطبراني (١٢٣٥) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.  
وأخرجه أبو داود (٨٨٢)، ومن طريقه البهقي ٣١٠ / ٢ عن زهير بن حرب، عن  
وكيع، بهذا الإسناد قال أبو داود بإثره: خولف وكيع في هذا الحديث رواه أبو وكيع وشعبة،  
عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس موقوفاً. قلنا: وهو عنه موقوفاً عند  
الطبرى ١٥١ / ٣٠، وأورده عنه كذلك السيوطي في «الدر» ٤٨٢ / ٨ وزاد نسبته إلى  
عبدالرازق وابن أبي شيبة وعبد بن حميد.

(٢) إسناده ضعيف لضعف زمعة، وسلمة بن وهرام مختلف فيه، وقال ابن عدي:

٢٠٦٨ - حدثنا شعبة، عن يحيى بن عبيدٍ

٢٣٣/١ عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ كان يُبَيِّنُ له ليلةَ الخميس، فيشرئه يوم الخميس ويوم الجمعة - قال: ورأه قال: ويوم السبت - فإذا كان عند العصر، فإن بقي منه شيء، سقاها الخدام، أو أمر به فاهرق<sup>(١)</sup>.

٢٠٦٩ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عبد الأعلى التعلبي، عن سعيد بن جعير

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَلْيَتَبُوأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»<sup>(٢)</sup>.

= أرجو أنه لا بأس بروايات الأحاديث التي يرويها عنه غير زمعة بن صالح . وانظر (١٨٥٤) .  
عسفان: بين مكة والمدينة على مرحلتين من مكة . وبكرات جمع بكرة: الفتية من الإبل . والخطم: جمع خطام . والنمار جمع نمرة: الشملة المخططة من مازر الأعراب . كأنها أخذت من لون النمر لما فيها من السواد والبياض .

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيوخين غير يحيى بن عبيد - وهو البهرياني الكوفي - فمن رجال مسلم .  
وأخرجه الطيالسي (٢٧١٥)، ومسلم (٤) (٢٠٠٤) (٧٩) من طريقين عن شعبة ، بهذا الإسناد . وانظر (١٩٦٣) .

(٢) إسناده ضعيف لضعف عبد الأعلى التعلبي ، ومع ذلك فقد حسن الترمذى وصححه ابن القطان كما في «النكت الظراف» ٤/٤٢٣ . سفيان: هو الثوري .  
وأخرجه الترمذى (٢٩٥٠)، والنسائي في «الكبرى» ٨٠٨٥ ، والطبرى ١/٣٤ ، والطبرانى (١٢٣٩٢) ، والبغوى (١١٨) من طرق عن سفيان الثوري ، بهذا الإسناد .  
وأخرجه أبو داود في «سننه» برواية ابن العبد كما في «التحفة» ٤/٤٢٣ عن مسدد ، عن أبي عوانة ، والطبرى ١/٣٤ من طريق شريك ، كلها عن عبد الأعلى التعلبي ، به .  
وأخرجه الطبرى ١/٣٤ من طريق عمرو بن قيس الملائى ، عن عبد الأعلى =

٢٠٧٠ - حدثنا وكيع، حدثنا سُفيانُ، عن آدم بن سُليمان مولى خالد بن خالد، قال: سمعتْ سعيدَ بن جُبِيرَ

عن ابن عباس، قال: لما نزلتْ هذه الآية: «إِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ» [البقرة: ٢٨٤]، قال: دَخَلَ قُلُوبَهُمْ مِنْهَا شَيْءٌ لَمْ يَدْخُلْ قُلُوبَهُمْ مِنْ شَيْءٍ، قال: فقال النبي ﷺ: «قُولُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَسَلَّمْنَا» فَأَلْقَى اللَّهُ الْإِيمَانَ فِي قُلُوبَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكَتَبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفرانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَلْنَا رَبَّنَا لَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا لَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مُوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ» [البقرة: ٢٨٥-٢٨٦].

= التعليي، به. إلا أنه جعله موقوفاً.  
وأخرجه موقوفاً أيضاً ١/٣٥ عن محمد بن حميد، عن جرير، عن ليث، عن سعيد بن جبير، به. وهو ضعيف أيضاً. وسيأتي الحديث برقم (٢٤٢٩) و(٢٩٧٥) و(٣٠٢٥).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، آدم بن سليمان من رجاله، وباقى السند من رجال الشيختين.

وأخرجه مسلم (١٢٦)، والترمذى (٢٩٩٢)، والنمساني في «الكبرى» (١١٠٥٩)، والطبرى ١٦٠/٣، والحاكم ٢٨٦/٢، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٢١١-٢١٠، والواحدى في «أسباب النزول» ص ٦٠ من طريق عن وكيع، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٣٠٧٠) من طريق مجاهد عن ابن عباس.

قال أبو عبد الرحمن : آدم هذا : هو أبو يحيى بن آدم .

٢٠٧١ - حدثنا وكيع ، حدثنا زكريا بن إسحاق المكي ، عن يحيى بن عبد الله ابن صيفي ، عن أبي معبد

عن ابن عباس : أن رسول الله ﷺ لما بعث معاذ بن جبل إلى اليمن ، قال : «إنك تأتي قوماً أهل كتاب ، فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله ، وأنني رسول الله ، فإن هم أطاعوك لذلك ، فأعلمهم أن الله عز وجل : افترض عليهم خمس صلوات في كُل يومٍ وليلة ، فإن أطاعوا لذلك ، فأعلمهم أن الله عز وجل افترض عليهم صدقة في أموالهم ، تؤخذ من أغانيائهم وتترد في فرائتهم ، فإن هم أطاعوك لذلك ، فإنما يأتك وكرائم أموالهم ، واتق دعوة المظلوم ، فإنها ليس بينها وبين الله عز وجل حجاباً»<sup>(١)</sup> .

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين . يحيى بن عبد الله بن صيفي : هو يحيى بن عبد الله بن محمد بن يحيى بن صيفي المكي ، وأبو معبد : اسمه نافذ المكي . وأخرجه أبو داود (١٥٨٤) ، وابن منه في «الإيمان» (١١٧) من طريق أحمد بن حنبل ، بهذا الإسناد .

وأخرجه البخاري (٢٤٤٨) ، وابن ماجه (١٧٨٣) ، والترمذى (٦٢٥) و(٢٠١٤) ، والنسائي ٥٥ ، وابن خزيمة (٢٣٤٦) ، والدارقطنى ٢/١٣٦-١٣٥ ، والبيهقي ٨/٧ والبغوي (١٥٥٧) من طرق عن وكيع ، به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١٤/٣ ، وعنه مسلم (١٩) (٢٩) عن وكيع ، عن زكريا بن إسحاق ، عن يحيى بن عبد الله بن صيفي ، عن أبي معبد ، عن ابن عباس ، عن معاذ بن جبل ، وقال مسلم : قال أبو بكر : ربما قال وكيع : عن ابن عباس أن معاذ قال : بعثني ... وأخرجه الدارمي (١٦١٤) و(١٦٣١) ، والبخاري (١٣٩٥) و(١٤٩٦) و(٤٣٤٧) و(٧٣٧٢) ، ومسلم (١٩) (٣٠) ، والنسائي ٥/٤-٢ ، وابن خزيمة (٢٢٧٥) ، وابن منه =

٢٠٧٢ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار

عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ توضأ مرةً مرةً<sup>(١)</sup>.

٢٠٧٣ - حدثنا وكيع، حدثنا ابن أبي ذئب، عن شعبة مولى ابن عباس

= ١١٦)، والبيهقي ٩٦/٤ و٧/٧ من طرق عن زكريا بن إسحاق، به.  
وآخرجه البخاري (١٤٥٨) و(٧٣٧١)، ومسلم (١٩) (٣١)، وابن حبان (١٥٦)،  
والطبراني (١٢٢٠٧) و(١٢٢٠٨)، والدارقطني ١٣٦/٢، وابن منه (٢١٣) و(٢١٤)،  
والبيهقي ١٠١/٤ و٧/٢ من طريق إسماعيل بن أمية، عن يحيى بن عبد الله، به  
قوله: «كرائم أموالهم»، قال ابن الأثير في «النهاية» ٤/١٦٧: أي نفائسها التي  
تعلق بها نفس مالكها ويختصها لها، حيث هي جامدة للكمال الممكн في حقها،  
وواحدتها: كريمة.

وقوله: «فادعهم إلى شهادة... الخ»، قال السندي: أراد أن يدعوهם إلى الإسلام  
بتدرج، لأنه أقرب إلى الطاعة والقبول، بخلاف ما لو عرّض عليهم ديناً مخالفًا لدينهم  
في أشياء كثيرة، فإن ذلك ينفرّهم وبعدهم عن القبول، فلا دلالة في الحديث على أن  
التكليف بالفروع بعد الإيمان، كيف وقد أخر الدعوة إلى الزكاة عن الدعوة إلى الصلاة،  
مع أن التكليف بالزكاة لا يتأخر عن التكليف بالصلاحة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين.

وآخرجه الترمذى (٤٢) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وآخرجه عبد بن حميد (٧٠٢)، والدارمي (٦٩٦) و(٧١١)، والبخاري (١٥٧)، وأبو  
داود (١٣٨)، وابن ماجه (٤١١)، والترمذى (٤٢)، والنسائي (٦٢/١)، والطحاوى  
٢٩/١، وابن حبان (١٠٩٥)، والبيهقي ١/٨٠، والبغوي (٢٢٦) من طرق عن سفيان  
الثوري، به.

وآخرجه الطيالسي (٢٦٦٠)، والدارمي (٦٩٧)، وابن خزيمة (١٧١)، والبيهقي  
٧٣/١ من طرق عن زيد بن أسلم، به. وسيأتي برقم (٣٠٧٣) و(٣١١٣)، وانظر  
(٢٤١٦).

عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ كان إذا سجَدَ يُرَى بِيَاضٍ إِبْطَيهِ<sup>(١)</sup>.

٢٠٧٤ - حدثنا وكيع، حدثنا ابن سليمان بن الغسيل، عن عكرمة

عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ خطَبَ النَّاسَ وَعَلَيْهِ عِصَابَةً دَسِمَةً<sup>(٢)</sup>.

٢٠٧٥ - حدثنا وكيع، حدثني عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن أمِّه فاطمة بنتِ حسين، عن ابن عباس. وصفوانٌ، أخبرنا عبد الله بن سعيد بن أبي هندي، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن أمِّه فاطمة بنتِ حُسين

(١) صحيح لغيرة، وهذا إسناد ضعيف، شعبة مولى ابن عباس - وهو شعبة بن دينار الهاشمي - سمي الحفظ، وباقى رجاله ثقات رجال الشیخین. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث الهاشمي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٥٨ عن وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٢٧)، والطبراني (١٢٢١٩) من طريقين عن ابن أبي ذئب، به. وسيأتي برقم (٢٩٣٣) و(٢٩٣٤) و(٣٣٠٥). وله طريق آخر عن ابن عباس تأتي برقم (٢٤٠٥).

وفي الباب عن عبد الله بن بحينة عند البخاري (٣٩٠)، ومسلم (٤٩٥)، وسيأتي في «المسنـد» ٣٤٥/٥: كان النبيَّ ﷺ إذا سجدَ، فرج بين يديه حتى يبدو بياض إبطيه. وعن ميمونة عند مسلم (٤٩٧)، وسيأتي في «المسنـد» ٦/٣٣٢.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري. ابن سليمان بن الغسيل: هو عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة الأنصاري نسب إلى جده الأعلى حنظلة بن أبي عامر غسيل الملائكة، استشهد يوم أحد وهو جنُب فغسلته الملائكة.

وأخرجه الترمذى في «الشمائل» (١١١) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٩٢٧) و(٣٦٢٨) و(٣٨٠٠) من طرق عن ابن الغسيل، به مطولاً. العِصَابَةُ: العمامة، والدِسَمَةُ: السوداء.

أنها سمعت ابن عباس يقول : قال رسول الله ﷺ : « لا تُدِيموا إلى المَجْنُومِينَ النَّظَرَ »<sup>(١)</sup>.

٢٠٧٦ - حديث وكيع ، حدثنا هشام ، عن أبيه

عن ابن عباس ، قال : وَدَدْتُ أَنَّ النَّاسَ غَضِبُوا مِنَ الْثُلُثِ إِلَى الرُّبْعِ فِي الْوَصِيَّةِ ، لَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « الْثُلُثُ كَثِيرٌ ، أَوْ كَبِيرٌ »<sup>(٢)</sup>.

٢٠٧٧ - حديث محمد بن عبيد ، حدثنا فطّر ، عن عامر بن وائلة ، قال :

قلت لابن عباس : إِنَّ قَوْمَكَ يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ رَمَلَ ،

---

(١) إسناده ضعيف ، وقد تقدم الكلام عليه برقم (٥٨١). صفوان : هو ابن عيسى الزهري البصري .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٢٠/٨ و٩٤/٤٤ ، وابن ماجه (٣٥٤٣) من طريق وكيع ، بهذا الإسناد .

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٣٨/١ ، والحربي في «غريب الحديث» ٤٢٨/٢ ، والبيهقي ٢١٩/٧ من طرق عن عبد الله بن سعيد ، به . وأخرجه الطبراني في «الكتاب» (١١٩٣) من طريق ابن لهيعة ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس . وسيأتي الحديث برقم (٢٧٢١).

وقد تقدم هذا الحديث في مسند علي برقم (٥٨١) من طريق الفرج بن فضالة ، عن محمد بن عبد الله بن عمرو ، عن أمها فاطمة بنت الحسين ، عن أبيها الحسين بن علي ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ .

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين . هشام : هو ابن عروة بن الزبير . وأخرجه ابن أبي شيبة ١٩٩/١١ ، ومسلم (١٦٢٩) ، وابن ماجه (٢٧١١) ، والطبراني (١٠٧١٩) ، والبيهقي ٢٦٩/٦ من طريق وكيع ، بهذا الإسناد . وانظر (٢٠٣٤).

وأنها سُنَّةٌ. قال: صَدَقَ قومي وَكَذَبُوا، قد رَمَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وليستْ بِسُنَّةٍ، ولكنه قَدِمَ والمشركون على جبل قُعيقَعَانَ، فتَحَدَّثُوا أَنَّهُ أَصْحَابُ هُزْلًا، وجَهْدًا وشِدَّةً، فَأَمْرَهُمْ، فَرَمَلُوا بِالبيتِ لِيُرِيهُمْ أَنَّهُمْ لَمْ يُصِبُّهُمْ جَهْدٌ<sup>(١)</sup>.

٢٠٧٨ - حدثنا وكيع، حدثنا ابن ذَرَّ، عن أبيه، عن سعيد بن جُبَيرٍ

٢٣٤/١ عن ابن عباس، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ لِجَبَرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّمَا تَرَوْنَا أَكْثَرَ مَا تَرَوْنَا؟» فنزلت: «وَمَا نَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لِهِ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا» إِلَى آخر الآية<sup>(٢)</sup>.

٢٠٧٩ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيانٌ، عن ابن أبي ليلى، عن الحكمِ، عن

مِقْسَمٍ

عن ابن عباس: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهْدَى فِي بُدْنِهِ جَمَلًا كَانَ لِأَبِيهِ جَهْلٍ، بُرْتَهُ فِضَّةً<sup>(٣)</sup>.

(١) إسناده صحيح، فطر: هو ابن خليفة روى له أصحاب السنن، وحديثه عند البخاري مقرون، وهو ثقة، وباقى رجاله ثقات رجال الشيفين. وانظر (٢٠٢٩). قوله: «هُزْلًا»، قال السندي: بضم هاء وسكون زاي، قيل: وصوابه «هزَّاً» بزيادة الألف، أي: مع ضم الهاء، فإن الهزال بضم الهاء ضد السُّمَّن، وهو المراد هاهنا، لا الهزل.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيفين غير ابن ذر واسمها عمر المُرْهِبِي - فمن رجال البخاري.

وأخرجه البخاري (٣٢١٨)، والترمذى (٣١٥٨)، والطبرى ١٦ / ١٠٣ من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وانظر (٢٠٤٣).

(٣) حسن، ابن أبي ليلى واسمها محمد بن عبد الرحمن - وإن كان سميء الحفظ - =

٢٠٨٠ - حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن جابرٍ، عن عُكرمة

عن ابن عباس: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِجُبْنَةً، قَالَ: فَجَعَلَ أَصْحَابَهُ  
يَضْرِبُونَهَا بِالْعِصَمِيِّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ضَعُوا السَّكِينَ، وَادْكُرُوا اسْمَ  
اللَّهِ وَكُلُو»<sup>(١)</sup>.

٢٠٨١ - حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن جابرٍ، عن أبي جعفر وعطاءٍ،  
قالا: الأَصْحَى سُنَّةً، وَقَالَ عُكْرَمَةُ

= قد توبع عند أحمد برقم (٢٣٦٢)، وبباقي رجاله ثقات.

وأخرجه ابن ماجه (٣١٠٠) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٠٧٦)، والطبراني (١٢٠٥٧)، والبيهقي ٢٣٠ / ٥ من طرق عن  
سفيان الثوري ، به .

وأخرجه البيهقي ٢٣٠ / ٥ من طريقين عن ابن أبي ليلٍ ، به .

وأخرجه البيهقي ٢٣٠ / ٥ من طريق يعلى بن عبيد، عن سفيان، عن منصور، عن  
مقسم، عن ابن عباس، قال: ساق النبي ﷺ مثة بدنة، فيها جمل لأبي جهل. وسيأتي  
برقم (٢٤٢٨) (٢٨٨٠).

وهذا الهدي كان في عمرة الحدبية، والجمل كان مما غنم المسلمون من  
المشركين يوم بدر، والبُرْأَةُ، بضم الباء وفتح الراء الخفيفة: حلقة تجعل في أنف البعير.

(١) حسن لغيرة، وهذا إسناد ضعيف لضعف جابر: وهو ابن يزيد الجعفي، وقد  
توبع .

وأخرجه البزار (٢٨٧٨) - كشف الأستان (٢٨٧٨) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١١٨٠٧) من طريق قيس بن الربيع، والبزار (٢٨٧٩) من طريق  
ليث بن أبي سليم، كلاهما عن جابر، به . وسيأتي برقم (٢٧٥٥).  
وله شاهد من حديث ابن عمر عند أبي داود (٣٨١٩).

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «أُمِرْتُ بِالْأَصْحَىٰ وَالْوَتْرِ وَلَمْ تُكْتَبْ»<sup>(١)</sup>.

٢٠٨٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ وَمِسْعَرٌ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهْيَلٍ، عَنْ الْحَسَنِ الْعَرَنِي

عَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَغْيِلْمَةً بْنِي عَبْدِ الْمَطْلَبِ، عَلَى حُمُرَاتٍ لَنَا مِنْ جَمْعٍ - قَالَ سَفِيَّانُ: بَلِيلٌ - فَجَعَلَ يَلْطُحُ أَفْخَادَنَا، وَيَقُولُ: «أَبْيَنِي، لَا تَرْمُوا الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ». وَزَادَ سَفِيَّانُ: قَالَ أَبْنُ عَبَّاسٍ: مَا إِخَالُ أَحَدًا يَعْقِلُ يَرْمِي حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ<sup>(٣)</sup>.

(١) على حاشية (س) و(ش) و(ض) و(ص): بالاصحى.

(٢) إسناده ضعيف لضعف جابر - وهو الجعفي - . عطاء: هو ابن أبي رباح، وأبو جعفر: هو محمد بن علي بن الحسين الباقر، والقسم الأول من النص - وهو الأصحى سنة - من قولهما. وانظر (٢٥٥٠).

(٣) حديث صحيح، وهذا سند رجاله ثقات رجال الشيوخين إلا أنه منقطع، الحسن بن عبد الله العرني لم يلق ابن عباس، بل لم يدركه وهو يرسل عنه، صرخ بذلك أحمد وبحبي بن معين وأبو حاتم، وقد وصله ابن أبي شيبة عن سعيد بن جبير أو عن الحسن، عن ابن عباس.

وأخرجه ابن ماجه (٣٠٢٥) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٣٦٥)، وأبو داود (١٩٤٠)، والنمساني /٥، ٢٧٢-٢٧٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢١٧/٢، وفي «شرح المشكل» ٤/٣٨٣، وابن حبان (٣٨٦٩)، والطبراني (١٢٦٩٩) و(١٢٧٠٣)، والبيهقي ٥/١٣١-١٣٢، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (١٩٤٣) من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢١٧٥)، والطبراني (١٢٧٠١) =

٢٠٨٣ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان<sup>أ</sup>، قال: حدثنا سلمة بن كهيل، عن كُرَيْب عن ابن عباس<sup>إ</sup>: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَقَضَى حَاجَتَهُ ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ جَاءَ فَنَامَ<sup>(١)</sup>.

٢٠٨٤ - حدثنا وكيع، عن سُفِيَّانَ، عن سلمة بن كهيل<sup>إ</sup>، عن كُرَيْب عن ابن عباس: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَامَ حَتَّى نَفَخَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ<sup>(٢)</sup>.

---

= و(١٢٧٠٢)، والبيهقي ١٣٢/٥ من طرق عن سلمة بن كهيل، به.  
وأخرجه ابن أبي شيبة ص ٣٥٦ (الجزء الذي حققه عمر العمروي) عن جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن سلمة بن كهيل، عن الحسن العرضي، عن سعيد بن جبیر أو عن الحسن، عن ابن عباس. وسيأتي برقم (٢٠٨٩) و(٢٨٤١) و(٣١٩٢)، وانظر (١٩٢٠) و(١٩٣٩) و(٢٢٠٤) و(٢٤٥٩) و(٢٩٣٥) و(٣٠٠٣).

**حُمُرات**: جمع **حُمَرُ**، وحرير: جمع حمار. قوله: «يلطخ»، اللطخ: الضرب بالكتف، وليس بالشديد.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيختين. كریب: هو ابن أبي مسلم الهاشمي مولاهم المدنی.

وأخرجه أبو داود (٤٣/٥٠)، وابن ماجه (٨٠/٥٠) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.  
وأخرجه أبو عوانة ١/٢٧٩ و٢٧٩-٢٨٠ و٢١٢-٣١١، والبيهقي ١/١٢٢ من طريقين عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٩١/٢ و١٠/٢١، ومسلم (٧٦٣) (١٨٨) و(١٨٩)، والنمسائي ٢١٨/٢، وأبو عوانة ٢/٣١٤، والطبراني (١٢١٨٨) و(١٢١٩٠) من طرق عن سلمة بن كهيل، به. وانظر (١٩١٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيختين. وانظر ما قبله.

٢٠٨٥ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن سلمة، عن الحسن - يعني العزني - قال:

قال ابن عباس: ما ندري أكان رسول الله يقرأ في الظهر والغصرين ولكن نقرأ<sup>(١)</sup>.

٢٠٨٦ - حدثنا وكيع، حدثنا حماد بن نجيح، سمعه من أبي رجاء عن ابن عباس، قال: قال رسول الله: «اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء، واطلعت في النار، فرأيت أكثر أهلها النساء»<sup>(٢)</sup>.

٢٠٨٧ - حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، قال:

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، الحسن العزني لم يسمعه من ابن عباس. وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٦٢/١ و٥٢٩/٢، ومن طريقه الطبراني (١٢٧٠٠) عن وكيع، بهذا الإسناد. وانظر ما سيأتي برقم (٢٤٦).

(٢) إسناده صحيح، حماد بن نجح روى له النسائي وابن ماجه، ووثقه ابن معين وأحمد ووكيع وغيرهم، وبباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو رجاء: هو عمران بن ملحان العطاردي.

علقه البخاري (٦٤٤٩) عن حماد، ووصله النسائي في «الكبري» (٩٢٦٤)، والبيهقي في «البعث والنشر» (١٩٥) من طريقين عن حماد بن نجح، بهذا الإسناد. وأخرجه هناد في «الزهد» (٢٤٦) و(٦٠٤)، وعبد بن حميد (٦٩١)، ومسلم (٢٧٣٧)، والنسائي في «الكبري» (٩٢٦٢) و(٩٢٦٣)، والأجري في «الشريعة» ص ٣٩٠، والطبراني (١٢٧٦٥) و(١٢٧٦٦) و(١٢٧٦٩)، والبيهقي في «البعث والنشر» (١٩٥) من طرق عن أبي رجاء، به. وسيأتي برقم (٣٣٨٦).

وروي هذا الحديث عن أبي رجاء عن عمران بن حصين، سيأتي في مسنده . ٤٢٩/٤

سمعتُ ابنَ عَمِّرَ يَقُولُ: كَنَا نُخَابِرُ وَلَا نَرَى بِذَلِكَ بِأْسًا، حَتَّى زَعَمَ  
رَافِعُ بْنُ خَدِيجَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ نَهَى عَنْهُ.

قال عمرٌ: فذكرتُه لطاووسَ، فقال طاووسُ: قال ابنُ عباسٍ: إنما  
قال رسولُ اللهِ: «يَمْنَعُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ الْأَرْضَ، خَيْرٌ لَهُ مَنْ أَنْ يَأْخُذَ لَهَا  
خَرَاجًا مَعْلُومًا»<sup>(١)</sup>.

٢٠٨٨ - حدثنا إِسْرَائِيلُ، عن سِمَاكٍ، عن عِكْرَمَةَ  
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَّلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ،  
كَيْفَ بِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ مَاتُوا وَهُمْ يَشْرِبُونَهَا؟ فَنَزَّلَتْ: «لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا

(١) إسناده صحيح على شرط الشيوخين.

وأخرجه مسلم (١٥٥٠) (١٢١)، وابن ماجه (٢٤٦٤) من طريق وكيع، بهذا  
الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٣٤٢)، وأبو داود (٣٣٨٩)، والطبراني (١٠٨٨٠)، والبيهقي  
١٣٤/٦ من طريقين عن سفيان الثوري، به.  
وأخرجه البخاري (٢٦٣٤)، ومسلم (١٥٥٠) (١٢١)، وابن ماجه (٢٤٥٦)،  
والترمذى (١٣٨٥)، والطحاوى (٤/١١٠)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات»  
(١٦٨٧)، والطبراني (١٠٨٧٩) (١٠٨٨١) و(١٠٨٨٣) و(١٠٨٨٤) و(١٠٨٨٥) و(١٠٨٨٦)،  
والبيهقي ١٣٤/٦ من طرق عن عمرو بن دينار، به. وسيأتي برقم (٢٥٤١) و(٢٥٩٨).  
و(٢٨٦٢) و(٣١٣٥) و(٣٢٦٣).

نَخَابِرُ: مِنَ الْمَخَابِرَةِ، وَهِيَ الْمَزَارِعَةُ عَلَى نَصِيبِ مَعِينٍ كَالثُلُثِ وَالرِبْعِ وَغَيْرِهِمَا.  
وَقَوْلُهُ: «يَمْنَعُ» الْأَصْلُ: أَنْ يَمْنَعَ، فَلَمَّا حُذِفتْ «أَنْ» ارتفعَ الْفَعْلُ وَهُوَ الْقِيَاسُ عِنْدَ  
الْبَصَرِيِّينَ، لَأَنَّ عَوَامِلَ الْأَفْعَالِ ضَعِيفَةٌ لَا تَعْمَلُ مَعَ الْحَذْفِ، وَجُوزَ الْكَوْفِيِّينَ فِي مَثَلِهِ  
الْنَصْبُ، وَاسْتَدَلُوا عَلَى ذَلِكَ بِبَيْتِ طَرْفَةَ بْنِ الْعَبْدِ:  
أَلَا إِيَّهَا الزَّاجِرِيُّ أَحْضُرْ الْوَغْنِيَّ  
= وَأَنْ أَشْهَدَ الْلَّذَاتِ هَلْ أَنْتَ مَخْلُدِي

وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا») إِلَى آخر الآية [المائدة: ٩٣] (١).

٢٠٨٩ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن سلمة، عن الحسن العرّاني

عن ابن عباس، قال: قدمنا رسول الله ﷺ، أَغْيَلْمَةً بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، من جَمْعٍ بَلِيلٍ عَلَى حُمُرَاتٍ لَنَا، فَجَعَلَ يَلْطَحُ أَفْخَادَنَا وَيَقُولُ: «أَبْيَنِي، لَا تَرْمُوا الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ» (٢).

بعونه تعالى وتوفيقه تم طبع الجزء الثالث من

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

وبليه الجزء الرابع وأوله:

٢٠٩٠ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان . . .

= «وأن» وما بعدها في تأويل مصدر في محل رفع مبتدأ خبره «خير».

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات إلا أن روایة سمّاك عن عكرمة فيها اضطراب.

وأخرجه الطبرى ٣٧/٧ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذى (٣٠٥٢)، والطبرى ٣٧/٧، والطبرانى (١١٧٣٠)، والحاكم ٤/١٤٣، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٦١٧) من طرق عن إسرائيل، به. قال الترمذى: حسن صحيح، وصحح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي. وسيأتي برقم (٢٤٥٢) و(٢٦٩١) و(٢٧٧٤).

وله شاهد من حديث أنس، أخرجه البخارى (٤٦٢٠) وسيأتي في «المسند» ٣/٢٢٧، وآخر من حديث البراء بن عازب، أخرجه الترمذى (٣٠٥١)، وصححه ابن حبان (٥٣٥٠)، وانظر تمام تخريجه هناك.

(٢) صحيح لغيره، وقد تقدم برقم (٢٠٨٢).

## فهرس مسانيد الصحابة حسب الرواية عنهم

أبو عبيدة عامر بن الجراح:

أبو أمامة سعد بن سهل (١٦٩٥).

أبو حسنة مسلم بن أكيس (١٦٩٦).

سعد بن سمرة (١٦٩٩).

سمرة بن جندب (١٦٩١) و(١٦٩٤).

عامر بن شراحيل الشعبي (١٦٩٨).

عبد الله بن سراقة (١٦٩٢) و(١٦٩٣).

عياض بن غطيف (١٦٩٠) و(١٧٠٠) و(١٧٠١).

راب شهر بن حوشب: عنه أبان بن صالح (١٦٩٧).

تمام بن العباس: (١٨٣٥).

جعفر بن أبي طالب: (١٧٤٠).

الحارث بن خزنة: (١٧١٥).

الحسن بن علي:

أبو الحوراء ربيعة بن شيبان (١٧١٨) و(١٧٢١) و(١٧٢٣) و(١٧٢٤) و(١٧٢٥)

و(١٧٢٧).

عمرو بن حبشي (١٧٢٠).

محمد بن سيرين (١٧٢٦) (١٧٢٨) (١٧٢٩) (١٧٢٩).

محمد بن علي (١٧٢٢).

هبية بن يريم (١٧١٩).

**الحسين بن علي :**

- أبو الحوراء ربيعة بن شيبان (١٧٣١) و(١٧٣٥).
- شعيب بن خالد (١٧٣٢).
- علي بن حسين (١٧٣٦) و(١٧٣٧).
- فاطمة بنت حسين (١٧٣٠) و(١٧٣٤).
- محمد بن علي (١٧٣٣).

**الزبير بن العوام :**

- أبو يحيى مولى آل الزبير (١٤٢١) و(١٤٢٢).
- أم عبد الله بن عطاء (١٤٢٢).
- أم عطاء (١٤٢٢).
- الحسن البصري (١٤٢٦) و(١٤٢٧) و(١٤٣٣) و(١٤٣٨).
- سفيان بن وهب الخوارناني (١٤٢٤).
- عبد الله بن الزبير (١٤٠٥) و(١٤٠٨) و(١٤١٣) و(١٤١٧) و(١٤٢٣) و(١٤٢٨) و(١٤٣٤).
- عبد الله بن سلامة (١٤٣٧).
- عبد الله بن عامر العنزي (١٤١٠).
- عروة بن الزبير (١٤٠٧) و(١٤١٥) و(١٤١٦) و(١٤١٨) و(١٤١٩) و(١٤٢٩).
- عكرمة مولى ابن عباس (١٤٣٥).
- مالك بن أوس (١٤٠٦).
- مسلم بن جنذب (١٤١١).
- مطرف بن عبد الله (١٤١٤).
- المتذر بن الزبير (١٤٢٥).

يعيش بن الوليد (١٤١٢).

من سمع الزبير: عنه مسلم بن جندب (١٤٣٦).

مولىً لآل الزبير: عنه يعيش بن الوليد (١٤٣٠) و(١٤٣١) و(١٤٣٢).

زيد بن خارجة: (١٧١٤).

سعد بن أبي وقاص:

إبراهيم بن سعد (١٥٠٥) و(١٥٣٠) و(١٥٧٧).

إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (١٤٦٨) و(١٤٧١).

ابن شهاب الزهري (١٥١٣).

أبو بكر بن حفص (١٥٩٨).

أبو حيان التميمي (١٥١٧).

أبو سلمة بن عبد الرحمن (١٤٥٢) و(١٤٥٩).

أبو عبد الرحمن السُّلْمي (١٥٠١).

أبو عبد الله القراظ (١٥٥٨) و(١٥٩٣) و(١٦٠٥).

أبو عثمان عبد الرحمن بن مل (١٤٥٤) و(١٤٩٧) و(١٤٩٩) و(١٤٠٤) و(١٥٠٤) و(١٥٥٣).

أبو عياش زيد بن عياش (١٥١٥) و(١٥٤٤) و(١٥٥٢).

أسامة بن زيد (١٥٣٦).

بُسر بن سعيد (١٦٠٩).

بكر بن قرواش (١٥٥١).

جابر بن سمرة (١٥١٠) و(١٥١٨) و(١٥٤٨) و(١٥٥٧).

راشد بن سعد (١٤٦٤) و(١٤٦٥) و(١٤٦٦) و(١٤٦٦).

الزبير بن عدي (١٥٧٠).

زياد بن علاقة (١٥٣٩).

زيد بن أسلم (١٥٩٧).

زيد بن عياش، انظر: أبو عياش.

سعيد بن مالك (١٥٠٩).

سعيد بن المسيب: عنه ابن شهاب الزهرى (١٥١٤) و(١٥٢٥) و(١٥٨٨).

: عنه أبو سهيل نافع بن مالك (١٦١٠).

: عنه الحضرمي بن لاحق (١٥٠٢) و(١٥٥٤)  
و(١٦١٥).

: عنه علي بن زيد (١٤٩٠) و(١٥٤٧).

: عنه محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة (١٥٤٢) و(١٥٨٢).

: عنه يحيى بن سعيد الأنصاري (١٤٩٥) و(١٥٦٢).

سليمان بن أبي عبد الله (١٤٦٠).

عاشرة بنت سعد (١٤٧٤) و(١٤٦٣) و(١٥٧١).

عامر بن سعد: عنه ابن شهاب الزهرى (١٥٢٠) و(١٥٢٢) و(١٥٢٣)  
و(١٥٢٤) و(١٥٤٥) و(١٥٤٦) و(١٥٧٩).

: عنه أبو إسحاق بن سالم (١٤٥٧).

: عنه أبو واقد الليثي (١٤٥٥).

: عنه إسماعيل بن محمد بن سعد (١٤٤٣) و(١٤٥٠)

و(١٤٨٤) و(١٥٦٤) و(١٦٠١) و(١٦٠٢).

: عنه بكير بن عبدالله بن الأشج (١٥٣٤).

: عنه بكير بن مسمار (١٤٤١) و(١٦٠٨).

: عنه جرير بن زيد (١٥٩٩).

: عنه داود بن عامر بن سعد (١٤٤٩) و(١٤٦٧) و(١٥٢٦)

و(١٥٧٨).

: عنه سالم أبو النضر (١٤٥٣) و(١٥٣٣).

: عنه سعد بن إبراهيم (١٤٨٠) و(١٤٨٨).

- : عنه سفيان الثوري (١٤٨٢).
- : عنه عبد الله بن عبد الرحمن (١٤٤٢) و(١٥٢٨).
- : عنه عبد الله بن قيس (١٥٦٥).
- : عنه عثمان بن حكيم (١٥١٦) و(١٥٧٣) و(١٥٧٤) و(١٦٠٦).
- : عنه محمد بن محمد بن الأسود (١٦٢٠).
- : عنه موسى بن عقبة (١٦١٩).
- : عنه هاشم بن هاشم (١٥٧٢).
- : عنه يعقوب بن أبي عتيق (١٥٤٣).
- عبد الرحمن بن حسين (١٤٤٦).
- عبد الله أبو حمزة (١٦٠٠).
- عبد الله بن أبي سلمة (١٤٧٥).
- عبد الله (ويقال: عبد الله) بن أبي نهيك (١٤٧٦) و(١٥١٢) و(١٥٤٩).
- عبد الله بن الرقيم (١٥١١).
- عروة بن الزبير (١٤٧٩).
- عكرمة مولى ابن عباس (١٦١٦).
- عمر بن سعد : عنه ابن شهاب الزهرى (١٥٢١).
- : عنه أبو إسحاق السبئي (١٥١٩).
- : عنه العizar بن حرث (١٤٨٧) و(١٤٩٢) و(١٥٣١) و(١٥٧٥).
- : عنه قتادة (١٥٠٧).
- : عنه المطلب بن حنطسب (١٥٢٩).
- غنيم بن قيس المازني (١٥٦٨).
- قيس بن أبي حازم (١٤٩٨) و(١٦١٨) و(١٥٦٦).

مالك بن أوس (١٥٥٠).

مجاهد بن جَبْر (١٤٣٩) و(١٦٠٣).

محمد بن سعد : عنه إبراهيم بن محمد بن سعد (١٤٦٢).

: عنه أبو إسحاق (١٥٣٧) و(١٥٨٩).

: عنه إسماعيل بن أبي خالد (١٥٩٤) و(١٥٩٥).

و(١٥٩٦).

: عنه إسماعيل بن محمد بن سعد (١٤٤٤) و(١٤٤٥).

و(١٤٥٦) و(١٤٨٩) و(١٥٠٠).

: عنه عبد الحميد بن عبد الرحمن (١٤٧٢) و(١٥٨١).

و(١٦٢٤).

: عنه محمد بن أبي سفيان (١٥٨٧).

: عنه يونس بن جبير (١٤٨٥) و(١٤٨٦) و(١٥٠٦).

و(١٥٣٥) و(١٥٦٩).

محمد بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة (١٤٧٧) و(١٤٧٨) و(١٥٥٩) و(١٥٦٠) و(١٦٢٣).

محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحصين (١٤٦١).

محمد بن عبد الله بن الحارث (١٥٠٣).

محمد بن عبد الله الثقفي (١٥٥٦).

صعب بن سعد : عنه أبو إسحاق (١٥٩٠) و(١٦٢٢).

: عنه الحكم بن عتبة (١٥٨٣).

: عنه الزبير بن عدي (١٥٧٦).

: عنه سماك بن حرب (١٥٦٧) و(١٦١٤).

: عنه عاصم بن بهذلة (١٤٥٨) و(١٤٨١) و(١٤٩٤) و(١٤٩٤).

و(١٥٣٨) و(١٥٥٥) و(١٥٩١) و(١٥٩٢) و(١٥٩٢) و(١٦٠٧).

: عنه عبد الملك بن عمير (١٥٨٥) و(١٦٢١).

: عنه موسى الجهنمي (١٤٩٦) و(١٥٦١) و(١٥٦٣)  
و(١٦١٢) و(١٦١٣).

معاذ التيمي (١٤٦٩) و(١٤٧٠)  
مكحول الشامي (١٤٩٣).

يحيى بن سعد بن أبي وقاص (١٤٩١) و(١٥٠٨) و(١٥٢٧).  
يحيى بن عبيد الْبَهْرَانِي (١٦١٧).  
يوسف بن الحكم (١٤٧٣) و(١٥٨٦).

ابن أخ لسعد: عنه سماك بن حرب (١٤٤٧) و(١٤٤٨).

ابن لسعد بن أبي وقاص: عنه سعيد بن المسيب (١٥٣٢).

: عنه أبو حازم سلمة بن دينار (١٦٠٤).

ثلاثة من ولد سعد بن أبي وقاص: عنهم حميد بن عبد الرحمن الحميري  
(١٤٤٠).

مولى لسعد: عنه قيس بن عبایة (١٤٨٣) و(١٥٨٤).

سعد مولى أبي بكر: (١٧١٦) و(١٧١٧).

سعید بن زید:

أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف (١٦٤٠) و(١٦٤٩).  
رياح بن الحارث (١٦٢٩).

طلحة بن عبد الله بن عوف (١٦٢٨) و(١٦٤٢) و(١٦٥٢) و(١٦٥٣).  
عبد الرحمن بن الأنس (١٦٣١) و(١٦٣٧).

عبد الرحمن بن عمرو بن سهل (١٦٣٩) و(١٦٤١) و(١٦٤٣) و(١٦٤٦).  
عبد الله بن ظالم (١٦٣٠) و(١٦٣٨) و(١٦٤٤) و(١٦٤٥) و(١٦٤٧).  
عروة بن الزبير (١٦٣٣).

عمرو بن حرث (١٦٢٥) و(١٦٢٦) و(١٦٢٧) و(١٦٣٢) و(١٦٣٤).

و(١٦٣٥) و(١٦٣٦) و(١٦٥٠) و(١٦٥٤).

نوفل بن مساحق (١٦٥١).

هشام بن سعيد بن زيد (١٦٤٨).

هلال بن يساف (١٦٣٠).

### طلحة بن عبد الله:

أبو سلمة بن عبد الرحمن (١٣٨٩) و(١٤٠٣).

ربيعة بن الهدير (١٣٨٧).

عبد الرحمن بن عثمان التميمي (١٣٨٣) و(١٣٩٢).

عبد الله بن أبي مليكة (١٣٨١) و(١٣٨٢).

عبد الله بن شداد (١٤٠١).

قيس بن أبي حازم (١٣٨٥).

مالك بن أبي عامر الأصبهني (١٣٩٠).

مالك بن أوس (١٣٩١).

مجبر العدوى (١٤٠٢).

موسى بن طلحة (١٣٨٨) و(١٣٩٤) و(١٣٩٥) و(١٣٩٦) و(١٣٩٨) و(١٣٩٩) و(١٤٠٠).

يعيني بن طلحة (١٣٨٤) و(١٣٨٦) و(١٣٩٧).

شيخ من بني تميم: عنه سالم بن أبي أمية (١٤٠٤).

### العباس بن عبد المطلب:

أبو ميسرة (١٧٨٦).

الأحنف بن قيس (١٧٧٠) و(١٧٧١).

عامر بن سعد (١٧٦٤) و(١٧٦٥) و(١٧٦٩) و(١٧٧٩) و(١٧٩٠).

عبدالله بن الحارث (١٧٦٣) و(١٧٦٨) و(١٧٧٢) و(٤١٧٧٤) و(١٧٨٣) و(١٧٨٩).

عبدالله بن عباس (١٧٦٦) و(١٧٦٧) و(١٧٨٤) و(١٧٨٥) و(١٧٨٥).

عبدالمطلب بن ربيعة (١٧٧٣) و(١٧٧٧).

عبدالله بن العباس (١٧٩٠).

عفيف الكندي (١٧٨٧).

كثير بن عباس (١٧٧٥) و(١٧٧٦).

مالك بن أوس (١٧٨١) و(١٧٨٢).

المطلب بن أبي وداعة (١٧٨٨).

عبدالرحمن بن أبي بكر:

أبو عثمان عبد الرحمن بن مل (١٧٠٢) و(١٧٠٣) و(١٧٠٤) و(١٧١١) و(١٧١٢) و(١٧١٣).

حفصة ابنة عبد الرحمن (١٧١٠).

شريح بن الحارث (١٧٠٧) و(١٧٠٨).

عمرو بن أوس الثقفي (١٧٠٥).

ميمون بن مهران (١٧٠٦).

من سمع عبد الرحمن بن أبي بكر: عنه أبو نجح (١٧٠٩).

عاصي المتصرين (١٧٠٧)

عبد الرحمن بن عوف:

إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (١٦٧٣).

أبو الرداد الليثي (١٦٨٠) و(١٦٨١) و(١٦٨٦).

أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف (١٦٦٠) و(١٦٦٥) و(١٦٦٧) و(١٦٨٨).

بجاله بن عبدة البصري (١٦٥٧) و(١٦٨٥).

جبير بن مطعم (١٦٥٥) و(١٦٧٦).  
 حميد بن عبد الرحمن بن عوف (١٦٨٤).  
 سليمان بن موسى (١٦٧٢).  
 عبدالله بن عامر بن ربيعة (١٦٦٨) و(١٦٦٩) و(١٦٧٨) و(١٦٨٢).  
 عبدالله بن عباس (١٦٥٦) و(١٦٦٦) و(١٦٧٧) و(١٦٧٩) و(١٦٨٣) و(١٦٨٩).  
 عبدالله بن قارظ (١٦٦١) و(١٦٧٩) و(١٦٨٧).  
 عبد الواحد بن محمد بن عبد الرحمن بن عوف (١٦٦٤).  
 عروة بن الزبير (١٦٧٠).  
 مالك بن أوس (١٦٥٨).  
 مالك بن يخامر (١٦٧١).  
 محمد بن جبير بن مطعم (١٦٦٢) و(١٦٦٣).  
 قاص من أهل فلسطين: عنه أبو سلمة بن عبد الرحمن (١٦٧٤).

**عبد الله بن جعفر:**

الحسن بن سعد مولى الحسن بن علي (١٧٤٥) و(١٧٥٠) و(١٧٥٤) و(١٧٥٠).  
 خالد بن سارة (١٧٥١) و(١٧٦٠).  
 سعد بن إبراهيم (١٧٤١).  
 عبد الرحمن بن أبي رافع (١٧٤٦) و(١٧٥٥) و(١٧٦٢).  
 عبدالله بن أبي مليكة (١٧٤٢).  
 عبيد بن أم كلاب (١٧٤٧).  
 عروة بن الزبير (١٧٥٨).  
 عقبة (ويقال: عتبة) بن محمد بن الحارث (١٧٤٧) و(١٧٥٢) و(١٧٥٣) و(١٧٦١).

القاسم بن مخيمرة (١٧٥٧).

فتادة بن دعامة (١٧٤٩).

محمد بن عبد الرحمن الفهمي (١٧٤٤).

مُورق العجلبي (١٧٤٣).

شيخ حجازي من فهم (١٧٥٦) و(١٧٥٩).

عبد الله بن عباس :

إبراهيم بن يزيد النخعي (٢٠٤٩).

ابن حذير (١٩٥٧).

أبو جمرة نصر بن عمران الضبعي (٢٠١٩) و(٢٠٢٠) و(٢٠٢١).

أبو حسان الأعرج (١٨٥٥).

أبو حسن مولى أبي نوفل (٢٠٣١).

أبو الحكم عمران بن العارث (١٨٨٥) و(٢٠٢٨).

أبو رجاء عمران بن ملحان (٢٠٠١) و(٢٠٨٦).

أبو سلمة بن عبد الرحمن (١٩٩٢).

أبو الشعثاء جابر بن زيد (١٨٤٨) و(١٩١٧) و(١٩١٩) و(١٩٥٢) و(١٩٥٤) و(٢٠١٤).

أبو صالح باذام مولى أم هانئ (٢٠٣٠).

أبو صالح ذكوان السمان (١٩٦٩).

أبو الطفيلي عامر بن وائلة (٢٠٢٩) و(٢٠٧٧).

أبو ظبيان الجنبي الكوفي (١٩٤٦) و(١٩٤٧) و(١٩٤٨) و(١٩٤٩) و(١٩٥٤).

أبو العالية رفيع بن مهران (١٨٥١) و(١٨٥٤) و(١٩٥٦) و(٢٠١٢).

أبو غطفان بن طريف المري (٢٠١١).

أبو معبد مولى ابن عباس (١٨٩٦) و(١٩٣٣) و(١٩٣٤) و(١٩٣٥) و(٢٠٧١).

أبو المنهال عبد الرحمن بن مطعم (١٩٣٧) و(١٩٦٨).

- الأرقم بن شرحبيل (٢٠٥٥).  
 إسحاق بن عبدالله بن كنانة (٢٠٣٩).  
 جابر بن زيد، انظر: أبو الشعثاء.  
 الحسن البصري (٢٠١٨).  
 الحسن العرني (٢٠٨٢) و(٢٠٨٥) و(٢٠٨٩).  
 ذكوان السمان، انظر: أبو صالح.  
 رفيع بن مهران، انظر: أبو العالية.  
 سالم بن أبي الجعد (١٩٤١).  
 سعيد بن جبیر : عنه آدم بن سليمان (٢٠٧٠).  
 : عنه إبراهيم بن أبي جمرة (١٩١٥).  
 : عنه أبو إسحاق الشيباني (١٩٦١).  
 : عنه أبو بشر جعفر بن إیاس (١٨٤٢) و(١٨٤٣).  
 و(١٨٤٥) و(١٨٥٠) و(١٨٥٣) و(١٨٦١) و(١٩٩٨).  
 : عنه أيوب بن أبي تميمة السختياني (١٨٧٠).  
 : عنه حبيب بن أبي ثابت (١٨٨١) و(١٩٥٣).  
 : عنه ذر بن عبدالله (٢٠٤٣) و(٢٠٧٨).  
 : عنه سليمان الأحوال (١٩٣٥).  
 : عنه عبدالاعلى الثعلبي (٢٠٦٩).  
 : عنه عبدالله بن عثمان بن خثيم (٢٠٤٧).  
 : عنه عثمان بن حكيم (٢٠٤٥) و(٢٠٤٦).  
 : عنه عطاء بن السائب (١٨٧٣) و(٢٠٤٨).  
 : عنه عمرو بن دينار (١٩١٣) و(١٩١٤).  
 : عنه مسعود بن مالك (١٩٥٥).  
 : عنه مسلم البطين (١٨٦٥) و(١٩٦٨) و(١٩٧٠)

- و(١٩٩٣) و(٢٠٠٥) و(٢٠٦٦).  
 : عنه المغيرة بن النعمان (١٩٥٠) و(٢٠٢٧).  
 : عنه المنھال بن عمرو (٢٠٣٥).  
 : عنه موسى بن أبي عائشة (١٩١٠).  
 سعید بن الحویرث (١٩٣٢) و(٢٠١٥).  
 سعید بن یسار (٢٠٣٨).  
 سلیمان بن یسار (١٨٩٠).  
 شعبۃ مولی ابن عباس (٢٠٧٣).  
 نهاب العنبری (١٩٨٧).  
 صفوان الجمال (١٩٧٤).  
**طاووس الیمنی** : عنه حبیب بن أبي ثابت (١٩٧٥).  
 : عنه الحسن بن مسلم (١٩٩٠) و(٢٠٠٤) و(٢٠٦٤).  
 : عنه سلیمان الأحول (١٩٣٦).  
 : عنه عبدالکریم الجزری (٢٠٥٧).  
 : عنه عبدالله بن طاووس (١٩٤٠).  
 : عنه عبدالملک بن میسرا (٢٠٢٤).  
 : عنه عمرو بن دینار (١٨٤٧) و(١٩٢٢) و(١٩٢٣).  
 و(١٩٢٧) و(١٩٢٨) و(٢٠٨٧).  
 : عنه مجاهد (١٩٨٠) و(١٩٨١).  
 طلیق بن قیس الحنفی (١٩٩٧).  
 عامر الشعبي (١٨٣٨) و(١٩٠٣) و(١٩٦٢) و(٢٠٣٣).  
 عبد الرحمن بن جوشن (٢٠٠٩).  
 عبد الرحمن بن عابس (٢٠٥٤) و(٢٠٦٢).

- عبدالرحمن بن مطعم، انظر: أبو المنهال.
- عبدالرحمن بن وعلة (١٨٩٥) و(٢٠٤١).
- عبدالعزيز بن رفيع (١٩٠٩).
- عبدالله بن أبي مليكة (١٩٠٥) و(٢٠١٠).
- عبدالله بن عبيد الله بن عباس (١٩٧٧) و(٢٠٦٠).
- عبدالله بن عمير مولى ابن عباس (١٩٧١).
- عبدالله بن معبد بن عباس (١٩٠٠).
- عبدالله بن أبي يزيد (١٩٣٨) و(١٩٣٩).
- عبيد الله بن عبد الله، انظر: عبد الله بن عبيد الله بن عباس.
- عبيد الله بن عبد الله بن عتبة: عنه أبو بكر بن أبي الجهم (٢٠٦٣).
- : عنه ابن شهاب الزهرى (١٨٨٤) و(١٨٩١) و(١٨٩٢)،  
و(١٨٩٣) و(١٨٩٤) و(١٩٥١) و(٢٠٠٧) و(٢٠٤٢).
- : عنه موسى بن أبي عائشة (٢٠٢٦).
- عروة بن الزبير (٢٠٣٤) و(٢٠٧٦).
- عطاء بن أبي رباح: عنه ابن جريج (١٩٢٦) و(١٩٧٢) و(٢٠٠٣) و(٢٠٢٥) و(٢٠٤٤).
- : عنه أبى السختياني (١٩٠٢) و(١٩٨٣).
- : عنه الحجاج بن أرطاة (١٩٦٧).
- : عنه عبد الملك بن أبي سليمان (١٨٦٠) و(١٩٨٦).
- : عنه عمرو بن دينار (١٩٢٠) و(١٩٢١) و(١٩٢٣) و(١٩٢٤) و(١٩٢٥) و(١٩٢٦).
- : عنه منصور بن المعتمر (١٨٥٧).
- : عنه يزيد بن أبي حبيب (١٨٧٤).
- عطاء بن يسار (١٩٨٨) و(٢٠٧٢).

- عكرمة مولى ابن عباس : عنه أبو جناب الكلبي (٢٠٥٠) .
- : عنه أبو يزيد المدنى (١٨٨٧) .
- : عنه أىوب السختياني (١٨٦٦) و(١٨٧١) و(١٨٧٢) .
- : عنه جابر بن يزيد الجعفى (٢٠٥٨) و(٢٠٦٥) و(١٩٠١) و(٢٠٥٢) .
- : عنه حكيم بن أبي حاتم (٢٠٨٠) و(٢٠٨١) .
- : عنه الحكم بن أبي حاتم (١٩٢٩) .
- : عنه خالد الحذاء (١٨٤٠) و(١٨٤٤) و(١٨٥٨) .
- : عنه خصيف بن عبد الرحمن (١٨٧٩) .
- : عنه داود بن حصين (١٨٧٦) .
- : عنه سلمة بن وهرام (٢٠٦١) .
- : عنه سماك بن حرب (١٨٦٣) و(١٩٨٥) و(٢٠٢٢) و(٢٠٢٣) و(٢٠٨٨) .
- : عنه عاصم الأحول (١٩٥٨) .
- : عنه عبد الرحمن بن سليمان (٢٠٧٤) .
- : عنه عبد الكرييم بن مالك الجزري (١٩٠٧) .
- : عنه عمرو بن أبي عمرو (١٨٧٥) و(١٩١٦) .
- : عنه فضيل بن غزوan (٢٠٣٦) .
- : عنه قتادة (١٨٨٦) و(١٩٨٩) و(١٩٩٩) .
- : عنه موسى بن مسلم الطحان (١٠٣٧) .
- : عنه هشام بن حسان (٢٠١٧) .
- : عنه يحيى بن أبي كثير (١٩٤٤) و(١٩٧٦) و(١٩٨٢) و(١٩٨٤) و(٢٠٠٦) .
- : عنه يزيد بن أبي زياد (١٨٤١) .

- علي بن حسين (١٨٨٢) و(١٨٨٣).  
 علي بن عبدالله بن عباس (٢٠٠٢).  
 عمار مولىبني هاشم (١٩٤٥).  
 عمر بن أبي حرمصة (١٩٧٨) و(١٩٧٩).  
 عمر بن عطاء بن أبي الخوار (١٩٩٤).  
 عمرو بن حرمصة (١٩٠٤).  
 عمران بن الحارث : انظر: أبوالحكم.  
 عوسجة مولى ابن عباس (١٩٣٠).  
 فاطمة بنت حسين (٢٠٧٥).  
 كريب مولى ابن عباس (١٨٦٧) و(١٨٩٨) و(١٨٩٩) و(١٩٠٨) و(١٩١١) و(١٩١٢) و(٢٠٨٣) و(٢٠٨٤).  
 مجاهد بن جبر (١٨٧٧) و(١٩٦٩) و(١٩٨١) و(٢٠١٣).  
 محمد بن علي (١٧٣٣).  
 مقسم بن بُجْرَة: عنه الحكم بن عتبة (١٩٥٩) و(١٩٦٦) و(٢٠٤٠) و(٢٠٥٦) و(٢٠٧٩).  
 : عنه خصيف بن عبد الرحمن الجزري (١٨٦٤).  
 : عنه عبد الحميد بن عبد الرحمن (٢٠٣٢).  
 : عنه يزيد بن أبي زياد (١٨٤٩) و(١٨٥٦) و(١٨٥٩) و(١٩٤٢) و(١٩٤٣).  
 محمد بن حنين (١٩٣١).  
 محمد بن سيرين (١٨٥٢) و(١٩٩٥).  
 محمد بن عمرو بن عطاء (٢٠٠٢).  
 المطلب بن عبدالله بن حنطسب (١٨٨٩).  
 مهران بن صفوان (١٩٧٣).

موسى بن سلمة (١٨٦٢) و(١٨٦٩) و(١٩٩٦).

نافع بن جبير (١٨٨٨) و(١٨٩٧).

نصر بن عمران الضبيعي ، انظر: أبو جمرة.

يحيى بن الجزار (١٩٦٥).

يحيى بن عبيد البهري (١٩٦٣) و(٢٠٦٨).

يزيد بن الأصم (١٨٣٩) و(١٩٦٤).

يسار أبو نجح (٢٠٥٣).

يوسف بن ماهك (٢٠٠٠).

يوسف بن مهران (١٨٤٦).

رجل : عنه ليث بن أبي سليم (١٩٠٦).

غير واحد : عنهم خصيف بن عبد الرحمن (١٨٨٠).

عبد الله بن العباس : (١٨٣٨).

عقيل بن أبي طالب : (١٧٣٨) و(١٧٣٩).

### الفضل بن عباس :

أبو الطفيلي عامر بن وائلة (١٧٩٨).

أبو هريرة (١٨٠٤) و(١٨٢٦).

ربيعة بن الحارث (١٧٩٩).

سليمان بن يسار (١٨١٢) و(١٨١٣).

عامر الشعبي (١٨٢٩).

عباس بن عبد الله بن عباس (١٧٩٧).

عبد الله بن عباس : عنه أبو بكر بن عبد الرحمن (٤).

: عنه أبو معبد مولاه (١٧٩٤) و(١٧٩٦) و(١٨٢١).

: عنه الحكم بن عتيبة (١٨٠٥).

- : عنه سعيد بن جبير (١٨٢٣) و(١٨٣٢) و(١٨٣٣) و(١٨٣٤).
- : عنه سليمان بن يسار (١٨١٨) و(١٨٢٢).
- : عنه عطاء بن أبي رباح
- : عنه ابن أبي ليلى (١٨٠٢) و(١٨٠٣).
- : عنه ابن جريج (١٧٩١) و(١٧٩٣) و(١٨٢٥).
- : عنه جابر الجعفي (١٨٠٩) و(١٨١٠) و(١٨١٤).
- : عنه عامر الأحول (١٨٠٧) و(١٨٠٩) و(١٨١٠) و(١٨١٤).
- : عنه عبدالله بن أبي نجيح (١٨٠١).
- : عنه عبد الملك بن أبي سليمان (١٨١٦) و(١٨٢٠).
- : عنه قيس بن سعد المكي (١٨٠٦).
- : عنه كثير بن شنظير (١٨٢٨).
- : عنه مشاش أبو سasan (١٨١١).
- : عنه يعقوب بن عطاء (١٨٠٩) و(١٨١٠) و(١٨١٤).
- : عنه علي بن حسين (١٨١٥).
- : عنه عمرو بن دينار (١٧٩٥) و(١٨١٩) و(١٨٣٠).
- : عنه كريب مولى ابن عباس (١٧٩٢).
- : عنه مجاهد بن جبر (١٨٠١) و(١٨٣١).
- : عنه يوسف بن ماهك (١٨٠٧) و(١٨٢٧).
- : عكرمة مولى ابن عباس (١٨٠٠).
- : محمد بن عمر بن علي (١٨١٧).
- : مسلمة الجهنبي (١٨٢٤).